

بنقريت

مَيْ الْمُنْ لِلْمُنْ الْمُنْ لِلْمُنِلْ الْمُنْ لِلْمُنْ الْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمُنْ لِلْمُنْ

تأليف إي المنظمة المن

الجئزءُ الثَّاني

الناشر **مكتبة التربية الإسلامية**

لإحياء التراث الإسلامي

ت: ٥٠٢٨٢٨

□ الطبعة الأولى للكتاب
 □ ١٤١٢ هـ - ١٩٩٧ م

كافة حقوق الطبع والنشر محفوظة ○

الناشر مكتبة التربية الإسلامية لإحياء التراث الإسلامي

١٤ ش سويلم من ش الهرم خلف مسجد الأنصار الطالبية ت: ٨٦٨٦٠٥

بسم الله الرحمن الرحيم

إِنَّ الحَمْد لله تعالى نحمدُهُ ، ونستعينُ به ونستغفرُهُ ، ونَعُوْذُ باللَّه تعالى من شُرور أَنفُسنا ، وسيئات أعمالنا ، مَنْ يَهْد اللَّهُ تعالى ، فلا مُضلَّ له ، ومن يُضْلُلْ فلا هَادى له . وأشهدُ أن لا إلَه إلَّا اللَّهُ وحده لا شريك لَهُ ، وأشهدُ أنَّ عمداً عبدُهُ ورسولُهُ .

أمَّا بَعْـــدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الحديث : كتابُ اللَّه تعالى ، وأَحْسنَ الْهَدْى ، هدى عمدٍ صلى اللَّهُ عليه وآله وسلم ، وشرَّ الأمور محدثاتُها ، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ ، وكلَّ ضلالة في النار .

فهذا هو الجُزْءُ النَّانِي من « بَذْل الإحسان » ، أَقدَّمُهُ للباحثين ، بعد أَنْ ظُلَّ حبيس المطبعة نحو عام ، بَلْ أَكْثَرُ ، ولولا لطفُ اللَّه تعالى ، لطال أَمدُهُ وتأخّر ، وذلك بسبب حَرْب الخليج التي زكا أُوَارُها ، واشتدَّ ضرامُها ، فللَّه الأمرُ من قبلُ ومن بَعْدُ .

وقد أودعتُ فيه ما نمى إليه علمى ، وبلغه فهمى ، وكابَدْتُ فيه من الجُهْد ، ما أكلُ تقديره لأهل العلم بالنَّقْد ، وفى كُلِّ هذا أحاولُ أن أتجنَّبَ الجُهْد ، ما أكلُ تقديره لأهل العلم بالنَّقْد ، وفى كُلِّ هذا أحاولُ أن أتجنَّب ما استطعتُ – التقصيرَ فيما اشتَرَطْتُهُ على نفسى أن يكون كتاباً جامعاً عملياً لشتات ما تفرَّق فى هذا الفنّ .

ذلك أننى لم أَدَعْ مسألةً – إلَّا ما ندَّ عَنِّى – تمرُّ بى إلَّا قَلَّبْتُ فيها وجوه النَّظر ، وأطَلْتُ فيها التأمُّل والسَّهر ، فكم من ليالٍ أنفقْتُها في تصويب تحريف

حديثٍ أو غابرٍ ، أو تقويم تصحيفٍ ، يمرُّ عليه القارىءُ مُرُوْرَ العَابر ، حتى إنَّه ليهونُ أنْ يكتبَ المرءُ عِدَّة صفحاتٍ ، من حُرِّ اللَّفظ وشريف المعنى ، فيكونُ أخفَّ عليه من تصويب تحريفٍ ، يستتبعُهُ العَنَاءُ المعنَّى ، والنَّصبُ المنصبُ ومع كلِّ ذلك ، بقيت أشياءُ للمتعقِّبِ ، مع حرصى على إتقان عملى تقريباً لطلَّلابه ، ولكن صدق القائلُ^(۱) : لو عُوْرضَ كتابٌ سَبْعين مرَّةً لوجد فيه خطأً ، أبى اللَّهُ أن يكون كتابٌ صحيحاً غيرُ كتابِهِ .

فَقَد وَقَعَ لَى فَى الجُزْء الأُوَّلِ قليلٌ مِن الأُوْهَام ، بعضُها مِن سَبْق القلم ، وبعضُها ممَّا ندَّ عن الفهم ، وبعضُها بسبب ما وقعَ فى النَّصِّ مِنْ عِوْج . أمَّا الزِّياداتُ فِى التَّخْرِيجاتِ ، والفَوَائِدُ والتَّعْليقاتُ ، فَحَدِّثْ عن ذلك ولا حَرَج ، بحيثُ لو أُوْدَعتُها كتاباً ، لجاءَ فى مجلدٍ لطيفٍ ، فَأَنَا أُنَبُهُ على بَعْضِها ('' ، وَأُوْدِعُ باقيه فى المُسْتَدركِ الَّذى سَأَجْعَلُهُ فى خَاتِمةِ الجُزْءِ على بَعْضِها ('' ، وَأُوْدِعُ باقيه فى المُسْتَدركِ الَّذى سَأَجْعَلُهُ فى خَاتِمةِ الجُزْء

⁽١) هو المُزَنى ، صاحب الشافعي رحمهما اللَّهُ تعالى .

⁽٢) ومن الظاهر من هذا البعض ما يلي :

الأول : أنني في (٢٠٩/١) بعد قول الإمام أحمد (هو وهم) .

^{*} قلت : (وعلة ذلك أن قنادة بصرى ولما دخل معمر البصرة إلخ) فقد سبق قلمى في هذه العبارة وإلا فالذي رواه عن معمر هو عبد الرزاق فما دخل أهل البصرة هنا !!

وإنما صواب العبارة : وعلة ذلك أن قتادة بصرى ، وقد قال ابن معين : إذا حدثك معمر عن العراقيين فخالفه ، إلا عن الزهرى وابن طاووس ، فأما أهل الكوفة وأهل البصرة فلا ، فهذا الحديث من أوهام معمر – رحمه الله – .

الثانى : (٢١٨/١) أن قلت : وسنده صحيح لكن قال أبو حاتم ... و لم يظهر لى وجه الخطأ إلخ .

 [«] قلت : ثم علمت وجه الخطأ وهو أن إبراهيم بن سعد يرويه عن الزهرى عن
 عبد الرحمن بن يزيد بن جارية عن أبى أيوب .

أخرجه الطبراني في الكبير والطحاوي في الشرح وابن عدى (٢٤٧/١) فقد خالف =

الثَّالِثِ – إِنْ شَاءَ اللَّهُ تعالى – ، وَكَذَلِكَ في كُلِّ جُزْء ، أَجْعَلُ في آخِرِهِ ذَيْلًا ً عَلَى الجُزْء السَّابِقِ عَلَيْهِ ، وَذَلِكَ مِنْ أَعْظَمُ العِبَرِ ، وَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى اسْتِيلاء النَّقْصِ عَلَى جُمْلَةِ البَشَرِ ثُمَّ إِنِّي أُريدُ أَنْ أُشِيَرِ إِلَى شَيَءٍ ، أَلْمحتُ إليه في مُقدِّمة الجُزْء الأَوَّلِ ، وَأَجْعَلُهُ أَصْلاً ، يَكُونُ عليه المُعَوَّلُ ، ذَلِك أَنَّ بَعْضَ مَنْ يُنْسَبُ إلى العِلْم عنْدَ العَوَام ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ عِنْدَ العُلَمَاء الأَعْلَام ، لَمَّا اطَّلَعَ عَلَى الجُزْء الأَوَّلِ من كِتَابِي هَذَا ، أَنْكُرَ صَنِيعي ، وَقَرْطَمَ الكَلامَ ، وَجَعَلَهُ جُذَاذاً ، وَصَار يَهْذِي كَالْمَحْمُوم ، ويتكلُّمُ بكلام غَيْر مَفْهوم ، ويقولُ : أَيُّ شيءٍ يُفِيْدُهُ النَّاسُ مِنْ ذِكْرِ اختلافِ الطُّرُقِ ، وَمَا عَمَلُ هَذَا وَأُمْثَالِهِ ، وَعِلْمُ الحِدِيْثِ نَضَجَ ثُمَّ احْتَرَقَ ؟!! ، ثُمَّ رَدُّهُ عَلَى العُلَمَاء بدَعْوَى التعقُّب ، شَهْوَةٌ خفيَّةٌ ، وَتَرْكُهُ إِلَّى أَعْجَبُ ، عَلَى أَنَّ هَذَا وَأَمْثَالُهُ لَو كَاْنَ لابدَّ لَهُ أَنْ يَشْتَغِل بالعِلْم ، فَعَلَيْهِ بتحقيق « جَامِعِ العُلُوم » ، وَ « كلمة الإِخْلَاصَ » أَوْ غَيْرِهَا من كُتُبِ ابْنِ رَجَبِ !! وَأَيُّ شَيِّ مِنَ العِلْمِ لَدَى المُتَأْخِرِيْنَ لَمْ يَكُنْ عِنْد المُتَقَدِّمِيْنَ ، فَيَأْكُلُونَ لُحُوْمَهُم وَهِي مسمومةٌ ، بِدَعُوى التَّحْقِيقِ ، وَمَا هُوَ إِلَّا حَبُّ الظُّهُورِ ، الَّذِي يَقْصِمُ الظُّهُورَ! فَلَمَّا بَلَغَنِي قَوْلُهُ الَّذِي يُعِيْدُ فِيه وَيُبْدِي - وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ قَبْلِ عَشْر سِنينَ - ، عَلِمتُ أَنَّ الاشْتِغَالَ بتَفْهِيْم أمثالِهِ لا يُجْدى ، فلا يُنْكُرُ هَذَا العِلْمَ وَالتبحُّرَ فِيْهِ

إبراهيم بن سعد عامة أصحاب الزهرى إذ رووه عنه عن عطاء بن يزيد الليثى عن أبي أبو بينا إبراهيم بن سعد جعل شيخ الزهرى فيه هو عبد الرحمن بن يزيد بن جارية ، وقد نبه على ذلك ابن عدى عند تخريجه للحديث ... والله أعلم .

الثالث: في (٣٤٣/١) قلت: لعل ذلك من هشام بن عمار فكان في حفظه ضعف. * قلت: لم يتفرد به هشام بل تابعه حيوة بن شريح، قال: حدثنا ابن عياش به. أخرجه أبو داود (٣٩) والبيهقي (١٠٨/١، ١٠١٠) وحديث الباب الذي هو برقم (٣٩) أخرجه الطحاوى في شرح المعاني (١٢٣/١) من طريق ابن وهب. أخبرني يونس

إِلَّا مَنْ بِضَاعَتُهُ مُزْجَاةً ، وَمَنْ جَهِل شَيئاً عَادَاهُ ، فَلَا حَولَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّه ، مَعَ أَنَّ قَوْلَهُ : إِنَّ عِلْمَ الحَدِيْثِ نَضَجَ ثُمَّ احْتَرَقَ ، لَا يَكَادُ يَجْرِى عَلَى خُوِّ وَلَا حَافِر ، وَصَدَقَ القائِلُ : كَمْ تَرَكَ الأَوَّلُ للآخِر ، والعِبَارَةُ تَحْتَملُ مَعَنَى فَيْ وَلَا حَافِر ، والعِبَارَةُ تَحْتَملُ مَعَنَى غَيْرَ هَذَا مَزْبُورٌ فِي الدَّفَاتِرِ ، لكنَّهُ أُورَدهُ مَوْرِدَ الذَّمِّ لأَهْلِهِ ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَقُولَ عَوْلاً - لِيَتَعَلَّمَ بِه - فَيَحْرُجَ مِنْ جَهْلِهِ .

فَإِنَّ الحُكْمَ على ما في الصُّدُورِ دَفِينٌ ، لَيْسَ مِن شِيْمَةِ أَصْحَابِ الدِّيْنِ والوَرَعِ النَّخِيْنِ، وَلَوْ كَأْنَ تَبْيِينُ الخَطأُ مِن الصَّوَابِ، يُعدُّ لَوْنَا مِن الاغْتِيابِ ، فَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا من النَّاسِ إِلَّا جَانَفَهُ ، وَارْتَكَبَهُ وَقَارَفَهُ ، وَإِنَّمَا هَذَا مَذْهَبٌ لِبَعْضِ الخَامِلِيْنَ ، فَهُوَ بِالرَّدِّ قَمِينٌ ، فَإِنَّ مُنَاقَشَةَ العُلَماء مِن السَّالِفِيْنَ أَوِ المُعَاصِرِيْنَ فِي بَعْضِ مَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ لَيْسَ حَطًّا عَلَيْهِم ، فَضْلاً عَنْ أَنْ يَكُوْنَ غِيبَةً مُحَرَّمَةً ، وَكَيْفَ يَكُوْنُ تعقُّبُنا لِكُبَرَاء شُيُوخِنَا وَأَئِمَّتِنَا ، وعُلَمَاء سَلَفِنَا طَعْنَاً عَلَيْهِم وَبِهِمْ ذُكِرْنا ، وَبِشُعَاعِ ضِيَائِهِمْ تَبَصَّرُنَا ، وَباقْتِفَاء وَاضِحِ رُسُوْمِهِمْ تَمَيَّزْنَا ، وَبِسُلُوكِ سَبِيْلِهِمْ عَنِ الهَمَجِ تَحَيَّزُنَا ، بَلْ مَنْ أَنْعَمَ النَّظَرَ وَأَعْمَلَ الفِكْرَ ، وَجَدَ أَنَّ بَيَانَ مَا أَهْمَلُوا ، وتَسْدِيْدَ مَا أَغْفَلُوا هُوَ غَايَةُ الإحْسَانِ إِلَيْهِمْ ، فَإِنَّ هَاؤُلَاءِ الْأَنْمَةَ يُومَ وَضَعُوا الكُتُبَ ، أَوْ تَكَلَّمُوا في العِلْمِ ، إِنَّمَا كَانُوا يُرِيدُوْنَ بَيَانَ وَجْه الحقِّ ، فَإِذَا أَخْطَأُ الوَاحِدُ مِنْهُمْ ، كَاْنَ هَذَا نَقِيْضَ مَا أَحَبُّ وَقَصَدَ ، فَالتَّنْبِيهُ عَلَى خَطَئِهِ مِنْ أَجْلِ إِعَادَةِ الأَمْرِ إِلَى قَصْدِهِ وَمَحْبُوبِهِ وَاحِبٌ عَلَى كُلِّ مَنْ لَهُ حَتَّى عَلَيْهِ ، - والعِلْمُ رَحِمٌ بَيْنَ أَهْلِهِ – ، إِذْ لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْ هَـٰوُلَاءِ الأَئمَةِ مَعْصُوْمَاً مِنَ الزَّلَلِ ، وَلَا آمِنَاً مِنْ مُقَارَفَةِ الخَطَل ، وَإِنْ كَأْنَ مَا يُتعَقَّبُ بِهِ عَلَيهِمْ لَا يُسَاوِي شَيْئًا فِي جَنْب مَا أَخْرَزُوهُ مِنَ الصَّوَابِ ، فَشَكَرَ اللَّهُ مَسْعَاهُمْ ، وَجَعَلَ الجَنَّةَ مَأْوَاهُمْ ، وَأَلْحُقَنَا بِهِمْ بِوَاسِعِ إِحْسَانِهِ وَمَنَّهِ ، وَحَسْبُنا أَنْ نَسُوْقَ عَلَى كُلِّ مسألةٍ دليلَهَا

العلميُّ حَتَّى لا نُرمَى بسُوْءِ القَصْدِ ، أَوْ بِشَهْوَةِ النَّقْدِ .

وَأَنَا عِندَمَا نَبَّهْتُ عَلَى أَشْيَاءَ رَكِبَ فَيْهَا بَعْضُ المُتَقَدِّمِيْنَ أُو المُتَأْخِّرِيْنَ خِلَافَ الصُّوابِ ، وَتَجَلَّد بَعْضُهم فيها ، حَتَّى ضَاقَ عَطَنُهُ عَنْ تَحْرِيْرِ الجَوَابِ ، مَا كُنْتُ بِطَاعِنِ فِي أَحَدٍ مِنْهُمْ ، وَلَا قَاصِدٍ بِذَلِكَ تَنْدِيْدًا لَهُ ، وَإِزْرَاءً عَلَيْهِ ، وَغَضًّا مِنْهُ ، بَلِ اسْتيضَاحاً لِلصَّوابِ ، وَاسْتِربَاحاً للتَّوابِ ، مَعَ وَافِرِ التَّوْقِيرِ لَهُمْ والإجْلَالِ ، إِذْ « مَا نَحْنُ فِيمَنْ مَضَى إِلَّا كَبَقْل فِي أَصُوْلِ نَخْلِ طُوَالٍ »^(١) وَأَنَا مَع وَضْعى هَذَا الكتابَ ، مَا أَبَرِّئُ نَفْسى وَلا كتابي من الخَطَأِ الَّذي لا يكادُ يَخْلُو منه تَصْنِيفٌ ، ولا يخلُصُ من تَوغُّلِهِ تأليفٌ ، وَأَنَا أَعُوذُ بِاللَّهِ – بارىءِ النَّسَمِ – ، مِنْ كُلِّ مَا طَغَى فيه القَلَمُ ، وَجَرَى مِنِّي عَلَى الوَهَم وَأُعوذُ بهِ من كُلُّ متكلُّف يتتبُّعُ فيه عليَّ العَثَرَاتِ ، وَيُحْصِي مَا وَقَعَ فِيْه من الفَلَتَاتِ ، وَجُلُّ هَمِّهِ إِضْهَارُ العَلَطَاتِ ، وطتَّى الحَسَناتِ ، مَعَ أَنَّهُ لَوْ أَرَادَ إِنْسَانٌ أَنْ لَا يُخْطِى ۚ فِي شَيٍّ مِنَ الْعِلْمِ لَمَا حَصُلَ لَهُ مُرَادُهُ مَهْمًا فَعَلَ وَهَيْهَات ، فَلَيْس إلى العِصْمَةِ مِنَ الْخَطَأِ سَبيلٌ ، إِلاَّ بَنَفْضُلُ رَبِّ الأَرْضِ وَالسَّمَواتِ . بَلْ إِنِّي أَعْتَرفُ فيه بكمالِ القُصُوْرِ ، وَأَسْأَلُ اللَّهَ الصَّفْحَ عَمَّا جَرَى به القلمُ بهذه السُّطُوْرِ ، وأقولُ لِلنَّاظِرِ فِي كِتَابي هَذَا : لَا تَأْخُذَنَّ فِي نَفْسِكَ عَلَّى شَيْعًا وَجَدْتَهُ فِيْهِ مُغَايِرًا لِفَهْمِكَ ، فَإِنَّ الفُهُومَ قَدْ تَخْتَلِفُ ، وَلَقَّلْمَا تَتَّفِقُ المُقُولُ كُلُّهَا وَتأْتَلِفُ ، وَلَوْلَا اخْتِلَافُ الأَنْظَار لَبَارَتِ السِّلَعُ ، وَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعُ ، فَإِنْ رُمْتَ الْوُقُوْفَ عَلَى زَلَّةٍ لِي فِي مِثْل هَذَا العَمَلِ الَّذِي هُوَ كَالْبَحْرِ العَيْلَمِ ، فَلَا شَكَّ أَنَّكَ وَاجِدٌ ، وَلَيْسَ هَذَا مِمَّا يُسْتَحْيَا مِنْهُ ، بَلْ هُوَ مِنَ المَحَامِدِ ، وَالسَّعِيْدُ مَنْ عُدَّتْ غَلَطَاتُهُ ، وَحُسِبَتْ سَقَطَاتُهُ ، وَأَحْصُوا عَلَيْهِ هَنَاتِهِ لِأَنَّ هَٰذَا يَدُلُّ عَلَىٰ نُدْرَتِهَا بِجَنْبِ حَسَنَاتِهِ وَالْجَوَادُ يَكْبُو ، وَالنَّارُ - بَعْدِ أُوَارِهَا - تَخْبُو ،

⁽١) هذا قول أبى عمرو بن العلاء ، رواه عنه الخطيب فى مقدمة « موضح الأوهام » (٥/١) .

وَالصَّارَمُ يَنْبُو ، وَالفَتَى قَدْ يَصْبُو . وَلَا يَخْفَى عَلَيكَ أَنَّ التَّعَقُّبَ عَلَى الكُتُبِ الطُّويْلَةِ سَهْلٌ بالنِّسْبَةِ لتَأْلِيفها ، وَوَضْعِهَا وَتَرْصِيْفهَا ، كَمَا يُشَاهَدُ فِي الأُيْنِيَةِ الْقَدِيْمَةِ ، والهَيَاكِلِ الْعَظِيْمَةِ ، حَيْثُ يَعْتَرِضُ عَلَى بَانِيْهَا مَنْ عَرَى فَنَّهُ القوى والقُدر ، بحَيْثُ لَا يَقْدِرُ عَلَى وَضْع ِ حَجَرٍ عَلَى حَجَرٍ ! فَهَذَا جَوَابِي ، عَمَّا وَرَدَ فِي كِتَابِي ، فَلَرُبُّما كَاْنَ اعْتِراضُكَ بَعْدَ هَذَا البِّيَانِ مِنْ تجاهُلِ العَارِفِ ، وَإِلا فَلا يَخْفَاكَ أَنَّ الزُّيُوفَ تَدْخُلُ عَلَى أَعْلَى الصَّيَارِفِ ، أُمَّا إِنْكَارُ المُشَارِ إِلَيْهِ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ المُتَأْخِرِ مَا لَيْسَ عِنْدَ المُتَقَدِّم ، فَتِلْكَ شِنْشِنَةٌ نَعْرَفُهَا مِنْ أَخْزَم !! ، وَكَمَّا يَقُولُ ابْنُ قُتَيْبَةً – رَحِمَه اللَّهُ – : ﴿ قَدْ يَتَعَثَّرُ فِي الرأَى جَلَّةُ أَهْلِ النَّظَرِ ، وَالعُلَمَاءُ المُبَرَّزُوْنَ ، الخَائِفُوْنَ لِلَّهِ الخَاشِعُوْنَ . وَلَا نَعْلَمُ أَنِ اللَّهَ تَعَالَى أَعْطَى أَحَدًا مَوْثِقاً مِنَ الغَلَطِ وَأَمَانَا مِنَ الخَطَأِ ، فَنَسْتَنْكِفُ لَهُ مِنْهُ ، بَلْ وَصَلَ عِبَادَهُ بِالعَجْزِ ، وَقَرَنَهُمْ بِالْحَاجَةِ ، وَوَصَفَهُمْ بِالضَّعْفِ ، وَلَا نَعَلَمُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَصَّ بِالِعِلْمِ قَوْماً دُونَ قَوْمٍ ، وَلَا وَقَفَهُ عَلَىٰ زَمَن دونَ زَمَن بَلْ جَعَلَهُ مُشْتَرَكًا مُقْسُوْمًا بَيْنَ عِبَادِهِ ، يَفْتَحُ للآخِرِ مِنْهُ مَا أَغْلَقَهُ عَنِ الأُوَّلِ ، وَيُنَبِّهُ المُقِلِّ مِنْهُ عَلَى مَا أَغْفَلَ عَنْهُ المُكْثِرُ ، وَيُحْيِيهِ بِمُتَأْخِرٍ يَتَعَقَّبُ قَوْلَ مُتَقَدِّمٍ ، وَتَالٍ يَعْتَرِضُ عَلَى مَاضٍ ، وَأَوْجَبَ عَلَى كُلِّ مَنْ عَلِمَ شَيْئًا مِنَ الحَقِّ أَنْ يُظْهَرَهُ وَيَنْشُرُهُ ، وَجَعَلَ ذَلِك زَكَاةَ العِلْمِ ، كَمَا جَعَلَ الصَّدَقَةَ زَكَاةً المَالِ » . اه .

وَصَدَقَ أَبُو العَبَّاسِ المُبَرِّدُ إِذْ قَالَ فِي ﴿ الْكَامِلِ ﴾ ، وَهُوَ الْقَائِلُ الْمُحِقُّ : لَيْسَ لِقِدَمِ الْعَهْدِ يُفَضَّلُ الْقَائِلُ ، وَلَا لِحِدْثَانِهِ يُهْتَضَمُ المُصِيْبُ ، وَلَا لِحِدْثَانِهِ يُهْتَضَمُ المُصِيْبُ ، وَلَا لِحِدْثَانِهِ يُهْتَضَمُ المُصِيْبُ ، وَلَا لِحِدْثَانِهِ يُعْطَى كُلِّ مَا يَسْتَحِقُ . اه .

وَمَا أَحْسَنَ مَا قَالَهُ الزَّمَخْشَرَى فَى مُقَدِّمة « المُسْتَقَصَى فِي أَمْثَالُ العَرَبِ »: « وَكَأَنِّى بِالعَالِمِ المُنْصِفِ قَدِ اطَّلَعَ عَلَيْهِ فَارْتَضَاهُ ، وَأَجَالَ فِيْهِ

نَظْرَةَ ذِى عَلَيْ ، وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى حُدُوْثِ عَهْدِهِ وَقُرْبِ مِيلادِهِ ، لأَنَّهُ إِنَّمَا يَسْتَجِيْدُ الشَّيَّ وَيَسْتَرْذِلُهُ لِجَوْدَتِهِ وَرَداءَتِهِ فِى ذَاتِهِ ، لَا لِقدَمِهِ وَحُدُوْثِهِ وَبِالجَاهِلَ المَشْطِ قَدْ سَمِعَ بِهِ ، فَسَارَعَ إِلَى تَمْزِيْقِ فَرْوَتِهِ ، وَتَوْجِيْهِ المُعَابِ إِلَيْهِ ، وَلَا صَقرهُ مَن خَرَبه ، ولا عَجَمَ عُوْدَهُ ، وَلا صَقرهُ مَن خَرَبه ، ولا عَجَمَ عُوْدَهُ ، وَلا نَفْضَ تَهَائِمَهُ وَنُجُوْدَهُ ، وَالَّذِى غَرَّهُ مِنْهُ أَنَّهُ عَمَلٌ مُحْدَثٌ لَا عَمَلٌ قَدِيْمٌ ، وَلا صَقرب أَنَّ الأَشْيَاء تُنْقَدُ أَوْ تُبَهْرَجُ لأَنَّها تَلِيْدَةٌ أَوْ طَارِفَةٌ .

وَلِلَّه دَرُّ مَنْ يَقُوْلُ :

إِذَا رَصِيَتْ عَنِّى كِرَامُ عَشِيْرَتِي

فَلَا زَأُلُ غَضْبَانَاً عَلَى لِثَامُهَا » .

* قُلْتُ : وَتَعْقِيبِي يَكُوْنُ عَلَى ضَرْبَيْنِ :

أ _ إِمَّا أَنْ أَكُوْنَ مُصِيْبًا فِي قَوْلِي ، فَمَا المَانِعُ أَنْ يُقْبَلَ الصَّوَابُ مِنِّي ؟ .

ب ــ وَإِمَّا أَنْ أَكُوْنَ مُخْطِئاً ، فَعَلَى المُعْتَرِضِ أَنْ يُبَيِّن ذَلِكَ بالدَّليْلِ ، فَلَيْسَ قَوِيْمَاً ، وَلَا فِى مِيْزَانِ العَدْلِ كَرِيْماً أَنْ يُقْبَلَ القَوْلُ مِنْ إِنْسَانٍ لِمُجَرَّدِ أَنَّهُ قَدِيْمٌ ، وَأَنْ يُرَدَّ عَلَى المُصِيْبِ قَوْلُهُ لَكُوْنِهِ حَدِيْتًا !

وَقَدْ أَجَادَ ابْنُ شَرَفٍ القَيْرَوَانِيُّ (ت : ٤٦٠ هـ) إِذْ قَالَ :

قُلْ لِمَنْ لَا يَرَى المُعَاصِرَ شَيْشًا وَيَـرَى لِلأَوَاثِـلِ التَّقْدِيْمَـا إِنَّ ذَاكَ الحَدِيْتُ سَيَبْقَى قَدِيْمَا إِنَّ ذَاكَ الحَدِيْتُ سَيَبْقَى قَدِيْمَا

وَمَعَ مَا فَتَحَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ مِنَ الصَّوَابِ ، وَأَجْرَاهُ عَلَى يَدَى بَيْنَ دَفَّتَىٰ هَذَا الكِتَابِ ، فَلَا أَفْخُرُ بَعَمَلِى وَلَا أَزْهُو بِهِ فِى الآفَاقِ ، مَعَاذَ اللَّهِ ! وَهَلْ هَذَا الكِتَابِ ، فَلَا أَفْخُرُ بَعَمَلِى وَلَا أَزْهُو بِهِ فِى الآفَاقِ ، مَعَاذَ اللَّهِ ! وَهَلْ بَوَاقٍ ؟! بَقِى مَعَ النَّاسِ اليَوْمَ مِنَ العِلْمِ – إِذَا ذُكِرَ الأُوَّلُ – إِلاَّ فَضُلُ بُزَاقٍ ؟!

وَقَدْ - وَاللَّهِ - أَنْفَقْتُ عَلَيْهِ النَّفِيْسَ وَالغَالِ ، وَكَابَدْتُ فِ مِنَ

الْمَشْقَةِ ، مَا يَطُولُ بِهِ الْمَقَالُ ، حَتَّى فَتِحَتْ سَمَاءُ يُسْرِهِ ، فَكَانَتْ أَبُوابَاً ، وَرُحْزِحَتْ جَبَالُ عُسْرِهِ ، فَكَانَتْ سَرَابَاً .

وَإِنِّى لَأَرجُو أَنْ يَرْفَعَ اللَّهُ مَنَارَ هَذَا الكِتَابِ ، وَيَنْفَعَ بِعُلُومِهِ الزَّاخِرَةِ ، وَأَنْ يُثِيْنِي بِهِ جَمِيْلَ الذِّكْرِ فِي الدُّنْيَا ، وَجَزِيْلَ الأَجْرِ فِي الآخِرَةِ ، وَأَنْ يَكُوْنَ مِنَ الثَّلَاثِ الَّتِي يَنْقَطِعُ عَمَلُ ابْنِ آدَمَ إِذَا مَاْتَ إِلَّا مِنْهَا ، وَأَنْ أَنَالَ بِكُوْنَ مِنَ الثَّلَاثِ الْوَفَاةِ بِانْتِفَاعِ كُلِّ مَنْ عَمِلَ بِعُلُومِهِ ، أَوْ نَقَلَ عَنْهَا ، صَارِعًا بِهِ الدَّرَجَاتِ بَعْدَ الوَفَاةِ بِانْتِفَاعِ كُلِّ مَنْ عَمِلَ بِعُلُومِهِ ، أَوْ نَقَلَ عَنْهَا ، صَارِعًا إِلَى مَنْ يَنْظُرُ مِنْ عَالِمٍ فِي عَمَلِي ، أَنْ يَسْتُرَ عِثَارِي وَزَلِلِي ، وَيَسُدَّ بِسَدَادِ فَضْلِهِ خَلِلِي (') .

وَاللَّهَ أَسْأَلُ أَنْ يَجْعَلَهُ زَادًا إِلَى حُسْنِ المَصِيْرِ إِلَيْهِ ، وَعَتَادَأَ إِلَى يُمْنِ القَدُومِ عَلَيْهِ ، إِنَّهُ بِكُلِّ جَمِيْلِ كَفِيلٌ ، وَهُوَ حَسْبُنَا وَنِعْمَ الوَكِيلُ .

قَالَهُ بِلسَانِهِ وقَيَّدَهُ بِبَنَانِهِ راجى عَفْوَ رَبِّهِ الغَفُوْرِ أَبُو إِسْحَلَقَ الحُويْنِيُّ الأَثْرِئُ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ رجب الفرد / ١٤١١هـ

⁽۱) وهذا هو اللائق بأهل العلم والفضل ، فإن الرفق فى إسداء النصح إلى المخالف من أعظم الدوافع إلى قبول الحق ، وقد كنت ارتكبتُ ما يخالف هذا المنهج مع الأخ نجم عبد الرحمن خلف ، فأغلظتُ له فى النصح فى مقدمتى لكتاب « الصمت » لابن أبى الدنيا، فإنى أعتذر له عن كل شى؛ لا تعلق له بالمعنى العلمى، وقد اعتذرت له قبل ذلك وبلغه ، وها أنا أعتذر له علناً ، برجاء أن تطيب نفسهُ ، فيقبل عذرى ، أمّا الشدَّة فيحسنُ أن تكون مع المكابر الذي يدفع برأيه الفاسد فى نحر النصوص واللَّهُ المستعان .

• تنبيه: عَنَبَ على بعضُ الأَحْبَاب، وَلَمْ يَقَعْ مَوْقِعَ الرَّضَى مِنْهُمْ - وَلَا مِنْي مَوْقِعَ الرَّضَى مِنْهُمْ - وَلَا مِنْي - ما كتبهُ الأَجُ أَبُو عَبْد الرَّحْن الأثرى فِي إِهْدَائِهِ لَى كتابَ (صِفَةِ المُنَافِق) للفريابي فَقَدْ خَلَعَ عَلَى من صفاتِ الكَمَالِ ، وَجَمِيْلِ الخِصَالِ ما ليس فَي عُشْرُ مِعْشَارِهِ . وَإِلَى هُولاءِ الأَحْبَابِ أَقُولُ :

لَقَدُ أَنْكُرْتُ هَذَا عَلَى الأَخِ أَشَدَّ الإِنْكَارِ ، وقُلْتُ لَهُ : لو قِيْلَ هَذَا الكَلَامُ لأَمْثَالِ البُخَارِيِّ لَاسْتَكْثَرَهُ بَعْضُ النَّاسِ عَلَيْه ، وَمَا قُلْتَهُ فِي - وَإِنْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّكُ صَادِقُ النِّيَة فِيْهِ - هُوَ بِعَيْنِهِ الهِجَاءُ عَنْ طريق المَدْحِ !! ، وَلَنْ أَنْكُ صَادِقُ النِّيَة فِيْهِ - هُو بِعَيْنِهِ الهِجَاءُ عَنْ طريق المَدْحِ !! ، فإنَّ الكلامَ إذا لم يُصَادِفْ مَجِلاً ، لَمْ يَكُنْ إلَّا ذَمَّا ، وَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَبَدِلَهُ فَإِنَّ الكلامَ إذا لم يُصَادِفْ مَجِلاً ، لَمْ يَكُنْ إلَّا ذَمَّا ، وَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَبَدِلَهُ بَعْد مَا نَشَدْتُهُ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُغَيِّرُهُ ، فَأَبِي وزعم لى أن تَغْيِيرَهُ بغير الْحَيَارِهِ بَعْد مَا نَشَدْتُهُ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُغَيِّرُهُ ، فَأَبِي وزعم لى أن تَغْييرَهُ بغير الْحَيَارِهِ بَعْد مَا نَشَدْتُهُ اللَّه عَنْ وَجَلَّ الأَوْانِ ، لستُ لَهَا بِأَهْلٍ . وَأَعْوِدُ بِاللَّهِ مِنْ مَشْيَخِهٍ قَبْلَ الأَوَانِ ، لستُ لَهَا بِأَهْلٍ .

وَقَدْ كَاْنَ هَذَا نُحُلُق أَهْلِ العِلْمِ ، وَنَحَنُ عَلَى دَرْبِهِمْ سَائِرُوْنَ ولَسَتُ أَنْسَى مَا وَقَعَ لِى مَعَ شَيْخِنَا الإمامِ حَسَنَةِ الأَيَّامِ ، نَاصِرِ الدِّيْنِ الأَلْبَانِيِّ ، فَاضَعَ بِهِ ، لَمَّا أهديتُهُ «كتاب البعث » لابنِ أبي دَاوُدَ ، وكانَ النَّاشِر كَتَبَ عَلَى لَوْحَةِ الكِتَابِ «خرَّج أحاديثه الشَيْخُ الحُونِينُي السَّلَفِيُ » ، قَالُ لِى : مَا هَذَا ؟ وَأَشَارَ إلى كَلِمَةِ « الشَّيْخِ » ، فَاعْتَذَرَتُ عَنْهَا بِأَنَّها لَيْسَتْ مَنْ صَنْعِي ، فَأَنْكَرَهَا عَلَى ، وَوَاللَّهِ لَقَد عَظُمَ الشَّيْخ بَعْدَها فِي عَيْنِي ، وَقَدْ كَانُ وَاللَّهِ لَقَد عَظُمَ الشَّيْخ بَعْدَها فِي عَيْنِي ، وَقَدْ كَانُ وَوَاللَّهِ لَقَد عَظُمَ الشَّيْخ بَعْدَها فِي عَيْنِي ، وَقَدْ كَانُ وَوَاللَّهِ لَقَد عَظُمَ الشَّيْخ بَعْدَها فِي عَيْنِي ، وَقَدْ كَانُ وَوَاللَّهِ لَقَد عَظُمَ الشَّيْخ بَعْدَها فِي عَيْنِي ، وَقَدْ كَانُ وَهُ فَي القَلْبِ كَذَلك مِنِي ، وحَسْبُك أَنَّه مَعَ شَهَادَةِ النَّهِ فِي هَذَا الفَنِّ ، لَمْ يَكتُبْ عَلَى لَوْحَةِ كَتُبُه إلا اسْمَهُ المُجَرِّدَ ، مَعَ أَنَّ غَيْرَهُ – مِمَّنْ قَوْلُهُمْ بِجَانِبِ قَوْلِهِ كَصَرِيرِ بَابٍ ، أَوْ طَنَيْنِ المُجْرَد ، مَعَ أَنَّ غَيْرَهُ – مِمَّنْ قَوْلُهُمْ بِجَانِبِ قَوْلِهِ كَصَرِيرِ بَابٍ ، أَوْ طَنَيْنِ اللهُ اللهُ تعالى ، وَهُنَا النَظَارِ المُجْتَهِد ... » زَاعِمًا أَنَّه مِن التَّامِ النَّعْارِ المُجْتَهِد ... » زَاعِمًا أَنَّه مِن التَّحَدُثِ بِنَعْمَةِ اللَّه تعالى ، وَهُنَا النَظَارِ المُجْتَهِد ... » زَاعِمًا أَنَّه مِن التَّحَدُثِ بِنَعْمَةِ اللَّه تعالى ، وَهُنَا

تَزِلُّ الأَقْدَامَ ، وتَكْثُر الأَوْهَامُ .

وأمَّا قُولُ الأخ فى شأنى : « بل ما نظنُّ أنه – هو – قد رأى مثل نفسه » فمعاذ الله أن يكون رأبي فى نفسى كذلك ، وأنا الحقيق بقول القائل : والله ! لو علموا قبيح سريرتى لأبى السلام على من يلقانى ولأعرضوا عنى وملُوا صحبتى ولبئتُ بعد كرامةٍ بهوان

فوالله ! ما ظننتُ بنفسى خيراً ، وأنَّى يأتى منها ؟! بل يوجَدُ – بحمد الله – فى هذه الأمة من أساطين العلماء ، وسادة الزهاد والورعين مالا تصلُ قامتى إلى قدم واحدٍ منهم ، فكيف يقال « ما رأى مثل نفسه » ، إلا إن كان للعبارة تتمة كأن تكون : « فى التفريط واقتراف الذنب » أو نحوها .

وأعوذ بالله من شر نفسى وسيء عملي .

﴿ رَبُّنَا أَغْفَرَ لَنَا وَلَاحُوانِنَا الَّذِينَ سَبِقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلُ فَى قَلُوبِنَا غَلاً لَلْذَينَ آمَنُوا ... ﴾ .

وَبِالجُمْلَةِ: فَإِنِّى أَنْكِرُ مَا ذَكَرَهُ أَخُوْنَا فِي إِهْدَائِهِ لِي ، لأَنَّهُ لَمْ يُصَادِفْ مَحِلاً ، وَقَدْ رَأَيتُ بَعْضَ النَّاسِ نَسَبَ إِلَى في بعض تَحْقيقاتِهِ أَقُوالاً لَمْ أَقُلْهَا ، وَلَمْ تَخْطُر لِي على بَالٍ ، فَأَقَرَّرُ هُنَا أَنِّنِي غَيْرُ مَسْفُولٍ عَنْ مَدْحِ مَا فَلْهَا ، وَلَمْ تَخْطُر لِي على بَالٍ ، فَأَقَرَّرُ هُنَا أَنِنِي غَيْرُ مَسْفُولٍ عَنْ مَدْحِ مادحٍ ، أَوْ وَهَم وَاهِم ، إِنَّمَا أَسْأَلُ عَمَّا نَطَقَ بِهِ لِسَانِي ، وَخَطَّهُ بَنَانِي ، وَاللّهُ المُسْتَعَانُ ، وعَلَيْهِ التَكْلَانُ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةً إِلّا بِهِ .

\$ \$ - بَاْبُ التَّوْقِيْتِ فِي المَاْءِ

٧٥ - أَخْبَرَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ ، وَالحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ ، عَنْ أَجْمَدِ بْن جَعْفَر ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَسِي أَسَامَةَ ، عَنِ الولِيْدِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْن جَعْفَر ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَيْهِ ، قَالَ : سُئِلَ رَسُوْلُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ المَاْءِ وَمَا يَنُوْبُهُ مِنَ الدَّوَابِ وَالسِّبَاعِ ، فَقَالَ : وَسَلَّمَ عَنِ المَاْءُ قُلَّيْن ، لَمْ يَحْمِل الحَبَثَ » .

قال أحمدُ :

« كان ثبتاً ، ما كان أثبته ! ، لا يكادُ يُخطى ؟ » .

ووثقه ابنُ معين ، وابنُ سعدٍ ، والعجلُّى فى آخرين .

فالعجبُ من الأزديِّ ، أوردهُ في « الضعفاء » ثُمَّ حكى عن سفيان بن وكيع أنه قال :

« إنى لأعجبُ كيف جاز حديثُ أبى أسامة ، كان أمرُهُ بيِّناً ، وكان =

٥٧ - إسْنَادُهُ صَحِيْحٌ . ويأتى برقم (٣٢٨) .

 ^{*} الحسينُ بْنُ حريث هو ابْنُ الحسن بْنِ ثابت ، أبو عمَّار المروزيُّ أخرج
 له الجماعة إلا ابن ماجة .

وثقهُ المصنّفُ ، وابنُ حبان ، ومسلمة بن قاسم فى « الصلة » . * أبو أسامة ، هو : حمّادُ بنُ أسامة بن يزيد القرشى ، الكوفتى أخرج له الجماعة .

= من أسرق الناس لحديث جيّدٍ » اهـ .

وحكى الذهبي في « الميزان » أن الأزدى نقل هذا الكلام عن سفيان الثورى فلعله قصد سفيان بن وكيع فسبق قلمه ، وعلى كل حالٍ فلم يُبال الذهبي به ، وقال :

« أبو أسامة لم أورده لشيء فيه ، ولكن ليُعرف أنَّ هذا القول باطلٌ » . * قُلْتُ : وهذا حقٌ ، ولا يُقبل من سفيان بن وكيع هذا القول في أسامة ، فقد كان ضعيفاً ، ومن المعروف أن جرح الضعيف للثقة مردودٌ كا صرّح به النقاد كابن حبان والذهبيّ والعسقلاني وغيرهم . والأزديّ أيضاً ، فضعيفٌ ، وكان ذلق اللسان .

قال الذهبيُّ في « السير » (٣٨٩/١٣) يُعلُّقُ على تضعيف الأزديّ للحارث ابن محمد :

« قُلْتُ : هذه مجازفة ! ليت الأزدى عرف ضعف نفسه » وقال في مكان آخر منه (٣٤٨/١٦) :

« وعلى الأزدى فى كتابه «الضعفاء » مؤاخذات ، فإنَّهُ ضعَّف حماعة بلا دليل ، بل قد يكونُ غيرُه قد وثقهم » .

وقد قال ابن حبان :

« من المحال أن يجرح العدلُ بكلام المجروح » .

مع أنه قد يظهر للأزدى من العذر ما لا يظهر لسفيان بن وكيع ، وذلك أن عادة المصنفين في « الضعفاء » أنهم قد يوردون الثقة لأجل أي مغمز فيه ، كما يفعل ابن عدي والعقيلي وغيرهما ، وإن كان ما أوردوه ليس بجرح ، والله أعلم .

= * الوليدُ بنُ كثيرٍ هو أبو محمدٍ المدنُّى المخزومُّى .

أخرج له الجماعةُ ، وهو ثقةٌ جليلٌ .

وثقه ابنُ معین ، وابنُ راهویه ، وأبو داود ، وعیسی بنُ یونس ، وإبراهیمُ ابنُ سعدٍ ، وابنُ حبان .

وقال الساجي :

« صدوقٌ ، ثبتٌ ، يُحتجُّ به » .

وأغربَ أبو بكر بنُ العربي – رحمه الله – فقال في « أحكام القرآن » (١٤٢٠/٣) :

« وقال الشافعي بحديث القلتين ، ورواه عن الوليد بن كثير حُسْنَ ظَنَّ به ، وهو مطعون فيه ، والحديث ضعيفٌ » .

كذا قال !! ولم يُصِبُ ، لأننا لم نجد أحداً طعن على الوليد بن كثير إلاً ابْنَ سعدٍ ، فقال : « كان له علمٌ بالسيرة والمغازى ، وله أحاديث ، وليس بذاك » .

فهذا جرحٌ مبهم لا يعول عليه مع ثبوت التوثيق الصادر من أئمةٍ هم أمكن من ابن سعدٍ فرادى ، فكيف وهم مجتمعون ، ولو قصد ابن العربى رحمه الله أن أكَّ راوٍ تُكلِّم فيه فهو مطعون عليه ، فلن يسلم من ذلك أحد ، مع أن عبارته تشعر أن الأكثرين جرحوا الوليد بن كثير ، وليس ثمَّ إلاَّ ابن سعد فيما وقفت عليه .

أما قول الساجى وأبى داود: «كان إباضياً » فهذا لا يضرُّه مع ثبوت صدقه وضبطه. والله الموفق.

* محمَّدُ بْنُ جعفرٍ هو ابنُ الزبيرِ بْنِ العَوَّامِ المدنُّي .

= أخرج له الجماعةُ.

وثقه الدارقطنيُّ ، وأثنى عليه ابن إسحـٰق .

وقال ابنُ سعدٍ :

« كان عالماً ، وله أحاديثُ » .

* عبد الله بن عبد الله بن عمر أبو عبد الرحمٰن المدنى .
 أخرج له الجماعة ، إلا ابن ماجة .

وثَّقه المصنِّفُ ، وأبو زرعة ، ووكيع ، وابنُ سعدٍ ، والعجلُّى ، وابنُ حبَّان .

※ ※ ※

والحديثُ أخرجه أبو داود (٦٣)، وابنُ أبى شيبة في « المصنّف » « النحقيق » (١٠٤٤/١)، وعبدُ بن حميدٍ في « المنتخب » (٨١٧) وعنه ابن الجوزى في « التحقيق » (١٠٩/١)، وابن جريرٍ في « التهذيب » (٢٦٦/٣) – مسند ابن عباس)، وابنُ حبان (١١٨)، والطحاويُ في « المشكل » (٢٦٦/٣) وابن الأعرابي في « معجمه » (ج٧/ق١٩٤٤)، والدارقطني (١٣/١ – ١٤)، والخاكمُ (١٣/١ – ١٣٧)، والبيهقيُ (١/٠٢٠، ٢٦١)، والضياء في والحاكمُ (٢٦١/١ – ١٣٣)، والبيهقيُ (١/٢٦٠، ٢٦١)، والضياء في المختارة » (ج ١٧/ق ٢٠٥١) والجوزقاني، في « الأباطيل » (٣٢١)، من طرقي عن أبي أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن جعفر، عن عبد الله – المكبر –، عن ابن عمر به وقد رواه عن أبي أسامة – هكذا – خَلْق ، منهم: المكبر –، عن ابن عمر به وقد رواه عن أبي أسامة – هكذا – خَلْق ، منهم: « إسحنى بنُ راهويه ، وأبو بكر ، وعثان ابنا أبي شيبة ، ومحمد بن العلاء ، ويعقوب بنُ إبراهيم الدورقيُ ، وأبو عبيدة بنُ أبي السفر ، ومحمد البنُ عبادة ، وحاجبُ بنُ سليمان ، وهارون بن عبد الله ، وأحمدُ بنُ جعفر = البنُ عبادة ، وحاجبُ بنُ سليمان ، وهارون بن عبد الله ، وأحمدُ بنُ جعفر =

= الوكيعى ، والحسين بنُ حريث ، وهنَّادُ بنُ السَّرِيِّ ، والحسنُ بنُ عليّ ابن على ابن على ابن على ابن على ابن عفان ، وعبدُ بن حميدٍ ، وموسىٰ بن عبد الرحمٰن الكندى » .

قال الحاكمُ :

« هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط الشيخين ، فقد احتجا جميعاً بجميع رواته ، ولم يُخرجاه ، وأظُنُّهما – والله أعلمُ – لم يخرجاهُ لخلافٍ فيه على أبى أسامة على الوليد بنِ كثير » . اهـ .

وصحَّحُه الشافعي وأحمد وأبو عبيد وابنُ خزيمة ، وابنُ حبان ، والطحاويُ ، والدارقطني ، وابن دقيق العيد () - كما في «طبقات الشافعية » (٩/ ٢٤٥) - لابن السبكي ، والعلائي في جزءٍ مفردٍ لهُ ، والحافظ ابن حجر والشوكاني ، وشمس الحق آبادي ، والمباركفوري ، وأحمد شاكر ، والألباني في آخرين وجوّدهُ ابنُ معين - كما يأتي -

وقال ابن حزم فی « المحلی » (۱/۱۰۱) :

« صحيحٌ ثابتٌ ، لا مغمر فيه » .

وقال الجوزقاني :

« هذا حديثٌ حسنٌ » .

وحسَّنهُ النوويُّ في « المجموع » (١١٢/١) ، وابنُ تيمية في « الفتاوى » (٤١/٢١) وقال : « وأمَّا حديثُ القلتين فأكثرُ أهل العلم بالحديث على أنه حديثٌ حسنٌ يُحتجُ به .

وقال ابنُ مندة :

« على شرط مسلم »! .

⁽١) وذكر الزيلعيُّ في « نصب الراية » (١٠٥/١) عنه أنه ضعّفه في « الإمام » فلعله رجع إلى التصحيح ، وابنُ السبكي يذكر أشهر آراء صاحب الترجمة . والله أعلم .

= كذا ، والصواب أنه على شرط الشيخين جميعاً كما قال الحاكمُ .

* قُلْتُ : وقولهم هذا هو الصوابُ ، لا ريب في ذلك ، ولكن خالف بعض الأثمة ، فضعَّفوا هذا الحديث .

قال ابنُ عبد البر في « التمهيد » (٣٣٥/١):

وأمَّا ما ذهب إليه الشافعيُّ (١) من حديث القُلَّتين ، فمذهب ضعيفٌ من جهة الأثر ، لأنه حديثٌ تكلَّم فيه جماعةٌ من أهل العلم بالنقل » . اه .

* قُلْتُ : وقد صنَّف أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسَّى - رحمه الله – جزءاً ردَّ فيه ما ذكره ابنُ عبد البر^(۱) وغيرهُ ، ولم أرهُ .

ويمكن إجمال ما ذكروه من الطعن فيما يلي:

١ - أنَّ الحديث مضطربُ السَّند .

وذلك أن مداره على الوليد بن كثير ، فقيل عنه ، عن محمد بن جعفر ابن الزبير ، وقيل : عنه ، عن محمد بن عباد بن جعفر . وتارة يروى عن ==

⁽١) وقال أبو بكر بنُ العربي في « أحكام القرآن » (١٤٢٥/٣):

ه ألا ترى أن الشافعيّ تعلق بحديث القلتين ، وجعله تقديراً ، وخفى عليه أن الحديث اليس بصحيح » اهـ .

وقال أيضاً في « عارضة الأحوذي » (٨٤/١) :

[«] وحديث القلتين مداره على مطعون عليه أو مضطرب في الرواية » .

وكذا قال أبو محمد على بن زكريا المنبجى في « اللباب في الجمع بين السنة والكتاب » (٩٠/١ – ٩١) ، وليس فيه شيءٌ من التحرير ، وسيأتي الجوابُ مفصلاً إن شاء الله

⁽٢) ذكر ذلك شيخُ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في « الفتاوي » (٢١/٢١ – ٤٢) .

= عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، وتارة عن عبد الله بن عبد الله بن عمر . قالوا : وهذا اضطراب يقدح في صحة السند ، فإن الثقات المتقنين لا يقع منهم مثل هذا ، فدلً ذلك على أن الرواة لم يحكموه.

٢ – أَنَّهُ مضطربُ المتن أيضاً .

فإن في بعض ألفاظه:

« إذا كان الماء قُلَّتين » .

وفي بعضها :

« إذا بلغ الماء قدر قُلَّتين أو ثلاثٍ » .

والذين زادوا هذه اللفظة ليسوا بدون من سكت عنها .

ومنهم من يقولُ :

« إذا بلغ الماءُ أربعين قُلَّةً » . ۗ

فهذا اضطرابٌ يوجبُ ضعف الحديث.

٣ - أنَّهُ مُعَلِّ بالوقف .

فأوقفه مجاهدٌ على ابن عمر . واختلف فيه عليه .

وقد اختلف فيه على عبيد الله أيضاً ، رفعاً ووقفاً . ورجح شيخا الإسلام أبو الحجاج المزى ، وأبو العباس ابن تيمية وقفه ، وسبقهما البيهقي في « سننه » وقفه من طريق مجاهد ، وجعله الصواب .

الله شادً

قالوا:

« أمَّا الشذوذ ، فإن هذا حديثٌ فاصل بين الحلال والحرام ، والطاهر والنجس ، وهو في المياه كالأوسق في الزكاة ، والنُّصب في الزكاة ، فكيف =

الأمة إليه أعظم من حاجتهم إلى نصاب الزكاة ؟! فإن أكثر الناس لا تجب عليهم زكاة ، والوضوء بالماء الطاهر فرض على كل مسلم ، فيكون الواجب نقل هذا الحديث كنقل نجاسة البول ووجوب غسله ، ونقل عدد الركعات ، ونظائر ذلك . ومن المعلوم أنَّ هذا لم يروه غير ابن عمر ، ولا عن ابن عمر غير عبيد الله وعبد الله ، فأين نافع ، وسالم ، وأيوب ، وسعيد بن جبير ؟ وأين أهل المدينة وعلماؤهم عن هذه السَّنة التي مخرجُها من عندهم ، وهم وأين أهل المدينة وعلماؤهم عن هذه السَّنة التي مخرجُها من عندهم ، وهم إليها أحوجُ الخلق لعزة الماء عندهم ؟!! ... فأي شذوذٍ أبلغ من هذا؟ ».

الأُوَّلُ : أنَّ ما وقع في سنده من الاختلاف فغيرُ قادح في صحَّته ،
 كا يأتى .

وقد رواهُ من تقدَّم ذكرُهم ، عن أبى أسامة ، عن الوليد بن كثير ، عن محمد بن جعفر ، عن عمر ، عن جعفر بن الزبير ، عن عبد الله -- المكبر - ابن عبد الله بن عمر ، عن أبه .

وقد اختلف على محمد بن جعفر فيه .

فرواه جمعٌ عن أبى أسامة ، عن الوليد بن كثير ، عنه ، عن عبيد الله - المصعّر - ابن عبد الله بن عمر ، عن أبيه .

فصار شيخُ محمد بن جعفر هو « عبيدُ الله » المصغر ، لا « عبد الله » المكبّر .

أَخْرَجُهُ المُصنِّفُ، ويَأْتَى برقم (٣٢٨)، والدارمُّى (١٥٢/١)، وابنُ خزيمة (ج١/ رقم ٩٢)، وابنُ حبَّان (١١٨)، والطحاويُّ في = = « شرح المعانى » (١٥/١) ، وفى • المشكل » (٢٦٦/٣) . وقد رواه عن أبى أسامة – هكذا – جمّعٌ ، منهم :

« يحيى بن حسَّان ، ومحمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي ، وموسى بن عبد الرحمن المسروق ، وابنُ أبى شيبة ، وأبو الأزهر حوثرة بن محمد البصري » .

وقد توبع الوليدُ بْنُ كثيرٍ ، عن محمد بن جعفر ، عن عبيد الله – المصغر – عن أبيه .

فتابعه : محمد بنُ إسحاق ، حدَّثني محمَّدُ بنُ جعفر به .

أخرجه أبو داود (۲۶)، والترمذي (۲۷)، وابنُ ماجة (۲۷)، وابن ماجة (۲۷۱۱)، وابن والدارمي (۱۹۲/۱)، وأحمد (۲۷/۲)، وابن أبی شیبة (۱۹٤/۱)، وابن جریر فی « التهذیب » (۱۱۰۹، ۱۱۱۰، ۱۱۱۱، ۱۱۱۰، مسند ابن عباس وأبو یعلی (ج۹/ رقم ۴۵۰)، والطحاوی فی « الشرح » عباس وأبو یعلی (ج۹/ رقم ۴۵۰)، والدارقطنی (۱/۹۱، ۲۱)، والحاکم (۱/۵۰)، وفی « المشکل » (۲۲۲/۲)، والدارقطنی (۱/۹۲، ۲۱/ ق۰۰۰)، والبغوی فی « شرح السنّة » (۲۸/۲) والضیاء فی « انتحقیق » (۲۱/۹/۲)، وهذا سند حسن ، وصرّح ابن إسحاق بالتحدیث عند ابن جریر، والدارقطنی .

وقد رواه عن ابن إسحٰق جماعة منهم:

« يزيد بنُ هارون ، وعبدة بن سليمان ، ويزيد بن زريع ، وابنُ المبارك ، وسعيد بن زيد – أخو حماد بن زيد – ، وعبد الرحيم بنُ سليمان الكندى ، وأبو معاوية الضرير ، وحمادُ بنُ سلمة ، وعبد الله بنُ نمير ، وإبراهيم بنُ =

= سعدٍ ، وعباد بنُ عباد المُهلبي ، وسلمة بنُ الفضل ، وجرير بن عبد الحميد ، وسفيان الثورى ، وأحمد بن خالد الوهبي ، وزهيرُ بن حربٍ وزائدة بنُ قدامة » .

واحتلف عن ابن إسحل فيه على ألوانٍ:

أ ــ فيرويه المغيرةُ بنُ سقلاب، عنه، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً .

أخرجه ابنُ عدي في « الكامل » (٢٣٥٨/٦) .

وهذا منكرٌ ، والمغيرةُ ضعّفه الدارقطنُّي ، وقال ابنُ عدى :

« عامة ما يرويه لا يتابع عليه » .

وقال الدارقطنيُّ في « العلل » (ج٢/ ق ٢/٢٨) .

« هو وهم ، والصواب : عن ابن إسحنى ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه » . اهـ .

ب ـ ويرويه عبد الوهاب بن عطاء ، عنه ، عن الزهرى ، عن سالم ، ، عن أبيه مرفوعاً .

أخرجه ابنُ حبان فى «الثقات» (٤٧٦/٨) عن عليّ بن الحسن بن بيان، والدارقطنيُّ (٢١/١) عن عليّ بن سلمة كلاهما عن عبد الوهاب به. وخالفهما يحيى بن أبى طالب ، فرواه عن عبد الوهاب ، عن ابن إسحىٰق ، أذّه بلغه أن النبيَّ عَلِيْتُهُ قال .. ولم يذكر إسناده .

ذكره الدارقطنيُّ في « العلل » (ج ٢ / ق ٢/٤٨ – ١/٤٩).

قال ابن حبان:

«هذا خطأ فاحشٌ ، إنما هو محمد بنُ إسحنى ، عن جعفر بن الزبير عن =

= عبيد الله بن عمر ، عن أبيه . وقال عثمان – يعنى : ابن حرزاد – : لم يُحدُّث عبد الوهاب هكذا إلاَّ بالرقة » اهـ .

وقال الدارقطنيُّ في « العلل » (ج ٢ / ق ٢/٢٨) :

« وقيل : عن عبد الوهاب بن عطاء ، عن ابن إسلحق ، عن الزهرى ، عن أبيه ، وهو وهم أيضاً » . اهـ .

وقد خولف عبد الوهاب فيه ، وهو :

اللؤن الثالث: فخالفه إسماعيل بن عيّاش، فرواه عن ابن إسحق،
 عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبى هريرة مرفوعاً.

فجعل شيخ الزهرمِّ هو : « عبيد الله » بدل « سالم ٍ » ، ونقل الحديث من « مسند ابن عمر » إلى « مسند أبى هريرة » .

أخرجه الدارقطنيُّ (٢١/١) من طريق محمد بن وهبٍ ، عن إسماعيل ، وقال :

«كذا رواهُ محمد بنُ وهبٍ ، عن إسماعيل بن عيَّاش بهذا الإسناد . والمحفوظ : عن ابن عيَّاش ، عن محمد بن إسحْق ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ».

* قُلْتُ : والعُهدةُ – عندى – على إسماعيل بن عياش ، لأن ابْنَ عيَّاش إذا روى عن أهل الحجاز جاء بالمناكير ، وشيخه فى الحديث ابنُ إسحٰق ، وهو مدنًّى ، فالاضطرابُ من هنا .

والذى يترجحُ من هذا الاختلاف الوجه الذى اتفق عليه الحفاظ وهو ابنُ إسحٰق ، عن محمد بن جعفر ، عن عبيد الله ، عن أبيه . =

= وتوبع محمد بن جعفر أيضاً .

فتابعه عاصمُ بنُ المنذر ، قال : دخلتُ مع عبيد الله بن عبد الله بن عمر بستاناً فيه مقراةً ماء ، فيه جلدُ بعيرٍ ميّتٍ ، فتوضاً منه ، فقلتُ له : أتتوضاً منه ، وفيه جلدُ بعيرٍ ميت ؟! فحدَّثنى عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلَّم ، قال : « إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث » .

أخرجه أبو داود (٦٥) وابن الجارود (٤٦) والطيالسيّ (١٩٥٤) (١) ، والطحاويُّ في « الشرح » وابنُ المنذر في « الأوسط » (ج١ / رقم ١٨٩) ، والطحاويُّ في « الشرح » (١٦٢١) ، والدارقطنيّ (٢٢/١) ، والبيهقيّ (٢٦٢/١) والضياء في « المختارة » (ج ٧١ / ق ٢/٥٠٤) جميعاً من طريق حماد بن سلمة ، ثنا عاصمُ بنُ المنذر به .

وروى لفظ الحديث هكذا عن حمادٍ جماعةً ، منهم :

« موسى بن إسماعيل ، وعفان بن مسلم ، والطيالسي ، ويزيد بن هارون ، وعبيد الله بن محمد العيشى ، والعلاء بن عبد الجبار ، ويعقوب بن إسحق الحضرمي ، وبشر بن السرى » .

وحالفهم آخرون ، فرووه عن حماد بن سلمة بسنده سواء ، بلفظ : « إذا بلغ الماء قُلَّتين أو ثلاثاً لم يحمل الخبث » .

هكذا على الشك .

من هؤلاء :

« وكيع بن الجراح ، وأبو سلمة التبوذكتي (٢٠) ، ويزيد بن هارون ، =

⁽١) وعنده : ﴿ عن عاصم بن المنذر قال : كنا مع ابن لابن عمر ... ، وهذا المبهم هو : عبيد الله بن عبد الله بن عمر .

⁽٢) هو موسلي بن إسماعيل .

= وعفان بن مسلم ، وإبراهيم بن الحجاج ، وهُذَبة بنُ حالدٍ ، وكامل بن طلحة ، وزيد بن الحباب ، وعبيد الله بن محمد العيشى » .

أخرجه ابن ماجة (٥١٨) ، وأبو الحسن بن سلمة فى « زوائده عليه » ، وأحمد (٢٣/٢ ، ٢٠٨) ، وعبدُ بن حميد فى « المنتخب » (٨١٨) ، وأبو عبيد القاسم بن سلاَّم فى « كتاب الطهور » (ق ١/١٩) ، وابنُ جرير فى « التهذيب » (١١١٢ ، ١١١٣ – مسند ابن عباس) ، والدارقطنَّى فى « التهذيب » (٢٢/١ ، ١١١٣) ، والبيهقَّى (٢٢/١) ، وابنُ الجوزى فى « التحقيق » (٨/١١/١ ، ٩) .

* قُلْتُ : وهذا الاختلاف - عندى - من حماد بن سلمة ، فإنّهُ وإن كان ثقةً ، إلا أنه تغيّر فى آخر عمره - رحمه الله - ، وإنما جعلنا الاختلاف منه دون غيره ، لأنّ الذين رووا عنه الوجهين جماعة ، وفيهم حُفّاظ أثبات ، منهم يزيد بن هارون ، وعفان بنُ مسلم ، وعبيد الله بن محمد العيشى ، وأبو سلمة التبوذكي ، فإنهم رووه باللفظين معاً عن حمادٍ ، فدلّ أن الاختلاف منه دون غيره . والله أعلمُ .

هذا:

وقد خولف حمَّادُ بْنُ سلمة .

خالفه حمَّادُ بْنُ زيدٍ ، فرواه عن عاصم بن المنذر .

عن أبى بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه موقوفاً غير مرفوع. ذكره الدارقطني في « سننه » .

فخالفه في موضعين :

الأول : في وقفه .

الثاني: في شيخ عاصم بن المنذر.

=

= وأشار إلى الموضع الأول من الاحتلاف أبو داود في « سننه » فقال : « حماد بن زيد وقفه عن عاصم » .

فظاهر صنيع أبى داود أنَّ حماد بن زيد رواه بنفس رواية حماد بن سلمة لكن خالفه فى رفعه وحماد بن سلمة إنما يرويه عن أبى داود عن عاصم بن المنذر ، عن عبيد الله بن عمر لا عنْ أبى بكر بن عبيد الله . فالله أعلمُ بمراده من ذلك .

وكذلك رواه إسماعيلُ بْنُ عُليَّة ، عن عاصم ، عن رجُلٍ لم يُسمِّهِ ، عن ابن عمر موقوفاً .

أحرجه ابنُ أبى شيبة فى « المصنَّف » (١٤٤/١) ، وابنُ جرير فى « التهذيب » (١١٠٤ – مسند ابن عباس) .

قال عباسُ بنُ محمد الدُّورى - كما فى « تاريخ ابن معين » (٤٠/٤) - :

« سمعتُ بحيى وسئل عن حديث حماد بن سلمة ، عن عاصم بن المنذر ،
عن أبى بكر () عبيد الله بن عبد الله بن عمر ... فقال : هذا خَيِّر الإسناد أو قال يحيى : هذا جيدُ الإسناد - . قيل له : فإن ابن عُليَّة لم يَرْفَعْهُ .
قال يحيى : وإنْ لم يحفظه ابنُ عُليَّة ، فالحديثُ جَيِّدُ الإسناد ، وهو أحسنُ

⁽۱) وقع فى « التاريخ » : « عن أبى بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر » كذا ! ولعل لفظة « ابن » زائدة ، وصوابه « عن أبى بكر عبيد الله » لأن « أبا بكر » كنية عبيد الله ، والذى جعلنى أميل إلى ذلك أن حماد بن سلمة إنما يروى هذا الحديث عن عاصم بن المنذر ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، أمًا حماد بن زيد فهو الذى يرويه عن عاصم بن المنذر ، عن أبى بكر بن عبيد الله . فإن ثبت أنَّ النصَّ صحيحٌ ، فيكون اختلافاً آخر على حماد بن سلمة . والله أعلمُ .

= من حدیث الولید بن کثیر^(۱) » اهـ .

* قُلْتُ : وهذا الترجيحُ من يحيى صحيحٌ ، لأنَّ من حفظ حجةٌ على من لم يحفظ ، وعندى أنَّهُ لا اختلاف بين الروايتين فى الرَّفع والوقف ، ومما يدلُّ على ذلك أن حمَّادَ بْنَ سلمة قد رواه موقوفاً أيضاً .

أحرجه الطحاويُّ في « الشرح » (١٦/١) قال : حدثنا ربيعُ المؤذَّنُ ، ثنا يحيى بن حسَّان ، ثنا حماد بنُ سلمة به موقوفاً على ابن عمر .

وهذا سندٌ صحيحٌ .

وربيعٌ هذا ، هو ابن سليمان المرادئ تلميذُ الشافعي وراوية كتبه ، وهو ثقةٌ مأمونٌ ، ويحيى بن حسان ثقةٌ متفق عليه .

* قُلْتُ : فيظهر من هذا التحقيق أن محمد بن جعفر بن الزبير، يرويه عن عبيد الله بن عمر – المصغر – ، عن أبيه . وقد اختُلف على الوليد بن كثير فيه .

فرواه أبو أسامة ، عنه ، عن محمد بن عباد بن جعفر ، عن عبد الله - المُكبَّر - ابن عبد الله بن عمر ، عن أبيه .

فصار شيخُ الوليد بن كثير هو : « محمد بن عباد بن جعفر » لا « محمد ابن جعفر بن الزبير » .

أخرجه أبو داود (٦٣) ، وابنُ الجارود فى « المنتقى » (٤٤) ، وابنُ الجارود فى « المنتقى » (٤٤) ، وابنُ الأعرابَى أبى حاتم فى « العلل » (ج ١ / رقم ٩٦) ، وابنُ حبان (١١٧) ، وابنُ الأعرابَى فى « معجمه » (ج ١ / ق ٢/٧) ، وابن جرير فى « التهذيب » (١١٠٨) ، والدارقطنتُى (١/٥١ ، ٢٦) ، والحاكم (١٣٣/١) ، والبيهقُى (١/٢٦ ، ٢٦١) .

⁽۱) وهو يقصد حديث الوليد بن كثير فى بئر بضاعة كما صرح عباس الدورى عقب كلام ابن معين وكذا الحاكم على ما نقله العلائى فى « جزئه » (ق ۲/۸) .

= وقد رواه عن أبى أسامة – هكذا – جماعةٌ من أصحابه ، منهم :

« أبو بكر وعنمان ابنا أبى شيبة ، والحسنُ بنُ عليّ بن عفان ، ومحمد بن عفان الوراق ، وحجاجُ بنُ حمزة ، ومحمد بن سعيد القطان ، والحميديّ ، وأحمد بن حسّان الأزرق ، ويعيشُ وأحمد بن رحسّان الأزرق ، ويعيشُ ابنُ الجهم ، وأبو مسعود أحمدُ بنُ الفرات ، ومحمد بن الفضيل البلخيّ ، ومحمد بن عنمان بن كرامة ، وأحمدُ بنُ عبد الحميد الحارثيّ ، وسفيان بنُ وكيع ، والحسين بنُ على بن الأسود ، وعليّ بنُ شعب ، وعليّ بنُ محمد بن أبى الخصيب » . وتابعهمُ الشافعي ، قال : أخبرنا الثقة ، عن الوليد بن كثير ، بسنده سواء . أخرجه في « مسنده » (ج ١ / رقم ٣٦) وفي « الأم » (١/٤) ومن طريقه الحاكم في « المستدرك » (ج ١ / رقم ٣٦) وفي « الأم » (١/٤) ومن طريقه الحاكم في « المستدرك » (ج ١ / رقم ٣٦) وفي « الأم » (١/٤)

« الثقةُ : هو أبو أسامة بلا شكِّ فيه » .

وقد نظر أهل العلم فى هذا الاختلاف ، فمنهم من رجَّحَ ، ومنهم من جمع . فممَّنْ رجَّح ، أبو داود السجستانيُّ – صاحبُ السُّنن .

فقال فيها: « وقال عثمانُ والحسنُ بنُ عليّ : « عن محمد بن عباد بن جعفر ، وهو الصوابُ » .

وقال ابنُ أبى حاتم في « العلل » (ج ١ / رقم ٩٦) :

« قُلْتُ لأبى : إن حجاج بْنَ حمزة حدَّثنا عن أبى أسامة ، عن الوليد بن كثير ، فقال : عن محمد بن عباد بن جعفر ، عن عبد الله بن عمر ، عن ابن عمر مرفوعاً . فقال أبى : محمد بن عباد بن جعفر ثقةً ، والحديث لمحمد بن جعفر بن الزبير أشبهُ اله.

وقال ابنُ مندة – كما فى « نصب الراية » (١٠٦/١) – :

« احتُلف على أبي أسامة ، فرُوى عنه عن الوليد بن كثير ، عن محمد =

ابن عباد بن جعفر ، وقال مرةً : عن محمد بن جعفر بن الزبير ، وهو الصوابُ » اهـ .

* قُلْتُ : فرجَّع أبو حاتم والخطابي ويأتى ردُّ العلائى عليه ، وابنُ مندة رواية : « محمد بن جعفر بن الزبير » ، ورجع أبو داود رواية : « محمد بن عباد بن جعفر » ، وليس يصار إلى الترجيع إلاَّ مع عدم إمكان الجمع ، والجمعُ ممكنٌ ، بل هو الراجع بقيناً .

فقد رواه شعيب بن أيوب ، عن أبى أسامة ، عن الوليد بن كثير ، عن محمد بن جعفر ومحمد بن عباد ، عن عبد الله سن عبد الله سن عبد أبيه .

أخرجه الدَّارِقطنَّى (١٨/١)، والحاكمُ (١٣٣/١)، والبيهقتُّ. (٢٦٠/١ – ٢٦١) قال الدَّارِقطنُّى:

« فلما اختُلف على أبى أسامة فى إسناده ، أحببنا أن نعلم مَنْ أتى بالصواب ، فنظرنا فى ذلك فوجدنا شعيب بن أيوب قد رواه عن أبى أسامة ، عن الوليد بن كثير على الوجهين جميعاً ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، ثمَّ أتبعه عن محمد بن عباد بن جعفر ، فصح (١) القولان جميعاً ، عسن أبى أسامة ، وصحَّ أن الوليد بن كثير رواه عن محمد بن جعفر بن الزبير ، وعن =

⁽١) علَّق أبو بكر بن العربى رحمه الله على كلام الدارقطني فقال في ٥ أحكام القرآن ٥ (١) علَّق أبو بكر بن العربى رحمه الله على إمامته أن يصحح حديث القلتين فلم يستطع ، واغتصَّ بجُريعة الذقن فيها ، فلا تعويل عليه ٥ . اهـ .

^{*} قَلَتُ : فإن لم يكن التعويل على الدارقطنى وأمثاله فعلى من يكون ؟ . وكلام الدارقطنى رحمه الله جارٍ على الأصول ، وهو دالً على تبحره وتسنمه ذروة هذا الفن ، وأبو بكر بن العربى مع جلالته ، لا يجرى فى مضمار الدارقطنى وأمثاله ، فرحمهما الله وغفر لهما .

= محمد بن عباد بن جعفر جميعاً ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، فكان أبو أسامة مرة يُحدث به عن الوليد عن محمد بن جعفر بن الزبير ، ومرة يُحدث به عن الوليد بن كثير ، عن محمد بن عباد بن جعفر ، والله أعلم ». اهه. وقال الحاكم :

(هذا خلاف لا يوهنُ هذا الحديث ، فقد احتجَّ الشيخان جميعاً بالوليد ابن كثير ، ومحمد بن عباد بن جعفر (....) (١) وإنما قرنه أبو أسامة إلى محمد بن جعفر ثمَّ حدَّث به مرةً عن هذا ، ومرةً عن ذاك .. ثمَّ قال بعد رواية شعيب بن أيوب :

⁽١) هنا سقطٌ من ٥ المستدرك المطبوع ، ثمُّ وجدتُه والحمد لله .

ففى « ذيل الميزان » (٦٤٧) للحافظ العراق فى ترجمة محمد بن عباد بن جعفر ، قال : « تكلَّم فيه الحاكم فى « المستدرك » عقب حديث القلتين ، فقال : احتج الشيخان جميعاً بالوليد بن كثير ومحمد بن جعفر بن الزبير ، قال : فأمًّا محمد بن عباد بن جعفر فغير مُحتج به ، وإنما قرنه أبو أسامة إلى محمد بن جعفر ، ثُمَّ حدَّث به مرة عن هذا ، ومرة عن ذاك . وقد تعقبه البيهقي فى « الخلافيات » فقال : « قولُ شيخنا رحمه الله فى محمد ابن عباد بن جعفر أنه غير محتج به سهو منه ، فقد أخرج البخاري ومسلم حديثه فى غير القلتين فى الصحيح ، فاحتجا به » . اهد .

قال الحافظ العراقي :

[•] قلتُ : إن أراد الحاكمُ أنه غيرُ محتج به في « الصحيحين » فهو وَهَمَّ فقد احتجا به في حديثه عن جابرٍ في النهى عن صوم يوم الجمعة ، واحتج به البخاري في حديثه عن ابن عباسٍ في نزول قوله تعالى : ﴿ أَلَا إِنهم يَشُونَ صَدُورِهم ﴾ ، واحتج به مسلمٌ في حديث له عن ابن عمر وحديثٍ له عن أبي هريرة وغير ذلك وإن أراد أنه غير محتج به مطلقاً فليس كذلك ، فقد وثقه ابنُ معين وأبو زرعة ، وأبو حاتم ، وابنُ سعدٍ ، وابنُ حبان ، وروى عنه الأثمةُ : الزهري وابنُ جريج والأوزاعي ، ولم أر لغير الحاكم فيه جرحاً ، وعلى تقدير أن يكون الحاكم أراد أنه غير محتج به في « الصحيحين » فلا ينبغي أن يكون تضعيفاً لأنَّ جماعةً من الثقات لم يحتج بهم الشيخان ، و لم يُتكلم فيهم بجرح . والله أعلم » . اه .

= « قد صحَّ وثبت بهذه الرواية صحة الحديث ، وظهر أن أبا أسامة ساق الحديث عن الوليد بن كثير عنهما جميعاً ، فإن شعيب بن أيوب ثقة مأمون وكذلك الطريق إليه » .

ونقل البيهقيُّ في « المعرفة » عن الحاكم قوله :

« الحديثُ محفوظٌ عنهما جميعاً أعنى : عبيد الله وعبد الله ، كلاهمـا رواه عن أبيه ، وقال : وذهب إليه كثيرٌ من أهل الرواية .

وقال الحافظُ العلائمُّ في « جزءٍ له في تصحيح هذا الحديث » (ق٢-٣) ، بعد أن ساق بعض الطرق :

« فقد ثبت بهذه الطرق عنهم روايةُ الحديث عن أبى أسامة على الوجهين جميعاً ، وذلك يُفيد كونه عند أبى أسامة عنهما جميعاً وإلاَّ لما اختلف الرحل الواحدُ في ذلك ، خصوصاً ابنا أبى شيبة في حفظهما وإتقانهما .

وقد حكى الترمذي في «كتاب العلل» له أنه سأل الإمام أبا عبد الله البخاري رحمه الله عن حديث: « أفطر الحاجم والمحجوم » وما فيه من الاضطراب، فإن جماعة رووه عن أبى قلابة، عن أبى أسماء، عن ثوبال ورواه آخرون عن أبى قلابة عن أبى الأشعث، عن شداد بن أوس. فقال البخاري : كلاهما عندى صحيح لأن يحيى بن أبى كثير رواه عن أبى قلابة على الوجهين فروى الحديثين جميعاً.

قال الترمذيُّ : وهكذا ذكروا عن على بن المديني ، يعنى أنه صحح الحديثين جميعاً لكون يحيى بن أبي كثير رواهما عن أبي قلابة . نعلم بهذا أن =

 ⁽١) حديثٌ صحيعٌ ، وقد خرجته تخريجاً وافياً في « جنة المرتاب بنقد المغنى عن الحفظ والكتاب »
 (ص ٣٧٣ – ٣٩٨) . ولى فيه جزءٌ مفردٌ ، لعدُّهُ ينشر قريباً إنْ شاء الله تعالى .

= الراوی الواحد إذا كان ضابطاً متقناً وروی الحدیثین علی الوجهین المختلف فیهما أنَّ كلا منهما صحیح . ثُمَّ نقول قد روی شعیب بن أیوب الصریفینی هذا الحدیث عن أبی أسامة ، عن الولید بن كثیر ، عن محمد بن عباد بن جعفر ، ومحمد بن جعفر بن الزبیر جمیعاً كلاهما عن عبد الله بن عبد الله بن عمر . أخرجه كذلك الحاكم فی « مستدركه » وقال : شعیب ثقة مأمون ، وكذلك رواه الدارقطنی ووثق شعیباً أیضاً ، فنبت بذلك أن الحدیث عند أبی أسامة عنهما جمیعاً ، وإنما كان یرویه تارة عن أحدهما ، وتارة یجمع بینهما . ولا یُعترض علی هذا بما رُوی عن أبی داود أنّه قال : « إنی بینهما . ولا یُعترض علی هذا بما رُوی عن أبی داود أنّه قال : « إنی لأخاف الله فی الروایة عن شعیب بن أیوب » لأنه قد روی عنه فی لأخاف الله فی الروایة عن شعیب بن أیوب » لأنه قد روی عنه فی « سننه » ، ولو كان كذلك لم یرو عنه و لم یضعفه و كلامه هذا محتمل (۱) ، وقد ذكره ابن حبان فی « كتاب الثقات » ومثل هذا فی الحدیث كثیر .. =

⁽۱) قُلْتُ : وقول العلائى : ولو كان كذاك لم يرو عنه ، فيه نظر ، لأن أبا داود تكلم في رواةٍ كثيرين وأخرج لهم في « سننه » ، وربما يكون قول أبى داود إنما كان لأن شعب بن أبوب ولى القضاء ، ولأن القاضى لابد أن يتلبس بشىءً من المظالم فكان بعض العلماء يتورع فيترك الرواية عنه . وقد ذكر ابن أبى حيثمة في تاريخه قال : خرجنا إلى مكة فقلت لأبى : عمن أكتب ؟ فقال : لا تكتب عن أبى مصعب واكتب عشن شئت ، هذا مع أن أبا مصعب وهو أحمد بن أبى بكر راوى الموطأ من النقات الفحول ، ولم يدر الذهبي وجها سائعاً لهذه القولة ، بينا قال الحافظ في « التهذيب » (١/٠٠) : « يحتمل أن يكون مراد أبى خيثمة دخوله في القضاء أو إكثاره من الفتوى » . ومثله ما ورد في ترجمة أحمد بن إسحلق بن زيد أنَّ أبا بكر المروذي قال : قيل لأحمد : كتبت ما ورد في ترجمة أحمد بن إسحلق بن زيد أنَّ أبا بكر المروذي قال : قال : كان عندى عنه ؟ قال : كان عندى عنه ؟ قال : كان عندى الن شاء الله صدوقاً ، ولكني تركته من أجل ابن أكثم ، دخل له في شيء . والأمثلة على ذلك كثيرة . فلو صع أن أبا داود تكلم في شعيب بن أبوب لذلك ، فهو غير قادح بلا ريب ، وليس في العبارة ما يقتضي جرحاً ، وهي مجملة غير مفسرة ، فالعمل على التعديل المحقق . والله الموفق .

= فمثل ذلك حديث أبي هريرة : « مثل المهجر إلى الجمعة كالمهدى بدنة .. الحديث » رواه سفيان بن عيينة وغيرهُ عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ورواه (....)(١) وغيرُهما عن الزهري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة . ورواه معمر بن راشد ويونس بن يزيد وغيرهُما عن الزهري ، عن أبي عبد الله الأغر ، عن أبي هريرة . وقال شعَيبُ ابنُ أبي حمزة وغيرهُ : عن الزهري ، عن أبي سلمة وعن الأغرّ كلاهما عن أبي هريرة ، ورواه يحيى بن سعيد الأنصارى عن الزهرى ، عن الثلاثة جميعاً: سعيد بن المسيب، وأبى سلمة بن عبد الرحمن، وأبى عبد الله الأغر ، فيثبتُ بذلك صحة كل الأقوال ، وأنَّ الزهريُّ كان سمعه من الثلاثة ، فتارة يجمع بينهم ، وتارة يرويه عن اثنين ، وأخرى عن واحدٍ فقط ، والكل صحيحٌ ، وكذلك حديثُ القلتين . وقد ظنُّ الإمام أبو سليمان الخطابي أنَّ إحدى الروايتين غلط ، وجعل الصحيح من حديث أبي أسامة كونه عنده عن محمد بن جعفر بن الزبير لما رأى محمد بن إسحني بن يسار قد رواه عن محمد بن جعفر بن الزبير ، وأنَّ من قال فيه : « محمد بن عباد بن جعفر » فقد غلط ، وليس الأمر كذلك لما قد تبين من كونه عند أبي أسامة عنهما جميعاً ، وأيضاً قد تقدُّم أنَّ كُلا من الروايتين ، رواهما عدد كثير من الأثبات المتقنين عن أبي أسامة ، والغلطُ عليهم بعيدٌ ، بل لو انفرد واحدٌ بروايته كذلك دون سائر الرواة أمكن أنْ يقال : إنَّهُ وهم فيه . ومثالُ ذلك ما روى عبيد الله بن محمد بن عائشة هذا الحديث عن أبي أسامة عن محمد بن إسحق عن محمد بن جعفر بن الزبير ، و لم يتابعه على قوله : « محمد بن إسحق » أحدٌ ، إنما سائر الرواة عن أبي أسامة قالوا فيه : عن الوليد بن كثير فالذي =

⁽١) غير واضع بالأصل .

= يظهرُ - والله أعلمُ - أنَّ هذه الرواية غلط ، وإنْ كان ابنُ عائشة ثقة . وكونه عند أبى أسامة عن الوليد وابن إسلحق معاً مُمْكناً نردها برواية بضعة وعشرين نفساً من الثقات عن أبى أسامة بخلاف ذلك ، والله أعلمُ » اهـ .

* قُلْتُ : وهو تحقيقٌ نفيسٌ غالٍ ، جزاه الله حيراً .

وقال الحافظُ في ﴿ التلخيصِ ﴾ (٢٨/١) :

" إِنَّ هذا ليس اضطراباً قادحاً ، فإنه على تقدير أن يكون الجميعُ محفوظاً ، انتقال من ثقةٍ إلى ثقةٍ ، وعند التحقيق ، الصوابُ أنه عن الوليد ابن كثير ، عن محمد بن عباد بن جعفر ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمد المكبر - ، وعن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر - المصغر - ومن رواه على غير هذا الوجه فقد وهم » اه.

فتعقّبهُ الشيخ أبو الأشبال في « شرح الترمذي » (٩٩/١) بقوله :

« وما قاله من التحقيق غيرُ جيّدٍ ، والذي يظهر من تتبُّع الروايات أذَّ
الوليد بن كثير رواه عن محمد بن جعفر بن الزبير، ومحمد بن عباد بن جعفر،
وأنهما كلاهما رواياه عن عبد الله وعبيد الله ابني عبد الله بن عمر» . اهـ

« قُلْت : وما قاله أبو الأشبال حقّ ، يظهر ذلك مما تقدَّم من التحقيق .

لكن قوله: إنهما روياه عن عبد الله وعبيد الله ابنى عبد الله بن عمر ، إنْ أراد أنَّ محمد بن عباد بن جعفر رواه عن عبيد الله بن عمر وهو ظاهر عبارت فقد وهم ، إنما يرويه محمد بن عباد بن جعفر عن عبد الله – المُكبر – وحده كما حققته ، أمَّا محمد بن جعفر بن الزبير فيرويه عنهما جميعاً . والله الموفق . فهذا هو الجواب عن دعوى أنه مضطرب السند .

= * الوجه الثانى : أنَّ ما وقع فى متنه من الاختلاف لا يضرُّ ، وبالترجيح يزول الاضطراب .

فرواية : « إذا بلغ الماء قلتين أو ثلاثاً » هكذا على الشك فقد حققنا أنه من حماد بن سلمة ، وأنه كان قد تغير في آخر عمره ، ولا ريب عندنا أن الحديث بلفظ « القلتين » أقوى للمتابعات السابقة وقال البيهقي (٢٦٢/١) : « ورواية الجماعة الذين لم يَشْكُوا أولى » .

أما لفظ: «أربعين قلَّةً » فباطلُّ .

أخرجه ابنُ عدى في « الكامل » (٢٠٥٨/٦) ، والعقيلي في « الضعفاء » (٤٧٣/٣) ، والدارقطني (٢٠٥٨) ، والجوزقاني في « الأباطيل » (ج١ / رقم ٣٢٠) ، وابنُ الجوزي في « الموضوعات » (٧٧/٢) وفي « التحقيق » (٣٢٠) ، وابنُ الجوزي في « الموضوعات » (١٠/١٢/١) وفي « المنكدر ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابرٍ مرفوعاً : « إذا بلغ الماء أربعين قُلَّةً ، فإنه لا يحمل حَبَثاً » .

« وهذا ، بهذا الإسناد ، بهذا المتن لا أعلمُ يرويه غير القاسم ، عن ابن المنكدر ، وله عن ابن المنكدر غير هذا من المناكير » .

وقال الدارقطني : «كذا رواه القاسم العمري عن ابن المنكدر عن جابر ، ووهم في إسناده ، وكان ضعيفاً كثير الخطأ » .

وقال البيهقّي في « السنن » (٢٦٢/١) :

« فهذا حديثٌ تفرد به القاسم العمريُّ هكذا ، وقد غلط فيه وكان ضعيفاً في الحديث ، جرحه أحمد بن حنبل ، ويحيى بنُ معين ، والبخاريُّ وغيرُهم من الحفاظ . وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال : سمعتُ أبا على الحافظ يقول : حديث محمد بن المنكدر ، عن جابر ، عن النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم =

= خطأ ، والصحيحُ : محمد بن المنكدر ، عن عبد الله بن عمرو قوله ، وقال ابن الجوزي :

هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والمتهم بالتخليط فيه : القاسم بن عبد الله بن أحمد : سألتُ أبى عنه فقال : أف! ليس بشيء » .

* قُلْتُ : وتركه أبو حاتم والنسائي .

وقال البخاريُّ :

« سكتوا عنه » .

وهذا جرحٌ شديدٌ عنده .

بل كذَّبهُ أَحَمد وابنُ معين : وبه أعله ابن عبد الهادى فى « التنقيح » (ق٢/٤). وقد خالفه سفيان الثورگ ، فرواه عن ابن المنكدر ، عن عبد الله بن عمرو ، موقوفاً عليه .

أخرجه ابنُ أبى شيبة (١٤٤/١)، وأبو عبيد فى «كتاب الطهور» (ق ٢/١٩) وابن جرير فى « التهذيب» (١٠٨٧، ١٠٨٨ – مسند ابن عباس)، والعقيلتَّى (٢٧/١)، والبهقى عباس)، والعقيلتُّى (٢٧/١)، والبهقى (٢٦٢/١). وتابعه روح بن القاسم، عن ابن المنكدر.

أخرجه ابن جرير (١٠٨٩) ، والدارقطني ، والبيهقي .

وكذا معمر ، عن ابن المنكدر .

أخرجه ابن جرير (١٠٩٥) ، والدارقطنُّي ، والبيهقُّي .

وخالفهم أيوب السختيانى ، فرواه عن ابن المنكدر ، و لم يتجاوزه . أخرجه ابنُ أبى شيبة (١٤٤/١) ، وابن جرير (١٠٩٠) ، والعقيليُّ (٤٧٣/٣) ، والبيهقيُّ . = وأظنُّ أنَّ هذا من أيوب - رحمه الله - ، فكثيراً ما يأخذ بالأقل ، وقد أوقف أحاديث كثيرة هيبةً وورعاً رفعها الحفاظ الأثبات . فالصواب فيه الوقفُ . والله أعلمُ . وانظر (ص ٧٦)

وله شاهدٌ عن أبي هريرة ، قال :

« إذا كان الماء أربعين غَرْباً ، لم يفسده شيءً » .

أخرجه ابنُ جرير فى « التهذيب » (١٠٩١) من طريق ابن المبارك ، أخبرنا سعيد بن أبى أيوب ، قال : حدثنا بشير بن عمرو الخولانى ، عن عكرمة ، عن أبى هريرة .

ورجالُه ثقات .

وأخرجه أبو عبيد في «كتاب الطهور» (ق ٢/١٩) ومن طريقه الخطيبُ في « التلخيص » (٢/٦٧٩) قال : ثنا ابنُ أبي مريم ، عن ابن لهيعة ، قال : ثنا يزيد بنُ أبي حبيب ، عن سليمان بن سنان المزني ، عن عبد الرحمٰن بن أبي هريرة ، عن أبي هريرة وتابعه بشرُ بنُ السري ، عن ابن لهيعة به .

أخرجه الدارقطني (۲۷/۱) .

وخالفهما عبد الله بن المبارك فقال : أخبرنا ابنُ لهيعة ، قال : حدثنى يزيد ابنُ أبى حبيب ، عن عمرو بن حريث ، عن أبى هريرة قال : « لا يُجنب أربعين دلواً شيءٌ » .

أخِرجه ابنُ جرير (١٠٩٢) .

وتابعه عمرو بن طارق ، عن ابن لهيعة به .

أخرجه أبو عبيد (ق ٢/١٩) .

= * قُلْتُ : فهذا الاختلاف في إسناده هو من ابن لهيعة ، ورواية ابن المبارك عنه أصلحُ ، لأنه من قدماء أصحابه .

وعمرو بن حريث لم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، فهو مجهولُ الحال . والله أعلمُ .

وأخرجه ابنُ جرير (١٠٩٣) عن ابن المبارك أيضاً ، عن ابن لهيعة ، قال : حدثنى يزيدُ ، أنَّ ابْنَ عباسٍ ، قال : « الحوضُ لا يغتسلُ فيه الجنُبُ ، إلاَّ أن يكون أربعين غرباً » .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (١٠٩٤) عن ابن المبارك ، أخبرنا ابنُ لهيعة عن خالد بن أبي عمران ، قال : سمعتُ محمد بن كعب القُرظي يقول : « إذا كان الماء أربعين غرباً ، فلا بأس » .

فهذا الاختلاف على ابن لهيعة في سنده يُشعر أنه لم يضبطه ، حتى وإن كان الراوى عنه ابن المبارك .

وقد قال ابنُ حبان في ﴿ المجروحين ﴾ (٧٥/١) :

« ورأيتُ في القديم (١) أشياء مدلَّسةً ، وأوهاماً كثيرةً تدلُّ على قلة مبالاةٍ كانت فيه قبل احتراق كتبه » .

ولو عوَّلنا على طريق عكرمة ، عن أبى هريرة ، لم يكنْ فيه حجةٌ ف مخالفة الحديث المرفوع ، إذ هو رأى واجتهادٌ .

ولذا قال البيهقيُّ (٢٦٣/١) :

« وابنُ لهيعة غيرُ محتجّ به ، وقولُ من يوافق قوله من الصحابة قولَ =

⁽١) أي في قديم حديثه .

 – رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أولى أن يُتَّبع ، وبالله التوفيق » . اهـ . وقال الحافظ العلائي في ﴿ جزء في تصحيح حديث القلتين ﴾ (ق٩) : « فثبت أن الحديث^(١) مرفوعاً ليس بصحيح ، ولا يجوز الاحتجاج به . وأما ما روى عن أبي هريرة رضي الله عنه ، فهو ما رواهُ عبد الله بن لهيعة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن سليمان بن سنان ، عن عبد الرحمٰن ابن أبي هريرة ، عن أبيه قال : « إذا كان الماء أربعين قُلَّةً لم يحمل خبثاً » . وابنُ لهيعة ضعيفٌ لا تقومُ به الحجةُ . قال الدارقطنيُّ : خالفه غيرُ واحدٍ رووه عن أبي هريرة : « أربعين غرباً » ومنهم من قال : « أربعين دلواً » ، فلم يصح عن أبي هريرة قوله: « أربعين قلةً » ، ولو صعَّ ذلك لم يكن معارضاً لقول رسول الله صلى الله عليه وسلّم ، وليس أبو هريرة من رواة حديث القلتين حتى يُعلَّلُ الحديث بقوله عند من يقول بأن مخالفة الصحابيُّ الراوى للحديث يؤثر فيه . فثبت صحة حديث ابن عمر في اشتراط بلوغ الماء قلتين في دفع النجاسة . قال الإمام أبو سليمان الخطابي : الحديث صحيحً احتج به الشافعيُّ ، وأحمدُ بنُ حنبل ، وإسحق بن راهويه ، وأبو عبيد ويحيي وآخرون غيرُهم. وممن صحَّحهُ الإمام أبو جعفر الطحاويُّ الحنفيُّ ولم يعترض على سنده بشيءٍ وإنما اعترض عليه بحمَّل مقدار القلتين ، وأنه ليس له حد محدودٌ ، والجواب عن ذلك موضعُهُ غير هذا ، والله أعلمُ » اهـ . * قُلْتُ : فحاصلُ البحث أن اللَّفظ الثابت هو لفظُ حديث الباب ، وما دون ذلك لم يثبت فينتفي الاضطراب رأساً ، والحمد لله على التوفيق . =

⁽١) يعنَى حديث : ﴿ إِذَا بِلَغِ المَّاءِ أَرْبِعِينَ قُلَّةً ﴾ .

= * الرجهُ الثالثُ : أنَّهُ مُعلِّ بالوقف .

قالوا: ﴿ إِنَّ مجاهد بن جبرٍ أوقفه على ابن عمر ، ومجاهدُ ثقةٌ ثبتُ ، وقد رجح وقفه البيهقي والمزئ وابن تيمية » .

فالجواب أن يقال:

روى هذا الحديث معاوية بن عمرو ، قال : نا زائدةُ بْنُ قدامة ، عن ليث ، عن ابن عمر موقوفاً : « إذا كان الماء قُلَّتين ، لم يحمل خبثاً » .

أخرجه الدارقطنيُّ (٢٣/١) ، والبيهقُّي (٢٦٢/١) .

وخالفه محمد بن كثير المصيصى ، فرواه عن زائدة بسنده سواء إلا أنه رفعه .

أخرجه الدارقطني أيضاً ، وقال :

« الموقوف هو الصواب » .

وقال في « العلل » (ج٢/ ٢٨/٢) :

« والموقوف أصحُّ » .

* قُلْتُ : وليس معنى قوله « أصحُّ » أنه صحيحٌ ، ففى السندِ ضعْفٌ ، وليتُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ فِيهِ مقالٌ معروفٌ .

وقد خالفه أبو إسحٰق السبيعى ، فرواه عن مجاهدٍ ، و لم يتجاوزُهُ . أخرجه ابنُ أبى شيبة فى « المصنَّف » (١٤٤/١)، وأبو القاسم البَغَوكُ فى « مسند ابن الجعد » (ج٢/ رقم ٢٢٠١) من طريق شريك النخعى ، عن أبى إسحٰتى .

وشريكٌ فيه مقالً ، ولكن تابعه سفيانُ النَّوْرى ، عن أبي إسحل به . =

= أخرجه ابنُ جريرٍ في ﴿ التَهْذَيْبِ ﴾ (١١٠٢) .

وقد توبع أبو إسحٰق .

تابعه ولدُهُ يونس قال : سمعتُ مجاهداً يقولُ : ﴿ إِذَا كَانَ المَاءَ قُلَّتِينَ ، لَمُ يُنجِّسُهُ شَيًّ ﴾ .

أخرجه أبو عبيد فى • الطهور • (ق ٢/١٩) ، وابنُ جرير (١١٠٣) وخالفهم لوط ، فرواه عن أبى إسحق ، عن مجاهد ، عن ابن عباسٍ قال : « إذا كان الماء قلتين ، لم يحمل نجساً » .

أخرجه ابنُ جرير (۱۱۰۱)^(۱)، والدارقطنيُّ (۲۰/۱)، والبيهقــى (۲٦۲/۱) من طريق ابن جريج، أخبرنى لوط به .

 « قُلْتُ : ولوط هذا لعلّه ابن يحيى ، فإن يكُنّهُ فهو تالف لا يوثق به ليس بثقةٍ ، تركه أبو حاتم وغيرةً .

وقال ابنُ عدي : ﴿ شَيعَنَّى مُحْتَرَقٌ ﴾ .

فهذا اختلافٌ على مُجاهدٍ ، الراجح منه أنه من قوله ، والموقوف فيه ضعفٌ ، فكيف يُعارضُ حديث عبيد الله وأخيه بمثل هذا ؟!!

ثُمَّ اعلم أنَّ قول من قال : « إن البيهقَّ رجح وقفه » فيه تدليسٌ أو غفلة ، لأنه يوهم بهذا القول أن البيهقَّ يرجح أن الموقوف على مجاهد أرجح من حديث عبيد الله المرفوع !!

⁽١) وقع في ٥ تهذيب الآثار ٥ : ٥ ... عن أبى إسخق ، عن محمد ، عن ابن عباس » و ٥ محمد ٥ إنما تصحَّف عن ٥ مجاهد » يقيناً ، ولذلك لم يترجم له الأستاذ محمود شاكر ؟ وكنت أظنُّ أن يتفطَّن إليه ، والغريبُ أنه قال : ٥ وأبو إسحق لم أستطع أن أتحقق من يكون ٥ !! وهو السبيعى بلا تردُّد . والله الموفق .

= وليس كذلك . إنما رجح البيهقي أن الحديث المرفوع من طريق مجاهد لا يصحُّ والموقوف هو الصواب كما ذكرنا ذلك قبل ، وقلنا : ليس معنى قوله : « هو الصواب » أنه صحيحٌ .

ولو سلمنا – جدلاً – أن موقوف مجاهدٍ صحيحٌ ، ولزمنا الترجيحُ لرجحنا حديث عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، لأنه أولى فى أبيه وأخصُّ به من مجاهدٍ ، فكيف وقد تابعه أخوهُ عبدُ الله ؟!!

* * *

* الوَجْهُ الرَّابِعُ: فقولهم: ﴿ إِنَّهُ شَاذًا ﴾ .

فالجوابُ : أنه ليس بشاذٌ ، وقد قال الشافعي رحمه الله « ليس الشاذُ أن ينفرد الثقةُ برواية الحديث ، بل الشاذُ أن يروى خلاف ما رواه الثقات » .

فيقال لهم : أين السبيل إلى معرفة من هو أوثق من ابن عمر ويروى حديثاً خلاف روايته ؟! ولن يجدوا إليه سبيلاً .

وأما قولُهم : « إن صحة السند لا تستلزمُ صحة المتن المروى به »(١). =

⁽١) وهذا القولُ استغلهُ بعضُ الجهلة بعلم الحديث في عصرنا أسواً استغلال ومنهم الشيخ عمد الغزالي المصرى ، فإنه يأتي على كل حديث لا يوافق هواه وإن كان في الصحيحين ، وإسنادُهُ في غاية القوة ، ولم يتكلم عالمٌ في الدُّنيا عليه بشيءً ، فيقول : هذا باطلٌ وإن كان سندُهُ صحيحاً ، لأن صحة السند لا تستلزم صحة المتن !! وجهل المشار إليه أنَّ الذي يُعلُّ الحديث بهذا النوع من الإعلال لابد أن يكون ناقداً بصيراً ، أمضى عمره في هذا الفن بحيث اختلط بشحمه ولحمه ، فتصير له ملكةً فيه ، هذا مع الورع والخوف من الله ، أمَّا المذكور فقد علمنا أنه متخلفُ النظر في هذا العلم ، فاقد لأسباب الفلاح فيه ، وقد بينتُ شيئاً يسيراً من بضاعته في العلم في العلم والمعلة على العلم في المناه في العلم ف

= فهذا صحيحٌ ، ولكن قال العلماءُ : إذا قال عالمٌ ناقدٌ يُرجع إلى قوله إنَّ هذا السند صحيحٌ ، فهذا إعلامٌ بصحة المتن أيضاً ، وإلاَّ ففيه إهدارٌ لأهمية الإسناد ، وهذا الحديث قد حكم بصحة إسناده ومتنه جماعةٌ من أعيان العلماء تقدم ذكرهم .

وأما قولُهم: « أين نافعٌ ، وسالمٌ ، وأيوبُ ... » ففى غاية العجب ، فما من واحدٍ من هؤلاء وغيرهم إلاَّ تفرَّد عن بعض الصحابة بسُنَّةٍ لا يشاركه فيها أحد .

وقد تفرَّد الزهرئُ بنحو من ستين سُنَّةٍ ، لم يروها غيرُهُ وعملت بها الأمة ، ولم تُردَّها بتفَرُّده .

ولا نذهبُ بعيداً في ضرب الأمثال ، فحديث و إنما الأعمال بالنيات » تفرد به عمر بنُ الخطاب رضى الله عنه ، ولم يروه عنه إلاَّ علقمةُ بنُ وقاص ، ولا عن علقمة إلاَّ محمد بن إبراهيم التيميّ ، ولا عن محمدٍ إلاَّ يحيى ابنُ سعيد الأنصاريّ .

⁼ سمط اللآلى » وسيأتى الكتابُ فى جزئين يفضحان بجلاء علم هذا المتسور لمنبر الاجتهاد مع عرائه عن مؤهلاته .

فله من الأقوال الفاسدة ، والآراء الكاسدة ما يستحقَّ عليه التعزير الشديد ، والحجْر المديد ، هذا مع سلاطةٍ فى اللسان ، وصلابةٍ فى العناد ، نسأل الله الصون من الغواية ، والسلامة فى النهاية ، وهو حسبُنا ونعم الوكيل . ويرى القارىء أننى قد قسوتُ ، فأقول : نعم ، غير أننى لم أتجن عليه ، ولكل مقام مقال .

وصدق المتنبي إذ يقول (١١/٢) :

ووضع الندى فى موضع السيف بالعُلا

مُضرٌّ ، كوضع السبيف في موضع الندى .

= وقال الإمام أحمد: « مدار الإسلام على ثلاثة أحاديث .. » فذكره منها . وكذا قال جماعةً من العلماء كأبى داود وغيره .

فهل يُقال: أين سائر الصحابة حتى يتفرد عمر بهذا الحديث الجليل، الذي يحتاج إليه في جميع أبواب العلم ؟!

وفى « صحيح البخارى » (٩/١) قال علقمة : سمعتُ عمر بن الخطاب رضى الله عنه على المنبر يخطب .. فهذا يُبين أن هذا الحديث سمعه جمع غفيرٌ فهذا أدعى لانتشاره ، فكيف تفرد به علقمة دون أولئك ؟!

أم ترى أن الجميع كان نائماً إلا علقمة فسمعه ، أم لم يكن في المسجد أحدٌ غيرُهُ ؟! تالله إن هذا لعجبٌ عجابٌ .

ثُمَّ أين أصحاب علقمة حتى يتفرد به محمد بن إبراهم التيمى ، وأين أصحاب التيمى حتى يتفرد به يحيى بن سعيد الأنصارى ؟!

ولو طردنا هذا القول الفاسد لأدانا إلى طرح الكثير من السنن ثُمَّ إن هذا القول يؤدى إلى رد رواية الثقة العدل بدون موجب لردِّها ، وسوء ظن به من غير حجةٍ ناهضةٍ ، فنعوذ بالله من التحكُم والاعتساف ، وقلة الإنصاف .

واعلم أن الإعلال بهذه الطريقة ، هو شنشنةٌ قديمة عهدناها من أهل الأهواء إذا أعوزتهم الحجةُ ، وضاق عطنُهم أمام خصومهم .

وقد قال ابن القيم - رحمه الله - في « إغاثة اللَّهْفان » (٤٤١/١) عند مناقشة من طعن في حديث ابن عباس في المطلقة ثلاثاً:

« وقد ردُّهُ آخرون بمسلكِ أضعف من هذا كلُّه فقالوا : هذا حديثٌ لم =

= يروه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلاَّ ابن عباسٍ وحدهُ ، ولا عن ابن عباسٍ وحدهُ ، ولا عن ابن عباسٍ إلاَّ طاووس وحده .

قالوا: فأين أكابرُ الصحابة وحفاظُهم عن رواية مثل هذا الأمر العظيم ، الذى الحاجةُ إليه شديدةٌ جداً ؟ فكيف خفى هذا على جميع الصحابة وعرفه ابنُ عباس وحده ؟ وخفى على أصحاب ابن عباس كلّهم ، وعلمه طاووس وحده ؟!! وهذا أفسدُ من جميع ما تقدَّم ، ولا تردُّ أحاديثُ الصحابة وأحاديثُ الأثمة الثقات بمثل هذا . فكم من حديثٍ تفرد به واحدِّ من الصحابة ، لم يروه غيرهُ ، وقبلته الأمة كلهم ، فلم يردَّهُ أحدَّ منهم ، وكم من حديث تفرد به من هو دون طاووس بكثير ، ولم يردَّهُ أحد من الأثمة . ولا نعلمُ أحداً من أهل العلم قديماً وحديثاً قال : إن الحديث إذا لم يروه أقوال ، ولا يُعرف لها قائل من الفقهاء ... ثُمَّ قال : ثُمَّ إن هذا القول لا يمكنُ أحداً من أهل العلم ولا من الأثمة ولا من أتباعهم طرده ، ولو طردوه يمكنُ أحداً من أهل العلم ولا من الأثمة ولا من أتباعهم طرده ، ولو طردوه الكلام قد بنوا كثيرً من أقوالهم وفتاويهم . والعجبُ أن الرادين ضعيفة ، انفرد بها رواتُها ، الكلام قد بنوا كثيراً من مذاهبم على أحاديث ضعيفة ، انفرد بها رواتُها ، لا تعرف عن سواهم ، وذلك أشهر وأكثر من أن تُعدً » اه . .

• قلت: فظهر من التحقيق أن حديث القلتين لم يُعلّ بعلة حقيقية ، هذا من جهة ثبوته أما من جهة الاستدلال به فعليه اعتراضات كثيرة والجواب عنها ممكن وقد أودعت ذلك في جزء لي حول هذا الحديث اسمه « درء العبث عن حديث إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث » ولعلى أنشره قريباً إن شاء الله .

ترْكُ التَّوْقِيْتِ فِي المَاْءِ

٥٣ - أُخبَرَنَا قُتْيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ (') ثَابِتٍ ، عَنْ أَنْسٍ ، أَنَّ أَعْرابِيًّا بَاْلَ فِي المَسْجِدِ ، فَقَاْمَ إِلَيْهِ بَعْضُ القَوْمِ ، فَقَاْلَ رَسُوْلُ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« لَا تُزْرِمُوْهُ » .

فَلَمَّا فَرَغَ ، دَعَا بِدَلْوِ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ .

* قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمٰنِ :

« يَعْنِي : لَا تَقْطَعُوا عَلَيْهِ » .

٥٣ - إسْنَادُهُ صَحِيحٌ .

^{*} حمادٌ : هو ابنُ زيد .

^{*} ثابت ، هو ابنُ أسلم البُناني ، أبو محمدٍ .

أخرج له الجماعة ، وكان من أئمة المسلمين وسادتهم علماً وعملاً . وثقه المصنّفُ ، والعجلُّى ،وثبّته أحمد وأبو حاتم .

وحسبه تزكيةً ، قولُ أنسٍ رضى الله عنه :

[«] إن للخير أهلاً ، وإن ثابتاً هذا من مفاتيح الخير » .

⁽١) وقع فى بعض النسخ المطبوعة : ٥ حماد بن ثابت » !! وهو خطأ نتج عن تصحيف ، فليتفطن إلى هذا ، ثم اعلم أن أعلى الأسانيد عند النسائي ما كان بينه وبين النبى عليه أربعة أنفس ، وليس فى السنن حديث ثلاثي قط ، والله أعلم .

= رواه حماد بن زید ، عن أبیه ، عن أنس . وسندُهُ صالحٌ .

وللحديث طرقٌ عن أنسٍ ، رضى الله عنه .

* ١ - ثابت ، عنه .

أخرجه البخارئ (۱۰/۹٪ - فتح)، ومسلمٌ (۱۹۰/۳ – نووی)، وأبو عوانة (۲۲٦/۳ – ۲۱۵)، وابنُ ماجة (۲۲۸)، وأحمد (۲۲٦/۳)، وأبو عوانة (۱۳۸۱)، وابن خزيمة وكذا عبدُ بنُ حميدٍ في « المنتخب » (رقم ۱۳۸۱)، وابن خزيمة (ج۱/رقم ۲۹۲)، وأبو يعلى (ج۱/رقم ۳٤٦۷)، والبيهقي (ج۱/رقم ۲۹۲)، والبيهقي (ج۱/رقم ۲۲۲۷)، والبيهقي در ۲۲/۲ – ۲۲۸) من طرقٍ عن حماد بن زيد (۱۰)، عن ثابتٍ .

وقد رواه عن حمادٍ جماعةً من أصحابه ، منهم :

« قتيبةُ بنُ سعيدٍ ، وأحمدُ بنُ عَبْدَة ، وسليمانُ بنُ حربٍ ، ويونسُ بنُ محمدٍ ، وإسحٰقُ بنُ عونٍ ، محمدٍ ، وإسحٰقُ بنُ أبى إسرائيل ، ومحمدُ بنُ الفضل ، وعمرو بنُ عونٍ ، وحامد بن عمرو البكراويُ » .

* ٢ - إسخُّقُ بنُ عبد الله بن أبي طلحة ، عنه .

أخرجه البخارئي (٣٢٢/١ – فتح)، ومسلمٌ (١٩٠/٣ نووي)، =

⁽۱) وظنَّ بعضُهم أنه حماد بن سلمة ، لأنه راوية ثابت البناني ، فنقول : بل هو ابنُ زيد ، وقد روى أيضاً عن ثابت ، والحجة في ذلك أن قتيبة بن سعيد إنما يروى عن ابن زيد لا « ابن سلمة » فإنه ما لحقه كما صرّح بذلك الذهبي في • السير » (۲۹/۵۶) فقد ذكر قتيبة من « المختصين بحماد بن زيد » مع جماعة آخرين ثم قال : « فإذا رأيت الرجل من هؤلاء الطبقة قد روى عن حمادٍ وأبهمه علمت أنه « ابن زيد » وأنَّ هذا لم يدرك حماد بن سلمة » اه .

= وأبو عوانة (٢١٤/١)، وأحمدُ (٢٩١/٣) والبزار في « مسنده » (ج٢/ق ٢٥١)، وابن خريمة (ج١/ رقم ٢٩٣)، وابن حبان (ج٢/ رقم ١٣٩٨)، وأبو الشيخ في « الأخلاق » (ص٧٠ – ١٧،١٨) والطبراني في « الأوسط » (ج١/ق ١٣٠٨)، والطحاويُ في « شرح المعاني » (١٣١١)، وابن حزم في « المحلي » (١/١٠١)، والبيهقي (١٣/١) - وابن حزم في « المحلي » (١٠١/١)، والبيهقي (١٣/١).

ورواه عن إسحلق:

« همام بنُ يحيى ، وعكرمةُ بن عمَّار ».

قال الطبرانى : « لم يرو هذا الحديث عن إسلحق بن عبد الله بن أبى طلحة إلا عكرمة بن عمار وهمام بن يحيى » .

* ٣ - يحيى بنُ سعيد الأنصاريُ ، عنه .

ويأتى فى الحديث القادم – إنْ شاء الله تعالَى – .

* ٤ – سالم بن أبي الجعد ، عنه .

فأخرج أبو يعلى (ج٦/ رقم ٣٦٢٦) حديث ابن مسعودٍ - ويأتى قريباً - قال : جاء أعرابي فبال فى المسجد ، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بمكانه فاحتُفر ، وصُبُّ عليه دلو من ماء . قال الأعرابي : يا رسول الله ! المرء يُحب القوم ولمَّا يعملُ بعملهم ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « المرء مع من أحبٌ » .

ثم قال أبو بعلى بعده (٣٦٢٧) :

حدثنا أبو هشام ، حدثنا أبو بكرٍ ، حدثنا منصور ، عن سالم بن أبى الجعد ، عن أنسٍ ، عن النبيّ صلى الله عليه وسلم مثله . ==

= ففهم الهيثمتى – رحمه الله – أن قوله « مثله » يعنى حديث ابن مسعودٍ برمته ، فأورده فى « المجمع » (٢٨٦/١) فى « باب فى الأرض تصيبُها النجاسة » وقال : « وروى أبو يعلى عقبه بإسنادٍ رجاله رجال الصحيح عن أنس ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال : مثله » اه. .

* قُلْتُ : ولا يظهر لى ما فهمه الهيثميُّ رحمه الله ، وإنما قول أبى يعلى « مثله » يقصد به آخر الحديث ، وهو قول النبى صلى الله عليه وسلم : « المرء مع من أحبُّ » دون أوله لأمور :

* الأول: أنه لا يحفظ « الحفر » في حديث أنس كما يأتي .

* الثانى: أنَّ الحافظ ابن حجر ذكر حديث ابن مسعود فى « المطالب العالية » (ج١/ رقم ١٦) وعزاه لأبى يعلى ولم يذكر عن « أنس » شيئاً فى باب « إزالة النجاسة » .

* الثالث: أن آخر الحديث هو المحفوظ من حديث سالم عن أنسو. فقد أخرجه أحمد (٢٠٧/٣) قال: حدثنا أسودُ بنُ عامرٍ ، ثنا أبو بكر بن عياش ، عن منصور ، عن سالم بن أبى الجعد ، عن أنس قال: أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشى حتى انتهى إلى المسجد قريباً منه ، قال : فأتاهُ شيخ – أو رجل – قال : متى الساعةُ يا رسول الله ؟! قال : « وما أعددت لها ؟ » فقال الرجل : والذي بعثك بالحق ما أعددت لها من كثير صلاةٍ ولا صيامٍ ، ولكنى أحبُّ الله ورسوله . قال : « فأنت مع من أحببت » . وأخرجه ابن الأبار في « معجمه » (ص ٧٠ – ٧١) عن أحمد ابن عياش به .

= وتابعه شعبة ، وجرير بن عبد الحميد ، والأعمش^(۱) ، عن منصور به . أخرجه البخارئ (١٣ / ١٣١ – فتح) ومسلم (٢٦٣٩ / ١٦٤) ، وأحمدُ (٣ /٢٧٢ ، ٢٠٨) ، والطيالسيُّ (٢١٣١) ، وأبو يعلى (ج٦/ رقم ٣٦٣٢ ، ٣٦٣١) .

وقد توبع منصور .

تابعه عمرو بن مرة ، عن سالم به .

أخرجه البخارئ (١٠/٥٥٠ – فتح) ومسلمٌ (٢٦٣٩) ، والبيهقيُّ في « شعب الإيمان » (ج٣/ رقم ١٣١٦) .

وأخرجه البزار في « مسنده » (ج٢/ق ١/١١٩) وأبو نعيم في « المحبين » كما في « الفتح » من طريق السميدع بن وهب ، نا شعبة ، علن منصور وعمرو بن مرة قالا : نا سالم بن أبي الجعد ، عن أنس به .

وقال البزار :

« وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه عن شعبة ، عن عمرو ولمنصور عن سالم عن أنس إلا السميدع ، ورواه غيرُ السميدع عن شعبة ، عن منصور وحده عن سالم عن أنس » اهم .

﴿ قُلْتُ : والسميدع صدوق ، أكثر جدّاً عن شعبة .

وقال ابن حبان في « الثقات » (٣٠٣/٨) : « ربما أغرب »..

فهذا يدلُّ على أن حديث سالم بن أبى الجعد ، عن أنسٍ ليس فيه قصة البائل في المسجد . والله أعلمٌ .

 ⁽١) وكذا أحرجه أبو عوانة في « صحيحه » من رواية الأعمش ، عن سالم واستغربه . كذا
 قال الحافظ في « الفتح » (١٠/١٠) .

٤٥ - أَخْبَرَنَا قُتْيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبِيْدَةُ ، عَنْ يَخْيَى بْنِ سَعِيْدٍ ،
 عَنْ أَنْسٍ ، قَالَ : بَاْلَ أَعْرَابِتَى فِى المَسْجِدِ ، فَأَمَرَ النَّبِي صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِدَلُو مِنْ مَاْءِ ، فَصُبَّ عَلَيْهِ .

٥٤ - إسْنَادُهُ صَحِيْحٌ.

* عبيدة - بفتح أُولِهِ - هو ابن حميد بن صهيب التيمي ،
 أبو عبد الرحمن الكوفي الحذّاء .

قال ابنُ حبان في « الثقات » (١٦٣/٧) :

« لم يكن بحذَّاء ، كان يجالسُ الحذائين ، فنُسب إليهم » .

وثقه ابنُ معين في روايةٍ ، وابنُ سعدٍ ، وابنُ عمار ، وكذا الدارقطنيُ ، وابنُ حبان ، وعثمانُ بنُ أبي شيبة ، وابنُ شاهين ، وابنُ نُمير .

وقال ابنُ معين ، والنسائي ، والعجلُّي :

« لا بأس به ».

وقد أحسن الثناء عليه الإمامُ أحمدُ ، ورفع أمره جدّاً ، وقال : « ما أحسن حديثه ، وما أدرى ما للناس وله ... كان قليل السقط ، وأما التصحيفُ ، فليس نجدُه عنده » .

أما قولُ يعقوب بن شيبة :

« لم يكن من الحفاظ المتقنين » .

فليس هذا بجرح ، ومعناه : لم يبلغ أعلى درجات الضبط ، وهذا لا ينفى أن يكون حافظاً ضابطاً .

وأمَّا قولُ الساجي :

« ليس بالقوتي » .

فجرحٌ مجملٌ ، لا يُعبأ به أمام التوثيق المحقق ، وقد أثني على عبيدة =

= المتقدمون على الساجى فى العلم والطبقة ، وكأنَّ الساجى أخذ هذا الجرح من قول ابن معين : (عابوا عليه أنه يقعدُ عند أصحاب الكتب) يعنى أنه قد يأخذُ منهم ، فيقعُ منه التصحيف .

وهذه الدعوى ، ردُّها الإمام أحمدُ - رحمه الله - فقال :

« ما أدرى ! ما للناس وله ... وأمَّا التصحيف فليس نجدُه عنده » .
وضعَفه عبدُ الحق الأشبيلي ، لروايته حديث تقدير صلاة النبي صلى الله
عليه وسلم في الشتاء والصيف بالأقدام .

وقد أجاب عن ذلك الذهبي .

فقال في « الميزان » (٢٥/٢) :

« وإنما لينُ الخبر من شيخه أبى مالكِ الأشجعيّ ، عن كثير بن مدرك » ! * قُلْتُ : كذا قال الذهبيّ رحمه الله ! وفي قوله نظرّ يأتى تفصيلُهُ في الحديث (٥٠٣) إنْ شاء الله تعالى ، فانتظره .

* * *

والحديث أخرجه البخاري (۲۱۶/۱ – فتح)، ومسلم (۱۹۰/۳ نووی) والجديث أخرجه البخاري (۲/۳ – فتح)، ومسلم (۱/٤٠ – ۱/٤٠) نووی) وأبو عوانة (۲/۳۱ – ۲۱۳) والبزار (ج۲/ق ۲/۳۹) ومن طريقه برهان وأحمدُ (۱۱٤/۳)، ومن طريقه برهان الدين التنوخي في « نظم اللآلي في المائة العوالي» (ق ۱/۲٥)، وعبد الرزاق =

⁽۱) وقع فی « المسند » (۱۱٤/۳) : « حدثنا عبد الله حدثنی أبی ، ثنا یحیی بن سعید الأنصاری ... الح » .

وقد سقط من الإسناد شيخ الإمام أحمد فإنه لم يلحق الأنصارى ، ولعله رواه عن يحيى ابن سعيد القطان عن يحيى بن سعيد الأنصارى ، فاختلط على الناسخ . والله أعلم .

= فى « المصنف » (ج١/ رقم ١٦٦٠) ، وأبو يعلى (ج٦/ رقم ٣٦٥٢ ، ٢٥٤) ، والبيحاوقُ فى « الشرح » ٣٦٥٤) ، والحرائطقُ فى « المكارم » (٧٣) ، والطحاوقُ فى « الشرح » (١٣/١) ، وابنُ حزم فى « المحلى » (١٠١/١) ، والبيهقُ (٢٧/٢) من طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن أنس به .

وقد رواه عن يحيى الأنصاري جماعةً من أصحابه ، منهم :

« يحيى بن سعيد القطان ، ويزيد بنُ هارون ، وجعفر بن عون ، وعبدُ العزيز بْنُ محمد الدراورديُ ويعلى بن عبيد ، وإبراهيمُ بن محمد ، وابنُ المبارك » .

وتابعهم سفيان بنُ عيينة ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن أنس به .

أخرجه الترمذيُّ (١٤٨) ، والشافعيُّ في « الأم » (٢/١٥) ، وأحمد (٣/١) - ١١٠/٣) ، وأبو عوانة في « صحيحه » (٢١٤/١) ، وأبو عوانة في « صحيحه » (٢١٤/١) ، والبيهقُّ (٢٧/٢) من طرق عن سفيان .

ورواه عن سفيان جماعةٌ من ثقات أصحابه ، منهم :

« الشافعي ، وأحمد ، والحميدي ، وسعيد بن عبد الرحمان المخزومي » . وخالفهم عبد الجبار بن العلاء ، فرواه عن سفيان ، عن يحيى بن سعيد ، عن أنس أن أعرابيا بال في المسجد ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « احفروا مكانه ، ثُمَّ صبوا عليه ذنوباً من ماء » .

فتفرَّد بذكر « الحفر » .

أخرجه الدارقطنيُّ (''- كما في «نصب الراية » (٢١٢/١) - من طريق =

⁽١) لم أجده في « سننه » ويبدو أنه رواه في « العلل » . والله أعلم مع أن صنيع البدر العيني في « العمدة » (١٢٥/٣) يوميء أنه رواه في « سننه » .

= عبد الجبار بن العلاء ، وقال :

« وهم عبدُ الجبار على ابن عيبنة ، لأن أصحاب ابن عيبنة الحفاظ رووه عنه عن يحيى بن سعيد بدون « الحفر » وإنما روى ابنُ عيبنة هذا عن عمرو ابن دينار عن طاووس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « احفروا مكانه » مرسلاً » اهـ .

* قُلْتُ : فاختلط على عبد الجبار بن العلاء المتنان جميعاً ، ودخل عليه حديثٌ في حديثُ .

وقد أخرجه عبد الرزاق في « مصنفه » (ج١/ رقم ١٦٥٩) عن ابن عينة ، عن عمرو بن دينار ، عن طاووس مرسلاً .

وتابعه إبراهيم بن بشار ، ثنا ابنُ عيينة به .

أخرجه الطحاويُّ (١٤/١) حدثنا بكار بنُ قتيبة ، ثنا إبراهيم بنُ بشار وكذا تابعهما سعيد بن منصور ، عن ابن عيينة به .

ذكره الحافظ في « التلخيص » (١/٣٧) وقال بعد أن ذكر توهيم الدارقطنيّ لعبد الجبار بن العلاء:

ر وهذا تحقيقٌ بالغٌ ، إلاَّ أنَّ هذه الطريق المرسلة مع صحة إسنادها إِذَا ضُمَّتُ إِلَى أَحاديث الباب أخذتْ قوة »

كذا قال هنا ، بينا قال في « الفتح » (٣٢٥/١) فقال :

« والآخران مرسلان . أخرج أحدهما أبو داود من طريق عبد الله بن معقل بن مقرن ، والآخران من طريق سعيد بن منصور من طريق طاووس ورواتهما ثقات وهو يلزم من يحتج بالمرسل مطلقاً ، وكذا من يحتج به إذا اعتضد مطلقاً ، والشافعي إنما يعتضد عنده إذا كان من رواية كبار التابعين ، =

= وكان من أرسل إذا سمى ، لا يسمى إلا ثقةً ، وذلك مفقودٌ في المرسلين. المذكورين على ما هو ظاهر من سنديهما ، والله أعلم » اهـ .

أمًّا مرسل عبد الله بن معقل بن مقرن ، فقد :

أخرجه الدارقطني (١٣٢/١)، والبيهقي (٢٨/٢)، وابنُ الجوزي و التحقيق » (٢٠/٤٢/١) جميعاً عن أبي داود، وهذا في « سننه » (٣٨١) وفي « المراسيل » (ق ١/٧) من طريق جرير بن حازم، قال : سمعتُ عبد الملك بن عمير يحدث عن عبد الله بن معقل بن مقرن، قال : صلى أعرابي مع النبي صلى الله عليه وسلم بهذه القصة (١)، قال فيه : وقال يعنى النبي صلى الله عليه وسلم : « خذوا ما بال عليه من التراب فألقوه . وأهريقوا على مكانه ماءً » .

قال أبو داود : « وهو مرسلٌ . ابْنُ معقلٍ لم يدرك النبيَّ صلى الله عليه وسلم » اهـ .

وقال الخطابيُّ :

« هذا الحديث ذكره أبو داود وضعّفِه ، فقال : مرسل » .

فتعقَّبه البدرُ العيني في « عمدة القاري » (١٢٥/٣):

« لم يقل أبو داود : هذا ضعيفٌ ، وإنما قال : مرسلٌ »(٢) اهـ .

* قُلْتُ : ولا طائل تحت هذا التعقُّب ، لأن الخطابي لم ينسب المقالة لأبي داود باللفظ ، إنما بالمعنى ، لأن المرسل من قسم الحديث الضعيف ، =

⁽١) يعني قول الأعرابي : ارحمني ومحمداً ولا ترحم معنا أحداً .

 ⁽٢) وإنما جرَّ العيني إلى هذا التعقُّب أنه من الأحناف ، وهم يحتجون بالمرسل ، وهذا بخلاف
 ما عليه الجماهير من أهل الحديث . والله الموفق .

= فهو يقول : وهو ضعيفٌ حيث قال فيه : مرسل ، كما لو قلت : وهذا الحديث ضعّفه الترمذي فقال : ﴿ غريبٌ ﴾ . والله أعلمُ .

وقال ابنُ الجوزي في ﴿ التحقيق ﴾ :

« قال الدارقطني : عبد الله بن معقل تابعي ، فهو مرسل . وقال أحمد ابن حنبل : هذا حديث منكر . وقال أبو داود السجستانى : وقد روى مرفوعاً ولا يصح » اه .

* قُلْتُ : أخشى أنْ يكون ابنُ الجوزى وهم فى ذكر قول أحمد هنا ، وإنما قاله أحمد فى حديث ابن مسعود الآتى قريباً إنْ شاء الله ، كما قال الحافظ فى « التلخيص » (٣٧/١) .

وحديث معقل مع إرساله ، فإن عبد الملك بن عمير قال فيه أحمد : « مضطربُ الحديث جدّاً مع قلة روايته » .

وقال ابنُ معين :

« مُخلط ».

وقال أبو حاتم :

« لم يوصف بالحفظ ».

فأهابُ تقوية مرسل طاووس بمرسل عبد الله بن معقل ، وأما الحديثان الموصولان فلا يصحُّ واحدٌ منهما ، فنرى أنَّ ذكر « الحفر » غير محفوظٍ ، والله أعلمُ .

٥٥ - أَحْبَرَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ ، قَالَ : أَنْبَأْنَا عَبْدُ الله ، عَنْ يَحْبَى ابْنِ سَعِيْدٍ ، قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِي إلَى المَسْجِدِ ابْنِ سَعِيْدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنسَا يَقُولُ : جَاءَ أَعْرَابِي إلَى المَسْجِدِ فَبَالَ ، فَصَاحَ بِهِ النَّاسُ . فَقَالَ رَسُولُ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
 ﴿ أَثُرُكُوهُ ﴾ .

لْتَرَكُوْهُ حَتَّى بَالَ ، ثُمَّ أَمَرَ بِدَلْوٍ فَصُبَّ عَلَيْهِ .

* سويُد بْنُ نصرٍ ، هو ابْنُ سويد المروزقُ أبو الفضل الطوسانُّى ويُعرف بـ « الشاة » .

وثقهُ المصنِّفُ ، وابن حبان في « الثقات » (٢٩٥/٨) وزاد :

« وكان متقناً » ، ومسلمةً بنُ قاسم .

روى عنه المصنف (٢١٠) حديثاً .

مات سنة أربعين ومائتين وهو ابنُ إحدى وتسعين سنة كما قال البخارئ ، رحمه الله ورضى عنه .

* عبدُ الله ، هو أبنُ المبارك بْنِ واضح ، أبو عبد الرحمن الحنظلُّى . شيخ الإسلام ، عالمُ زمانه ، وأميرُ الأتقياء فى وقته ، المجاهدُ ، السختُّى ، علمُ الأعلام .

وهو أكبرُ من أن ينبه عليه مثلى ، وإنما أتبرَّكُ بذكر شيءٍ من ترجمته . قال إبراهيم بْنُ عبد الله بن الجنيد :

« سمعتُ ابن معين ، وذكروا عبد الله بن المبارك . فقال رجلٌ : إنَّه لم يكن حافظاً !!. فقال ابن معين : كان عبد الله – رحمه الله – مستثبتاً ، ثقةً ، وكان عالماً صحيح الحديث ، وكانت كتبه التي يُحدث بها عشرين =

٥٥ - إستادة صَحِيْح ..

= ألفاً ، أو واحداً وعشرين ألفاً » . وقال العباسُ بن مصعب :

« جمع عبد الله بن المبارك الحديث ، والفقه ، والعربية ، وأيام الناس ، والشجاعة ، والتجارة ، والسخاء ، والمحبة عند الفرق » .

* قُلْتُ : وكان شاعراً مُجيداً ، قوالاً بالحق ، قائماً به .

قال محمد بن إبراهيم بن أبي سُكينة :

« أملى على ابنُ المبارك سنة سبع وسبعين ومائة ، وأنفذها معى إلى الفضيل بن عياض من طرسوس:

يًا عَابِدَ الحَرَمَيْنِ لَوْ أَبْصَرْتَنَا

مَنْ كَأْنَ يَخْصِبُ جَيْدَهُ بِدُمُوْعِهِ

أَوْ كَأْنَ يُتْعِبُ خَيْلَهُ فِي بَاطِلِ

ريْحُ العَبيْرِ لكُمْ وَنَحْنُ عَبِيرُنَا

وَلَقَدْ أَتَانًا مِنْ مَقَالِ نَبِيُّنَا

لَا يَسْتَوِى وَغُبَارُ خَيْلِ الله فِي

لَعَلِمْتَ أَنَّكَ فِي العِبَادَةِ تَلْغَبُ

فَنَحُورُنَا بِدِمَاثِنَا تَتَخَضَّبُ

فَخُيُولُنَا يَوْمَ الصَّبِيْحَةِ تَتْعَبُ

رَهَجُ السَّنَابِكِ وَالغُبَارُ الأَطْيَبُ

قَوْلٌ صَحِيْحٌ صَادِقٌ لَا يَكْذِبُ

أَنْفِ امْرِىءٍ وَدُخَانُ نَارِ تُلْهَبُ =

= هَذَا كِتَابُ الله يَنْطِقُ بَيْنَنَا

لَيْسَ الشَّهِيْدُ بِميَّتٍ ، لَا يَكْذِبُ

قال : فلقيتُ الفضيل بكتابه في الحرم ، فقرأه وبكى ، ثُمَّ قال : صدق أبو عبد الرحمن ونصح » اه.

* * *

٥٩ - أَخْبَرُنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ إِبْرَاهِيْمَ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الوَاحِدِ ، عَنِ الرُّهْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الوَلِيْدِ ، عَنِ الرُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَامَ أَعْرَابِي فَبَالَ فِي عُبَيد الله بْنِ عَبْدِ الله ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَامَ أَعْرَابِي فَبَالَ فِي المُسْجِدِ ، فَتَنَاوَلَهُ النَّاسُ . فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : المَسْجِدِ ، فَتَنَاوَلَهُ النَّاسُ . فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « دَعُوهُ ، وَأَهْرِيْقُوا عَلَى بَوْلِهِ دَلْوَا مِنْ مَاءٍ ، فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيسَرِيْنَ ، وَلَمْ ثَبُعُوا مُعَسِّرِيْنَ »

* عبدُ الرحمٰن بْنُ إبراهيم ، هو ابن عمرو بن ميمون أبو سعيد الحافظ المعروف بـ « دُحيم » من سادة أهل الشام .

أخرج له الجماعةُ ، إلاَّ مسلماً والترمذي .

عنى بهذا الشأن حتى فاق الأقران ، وجرَّح وعدَّل ، وصحَّح وعلل . وثقهُ أبو حاتم ، والمصنِّفُ وزاد : « مأمونٌ » ، والعجلى ، والدارقطنَّى .

وقال أبو داود :

(حجة) .

وأثنى عليه أحمدُ وقال :

« هو عاقل ركين » .

روى عنه المصنف ثمانية أحاديث .

* عمر بن عبد الواحد ، هو ابن قيس السلمي أبو حفص الدمشقى .
 أخرج له أبو داود وابن ماجة .

وثقهُ دُحيم ، والعجلُّى ، وابنُ حبان في آخرين .

٥٦ - إسْنَادُهُ صَحِيْحٌ.

= وقال ابنُ قانعٍ :

« صالحٌ »!

* **الأ**وزاعيُّ (⁽⁾ هو :

عبد الرحمن بن عمرو بن يُحمد ، أبو عمرو .

شيخ الإسلام ، وعالم أهل الشام وفقيهُهم .

حديثه في الكتب الستة ، وفي دواوين الإسلام ، وقد أطبق الجمع على توثيقه والاحتجاج بحديثه .

قال أبو مسهر:

« ما رُقَّ الأُوزاعِيُّ باكياً قطُّ ، ولا ضاحكاً حتى تبدو نواجدُه ، وإنما كان يبتسم أحياناً كما روى في الحديث ، وكان يُحيى الليل صلاة ، وقرآناً ، وبكاءً . وأخبرني بعض إخواني من أهل بيروت أنَّ أمه كانت تدخل منزل الأوزاعي وتتفقد موضع مصلاه ، فتجده رطباً من دموعه في الليل »! وروى ابن أبي حاتم في « مقدمة الجرح والتعديل » (ص ١٨٥) بسنده إلى عبد الحميد بن أبي العشرين قال : قلت لمحمد بن شعيب بن شابور : أنشدك الله ومقامك بين يديه لقيت أفقه في دين الله من الأوزاعي ؟ قال : اللهم لا . قال : قلت : فأحلم منه ؟ قال : لا وكان مالك شديد التعظيم له ، وأخذ الثورى بخطام دابته يسلُهُ من الزحام !! » .

⁽۱) وقد أفرد له شهاب الدين أحمد بن محمد بن أبى بكر الحنبلى كتاباً فى ترجمته سمَّاهُ: « محاسن المساعى فى مناقب أبى عمرو الأوزاعى » ذكر فيه الكثير الطيب عن الإمام رحمه الله .

= فهذا والله من بركة العلم والعمل به .

وروى ابنُ أبى حاتم (ص٢١٠) بسنده الصحيح أن رجلاً قال لسفيان الثورى: يا أبا عبد الله ! رأيتُ كأنَّ ريحانة قلعت من الشام - أراه قال - فذهب بها في السماء.

قال سفيان : إنْ صدقت رؤياك ، فقد مات الأوزاعيُّ ! فجاءه نعيُ الأوزاعيِّ في ذلك اليوم سواء .

ومن غرر كلامه:

« عليك بآثار من سلف ، وإنْ رفضك الناسُ ، وإياك وآراء الرجال وإن زخرفوه لك بالقول ، فإنَّ الأمر ينجلي وأنت على طريق مستقيم » .

وقال أيضاً .

« مَا أَكْثَرَ عَبَدٌ ذَكُرَ المُوتَ ، إِلاَّ كَفَاهُ اليسيرِ مَنَ العَمَلِ ، وَلا عَرْفَ عَبَدٌ ا أَنَّ مَنطقه مِن عَمِلُهُ ، إِلاَّ قَلَّ لَغَطُهُ » .

وكان قوَّالاً للحق ، آمراً بالمعروف ، وله مواقفُ محمودةٌ مع بعض الولاة الظلمة ، فرحم الله الأوزاعيَّ ورضي عنه ، وأين في الناس مثلُ الأوزاعيِّ ؟!

* محمد بْنُ الوليد ، هو ابنُ عامر الزبيديّ ، أبو الهذيل الحمصيُّ .

أحرج له الجماعةُ ، إلاَّ الترمذيُّ .

وثقهُ ابن المديني ، وأبو زرعة ، والمصنّف ، والعجليّ ، وابنُ سعدٍ ، ودُحيم ، وابنُ حبان في آخرين .

 خبيد الله بن عبد الله هو : ابن عتبة بن مسعود الهذل ، أبو عبد الله المدنى ، أحد فقهاء المدينة السبعة .

= أخرج له الجماعةُ .

وثقهٔ أبو زرعة ، وقال :

« مأمونٌ ، إمامٌ » .

وقال العجلَّى :

« تابعی ثقة ، رجل صائح ، جامع للعلم ، وهو معلم عمر بن عبد العزیز » .

وقال الطبريُّ :

« كان مقدَّماً في العلم والمعرفة بالأحكام والحلال والحرام ، وكان مع ذلك شاعراً مُجيداً » .

وقال ابنُ عبد البر :

« لم يكن بعد الصحابة إلى يومنا فيما علمت فقية أشعر منه ، ولا شاعرٌ أفقه منه » .

* * *

والحدیث أخرجه البخاری (۱/۲۲ و ۱۰/۱۰ - فتح) ، وأحمد والحدیث أخرجه البخاری (۲۲۲/۱ و ۱۹۰ ه - فتح) ، وأحمد (۲۸۲/۲) ، وابن خزیمة (ج۱/ رقم ۱۳۹۲) ، وابن حبد البر فی « التمهید » (۱/۱۳۹ - ۱۳۹۱) والبزار (ق ۱/۱۵۱) وابن عبد البر فی « التمهید » (۳۲/۱ - ۳۳۱) والطبرانی فی « مسند الشامیین » (ق ۴٤٤ ، ۹۹۰) ، وابن حزم فی « المحلی » (۲/۲۷۱) ، والدارقطنی فی « المحلل » (ج۲/ ق وابن حزم فی « المحلی » (۲/۱۳۶) من طرق عن الزهری ، عن عبید الله بن عبد الله ، عن أبی هریرة به .

= ورواه عن الزهرى هكذا جماعةً من أصحابه ، منهم :

« شعیب بن أبی حمزة ، ویونس بن یزید ، ومحمد بن الولید الزبیدی والنعمان بن راشد $^{(1)}$.

وخالفهم (۲) سفيان بن عيينة ، فرواه عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة .

فجعل شیخ الزهری: «ابن المسیب» بدلاً من «عبید الله بن عبد الله بن عبد الله بن

أخرجه أبو داود (٣٨٠) ، والترمذ في (١٤٧) ، والشافعي في (مسنده) (ص ٢٠ – ٢١) ، وفي (الأم) (٢/١٥) ، والحديث (٩٣٨) ، وأحمد (٣٧٩٢) ، وابن خزيمة (ج١/ رقم (٢٩٨) ، وأبو يعلى (ج١٠/ رقم ٥٨٧٦) ، وابن الجارود في (المنتقى) (١٤١) ، والبيهقي (٢٨/٢) ، والبغوي في (شرح السّنة) (٧٩/٢) ، والدارقطني في (العلل) والبغوي في (شرح السّنة) (٧٩/٢) ، والدارقطني في (العلل) == (ج٢/ ق ٢/١٣٤) .

 ⁽۱) وتابعهم أيضاً صالح بن أبى الأخضر ، فرواه عن الزهرتى ، عن سعيد بن المسيب
 وأبى سلمة عن أبى هريرة به .

فزاد: ﴿ أَبَا سَلْمَةُ ﴾ .

أخرجه الدارقطني في « العلل » (ج٢/ ق ٢/١٣٤) من طريق عبد الغفار بن عبيد الله ، ثنا صالح بن أبي الأخضر به .

وصالحٌ هذا في حفظه مقال .

⁽٢) وخالفهم أيضاً معمر بن راشد فرواه عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب أن أعرابياً بال في المسجد ... الحديث .

أحرجه الدارقطنيُّ في « العلل » من طريقين عن عبد الرزاق ثنا معمر به .

= قال الترمذي :

(حديث حسنٌ صحيحٌ) .

و لم يتفرد به ابنُ عيينة ، فقد توبع .

تابعه سفيان بن حسين (١) ، عن الزهرى بمثله .

وسفيان بن حسين إنما يُضعَّفُ في الزهريّ حاصةً ، ولكن رواية ابن عيينة تؤيد روايته .

واعلم أن هذا ليس من اختلاف التضاد ، بل هو اختلاف تنوُّع ، والزهرى إمام حافظ واسعُ الرواية ، فلا مانع أنْ يرويه مرةً عن سعيد بن المسيب ، ومرةً عن عبيد الله بن عبد الله .

وكأنَّ ابن عيينة كان يُثبِّتُ روايته ، عندما قال :

« ثنا الزهريُّ ، كما أقولُ لك لا نحتاج فيه إلى أحدٍ ، قال : أخبرني سعيد ابنُ المسيب ، عن أبي هريرة » .

ذكره عنه الحميديُّ في « مسنده » .

وروى البيهقيُّ عن ابن المديني قال : ثنا سفيانُ ، قال : أحفظُ ذلك من كلام الزهريّ ، عن سعيدٍ ، عن أبي هريرة » .

وقال ابنُ عبد البر فى « التمهيد » (٣٣١/١) بعد أن أشار إلى ذلك : « وكلُّ ذلك صحيحٌ ، لأنه ممكن أن يكون الحديث عند ابن شهاب عن عبيد الله وسعيد وأبى سلمة . فحدَّث به مرة عن هذا ، ومرةً عن هذا ، =

⁽١) وقع فى إسناد ابن خزيمة « سفيان بن حصين » – بالصاد – ومن عجب أن المحقق قال : « فى الأصل : سفيان بن حسين ، والتصحيح مما ورد فى بداية الإسناد » . وهذا التصحيح الذى أشار إليه خطأ والصواب بالسين لا بالصاد . والله أعنم

= ومرةً عن هذا ، وربما جمعهم ، وهذا موجودٌ لابن شهابٍ ، معروفٌ له ، كثيرٌ جدّاً ﴾ اهـ .

وللحديث طريق آخر .

يرويه أبو سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة أنه قال :

« إن رجلاً من الأعراب قال : اللهم ارحمنى ومحمداً ، ولا ترحم معنا أحداً ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لقد تحجرت واسعاً » قال : ثم قام الأعرابي فبال في ناحية المسجد ، فهَم به أناس ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : « صبوا عليه ، فإنما بُعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين » .

أخرجه البزار في « مسنده (ج٢ / ق ٢/٤٠) وأبو بكر الشافعي في « الغيلانيات » (ج٧ / ق ١/٩٦) من طريق محمد بن أبي حفصة ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة .

* قُلْتُ : ومحمد بن أبى حفصة ، وثقه ابن معين فى رواية وابن حبان وقال : « يخطىء » .

وقال ابن المديني :

« ليس به بأسّ » .

ولكن ضعّفه يحيى القطان ، والنسائي .

وقال ابنُ عدى :

« هو من الضعفاء الذين يُكتب حديثُهم »

ولكنه لم يتفرد به .

فتابعه يونس بن يزيد ، عن الزهري بسنده سواء .

= أخرجه ابنُ حبان (ج٣/ رقم ٩٨٧) ، وابنُ مندة في « التوحيد » (١٩٤) .

من طریق ابن وهب ، حدثنا یونس به .

وتابعه شعیب بن أبی حمزة ، عن الزهرتی به .

أخرجه البخارئي (١٠/٤٣٨) .

وكذا الزبيدى عن الزهرى به .

أخرجه المصنفُ ، ويأتى برقم (١٢١٦) في «كتاب السهو » .

وحالفهم معمر بن راشد ، فرواه عن الزهرى ، عن عبيد الله أو عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة أنَّ أعرابياً بال فى المسجد ... فذكر الحديث . فشكً فى الراوى عن أبى هريرة .

أخرجه الدارقطني في « العلل » (ج٢ / ق ٢/٣٤) قال : حدثنا النيسابوري ثنا أحمد بن منصور ، ثنا عبد الرزاق ، أنبأنا معمر .

* قُلْتُ : ولكن رواه إسحق بن إبراهيم الدَّبرى ، عن عبد الرزاق في « مصنفه » (ج١/ رقم ١٦٥٨) ، عن معمر ، عن الزهرى ، عن عبيد الله ابن عبد الله أن أعرابياً بال في المسجد ... وذكر الحديث بطوله ، و لم يذكر « أبا سلمة » .

ولا أدرى ممن هذا الاختلاف .

وهناك وجوةً أخرى من الاختلاف ذكرها الدارقطنتي .

هذا :

وقد توبع ابنُ شهاب الزهرى .

فتابعه مجمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة بنحوه . =

= أخرجه ابنُ ماجة (٥٢٩)، وأحمد (٥٣٠/٢)، وابنُ أبى شيبة (١٩٣/١)، وابنُ حبان (ج٣/ زقم ٩٨٥ و ج٤/ رقم ١٤٠٢)، والخرائطتَّى في ﴿ مُحَارِمُ الأَخلاقِ ﴾ (٧٤)، وأبو نعيم في ﴿ أَخبارُ أَصْبَهانَ ﴾ (٨٥/١) وسنده حسنٌ .

وقد رواه عن محمد بن عمرو جماعة من أصحابه منهم:

« يزيد بن هارون والثورى ، وعلى بن مسهر ، وعبدة بن سليمان ، والفضل بنُ موسى » .

ورقع عند الخرائطي :

و فقال الأعرابي بعد أن فقه : فقام إلى - بأبى وأمى - فلم يسُبّ و الم يضرب ، و لم يؤنّب ه .

* قال الترمذي :

و وفى الباب عن عبد الله بن مسعود ، وابن عباس ، وواثلة بن الأسقع .

* حديثُ ابن مسعود ، رضي الله عنه .

أخرجه أبو يعلى في « مسنده » (ج ٦/ رقم ٣٦٢٦) والطحاوى في « شرح المعانى » (١٤/١) ، والدارقطني (١٣١/١-١٣٢) وعنه ابن الجوزى في « التحقيق » (٦١/٤٣/١) من طريق أبي هشام الرفاعي ، عن أبي بكر ابن عياش ، ثنا سمعان بن مالك المالكيّ ، عن أبي وائل ، عن عبد الله بن مسعودٍ ، قال : جاء أعرابيّ فبال في المسجد ، فأمر النبيّ صلى الله عليه وسلم بمكانه ، فاحتُفر وصُبُّ عليه دلوّ من ماء .

وعند أبى يعلى وغيره :

« فقال الأعرابي : يا رسول الله ! المرء يحبُّ القوم ولما يعمل بعملهم ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « المرءُ مع من أحبُّ »

= قال البيهقي (٤٢٨/٢) : (ليس بصحيح ، ،

وقال الدارقطني :

« سمعان مجهول » .

وقال أبو زرعة :

« سمعان بن مالكِ ليس بالقوى » .

وقال ابن أبى حاتم فى ﴿ العلل ﴾ (ج١/ رقم ٣٦) :

« سمعتُ أبا زرعة يقول : حديث سمعان في بول الأعرابي حديث ليس بقوتي ه (۱) .

وحكى الحافظ في ﴿ التلخيص ﴾ (٣٧/١) عن أحمد أنه قال :

« حديث منكرُ **۽** .

وعن أبي حاتم أيضاً أنه قال :

« حديث لا أصل له »(١).

وضعّفه الهيثمثّی فی « المجمع » (۲۸٦/۱ و ۱۱/۲) ، والحافظُ فی « الفتح » (۳۲۰/۱) . وضعّفه ابنُ الجوزی بأیی هشام الرفاعی وهو محمد ابنُ یزید ، ونقل فیه قول البخاری وحده ، و لم ینصف فی النقل .

* حديثُ ابْنِ عَبَّاسِ ، رضى الله عنهما :

أخرجه أبو يعلى (ج٤/ رقم ٢٥٥٧) والضياء في و المختارة » (ق ١/٣٦٣) ، والبزار (ج١/ رقم ٤٠٩) ، والطبراني في « الكبير » (ج١١/ رقم ١١٥٥) والسياق له من طريق إسماعيل بن أبي أويس ، حدثني أبي ، عن ثور بن زيد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أنه قال : أتى النبيّ صلى الله عليه وسلم أعرابيّ فبايعه في المسجد ، ثمّ انصرف ، فقام ففحج ، ثمّ بال . فَهَمّ الناسُ به ، فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : « لا تقطعوا على الرجل بوله » .=

⁽۱) هذا لفظ و العلل و . ونقل شمس الحق آبادى فى و التعليق المغنى و (۱۳۲/۱) أن ابن أبى حاتم نقل فى و العلل و عن أبى زرعة أنه قال : و حديثٌ منكرٌ و كذا نقل عنه ابن الجوزى فى و التحقيق و فالله أعلمُ .

⁽٢) ونقله عنه ابن الجورى أيضاً .

= ثُمَّ قال : (ألست بمسلم » ؟ قال : بلى . قال : (ما خلك على أَنْ بُلْت في مسجدنا » ؟ قال : والذي بعثك بالحق ما ظننتُه إلاَّ صعيداً من الصعدات ، فبُلْت فيه !! فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بذنوب من ماء ، فصُبَّ على بوله .

> قال الهيثمثي في « المجمع » (٢/٢٠ - ١١): « رجالُه رجالُ الصحيح » !!

* قُلْتُ : كذا ! وأبو أويس واسمه عبد الله بن عبد الله بن أويس فيه ضغفٌ ، ولم يخرج له البخاريُ شيئاً ، وأما مسلمٌ فمتابعة وليس احتجاجاً ، والله أعلم .

وهذا السند جيدٌ في المتابعات .

* حديثُ واثلة بْنِ الأسقع ، رضى الله عنه :

أخرجه ابنُ ماجة (٥٣٠) ، والطبراني في « الكبير » (ج٢٢ / رقم ١٩٢) من طريقين عن عبيد الله بن أبي حميد ، ثنا أبو المليح ، عن واثلة بن الأسقع ، قال : جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : اللَّهُمّ ! الرحمني ومحمداً ، ولا تشرك في رحمتك إيانا أحداً فقال : « لقد حظرت واسعاً ، ويحك أو ويلك » ! قال : ففشج (١) يبول ! قال أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم : مه ! . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « دَعُوهُ » ثُمّ دعا بِسَجْل من ماء ، فصب عليه .

وعزاه الحافظُ في ﴿ التلخيص ﴾ (٢٧/١) لأحمد ، ولم أجده ، فالله أعلمُ =

⁽١) الفَشْجُ : هو تفريخ ما بين الرجلين .

= قال البوصيرى في (الزوائد) (١/٢١٢) .

« فيه عبيد الله الهذائي ، قال الحاكم : يروى عن أبى المليح العجائبَ ، وقال البخاريُ : منكرُ الحديث » اهـ .

* قُلْتُ : فالسُّنَدُ واهِ . والله أعلم .

وفى الباب أيضاً عن:

* أبى ليلي ، رضى الله عنه :

أخرجه الدُّولايي في « الكني » (١/١٥) قال : حدثنا محمد بن عوف ، قال : ثنا محمد بن عمران بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي ، غال : حدثني أبي ، قال : حدثني ابن أبي ليلي ، عن أخيه عيسى ، عن أبيه عبد الرحمن بن أبي ليلي ، قال : كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم ، شجاء الحسن بن علي ، فبال ، فقال : « ابني ابني ! لا تقطعوا بوله » فتركه حتي قضى بوله ، ثم دعا بماء فصبه على بوله .

* قُلْتُ: وهذا سند رجاله موثقون ، غير محمد بن عبد الرحمن بن ألى ليلى ، فإنه كان ردىء الحفظ .

ثُمَّ قوله: « ... عن أخيه عيسى عن أبيه عبد الرحمن بن أبي ليلي قال: كنا ... إلخ » فيه تصحيف ، فيظهرُ لي أن الصواب: « ... عن أبيه عبد الرحمين ، عن أبي عن أبي عن أبي أبيه الرحمين ، عن أبي ليلي ... » لأمرين :

الأول: أن عبد الرحمان بن أبى ليلى لم يدرك النبى صلى الله عليه وسلم ، ولفظ الحديث أنه قال: « كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم » .

الثانى : أن الدولابي روى هذا الحديث في ترجمة «أبي ليلي» والله أعلم . =

= ثُمَّ رأيتُه - بَعْدُ - في ﴿ الآحاد والمثانى ﴾ (ج٢/ ق ١/٤٦) لابن أبي عاصم ، قال : حدثنا أبو بكر - يعنى : ابن أبي شيبة - ، نا وكيع ، عن ابن أبي ليلي ، عن أخيه عيسى ، عن أبيه عبد الرحمن بن أبي ليلي ، عن جدّه أبي ليلي رضى الله عنه ... وذكر الحديث .

فيبدو أن قوله : ﴿ عن جدِّه ﴾ سقط من كتاب الدولابي ، أو تصحُّف على الوجه الذي ذكرتُه قبلُ . والحمد لله على توفيقه .

* حديث أم سلمة ، رضى الله عنها :

أخرجه الطبراني في « الأوسط » (ج٢/ ق ٢/٨٢) قال : حدثنا محمد ابن حنيفة الواسطي ، قال : وجدتُ في كتاب جدى بخطه ، عن هشيم ، عر يونس عن الحسن ، عن أمه ، عن أم سلمة أنَّ الحسن أو الحسين بال على علن النبي صلى الله عليه وسلم ، فذهبوا ليأخذوه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : «لا تزرموا ابنى ولا تستعجلوه» فتركوه حتى قضى بوله، فدعا بماء فصبه عليه

قال الطبراني :

« لم يرو هذا الحديث عن يونس إلا هشيم ، تفرَّد به محمد بن ماهان » .

* قُلْتُ : ومحمد بنُ ماهان يظهر أنه القصبانى ، بيّض له الذهبي في
« الميزان » ، ونقل الحافظ فى « اللسان » (٣٥٧/٥) أنه قال « مجهول » ،
ثمَّ ذكر الحافظ أن ابن حبان ذكر فى « الثقات » محمد بن ماهان السمسار
بغدادي يروى عن أبى نعيم ، فكأنه يرجح أن القصبانى هو السمسار فالله
أعلمُ ، ولو ثبت أنهما اثنان فهما من طبقة واحدة .

ولكن علة السند هي شيخ الطبراني، فقد قال الدارقطني « ليس بالقوتي» . والله أعلم .

٤٦ - بَأْبُ المَاْءِ الدَّائِمِ

٥٧ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيْمَ ، قَاْلَ : أَنْبَأْنَا عِيْسَى بْنُ يُونْسَ ، قَاْلَ : خَدَّثَنَا عَوْفٌ ، عَنْ رَسُوْلِ اللهُ عَلَى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَاْلَ : صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَاْلَ :

« لَا يَتُوْلَنَّ أَحَدُكُمْ فِي المَاْءِ الدائِمِ ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ مِنْهُ » .

قَالَ عَوْفُ :

« وَقَاٰلَ خِلَامٌ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِثْلَهُ » .

٥٧ - إسنادُهُ صَحِيْحٌ.

 ^{*} عوف : هو ابن أبى جميلة العبدي الأعرابي ، أبو سهل البصري .
 أخرج له الجماعة .

وثقه أحمدُ وقال : « صالحُ الحديث » ، وابنُ معين ، والمصنّفُ وزاد : « ثبتٌ » ، وابن سعدٍ وزاد : « كثير الحديث » ، وابنُ حبان .

وقال أبو حاتم :

[«] صدوقٌ صالحٌ » .

أمًّا مَا رُمَى به من البدعة ، فلا يضرُّه في روايته ما دام ثقةً أميناً ضابطاً ، على نحو ما فصَّالتُه في « الإمعان » ، ولله الحمدُ .

^{*} محمد : هو ابنُ سيرين الأنصاريُ ، الإمامُ العلم ، والتقةُ النبيلُ . =

= وثقه أحمدُ ، وابنُ معين ، والعجليُ ، وابنُ سعدٍ وقال : « كان ثقةً ، مأموناً ، عالياً ، رفيعاً ، إماماً كثير العلم ، ورعاً » .

وقال هشام بنُ حسَّان :

ه حدَّثنى أصدقُ من أدركتُه من البشر : محمد بنُ سيرين ،
 وقال مورقُ العجليُ :

« ما رأیت أحداً أفقه فی ورعه ، ولا أورعُ فی فقهه من محمد بن سیرین » و کان – رحمه الله – أشهر الناس تعبیراً للرؤیا .

ومن عجيب تعبيره ، ما رواه هشام بنُ حسَّان ، قال :

« قصَّ رجلٌ على ابن سيربن ، فقال : رأيتُ كأن بيدى قدحاً من زجاجٍ فيه ماءً ، فانكسر القدح وبقى الماءُ ! فقال له : اتق الله فإنك لم تر شيئاً . فقال : سبحان الله ! قال ابنُ سيرين : فمن كذب علىً . ستلد أمرأتك وتموت ، ويبقى ولدُها . فلمّا خرج الرجلُ قال : والله ! ما رأيتُ شيئاً . فما لبث أن وُلد له ، وماتت امرأتُه » .

أخرجه ابنُ عساكر في « تاريخه » (ج١٥ / ل ٢٥٢ – ٤٥٣). قال الذهبيُّ في « السير » (٦١٨/٤).

« قد جاء عن ابن سيرين في التعبير عجائبُ يطول الكتابُ بذكرها ، وكان له في ذلك تأييدً إلهي » اهـ .

* قُلْتُ : ولا يصحُّ الكتابُ المنسوبُ إليه فى تفسير الأحلام ، فكُنْ على ذُكْرٍ من هذا ، أيدك الله تعالى .

= واعلم أن لهذا الحديث طرقاً كثيرة عن أبى هريرة رضى الله عنه .

* أولاً : محمد بن سيرين عنه .

ثُمُّ له عن ابن سيرين طرقٌ منها :

١ - عوف الأعرابي ، عنه .

أخرجه أحمدُ (۲/۲۲) ، وابنُ حبان (ج۲/ رقم ۱۲۴۸) ، وابنُ المقرى في « معجمه » (ق ۲/۱۲۹) والإسماعيلي في « معجمه » (ق ۲/۹٦) وعنه الخطيب في « تاريخه ، (۱۰٥/۱۰) ، والبيهقي (۲۳۸/۱ – ۲۳۹) .

وقد رواه عن عوف جماعةً منهم:

ا عیسی بن یونس ، و محمد بن جعفر ، وروح بن عبادة ، والنضر بن شمیل » .

٧ - هشام بنُ حسَّان ، عنه .

أخرجه مسلمٌ (۲۸۲)، وأبو داود (۲۹)، والدارمُّی (۱٬۲۸۱)، وأحمدُ (۲۲۲/۲)، وأبو عبید فی ؛ كتاب الطهور ، (ق ۲/۱۹)، وأبو يعلی (ج۱۰/ رقم ۲۰۷٦) والبزار (ج۲/ ق ۲/۲۷۰)، والطحاوثُی فی ؛ شرح المعانی ، (۱٤/۱)، والبیهنُّی (۲۳۸/۱).

وقد رواه عن هشام ح هكذا - جماعة منهم :

الله بن قدامة ، وعبد الله بن يزيد وعبد الأعلى الصنعانى ، وجرير
 ابن عبد الحميد ، وعبد الله بن بكر السهمئى ، ويوئس ،

وخالفهم ابنُ عُلِيَّة ، فرواه عن هشام بسنده سواه ، لكن وقفه على أنى هريرة .

أخرجه ابنُ أبي شيبة في ٥ المصنَّف ١ (١٤١/١) .

= وذكر الدارقطني في « العلل » (ج٣/ ق ٢/٢٩) أن هشيماً رواه عن هشام بن حسَّان موقوفاً .

ويُمكن الجمعُ بصحة الموقوف والمرفوع ، لثقة من روى الوجهين جميعاً ، ولو سلكنا مسلك الترجيح لرجحنا الرواية المرفوعة ، لتتابع الثقات عليها .

٣ - أيوب السختياني ، عنه .

أحرجه المصنّفُ في أول كتاب « الغسل والتيمم » ويأتى - إنْ شاء الله تعالى – برقم (٤٠٠) ، والبيهقي (٢٣٩/١) من طريق سقيان بن غيينة ، عن أيوب به موقوفاً على أبي هريرة رضى الله عنه .

قال المُصنِّفُ بعدها:

« قال سفيان : قالوا لهشام – يعنى : ابن حسَّان ﴿ : إِن أَيُوبُ إِنمَا يُنتهى بَهُذَا الْحَدْيِثَ إِلَى أَبِي هُرِيرَةً ؟ فقال : إِن أَيُوبِ لُو اسْتَطَاعَ أَن لَا يَرْفَعُ حَدَيثًا ، لم يُرفَعُه » اهم .

* قُلْتُ : ومقصود هشام أنَّ وقف أيوب لا يصرُّ رفع غيره ، إن ثبت الرفع بطريق آخر قوي. وإنما كان أيوب يفعل ذلك هيبة وخشية :

وقد رواه ابنُ عيينة ، عن أيوب فرفعه .

أخرجه الحميدي في «مسنده» (ج٢/ رقم ٩٧٠)، وابنُ خزيمة (ج١/ رقم ٩٧٠). (ج١/ رقم ٦٦). وابنُ حزيمة وتابعه معمرُ بنُ راشد، عن أيوب.

أخرجه أحمد (٢٦٥/٢) والبزار (ج٢/ ق ١٦٦٦) ، وأبو عوانة في « صحيحه » (٢٦٨) ، وابن الجارود في « المنتقى » (٤٥)، وابن حزم =

= (١٣٩/١) جميعاً عن عبد الرزاق ، وهذا في « مصنَّفه » (ج١/ رقم ٣٠٠) عن معمر به .

وتابعهما أيضاً الحارث بن عمير ، عن أيوب .

أخرجه الدُّولاني في ﴿ الكُنِّي ﴾ (٣٩/٢) .

والحارث بن عمير وثقه ابن معين وأبو حاتم ، والمصنف ، وأبو زرعة وقال حماد بن زيد :

« من ثقات أصحاب أيوب » .

ونقل ابن الجوزى عن ابن حرَّيمة أنه كُذَّبه .

وقال ابنُ حبان :

« كان ممن يروى عن الأثبات الأشياء الموضوعة » .

وقال الحاكم:

« روى عن حميد الطويل وجعفر بن محمدٍ أحاديث موضوعة ». ورجح الذهبيُّ في « الميزان » ضعْفَهُ .

وقال في « المغنى » (١٢٤٥):

« أَنَا أَتَعَجُّبُ كِيفَ خَرَّجِ لَهُ النسائُّي »!

* قُلْتُ: سيأتى الكلام عنه مفصّلاً فى موضعه إنْ شاء الله تعالى . ولا بأس بحديثه ، لا سيما وقد توبع ، ويبعُد أن يكون كذاباً ، بل كان يخطى ، ويُفحش فى الخطأ أحياناً . ولربما يكون بريئاً من الوهم ، ويكون ممن دونه . والله أعلمُ .

وكذا رواه ابنُ عليَّة ، عن أيوب مرفوعاً .

أخرجه البزار (ج٢/ ق ١/٢٦٦) حدثنا يحيى بن حبيب بن عربي =

= نا إسماعيل بن إبراهيم به .

فهؤلاء أربعة رفعوا الحديث عن أيوب .

وذكر الدارقطني في « العلل » (ج٣/ ق ٢/٢٩) أن عبد الوهاب الثقفي رواه عن أيوب موقوفاً .

وليس هذا بقادح ، لما علمنا أن أيوب لم يكن رفَّاعاً ، بل يكون الحديث عنده مرفوعاً ، ويرويه موقوفاً ، وسيأتى مثال لذلك في الحديث رقم (٦٣) فانظره غير مأمور .

عنه ، عنه ،

أخرجه ابنُ عدى فى (الكامل) (١١١/٣) من طريق الخصيب بن ناصح ، ثنا سليمان بن أبى سليمان القافلانى ، بيًّاع الأقفال ، عن ابن سيرين ، عن أبى هريرة مرفوعاً .

وهذا سند ضعيفٌ ، لضعف القافلاني .

ضعَّفه أحمدُ ، وابن معين ، وابن المديني .

بل تركه النسائمي .

وقال ابنُ عدى :

« لا أرى بأحاديثه بأساً ، إذا روى عنه ثقةً » .

والذي روى عنه الخصيبُ بنُ ناصحٍ ، وكان يخطى ً كما قال ابنُ حبان .

0 - يونس بن عبيد ، عنه .

أخرجه ابنُ عدى (٢/٢٦٧) والبزار (ج٢/ ق ٢/٢٦٧) من طريق عبد الله بن عيسى، عن يونس، عن ابن سيرين، عن أبى هريرة مرفوعاً (١) =

⁽١) ولفظ البزار: ﴿ أَن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يبال في الماء الدامم ٥ .

= وقال :

« لا يرويه عن يونس ، عن ابن سيرين غير عبد الله بن عيسي » .

* قُلْتُ : قال فيه النسائي :

« ليس بثقةٍ » .

وقال أبو زرعة :

« منكرُ الحديث » .

وقال ابنُ عدي ٍ:

« يروى عن يونس وداود بن أبى هندٍ ما لا يوافقه عليه الثقاتُ » .

٦ – سلمة بن علقمة ، عنه .

أخرجه ابنُ أبى شيبة (١٤١/١) حدثنا ابنُ عُليَّة ، عن سلمة بن علقمة ، عن ابن سيرين ، عن أبى هريرة قوله .

ووقع في « المصنف » : « سلمة عن علقمة » ! وهو تصحيفٌ .

٧ – عبد الله بن عون ، عنه .

أخرجه الطحاوى فى « شرح المعانى » (١٤/١) والطبرانى فى « الأوسط » (ج١/ ق ٢/١٧٤) عن عبد الله بن يزيد المقرىء، قال سمعتُ ابن عون يحدث عن ابن سيرين عن أبى هريرة قال : نُهي -- أو نهى -- أن يبول الرجل فى الماء الدامم أو الراكد، ثُمَّ يتوضأ منه أو يغتسل منه.

قال الطبراني : « لم يجوده عن ابن عون إلا المقرىء » .

وتابعه أزهر بن سعد السمان ، عن ابن عون به .

أخرجه البزار (ج٢/ ق ٢/٢٦٩) حدثنا جوثرة بن محمد ، نا أزهر به . وسنده صحيح .

= ۸ - عمران بن خالد ، عنه .

أخرجه أبو بكر الشافعي في « الغيلانيات » (ج ٤/ق ١/٦٠) من طريق محمد بن أبان ، ثنا عمران بن خالد عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة مرفوعاً . وسندهُ ضعيف .

وعمران بن خالد الخزاعي ضعّفه أبو حاتم – كما في « الجرح والتعديل » (٢٩٧/١/٣) . وقال ابن حبان : « لا يجوز الاحتجاجُ به » .

٩ – خالدُ الحِذَّاءِ ، عنه .

أخرجه ابنُ الأعرابي في « معجمه » (ج ٤/ق ٢/٦٥) من طريق علمًى بن عاصم ، نا خالد ، عن ابن سيرين به مرفوعاً .

وهذا سندٌ رجاله ثقات غير على بن عاصم ، كان ردى الحفظ ، يستصغر الأكابر .

. ١ - يجيي بن عتيق ، عنه .

ويأتى في الحديث القادم إن شاء الله .

※ ※ ※

ثانياً: هَّمامُ بن مُنبِّه ، عن أبي هريرة .

أحرجه مسلم (٩٦/٢٨٢) ، وأبو عوانة (٢٧٦/١) ، والترمذي (٦٨) ، وأجمدُ (٢٧٦/١) ، وعبد الرزاق في « المصنف » (ج١/ رقم ٢٩٩) ، وابن الجارود في « المنتقى » (٤٥) ، والبيهقي (٩٧/١) ، وفي « السنن الصغرى » (رقم ٦٦) ، والبغوي في « شرح السنة » (٦٦/٢) ، والذهبي في « شرح السنة » (٦٦/٢) ، والذهبي في « معجم شيوخه » (ق ١/٩٤) من طريق معمر بن راشد ، عن همّام به .

= ثالثاً: الأعرج، عن أبي هريرة.

أخرجه البخاري (٣٤٦/١ - فتح)، والمصنّفُ ويأتى برقم (٣٩٨)، وأبو عبيد في «كتاب الطهور» (ق ٢/١٨ - ١/١٩) والطبراني في « مسند الشاميين» (ق ٣٤١) من طريق أبي الزناد، عن الأعرج. وعزاه الزيلعيُّ في « نصب الراية» (١١٢/١) لمسلم من هذا الوجه فوهم.

وقد رواه عن أبي الزناد :

« شعیب بن أبی حمزة ، ومحمد بن عجلان » .

وخالفهما سفيان بن عيينة ، فرواه عن أبى الزناد ، عن موسى بن أبى عنهان ، عن أبيه ، عن أبى هريرة أنَّ النبَّى صلى الله عليه وسلم نهى أن يُبال فى الماء الراكد ، ثُمَّ يغتسل منه .

أخرجه المصنّفُ ويأتى برقم (٢٢١، ٣٩٩)، وأحمدُ (٣٩٤/٢، ٣٩٤)، وأحمدُ (٣٩٤/٢، ٢٦٤)، والشافعيُّ في « الأم » (٩/١)، والحميديُّ (٩٦٩)، وابنُ خزيمة (ج١/ رقم ٢٥١)، وابنُ المنذر في « الأوسط » (ج١/ رقم ٢٦٤)، والطحاوى (١٤/١)، والبيهقى (٢٥٦/١).

قال الدارقطني في « العلل » (ج٣/ ق ١/٤٧):

« يرويه أبو الزناد واحتلف عنه فرواه ابنُ عجلان ومالك بن أنس عن أبى الزناد ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة . ورواه ابنُ عيينة عن أبى الزناد عن موسى بن أبى عثمان ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، ويشبهُ أنْ يكون ابنُ عيينة حفظه » اه. .

* قُلْتُ : وترجيحُ الدارقطنِّي رواية ابن عيينة فيه نظرٌ من وجوهٍ : =

= الأول : أنَّ الذين رووا الحديث عن أبى الزناد عن الأعرج جماعةً ، وهم أثبت من ابن عيينة ، ولا شك أنَّ العدد الكثير أولى بالحفظ من واحدٍ .

الثانى: أنَّ أبا الزناد توبع عليه عن الأعرج.

تابعه ابنُ لهيعة وعبد الله بن عيَّاش كلاهما عن الأعرج .

أحرجه الطحاوي .

الثالث: أنه قد اختلف على ابن عيينة فيه .

فرواه محمَّدُ بْنُ عبد الله بن يزيد ، وأبو أحمد الزبيرى ، والثورى ، وعبدُ الله بْنُ الوليد ، ومؤملُ بْنُ إسماعيل ، والشافعي ، والحميدي ، وعبدُ الرحمن بْنُ أبى الزناد ، وعبدُ الجبار بْنُ العلاء ، وحامدُ بْنُ يحيى البلخى ، والفضلُ بنُ دُكين جميعُهُمْ عن ابن عيينة ، عن أبى الزناد عن موسى ابن أبى عثمان ، عن أبيه ، عن أبى هريرة .

وخالفهم الشافعيُّ وسعيد بن عبد الرحمن المخزومي كلاهما عن ابن عيينة ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة .

أخرج الأول الإسماعيلي في « المستخرج » – كما في « الفتح » (٣٤٦/١) ، والثاني ابنُ خزيمة في « صحيحه » .

فهذا يُبين أن سفيان بن عيينة كان يرويه على الوجهين ، فيترشح منه صحة الروايتين جميعاً ، وأن لأبى الزناد فيه شيخين والله أعلم .

* * *

رابعاً : أبو السائب مولى هشام بن زهرة ، عن أبى هريرة . أخرجه مسلمٌ (١٨٨/٣ – ١٨٩ نووى) ، وأبو عوانة (٢٧٦/١) ، = = والمصنّفُ ويأتى برقم (٣٣١)، وابنُ ماجة (٢٠٥)، وأبو عبيد (ق ١/١٩)، وابن خزيمة (٢٩/١)، وابن خبان (ج٢/ رقم (١٢٤٩)، وابنُ الجارود في (المنتقى) (٥٦)، والطحاويُّ (١٤/١)، والدارقطنيُّ (١/١٥ – ٥٠)، وابنُ حزم في (المحلى) (٢١١/١، ٢١/١٠)، وابنُ حزم في (المحلى) (٢١١/١، ٢٠٤ – ٤١) والبيهقى (٢٣٧/١) من طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن بكير بن الأشج، عن أبي السائب مولى هشام بن زهرة عن أبي هريرة مرفوعاً: (لا يغتسل أحدكم في الماء الدامم وهو جُنب) فقال كيف يفعل يا أبا هريرة ؟ قال: يتناوله تناوله تناولاً.

وتابعه موسى بنُ أعين ، عن عمرو بن الحارث به .

أخرجه أبو عوانة في (صحيحه) .

* * *

خامساً : عجلانُ المدنُّى ، عن أبى هريرة .

أخرجه أبو داود (۷۰) ، وابنُ ماجة (٣٤٤) ، وأحمد (٤٣٣/٢) ، وابنُ أبى شيبة (١٤١/١) ، وأبو عبيد (ق ٢/١٨) وفى « الغريب » (٢٢٥/١) ، والحربيُّ فى « الغريب » (٣/٣٩) ، وابن حبان (ج٢/ رقم ١٢٥٤) ، وابنُ حزم (٤١/٢) ، والبيهقُّ (٢٣٨/١) .

* * *

سادساً : حميدُ بْن عبد الرحمٰن ، عنه .

أخرجه أحمد (٣٤٦/٢) والبزار (ج٢/ ق ١/٢٢٨) من طريق أبي عوانة ، عن داود بن عبد الله الأودى ، عن حميد بن عبد الرحمن الحميرى ، عن = = أبي هريرة مرفوعاً و لا يبولن أحدكم ... ، الحديث .

وهذا سندٌ صحيحٌ ، ولكن اختُلف في صحابيه وفي متنه أيضاً وانظر تفصيل ذلك في الحديث رقم (٢٣٨) .

* * *

سابعاً : خلاس ، عنه .

أخرجه أحمدُ (۲/۹۰۲) ، والإسماعيلي في «معجمه» (ق ۲/۹٦ – ۱/۹۷) ، وابنُ المقرى في «معجمه» (ق ۲/۱۳۹) ، والخطيبُ في «التاريخ» (۱۰۰/۱۰) .

من طرق عن عوف ، عن خلاس به .

وأخرجه أحمدُ (٤٩٢/٢) ، ٥٢٩) عن عوف عن خلاس وابن سيرين معاً ، عن أبي هريرة مرفوعاً به .

※ ※ ※

ثامناً : أبو سلمة بْنُ عبد الرحمان ، عنه .

أخرجه العقيلي في « الضعفاء » (٢٤٢/١) من طريق الحسن بن محمد البلخي ، قال : حدثنا محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يُبال في الماء الراكد .

قال العقيلي :

« الحسن بن محمد منكرُ الحديث ... والحديث غير محفوظ لا يُتابع عليه ، وقد روى عن أبي هريرة بإسنادٍ صحيحٍ » اه. .

* * *

= تاسعاً : عطاءُ بْنُ ميناء ، عنه .

أخرجه ابنُ خزيمة (ج١/ رقم ٩٤) ، وأبنُ حبان (ج٤/ رقم ١٣٥٦) ، والطحاوي في « شرح المعانى » (١٤/١) من طريق يونس بن عبد الأعلى ، أخبرنا أنس بن عياض ، عن الحارث بن أبى ذباب ، عن عطاء بن ميناء ، عن أبى هريرة مرفوعاً فذكره وفيه : « أو يشربُ منه » .

وتابعه ابنُ وهب ، أخبرنا أنس بن عياض به .

أخرجه البيهقي (٢٣٩/١).

عاشراً : أبو مريمَ ، عنه .

أخرجه أحمد (٢٨٨/٢) واللَّفظ لَهُ ، وابنُ أَبِي شيبة (١٤١/١) والبزار (ج٢/ ق ١٤١/١) من طريق زيد بن الحباب ، قال : أنا معاويةُ بنُ صالح ، قال : سمعتُ أبا مريم يذكر عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يبال في الماء الراكد ، ثُمَّ يتوضأ منه .

ولفظُ ابنِ أبى شيبة .

أخرجه أحمدُ (٥٣٢/٢). وكذا أسد بن موسى ، ثنا معاوية بن صالح :

أخرجه الطبراني في « مسند الشاميين » (ق ٣٧٩) . ﴿ ﴿ وَ الْمُ

وسنندة جيِّدٌ .

_ A0 _

= وأبو مريم معروف بكُنيته . وثقه العجلمُى .

وقال أحمدُ .

دأيتُ أهل حمص يُحسنون الثناء عليه ١ .

* * *

حادي عشر: أبو المهزم، عنه.

أخرجه الحكيمُ الترمذي في و المنهيات ، (ص - 9) قال :

حدثنا الجارود بنُ معاذ ، نا عمر بن هارون ، عن حماد بن سلمة ، عن أبى المهزم ، عن أبى هريرة قال : نُهى أن يُبال فى الماء الراكد ثم يغتسل فيه ، أو يتوضأ منه .

ثم قال أبو هريرة رضى الله عنه : وليبُل فى الماء الجارى إنْ شاء . * قُلْتُ : وسندة ضعيفٌ جداً .

وعمر بن هارون البلخي واو ، كذبه ابن معين وغيرهُ .

وأمَّا قوله : ﴿ وَلِيبُل فِي المَاءِ الْجَارِي ﴾ فهذا يؤخذ بدلالة المفهوم من حديث الباب .

وقد فهم هذا أبو عوانة ، فبوَّب في و صحيحه ، على حديث جابر الذي مضى برقم (٢٥) بقوله (٢١٥/١) :

البول في الماء الراكد ، والدليل على إباحة البول في الماء الجارى ، ، وكذا قال الطحاوئي وغيرة .

● [تبيه] :

أخرج الطيراني في 3 الأوسط ؛ (ج٢/ رقم ١٧٧٠) قال : حدثنا =

= أحمدُ ، قال : حدثنا المتوكل بن محمد بن سورة ، قال : حدثنا الحارث بن عطية ، عن الأوزاعي ، عن أبى الزبير ، عن جابرٍ ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبال في الماء الجارى .

وقال:

« لم يرو هذا الحديث عن الأوزاعيّ ، إلاَّ الحارث » .

* قُلْتُ : أما الحارث ، فقد وثقه ابن معين وغيره وقال ابن حبان :
 « ربما أخطأ » .

وشيخ الطبراني هو أحمد بن محمد بن أبي موسى الأنطاكي و لم أجد له ترجمة ، ولعله أحمد بن عبيد الله أبو الطيب الدارى الأنطاكي ، فقد ذكره الخطيب في « التاريخ » (٢٥٢/٤) وذكر له هذا الحديث (١) ، وهو يرويه عن المتوكل بن أبي سورة بسنده سواء . فهذا يرجح أنه هو لكن الخطيب لم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

والمتوكل بن أبي سبرة لم أهتد إليه .

فالغريب أن يقول الهيثمثّي في « المجمع » (٢٠٤/١):

« رجاله ثقات »!!

وأغربُ منه قول المنذري في ﴿ الترغيبِ ﴾ (١٣٦/١) :

« رواه الطبراني في « الأوسط » بإسنادٍ جيدٍ » !!

ثُمَّ متن هذا الحديث منكر ، والمحفوظ عن جابر : « نهى أن يبال فى الماء الراكد » . والله أعلم .

⁽١) ولكن وقع في متنه : ﴿ فِي المَاءِ الرَّاكِدِ ﴾ وأرجح أنه تصحيف وصوابه الجاري ، وكنت جملته في تخريج الحديث رقم (٣٥) فينقل . والله الموفق .

٥٨ - أَخْبَرَنَا يَعْقُوْبُ بْنُ إِبْرَاهِيْمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيْلُ ، عَنْ يَخْيَى بْنِ عَيْنِيْق ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيْرِيْنَ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

﴿ لَا يَيُوْلَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَأْءِ الدَّائِمِ ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ ، .

* قَاْلَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ:

﴿ كَاٰنَ يَعْقُوبُ لَا يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيْثِ ، إِلاَّ بِدِيْنَارٍ ﴾ !!

٥٨ - إسْنَادُهُ صَحِيْحٌ.

أخرج له مسلم وأبو داود ، وعلَّق له البخاريُّ .

وثقه أحمد ، وابنُ معين ، وأبو حاتم ، والمصنّف ، وابنُ سعدٍ ، وابنُ حبان وزاد : « وكان ورعاً متقناً » .

والحديث أخرجه البزار (ج٢/ ق ٢/٢٧٣) والطبراني في « الأوسط » (ج٢/ ق ٢/٢٩٢) والخطيبُ في « التاريخ » (٩٣/٩ - ١٩٣/١) ، وفي « الكفاية » (ص ١٥٦) من طريق يعقوب بن إبراهيم به .

ووقع عند الخطيب :

« قال أبو بكر بن أبى داود : غرمتُ على هذا الحديث ثلاثة دنانير حتى سمعته منه – يعنى من يعقوب » !

ورواه الخطيب من طريق أبي بكر بن أبي داود، ومحمد بن محمد بن =

^{*} إسماعيلُ : هو ابنُ عُليَّة .

^{*} يحيى بن عتيق ، الطفاوئي البصرئي .

= سليمان بن الحارث، ومحمد بن هارون بن حميد المجدر، وأحمد س عبد الله بن سابور، ويحيى بن صاعد، وصالح بن أبي مقاتل قالوا: ثنا يعقوب بن إبراهيم.

قال أبو عمرو الدراج:

« كل واحدٍ من هؤلاء الشيوخ ذكر أنه سمع هذا الحديث من يعقوب بثلاثة دنانير »!!

وأخرجه ابنُ عدى فى « الكامل » (١٨٥٨/٥) من طريق عليّ بن عبدة المكتب ، ثنا ابنُ علية به وقال :

« وهـذا لـم يُحدث بـه عن ابن عُليَّة مـن الثقات غيـر يعقوب الدورق وكان يعقوب يأخذُ على هذا الحديث ديناراً سرقه منه على ابن عبدة هذا » .

وقد فصَّلْتُ البحث حول أحد الأجرة على التحديث في « الإمعان » والحمد لله على توفيقه .

وقال البزار:

« لا نعلم رواه إلاَّ ابنُ عُليَّة ، عن يحيي » .

وقال الطبرانيُّ :

« لم يرو هذا الحديث مرفوعاً عن ابن علية إلاَّ السرى بن عاصم ويعقوب الدورقيُّ » .

47 – بَاْب مَــاْءِ البَحْـــرِ

٩٥ - أُخبَرَنَا قُتيْبَةُ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ سَغِيْدِ بْنِ سَلَمَةَ ، أَنَّ المُغِيْرَةَ بْنَ أَبِي بُرْدَةَ - مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ - أَخبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَأَلَ رَجُلٌ رَسُوْلَ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ :

يَا رَسُولَ الله ! إِنَّا نَرْكُبُ البَحْرَ ، وَنَحْمِلُ مَعَنَا الْقَلِيْلَ مِنَ الْمَاْءِ ، فَإِنْ تَوَضَّأُنَا بِهِ عَطِشْنَا ، أَفَتَوَضَّأُ مِنْ مَاْءِ البَحْرِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« هُوَ الطُّهُوْرُ مَاؤُهُ ، الْحِلُّ مَيْتَتُهُ » .

٥٩ - إِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ . ويأتى برقم (٣٣٢ ، ٤٣٥٠) .

^{*} صفوان بنُ سليم المدنَّى ، أبو عبد الله القرشي .

أخرج له الجماعةُ .

وثقه أبو حاتم ، والمصنّف ، والعجلّي ، وابنُ حبان ، ويعقوب بن شيبة وزاد : « ثبتٌ مشهور بالعبادة » .

وقال أحمدُ :

[«] ثقةً من حيار عباد الله الصالحين » .

وقال أيضاً :

= « هذا رجل يُستسقى بحديثه ، وينزل القطر من السماء بذكره » . وقال أنسُ بنُ عياض .

﴿ رأيت صفوان ، ولو قيل له : غداً القيامة ، ما كان عنده مزيد » !
 وقال ابن عيينة .

ل حلف صفوان أن لا يضع جنبه بالأرض حتى يلقى الله ، فمكث على
 ذلك أكثر من ثلاثين سنة » .

* سعيد بن سلمة المخزومي ، من آل ابن الأزرق .

أحرج له أصحابُ السنن.

وثقةُ المصنِّفُ ، وابن حبان .

* المغيرة بن أبي بردة الكناني .

أخرج له أصحابُ السنن.

وثقةُ المصنِّفُ ، وابنُ حبان .

وقال أبو داود :

« مىروف » .

وقال أبو بكر المالكي في « رياض النفوس » (ص ٨٠ - ٨١) : « من أهل الفضل ، معدودٌ في التابعين » .

* * *

والحديث أخرجه البخارگُ فی «التاريخ الكبير» (۲۷۸/۱/۲)، وأبو داود (۸۳)، والترمذگُ (۲۹)، وابنُ ماجة (۳۸٦، ۳۲۲۹)، والدارمُّی (۱/۱۱ – ۱۵۲)، والشافعُّی فی « المسند» (ص ۷)، وفی =

= و الأم ، (٣/١) ، وأحمد (٣/١٠ ، ٣٦١) ومحمد بن الحسن في « موطئه ، (رقم ٤٦) ، وأبو عبيد في « كتاب الطهور ، (ق ١/٣٠) وابن أبي شيبة (١٣١/١) ، وابنُ خزيمة (ج١/ رقم ١١١) ، وابنُ حبان (١١٩) ، وابنُ الجارود في ﴿ المنتقى ﴾ (٤٣) ، وابنُ المنذر في ﴿ الأوسط ﴾ (ج١/ رقم ١٥٧، ١٥٧)، والدارقطنيُّ (٣٦/١)، والحاكمُ في ﴿ المستدرك ﴾ (١٤٠/١ - ١٤١) ، وفي « علوم الحديث » (ص - ٨٧) ، والبيهقي في « السنن ؛ (٣/١ و ٣/١٩) ، وفي المعرفة (١/٠٥١ – ١٥١) ، والخطيبُ ف « التاريخ » (۱۳۹/۷ و ۱۲۹/۹) ، وف « التلخيص » (۲/۷۲۳) ، وابن بشكوال في « الغوامض » (ص – ٥٥٥) ، والجوزقاني في « الأباطيل » (ج١/ رقم ٣٣١) ، وابن الجوزي في « التحقيق » (٤/٨/١) ، والذهبيُّ في « معجم شيوخه الكبير » (ق ١/١١٢) ، والمزئَّى في « تهذيب الكمال » (٤٨١/١٠) جميعاً من طريق مالك ، وهو في « موطئه » (١٢/٢٢/١) عن صفوان بن سلم ، عن سعيد بن سلمة ، أنَّ المغيرة بن أبي بردة ، أخبره أنَّه سمع أبا هريرة ... فذكره .

قال الترمذي :

« هذا حديث حسنٌ صحيحٌ » .

وقد رواه عن مالك جَمْعٌ من أصحابه ، منهم :

﴿ الشافعي ، وعبدُ الرحمن بنُ مهدى ، وعبدُ الله بنُ مسلمة القعنبي ، وقتيبةُ بنُ سعيدٍ ، وبشر بن عمر ، وعبد الله بنُ يوسف التنيسي ، ومعنُ ابن عيسى ، وهشامُ بنُ عمار ، ومحمد بنُ المبارك ، ويحيى بن يحيى ، وإبو سلمة التبوذكي ، وعبد الله بنُ وهب ، ==

= وأبو مصعب، وحماد بنُ خالد، وعبد الوهاب بن عطاء، وأحمد بنُ إسماعيل المدنى، وسويد بنُ سعيد».

وقد توبع مالكٌ عليه .

تابعه إسحاقُ بنُ إبراهيم ، وعبدُ الرحمن بْنُ إسحاق كلاهما عن صفوان بن سليم ، عن سعيد بن سلمة ، عن المغيرة بن أبي بردة ، عن أبي هريرة به . أخرجه الحاكم (١٤١/١) ، والبيهقيُ في ﴿ المعرفة ﴾ (١٥٣/١) .

قال الحاكم:

وقد رويت في متابعات الإمام مالك بن أنس في طرق هذا الحديث عن ثلاثة ليسوا من شرط هذا الكتاب ، وهم : عبد الرحمٰن بن إسحٰق ، وإسحٰق بن إبراهيم المزنى ، وعبد الله بن مجمد المقدمٰي ، .

* قُلْتُ : وعبد الرحمٰن بنُ إسحٰق يُضعَفُ من قبل حفظه ، وهو حسن الحديث كما قال أبو حاتم ، لا سيما في المتابعات ، وإسحٰق بن إبراهيم هو ابن سعيد المزنى الصواف ضعيفٌ يُقبل حديثُه في المتابعات أيضاً ، وعبد الرحمن بن إسحٰق خيرٌ منه .

وخالفهم أبو أويس ، فرواه عن صفوان بن سليم ، عن سعيد بن سلمة ، عن أبي بردة بن عبد الله ، عن أبي هريرة به .

أخرجه أحمد (٣٩٢/٢ – ٣٩٣) حدثنا حسين ، حدثنا أبو أويس فخالفهم فجعل شيخ سعيد بن سلمة هو : « أبو بردة بن عبد الله » . ورواية مالك ومن معه أرجح .

وأبو أويس هو عبد الله بن عبد الله بن أويس ، ابن عم مالك ، وليس عجم ، لكثرة وهمه وسوء حفظه .

= وقد توبع صفوان بن سلم ، عن سعيد بن سلمة .

تابعه الجلاح أبو كثير ، عن سعيد بن سلمة ، عن المغيرة ابن أبى بردة ، أنه سمع أبا هريرة ..

أخرجه الحاكم (١٤١/١) ، والبيهقي (٣/١) ، وفي « المعرفة » (١٥٤/١) من طريق عبيد بن عبد الواحد بن شريك ، ثنا يحيى بن بكير ، حدثنا الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، حدثني الجلاح به .

وقد اختلف على الليث فيه .

فرواه قتيبة بنُ سعيد ، عنه ، عن الجلاح ، عن المغيرة ، عن أبى هريرة به أخرجه أحمد (٣٧٨/٢) ، والدُّولائي في (الكني) (٩٠/٢) فخالف يحيى ابنُ بكير قتيبة بْنَ سعيد في موضعين :

الأول : أنه جعل شيخ الليث هو : (يزيد بن أبى حبيب ، ، بينها جعله تتيبة : (الجلاح » .

الثانى : أنه جعل شيخ الجلاح : « سعيد بن سلمة » ، بينا جعله قتيبة : « المغيرة بن أبي بردة » .

قال شيخُنا الألباني أيَّدهُ الله في « الصحيحة » (٤٨٠):

« وهذا الاحتلاف كما يبدو لأول وهلة إنما هو بين قتيبة بن سعيد ، ويحيى ابن بكير ، ولو ثبتت هذه المخالفة عن يحيى لكانت مرجوحة ، لأنّه دون قتيبة في الحفظ والضبط ، فقد أطلق النسائي فيه الضعف ، وتكلّم فيه غيره ، لكن قال ابن عدى : « هو أثبت الناس في اللّيث » ، وهذا القول اعتمده الحافظ في « التقريب » : « ثقة في اللّيث » ، وقال في قتيبة : « ثقة ثبت » ، وإذا تبين الفرق بين الرجلين ، فالنفس تطمئن لرواية قتيبة المتفق على ثقته =

= وضبطه ، أكثر من رواية يحيى بن بكير المختلف فيه ، ولو أن عبارة ابن عدى تعطى بإطلاقها ترجيح روايته عن الليث خاصة على رواية غيره عنه ، ومع ذلك فإن فى ثبوت هذا السياق عن يحيى نظرٌ ، لأنَّ الراوى عنه عبيد ابن عبد الواحد بن شريك فيه كلام » اه. .

* قُلْتُ : وفي كلام شيخنا نظرٌ ، لأنّه رجّع رواية قتيبة من وجهين :
 أ – أنه أثبت من يحيى بن بكير .

ب ــ أن الراوى عن يحيى بن بكير فيه مقال .

أمًّا عن الأمر الأول ، فنعم . قتيبةُ أثبتُ من يحيى ، لكن يُردُّ على ذلك بأمرين :

الأول: أن ضَعْفَ يحيى بن بكير إنما هو في غير الليث ، وقد قال ابنُ عدى : « هو أثبت الناس في الليث » .

فهو من هذه الجهة لا يقل عن قتيبة ، بل قد يزيد .

الثانى : أنّ يحيى بن بكير لم يتفرد به .

فتابعه عبدُ الله بن صالح ، حدَّثني اللَّيث به .

أخرجه البخاريُّ في « التاريخ الكبير » (٤٧٨/١/٢) ، وعنه البيهقُّي في « المعرفة » (١/٥٥/١) .

وعبدُ الله بنُ صالح هو كاتب اللَّيث ، لازمه عشرين سنة ، مختلفٌ فيه، وهو حسنُ الحديث كما قال أبو زرعة ، وحدُّهُ إذا لِم يخالف .

وتابعه أيضاً أبو النضر هاشمُ بْنُ القاسم ، عن الَّليث .

أخرجه أبو عبيد في «كتاب الطهور » (ق ١/٣٠) قال : ثنا أبو النضر ويحيى بن بكير ، عن الَّليث به . = وهاشم بن القاسم ثقة مأمون .

وثقهٔ ابنُ معین ، وابنُ المدینی ، وابنُ سعد ، وأبو حاتم ، وابنُ قانع . وقال أحمد :

« أبو النضر شيخُنا من الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر » . ورجحه على وهب بن جرير .

الأمرُ الثانى: أنَّ عبيد بن عبد الواحد لم يتفرد به كما هو ظاهر ، فقد تابعه أبو عبيد القاسم بن سلاَّم ، وهو ثقةً حافظ .

لذلك لا نشك في ترجيح رواية يحيى بن عبد الله بن بكير .

ويعضدها أيضاً رواية عمرو بن الحارث ، فقد رواه عن الجلاح عن سعيد. ابن سلمة ، عن المغيرة بن أبي بردة ، عن أبي هريرة به .

أخرجه البخاريُّ في « التاريخ الكبير » (٤٧٨/١/٢) ، والبيهقُّي في « المعرفة » (١/٥٥/١) .

وقد اختلف على يزيد بن أبي حبيب فيه .

فقد رواه عنه الَّليث بنُ سعدٍ على الوجه السابق

وخالفه محمدُ بنُ إسحٰق .

فرواه عن يزيد بن أبى حبيب ، عن الجلاح ، عن عبد الله بن سعيد المخرومي ، عن المغيرة بن أبى بردة ، عن أبيه ، عن أبى هريرة .

أخرجه الدارمي (١٥١/١) ، والبيهقي في « المعرفة » (١٥٦/١) من طريق محمد بن سلمة ، ثنا ابنُ إسخق به .

وأخرجه البخاري في « التاريخ » أيضاً من طريق محمد بن سلمة ، ثنا ابنُ إسحٰق به ، إلاَّ أنه لم يذكر : « والد المغيرة » .

= وتابعه على ذلك عبد الرحمٰن بن مغراء ، ثنا ابنُ إسحٰق به . أحرجه البخارئُ أيضاً .

وهذا يدلُّ على أن محمد بن إسحٰق لم يُجوِّدُهُ .

أما روايةُ المغيرة عن أبيه ، فقد قال ابن حبان في « الثقات » (٥/٠/٤) : « من أدخل بينه وبين أبي هريرة أباه ، فقد وهم » .

* قُلْتُ : وهذا يردُّ على الرافعي قوله : « رواه بعضُهم عن المغيرة ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، ولا يوهم إرسالاً في الإسناد للتصريح فيه بسماع المغيرة من أبي هريرة ، يعني فرواية هذا البعض من المزيد في متصل الأسانيد » أه. . نقله الزرقاني عنه في « شرح الموطأ » (٢/١٥) .

ووجه آخر من الاختلاف على ابن إسحق .

فأخرجه البخاري في « الكبير » (٢٧٨/١/٢ – ٣٢٣/١/٤) ، والبيهقي في « المعرفة » (٦/١/١) عن سلمة ، ثنا ابنُ إسلحق ، عن يزيد ، عن اللجلاج ، عن سلمة ، عن المغيرة بن أبي بردة ، عن أبي هريرة به .

وقد أخطأ في قوله : « اللجلاج » ، وصوابه ، الجلاح » .

ولذا قال الذهبيُّ في « معجم شيوخه الكبير » (ق ١/١١٢) ، في ترجمة : « فائد بن رضوان العجلوني » :

« ورواه ابنُ إسحنَّق عن يزيد بن أبى حبيب ، فاضطرب فيه على أقوالٍ ولم يُتُقَنَّهُ » اهـ .

وقد ذكر الدارقطني في « العلل » (ج٣/ ق ٢/٦٧) أن محمد بن إسحاق ، رواه عن يزيد بن أبي حبيب ، عن الجلاح ، عن المغيرة ، عن أبي هريرة و لم يذكر : « سعيد بن سلمة » ، وقال :

= 0 وكذلك رواه الليث بن سعد عن الحلاح نفسه عن المغيرة بن أبى بردة ، عن أبى هريرة ، لم يذكر سعيد بن سلمة » اهـ .

 « قُلْتُ : فينظر حينئذٍ في الراوى عنه .

* * *

ثُمَّ اعلم أنَّ هذا الحديث قد صحَّحه جماعةً من أهل العلم بأتى ذكرُهم إنْ شاء الله تعالى .

وقد أعلَّهُ بعضُهم .

قال الزيلعيُّ في « نصب الراية » (١/٩٦ - ٩٦):

" قال الشيخ تقيّ الدين (١) في « الإمام » : وهذا الحديث يُعلُّ بأربع علل :

* أحدها: جهالة سعيد بن سلمة ، والمغيرة بن أبى بردة ، وقالوا: لم يرو عن المغيرة بن أبى بردة إلا سعيد بن سلمة ، ولا عن سعيد بن سلمة ، إلا صفوان بن سليم .

* الثانية : أنهم احتلفوا في اسم سعيد بن سلمة . فقيل : هذا وقيل : عبد الله بن سعيد ، وقيل : سلمة بن سعيد .

* الثالثة: الإرسال.

قال ابنُ عبد البر: ذكر ابنُ أبى عمرو الحميدي، والجنزومي عن ابن عيينة ، عن يحيى بن سعيد ، عن المغيرة بن أبى بردة ، أنَّ ناساً من بنى مدلج أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث . قال : وهذا مرسلً =

⁽١) هو ابنُ دقيق العيد رحمه الله .

لا بقوم بمثله حجةً . ويحيى بن سعيد أحفظ من صفوان بن سليم وأثبت
 من سعيد بن سلمة .

قال الشيخ : وهذا مبنى على تقديم إرسال الأحفظ على إسناد من دونه ، وهو مشهور في الأصول .

⁽۱) قال البخارئ : « وهم – يعنى : هشيماً – فيه ، وهشيم يهم فى الإسناد » . نقله عنه الترمذكُ فى « العلل الكبير » (١٣٦/١) ، ولكن اعترضه ابنُ دقيق العيد فقال : وهذا الوهم إنما يلزم هشيماً إذا اتفقوا عليه فيه ، فأما وقد رواه أبو عبيد عن هشيم على الصواب ، فالوهم ممن رواه عن هشيم » اه. .

^{*} قُلْتُ : بشرط أن بكون الراوى عن هشيم أقل ضبطاً من أبى عبيد وغيره ، فإن كان ثقة حافظاً ، فقد يترجح أن الوهم من هشيم ، فإذا كان ممن يهم فى الإسناد ، فلا مانع أن يرويه مرة على الصواب ومرة على الحطاً . والله تعالى أعلم .

[[] تنبيه] كلامُ البخاري هذا نقله البيهةيُّ في (المعرفة » (١٥٨/١) عن الترمذيّ وعزاه إليه ، ووهم في ذلك ، فإنما نقله الترمذي عن البخاري . والله الموفق .

= المغيرة ، عن أبيه ، عن رجل من بنى مدلج ٍ » اهـ .

* قُلْتُ : والجوابُ من وجوهٍ : -

* الأوّل : أنَّ سعيد بن سلمة ليس بمجهول () ، فقد روى عنه صفوان ابن سليم والجلاح أبو كثير ، وقد ثبتت رواية الجلاح كا مرَّ قريباً ، وهذا كافٍ فى رفع جهالة العين ، وقد شكك شيخُنا () فى رواية الجلاح ، وعلى فرض أنها لا تثبت ، فلا يخدش فى البحث فقد اختار ابنُ القطان الفاسيُّ فى كتابه ، بيان الوهم والإيهام »، وصحّحه الحافظ ابنُ حجر – كا فى ، فتح المغيث » (١/٩٥) للسخاوى – أنَّ ثبوت تعديل الراوى الذى لم يرو عنه إلاَّ واحد إذا زكَّاهُ أحدُ أئمة الجرح والتعديل ، وهذا موافق لصنيع البخارى ومسلم فى « صحيحيهما » فقد خرَّجا لجماعةٍ من هذا الصنف ،منهم ومسلم فى « صحيحيهما » فقد اتفقا على الإخراج عنه ، وقد تفرَّد الزهرى حصين بن محمد الأنصاري ، فقد اتفقا على الإخراج عنه ، وقد تفرَّد الزهرى بالرواية عنه ، وزيد بن رباح المدنى ، أخرج له البخاري ، وتفرَّد مالكُ بنُ أنس عنه ، وجابر بن إسماعيل الحضرمي ، أخرج له مسلم ، تفرّد عنه عبد الله بن وهب ، وهكذا فى آخرين .

فإذا تقرَّر ذلك ، فسعيد بن سلمة ، قد روى عنه صفوان بن سليم ، ووثقهٔ النسائی ، وابنُ حبان .

وقد توبع سعيد بن سلمة ، عن المغيرة .

⁽١) خلافاً لابن عبد البر ، فقد قال في « التمهيد » (٢١٧/١٦) : « هو مجهولٌ لا تشوم به حجةً عندهم » اهـ .

 ⁽٢) في ه الصحيحة ، (٤٨٠) وذلك بناءً على ترجيح رواية قتيبة ، وقد مر تحرير هذا البحث قريباً .

= نابعه الجلاح أبو كثير ، عن الغيرة ، عن أنى هريرة ... فدكره . وقد مرَّ ذكر، قريباً .

زتابه، يزيد بنُ محمد القرشي، عن المُغيرة .

أخرجه البخاري في ﴿ التاريخ ﴾ (٢٥٧/٢/٤) ، والحاكم (١٤٢/١) ، والبيهتي (٢/١) ، وفي ﴿ المعرفة ﴾ (١٥٧/١) من طريق ابن أبي مريم . أخبرني يحيى بن أيوب ، حدثني خالد بن يزبد ، أن يزيد بن محمد القرشي ، حدَّته عن المغيرة به .

وَلَكُنَّ بِزِيدَ هَذَا مِجْهُولٌ .

وقد ذكر الحاكمُ أن يحيى بن سعيد الأنصارى ، تابع سعيد بن سلمة ، ولكن الذي وقفتُ عليه أنه خالقه ، كما يأتى ذكره .

* وَأَمَّا اللَّغيرة بنُ أَبِي بَرِدة ، فقد روى عنه جَمَاعةً - كما في ﴿ التَهَذَبِ ، (١٠٠ عَنَانَ .) للحافظ ، ووثقه النسائتي ، وابنُ حَبَّانَ .

وقال أبو داود :

« معروفٌ » .

وقال ابنُ دقيق العيد في « الإِمام » (ج١/ ق ٨/٧) :

« هذا مع كونه معروفاً من غير هذا الحديث في مواقف العدو ، في الحروب بالمغرب » اهـ .

وقد صحح حديثه ابنُ حزيمة ، وابن حبان ، وابنُ المنذر ، والطحاوئُ ، والحاكم والبيهقيُ ، وابنُ حزم في آخرين يأتى ذكرهم إن شاء الله ، ومعنى هذا أنه عندهم في حيِّز من تقبل روايته . والله أعلم .

* الثانى ؛ أن الاختلاف في اسم سعيد بن سلمة ليس بعلةٍ قادحةٍ ،=

= وقد وهم فيه عبد الرحمن بن إسلحق ، فإنه هو الذي رواه بالشك كما في « علل الدارقطني » (ج٣/ ق ١/٦٧) ، والصوابُ أنه : « سعيد بنُ سلمة » كما قال مالك ، وهو أجلُ من كل من خالفه وأتقنُ ، فالمصير (ني روايته . والله أعلمُ .

* الثالث: أمَّا الإرسال.

فقال ابنُ عبد البر في « التمهيد » (٢٢٠/١٦) :

ه أرسل يحيى بن سعيد الأنصاري هذا الحديث عن المغيرة بن أبى بردة ، لم يذكر : « أبا هريرة » . ويحيى بن سعيد أحدُ الأئمة فى الفقه والحديث ، وليس يُقاسُ به سعيد بن سلمة ولا أمثالُه ، وهو أحفظ من صفوان بن سليم ، وفى رواية يحيى بن سعيد لهذا الحديث ما يدلُّ على أنَّ سعيد بن سلمة لم يكن بمعروف من الحديث عند أهله » اه .

* قُلْتُ : قد اختلف على يحيى بن سعيد الأنصاري في هذا الحديث اختلافاً عظيماً إلى أن قريباً إن شاء الله .

وأمًّا ما ذكره ابنُ عبد البر من الإرسال هو أحدُ وجوه الاختلاف على يحيى بن سعيد الأنصارى فى إسناده ، فلا أرى أنْ تُعلّ رواية سعيد بن سلمة به ، وكأنه لذلك لم يلتفت أحدٌ من الذين صحَّحوا الحديث لمثل تعليل ابن عبد البر . والله أعلم .

وقد قال ابنُ دقيق العيد في « الإِمَام » (ج١/ ق ٢/٨) :

* وتقديم الأحفظ المُرسِلِ على المُسْنِد الأقل حفظاً ، وهذا الأخير إذا ثبتت عدالة المسند غير قادح على المختار عند أهل الأصول » اهـ .

* الرابع : أمَّا الاختلاف على يحيى بن سعيد الأنصارى فعظيم . =

= وقد ذكره الدارقطني في « العلل » (ج٣/ ق ٢/٦٧ – ١/٦٨) فقال : « رواه يحيى بن سعيد الأنصاري ، واحتلف عنه . فرواه هشيم (١) عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن المغيرة بن أبي بردة ، عن رجل من بني مُدْلج أن رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال شعبة : عن يحيى بن سعيد ، عن المغيرة ، عن رجل من قومه ، عن رجل سأل النبي صلى الله عليه وسلم . وقال حماد بن سلمة (٢) ، عن يحيى ، عن المغيرة بن عبد الله ، عن أبيه ، عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم . وقال ابنُ عيينة (٢) ، عن يحيي ، عن المغيرة ابن عبد الله أو عبد الله بن المغيرة أنَّ ناساً من بني مُدْلج ٍ سألوا النبي صلى الله عليه وسلم . وقال ابن عيينة : عن يحيى ، عن المغيرة بن عبد الله ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أو عبد الله بن المغيرة أنَّ ناساً من بني مُدلج سألوا النبي صلى الله عليه وسلم . وقال يحيي القطان : عن يحيى ، عن عبد الله بن المغيرة ، عن رجل من بني مُدْلِجٍ أنَّ رجلاً منهم سأل النبي صلى الله عليه وسلم . وقال حماد بن زيد('' : عن يحيي ، عن عبد الله بن المغيرة ، عن أبيه ، عن رجل من بني مدلج اسمه عبد الله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . وقال روحُ بنُ القاسم : عن يحيى ، عن المغيرة بن عبد الله =

⁽۱) أخرجه أبو عبيد (ق ۱/۳۰)، والحاكم (۱/۱۱)، والبيهقُّى في «المعرفة» (۱/۷۱ – ۱۵۸).

⁽۲) أخرجه الحاكم (۱٤١/۱ – ۱٤۲) ، وابن أبى عاصم فى « الآحاد والمثانى » (ق ۲/۳۱۳) ، والبيهقى فى « المعرفة » (۱۲۰/۱) .

 ⁽٣) أخرجه البيهقي ف « المعرفة » (١٥٨/١) ، وعبد الرزاق (ج١/رقم ٣٢١) ، وابن عبد البر
 ف « التمهيد » (٢١٩/١٦) .

⁽٤) أخرجه البيهقي في ﴿ المعرفة ﴾ (١٥٩/١) .

= أو عبد الله بن المغيرة ، عن رجلٍ من بنى مدلج ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال بحر بن كنيز السقاء : عن يحيى بن عبد الله بن المغيرة ، عن أبى بردة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم . وقال يزيد بن هارون (۱) : عن يحيى عن عبد الله بن المغيرة بن أبى بردة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم . ورواه زفر بن الهذيل (۱) ، عن يحيى ، عن عبد الله بن المغيرة ، عن بعض بنى مدلج ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ورواه عبد الجبار بن عمر الأيلى ، عن عبد الله بن المغيرة بن أبى فروة ، عن المغيرة بن أبى بردة ، عن عبد الله المدلجى (۱) عن النبى صلى الله عليه وسلم » اه. .

* قُلْتُ : ومما لم يذكره الدارقطني رحمه الله ما رواه سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد ، عن عبد الله بن المغيرة بن أبى بردة أن رجلاً من بنى مدلج قال : سألت النبى صلى الله عليه وسلم .

أخرجه البيهقي في ﴿ المعرفة ﴾ (١٥٨/١ – ١٥٩) وذكره الحاكم في ﴿ المستدرك ﴾ (١٤٢/١) عن سليمان بن بلال ، عن يحيى بن سعيد ، عن عبد الله بن المغيرة ، عن أبيه .

وأخرج البيهقى فى ﴿ المعرفة ﴾ (١٥٩/١) كذلك رواية أبى خالد وابن فضيل ، وابن أبى زائدة ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد ، عن عبد الله بن المغيرة ، عن رجل من بنى مدلج ، أن رجلاً سأل النبى صلى الله عليه وسلم =

⁽١) أخرجه أبو عبيد في ﴿ كتاب الطهور ، (ق ١/٣٠) حدثنا يزيد بن هارون به .

⁽٢) أسنده الدارقطني في ؛ العلل ؛ (ج ٣/ق ١/٦٨) .

⁽٣) أخرجه ابن بشكوال في ﴿ الغوامض ﴾ (ص ٥٥٦) .

= عن ماء البحر .

وأخرجه ابن أبى شيبة (١٣٠/١) عن عبد الرحيم بن سليمان عن يحيى ابن سعيد كرواية ابن فضيل.

قال البيهقي في « المعرفة » عقب ذكر هذا الاختلاف :

ابن أنس ، عن صفوان بن سليم . وتابعه على ذلك الليث بن سعد ، عن ابن أنس ، عن صفوان بن سليم . وتابعه على ذلك الليث بن سعد ، عن يزيد ، عن الجلاح أبى كثير ، ثم عمرو بن الحارث عن الجلاح ، كلاهما عن سعيد بن سلمة ، عن المغيرة بن أبى بردة ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، فصار الحديث بذلك صحيحاً كما قال البخاري في رواية أبى عيسى عنه . والله أعلم ، اهد .

* قُلْتُ : فيظهر أن هذا الاضطراب إنما يؤثر فى رواية يحيى بن سعيد خاصةً ، أمَّا رواية سعيد بن سلمة فسالمة منه بحسب ما قدمت ، وبالله تعالى التوفيق .

* * *

ثُمَّ اعلم أنَّ للحديث طرقاً أخرى عن أبى هريرة رضى الله عنه ، منها : 1 - سعيدُ بْنُ المسيب ، عنه .

فأخرجه الدَّارقطنَّى (١٥/٣٧/١) ، والحاكم (١٤٢/١) من طريقين عن إسلحق بن إبراهيم بن سهم ، ثنا عبد الله بن محمد القدامى ، ثنا إبراهيم بن سعد ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبى هريرة مرفوعاً : « هو الطهور ماؤه ، الحلَّ ميتتُهُ » وسكت عنه الحاكمُ والذهبيُ .

= * قُلْتُ : فهذا منكرٌ وعبد الله بن محمد بن ربيعة القدامي أحدُ الضعفاء أقى عن مالكِ وغيره ببلايا .

ذكره ابنُ عدى في (الكامل » (١٥٧١/٤) وقال :

« عامة حديثه غير محفوظ ، وهو ضعيفٌ على ما تبين لى من رواياته واضطرابه فيها ، ولم أر للمتقدمين فيه كلاماً فأذكره » . اه وإبراهيم بنُ سعد ، فتكلم صالح جزرة في حديثه عن الزهري لأنه سمع منه وهو صغير ، وفي المسألة بحثٌ سأذكره في هذا الكتاب إن شاء الله تعالى .

٧ – أبو سلمة بن عبد الرحمٰن ، عنه .

فأخرجه الحاكم (١٤٢/١) ، والعقيلي في « الضعفاء » (١٣٢/٢) من طريق سليمان بن عبد الرحمٰن الدمشقى ، ثنا محمد بن غزوان ، قال : حدثنا الأوزاعي ، عن يحيى بن أبى كثير (١) ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوضوء بماء البحر ، فقال : «هو الحلَّ ميتنة ، الطهور ماؤه » .

* قُلْتُ : وهذا سندٌ ضعيف منكرٌ .

ومحمد بن غزوان ، قال أبو زرعة :

« منكرُ الحديث » .

وقال ابنُ حبان في « المجروحين » (٢٩٩/٢):

⁽١) وتابعه يحيى بن عباد ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة مرفوعاً به .

ذكره الدارقطني ف * العلل » (ج٣/ ق ١/٦٨) فقال : • ورواه يعقوب بن عطاء بن أبي رباح ، عن يحيى بن عباد به ، ويعقوب ضعفه أحمد وابن معين . وقال أبو حاتم : • ليس بالقوى » .

= « شيخٌ من أهل الشام ، يقلبُ الأخبار ، ويسند الموقوف ، لا يحلُّ الاحتجاج به » .

وفي و لسان الميزان ، (٥/٣٣٨) :

« قال ابنُ عساكر : نقلتُ من خطّ أبى الحسين الرازى أن محمد بن غزوان روى عن الأوزاعي حديثاً منكراً » اهـ .

وهو يعنى هذا الحديث .

* أَلُتُ : والصوابُ أن بكون محمد بن غزوان هذا علَّهُ الحديث ، فإن رأيت العقيلي أوردهُ في ترجمة : « سليمان بن عبد الرحمٰ الدمشقي » . وأورد فيه قول ابن معين : « ليس بالمسكين بأسٌ ، إذا حدَّث عن المعروفين » .

فهذا يُبين لنا أن العهدة تكون من بعض المجاهيل أو الضعفاء الذين يُحدث عنهم سليمانُ ، لا مِنْهُ ، فأرى أنه برىء من عهدة هذا الحديث ، والله أعلم .

وقد اختلف فيه على الأوزاعي ، وعلى يحيى بن أبى كثير .

فأما الاختلاف على الأوزاعي، فقد رواه مبشر بن إسماعيل، عنه : حدثني عبد الله بن عامر ، عن صفوان بن سليم مرسلاً ، عن أبي هريرة مرفوعاً به .

أخرَجه العقيليُّ أيضاً في ترجمة « سليمان بن عبد الرحملن » .

وهذا أولى من رواية محمد بن غزوان ، لأنَّ مبشر بن إسماعيل ثقةٌ تكلَّم فيه ابن قانع ٍ بلا حُجَّةٍ ، كما قال الذهبيُّ .

ثُمَّ هو متابعٌ .

تابعه الوليد بنُ مسلم ، عن الأوزاعيّ به .

= ذكره الدارقطني في « العلل » (ج٣/ ق ٢/٦٧) .

وخالفهما البابلُتي ، فرواه عن الأوزاعيّ ، عن عبد الله بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم .

فأسقط (صفوان بن سليم ، وأبا هريرة » .

أخرجه الدارقطني في « العلل » أيضاً .

* قُلْتُ : والبائلتِي – بموحدتين ولام مضمومة ، ومثناة ثقيلة – هو : يحيى بن عبد الله بن الضحاك ، ابنُ امرأة الأوزاعي ، طعنوا فيه وفي سماعه من الأوزاعي ، فالتعويل على رواية مبشر بن إسماعيل وهي مرسلة أو معضلة .

أما الاختلاف على يحيى بن أبى كثير ، فقد مرّ وجةً . ووجةً آخر .

فرواه ابن عیینة ، عن یحیی بن أبی كثیر ، قال : سُئل المغیرة بن عبد الله (ابن عبد) ، أنَّ ناساً من بنی مُذْلج ... فذكره .

أخرجه عبد الرزاق في « المصنَّف » (ج٤/ رقم ٨٦٥٧) عن ابن عيينة . وخولف ابن عيينة فيه .

خالفه معمرُ بنُ راشد ، فرواه عن يحيى بن أبى كثير ، قال : سُئل النبى صلى الله عليه وسلم عن ماء البحر ، فقال : « هو الحلّ ميتنّهُ ، الطهور ماؤهُ » .

هكذا أعضله .

⁽١) كذا في « المصنَّف » واستشكله المحقق ولم يستطع تقويمه ، والصوابُ : ٢ أَو عبد الله بن المغيرة » كما في « علل الدارقطني » (ج٣/ ق ١/٦٨) والله أعلمُ .

= أخرجه عبد الرزاق أيضاً (٨٦٥٦) عن معمر .

وأخرجه عبد الرزاق (ج١/ رقم ٣١٨) عن معمر ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن رجلٍ من الأنصار ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : « ماءان لا ينقيان من الجنابة : ماءُ البحر ، وماء الحمام » .

قال معمر : سألتُ يحيى عنه بعد حين ، فقال : قد بلغنى ما هو أوثق من ذلك أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن ماء البحر ، فقال : ماء البحر طهورٌ ، وحلِّ ميتهُ ، .

وقد خولف معمر في هذا .

خالفه هشام الدستوائى ، فرواه عن يحيى بن أبى كثير ، عن رجل من الأنصار ، عن أبى هريرة قال : « ماءان لا يجزئان من غسل الجنابة : ماء البحر وماء الحمام » .

فجعله : « عن أبي هريرة » .

أخرجه ابنُ أبي شيبة (١٣١/١) حدثنا ابنُ عُليَّة ، عَنْ هشام ٍ .

* قُلْتُ : أَمَّا الذين صحّحوا الحديث ، أو وافقوا على تصحيحه فجمع غفيرٌ ، أذكر بعضه .

١ - الإمام البخاري .

قال الترمذيُّ في ﴿ العللِ الكبيرِ ﴾ (١٣٦/١) :

« وسألتُ محمداً عن حديث مالكِ فقال : هو حديث صحيحٌ » . فنقله ابنُ عبد البرِّ في « التمهيد » (٢١٨/١٦) عن الترمذي ، وقال : « لا أدرى ما هذا من البخاري رحمه الله ؟! ، ولو كان عنده صحيحاً ، لأخرجه في « مصنَّفه الصحيح » عنده ، ولم يفعل . لأنه لا يُعوِّلُ =

ف « الصحيح » إلا على الإسناد » إه.

* أَلْتُ : كذا ! وفيه نظرٌ ، فلا بازم البحاري في كل حديث صحَّحه أن يودع في جامعه « الصحيح » .

فق قال إبراهيم بن معقل النسفي :

« سمنتَ البخارِيّ يقول : ما أدخلتُ في كتابي « الجامع » إلاَّ ما صحّ ، وما نركتُ من الصحيح حتى لا يطول » اله.

و تماي الإسماعيلي عنه :

ا لم أُحرَّجُ في هـذا الكتاب إلا صحيحاً ، وما تركتُ من الصحيح أكثر » اهر .

وقد صحيحه »، وقد استوفيتُ قسماً كبيراً منها في كتابي « درء العبث عن حديث إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث » وقد قال الحافظ العلائي في « جزء فيه تصحيح حديث القلتين » (ق ٢/٣) وهو يجيب عن أدلة الطاعنين في صحته ، قال : « فإن قبل : فلم تركا – يعني : الشيخين – إخراجه ، إذا لم يكن هذا – يعني الاختلاف – مؤثراً ؟ قلنا : الذي عليه أثمة أهل الفن قديماً وحديثاً أنَّ ترك الشيخين إخراج حديثٍ لا يدلُّ على ضعفه ، ما لم يصرح أحد منهم بضعفه ، أو جرح رواته ، ولو كان كذلك لما صحً يصرح أحد منهم بضعفه ، أو جرح رواته ، ولو كان كذلك لما صحً الاحتجاج بما عدا ما في « الصحيحين » ، وقد صحَّ عن كل واحدٍ منهما أنه لم يستوعب في « كتابه الصحيح » من الحديث كله ولا الرجال الثقات ، وقد صحح كلُّ واحدٍ منهما أحاديثَ سئل عنها وليست في كتابه » . اهـ وقد صحح كلُّ واحدٍ منهما أحاديثَ سئل عنها وليست في كتابه » . اهـ ثمَّ رأيتُ ابن دقيق العيد – رحمه الله – أجاب بمثل ذلك .

= فقال في ﴿ الْإِمام ﴾ (ج١/ ق ٢/٨) يردُّ على ابن عبد البر:

و هذا غيرُ لازم ، لأن صاحبي و الصحيحين ، لم يلتزما إخراج كل صحيح عندهما ، اهـ .

٢ - الترمذيُّ . قال :

(حديث حسنٌ صحيحٌ) .

٣ - ابنُ خزيمة ، بإخراجه في ٥ صحيحه ٥ وسكوته عن تعليله .

٤ - ابنُ حبان . لأنه أخرجه في «صحيحه» وقد صرَّح بأنه

« صحيحٌ » في « المجروحين » (٢٩٩/٢) في ترجمة ؛ محمد بن غزوان » ـ

أبو جعفر العقيلي .

فقال في ﴿ الضعفاء ﴾ (١٣٢/٢) بعد ما أشار إلى حديث مالكِ .

« وهو الصوابُ » .

٦ - ابن المنذر ، فقال : « ثابتٌ عن رسول الله صلى الله عليه وسنم ».

٧ – أبو جعفر الطحاوتي .

٨ - أبو سليمان الخطابي .

۹ – أبو محمد ابن حزم .

١٠ ابنُ مندة .

١١- ابنُ عبد البر.

وقد صحَّحه لاعتبار آخر ، فقال في « التمهيد ، :

« وهو عندى صحيحٌ ، لأنَّ العلماء تنقوه بالقبول له والعمل به ، ولا يخالفُ في جملته أحدٌ من الفقهاء » اهـ .

١٢- الدارقطنيُّ .

قال في « العلل » $(-7/ \, \bar{o} \, / \, 7/1)$.

وأشبهها بالصواب قول مالك ومن تابعه عن صفوان بن سليم » اهـ .
 ١٣ الحاكم في و المستدرك » .

۱۶- البيهقي .

قال في ﴿ المعرفة ﴾ (١٥١/١ - ١٥٢):

و هذا حديث أودعه مالك بن أنس « كتاب الموطأ » ، وأخرجه أبو داود وجماعة من أئمة الحديث محتجين به ، وقال أبو عيسى الترمذي : سألتُ محمد بن إسماعيل البخاري عن هذا الحديث ، فقال : حديث صحيح ، وإنما لم يخرجه البخاري ومسلم بن الحجاج في « الصحيحين » لاختلافٍ وقع في السم سعيد بن سلمة والمغيرة بن أبي بردة

ثم قال (۱/۰/۱) :

« هذا الاختلاف يدلُّ على أنه لم يحفظ كما ينبغى ، وقد أقام إسناده مالك ابن أنس ، عن صفوان بن سلم ، وتابعه على ذلك الليث بن سعدٍ ، عن يزيد ، عن الجلاح أبي كثير ، ثُمَّ عمرو بن الحارث ، عن الجلاح كلاهما عن سعيد بن سلمة ، عن المغيرة بن أبي بردة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فصار الحديث بذلك صحيحاً كما قال البخاري في رواية أبي عيسى عنه والله أعلم » اه .

وله كلامٌ في « السنن » يُعضد ذلك .

١٥- عبد الحق الأشبيلي .

١٦- أبو محمد البغوثي .

١٧ - أبو الفرج ابن الجوزى في « التحقيق » .

١٨- الجوزقاني .

قال في « الأباطيل »:

« هذا حديثٌ حسنٌ لم نكتبه إلاَّ بهذا الإسناد ، وهو إسنادٌ متصلُّ » .

ابنُ الأتير .

قال الشوكاني في 1 نيل الأوطار 1 (١٤/١) :

(وقال ابن الأثير في (شرح المسند) : هذا حديث صحيح مشهور
 أخرجه الأثمة في كتبهم ، واحتجوا به ، ورجاله ثقات) اهـ .

٣٠- ابنُ دقيق العيد .

۲۱ ابن العربي في (أحكام القرآن » (٣/٥/٣) وفي (عارضة الأحوذي »(١) (٨٧/١).

۲۲- النووى . قال فى « المجموع » (۸۲/۱) :

« هذا حديث صحيح » .

۲۳ المنذری کما فی « مختصر سنن أبی داود » (۱/۱۸) .

۲۶– ابن تیمیهٔ – کما فی « الفتاوی » (۲۲/۲۱) .

٢٥- ابن القيم كما في ﴿ زاد المعاد ﴾ (٣٩٤/٤) .

٢٦ ابن كثير ، فقد احتج به في موضعين من « تفسيره » (١٢/٣) .

٩١) . وقال في موضع ثالثٍ (١٢٦/٦) :

« إسنادُهُ جيدٌ » .

٢٧- ابنُ الملقن .

فقال في « البدر المنير » - كما في « نيل الأوطار » (١٤/١) - :

« هذا الحديث صحيحٌ جليلٌ مروى من طرقٍ حضرنا منها تسعٌ ثُمَّ ذكر ما عُلل به الحديث ، ودفعه » .

⁽١) قال فيها: « وهـو حديث مشهورٌ ولكن فى طريقه مجهولٌ ، وهذا الذى قطع بـ « الصحيحين » عن إخراجه، وأصلُ مالكِ أنَّ شهرة الحديث بالمدينة تغنى عن صحة سنده وإن لم يتابع عليه » اهـ .

= ۲۸- الحافظ ابنُ حجر .

كما في ﴿ التلخيصِ الحبيرِ ﴾ (١٢ - ١٢).

٢٩- عبد الرؤوف المناوي - كما في (الفتح السماوي) (رقم ٤٧٤) .

٣٠- ابنُ الهمام الحنفي ، فقد لخَّص في « فتح القدير » (٦١/١) بحث ابن دقيق العيد .

٣١- الصنعاني - كما في « سبل السلام » .

٣٢- الشوكاني - كما في « نيل الأوطار » (١٤/١ - ١٦).

وقال في « السيل الجرار » (٤١/١):

« حديث صالح للاحتجاج به ، وله طرق كثيرة قد صحَّح الحفاظُ بعضها » اهـ .

٣٣- شمس الحق العظيم آبادي - كما في « عون المعبود » (١٥٤/١) . ٣٤- المباركفوري في « تحفة الأحوذي » (٢٣٠/١) .

٣٥- الشيخ أبو الأشبال أحمد شاكر .

٣٦- شيخنا الألباني .

* قُلْتُ: ولو أنى تتبعت ، لأحرزت المزيد ، وفيما ذكرتُه كفاية ، والحمدُ لله على التوفيق .

※ ※ ※

قال الترمذيُّ :

« وفي الباب عن جابر ، والفراسِّي » .

* أولاً : حديث جابر بن عبد الله ، رضى الله عنهما .

أخرجه ابنُ ماجة (٣٨٨) ، وأبو الحسن بنُ سلمة في « زوائده على ابن

= ماجة »، وابنُ حزيمة (٩/١٥)، وابنُ حبان (١٢٠)، وابنُ الجارود في « المنتقى » (٨٧٩)، والدارقطنيُّ (٣٤/١)، والحاكمُ (١ ٢٥٢٠)، والمعلقة » (٨٧٩)، والبوقسيُّ (٢٢٩/١)، وأبو نعيم في « الحلية » (٢٢٩/١)، والخطيبُ في « تاريخه » (٢٩٨/١٤)، وابنُ الجوزى في « التحقيق » (١٨/١٥) جميعُهم عن أحمد بن حنبل، وهو في « مسنده » (٣٧٣/٣)، وفي « العلل » (٢٦٦/١) حدثنا أبو القاسم بن أبي الزناد، قال : حدثنى وفي « العلل » (٢٦٦/١) حدثنا أبو القاسم بن أبي الزناد، قال : حدثنى اسحنق بن حازم، عن عبيد الله بن مقسم، عن جابر بن عبد الله أن النبيً صلى الله عن ماء البحر، فقال : « الحلُّ ميتهُ ، الطهورُ ماؤهُ » . قال أبو على بن السكن :

« حدیث جابر أصحُ ما روی فی هذا الباب » .

وقال الترمذئي في « العلل الكبير » (١٣٨/١) :

« سألتُ محمداً عن حديث أحمد بن حنبل ... فذكره ، فقال : لا أعرفه إلا من حديث أبى القاسم بن أبى الزناد (٢) . قلتُ : رواه غير أحمد بن حنبل ؟ قال : نعم » .

وقال الحافظُ في « الدراية » (ص ٥٤) : « إسنادُه لا بأس به » .

﴿ قُلْتُ : وأبو القاسم بن أبى الزناد وثقه أحمدُ وأثنى عليه ، وابنُ حبان .

وقال ابن معين : « لا بأس به » .

فالسند قوتى .

⁽١) كذا عزاه الحافظ في « التلخيص » (١١/١) للحاكم من طريق عبيد الله بن مقسم عن جابر ، ولم أجده في « المستدرك » من هذا الطريق إنما من طريق أبى الرجر عن جابر كما يأتى فالله أعلم .

⁽٢) وقع في ﴿ الكتابِ ﴾ : ﴿ ... أبي القاسم عن ابن أبي الزناد ﴾ وزيادةُ ﴿ عن ﴾ خطأ .

= ولكن نقل ابنُ التركاني في « الجوهر النقى » (٢٥٣/١) عن ابن مندة قال : « إن هذا الحديث لا يثبتُ » !

فلا وجه لما قاله ابنُ مندة – رحمه الله – ، إلاَّ أن يعنى الاختلاف الذي وقع في إسناده ، ولا وجه له أيضاً .

فقد خولف أبو القاسم بن أبى الزناد .

خالفه عبدُ العزيز بنُ عمران بن أبى ثابتٍ ، فرواه عن إسحنَّق بن حازم ، عن وهب بن كيسان ، عن جابر بن عبد الله ، عن أبى بكرٍ مرفوعاً به . فخالفه فى موضعين :

الأول : أنه جعل شيخ إسحٰق بن حازم : « وهب بن كيسان » .

الثانى: أنه نقل الحديث من مسند « جابر » إلى مسند « أبى بكر الصديق » .

أخرجه الدارقطني (٣٤/١) وقال :

« عبد العزيز بن عمران ليس بالقوتى » .

* قُلْتُ : هو بالترك أولى ، فقد تركه النسائي وأبو زرعة .

وضعَّفه الترمذي والذهلي وزاد : ﴿ حِدًّا ۗ ﴾ .

وقال ابنُ معين :

(ليس بثقة) .

وقال أبو حاتم :

« ضعیفُ الحدیث منکرُ الحدیث جداً . یُکتب حدیثُه علی الاعتبار » .
 وهناك علَّة أخرى .

فقال ابن التركاني:

« قال عبد الحق في « أحكامه » : إسحق بن حازم شيخٌ مدنيٌ ، ليس بالقوى » .

= * قُلْتُ : وهذا خطأ منه ، فقد وثقه أحمدُ ، وابنُ معين ، وكذا ابنُ حبان ، وابنُ شاهين .

وقال أبو حاتم :

« صالح الحديث ».

وقال أبو داود :

« ليس به بأس » .

فلا أدرى مستند عبد الحق فى تضعيفه ، إلّا أن يكون الحديث الذى أورده المزى فى « التهذيب » لإسحل بن حازم فى ترجمته ، ويرويه ابن جريج ، عن إسحق بن حازم ، عن حرام بن عثمان ، عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله ، عن أبيه فى النهى عن جعل المنديل والقمامة فى البيت فإنه مقعد الشيطان .

* قُلْتُ: وهذا الحديث أخرجه عبدُ بن حميد (۱) في « المنتخب » (۱۱۰۸) من طريق يحيى بن أيوب ، حدثنا حرام بن عثمان ، عن ابني جابر عن أبيهما وساق حديثاً طويلاً .

فبرىء إسحٰق بن حازم من عهدته ، لذلك فلم يصب المزى رحمه الله في وضع هذا الحديث في ترجمة إسحٰق ، فلو لم نجد له متابعاً فتعصيب =

⁽۱) ذكر الحافظ هذا الحديث في « المطالب العالية » (٢٦٢٢) ونقل المحقق عن البوصيرى قوله: « رواه أبو داود في سننه والنسائي في اليوم والليلة مختصراً وسكت على إسناده وفيه حرام بن عثمان والرواية عنه حرام كما قال الشافعي » اهد فإن كان النقل عن البوصيرى صحيحاً فقد أخطأ ، فلم يرو أحد من الأثمة الستة شيئاً لحرام بن عثمان قط . والله الموفق .

= الحناية برقبة حرام بن عثمان أولى فإنه متروك .

وقال الشافعيُّ وابن معين :

« الرواية عن حرام حرامٌ » !

وقد أورد الذهبي هذا الحديث في ترجمة حرام فأصاب والله أعلم. وللحديث طريق آخر عن جابر.

أخرجه الطبراني في « الكبير » (ج٢/ رقم ١٧٥٩) ، والدارقطني (٣٤/١) ، والحاكم (١٤٣/١) من طريق المعافى بن عمران ، عن ابن جريج ، عن أبي الزير ، عن جابر مرفوعاً به .

قال الحافظ في « التلخيص » (١١/١) :

« إسنادة حسنٌ ، إلا ما يُخشى من التدليس »(١) -

وقد توبع ابنُ جريج .

تابعه مبارك بن فضالة ، عن أبي الزبير ، عن جابر به .

أخرجه الدارقطني .

ومبارك يدلسُ أيضاً .

* ثانياً : حديث الفراسي ، رضي الله عنه .

أخرجه ابنُ ماجة (٣٨٧) من طريق خيى بن بُكير ، حدثنى الليث بن سعد ، عن جعفر بن ربيعة ، عن بكر بن سوادة ، عن مسلم بن مخشى ، عن ابن الفراسي ؛ قال : كنت أصيدُ وكانت لى قربة أجعل فيها ماء ، وإلى =

⁽۱) وسبقه شيخُه أبنُ الملقن فقال في « البدر المنير » (ج١/ ق ١/٧) : « وهذا سندٌ على شرط الصحيح إلا أنه يخشى أن يكون ابن جريج لم يسمعه من أبى الزبير فإنه مدلسٌ ، وأبو الزبير مدلسٌ أيضاً وقد عنعنا في هذا الحديث » أهـ .

= توضأت بماء البحر ، فذكرتُ ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : « هو الطهور ماؤه ، الحل ميتتُهُ » .

وأخرجه البيهقيُّ ، وابنُ عبد البر في « التمهيد » (٢٢٠/١٦) من هذا الوجه لكن فيه : « عن الفراسيّ » .

وأخرجه أبو عبيد فى «كتاب الطهور » (ق ٢/٣٠) من طريق يحيى بن أيوب ، عن جعفر بن ربيعة ، وعمرو بن الحارث ، عن بكر بن سوادة ، عن أبى معاوية مسلم بن مخشى ، عن الفراسيّ ... فذكره .

قال الترمذيّ في « العلل الكبير » (١٣٧/١) :

« سألتُ محمداً عن حديث ابن الفراسي في ماء البحر ، فقال : هو مرسلٌ ، ابن الفراسي لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم ، والفراسي له صحبة » اهم .

* قُلْتُ : ويبدو أن هذا الاختلاف قديمٌ .

قال الحافظ في « التلخيص » (٢٣/١):

« فعلى هذا ، كأنَّهُ سقط من الرواية : « عن أبيه » أو أن قول « ابن » زيادة ، فقد ذكر البخاريُّ أن مسلم بن مخشى لم يدرك الفراسيّ نفسه ، وإنما يرويه عن ابنه ، وأن الابن ليست له صحبة » اهـ .

فهو ضعيفٌ كيفما كان ، لأنه يدور بين الانقطاع والإرسال .

وقال البوصيرى في « الزوائد » :

« رجال هذا الإسناد ثقات إلاَّ أن مسلماً لم يسمع من الفراسي ، إنما سمع من الفراسي ، ولا صحبة له » اهـ .

نقل الزيلعيُّ في « نصب الراية » (٩٩/١) عن عبد الحق الأشبيلي في =

= (أحكامه) قوله :

« حدیث الفراسی هذا لم یروه فیما أعلم إلاً مسلم بن مخشی ، ومسلم ابن مخشی لم یرو عنه فیما أعلم إلا بكر بن سوادة » اه. .

فتعقبه ابنُ القطانُّ في ﴿ الوهم والإيهام ﴾ بقوله :

« وقد خفى على عبد الحق ما فيه من الانقطاع ، فإن ابن مخشى لم يسمع من الفراسي ، وإنما يرويه عن ابن الفراسي عن أبيه »(١) اهـ .

* قُلْتُ : وفي الباب عن أبي بكر الصديق ، وعلى بن أبي طالب ، وأنس ، وعبد الله بن عمرو ، وابن عباس ، وعقبة بن عامر رضى الله عنهم .

* ثالثاً : حديث أبي بكر الصديق ، رضى الله عنه .

أخرجه ابن حبان فى « المجروحين » (٣٥٥/١) من طريق السرى بن عاصم بن سهل ، عن محمد بن عبيد ، عن عبيد الله بن عمر ، عن عمرو بن دينار ، عن أبى الطفيل ، عن أبى بكر الصديق مرفوعاً : « هو الطهور ماؤهُ ، الحلّ ميتنهُ » .

* قُلْتُ : وهذا سندٌ ضعيفٌ ، ورفعُه منكرٌ .

وآفته السرى بن عاصم .

قال ابن حبان:

«كان ببغداد، يسرقُ الحديث، ويرفع الموقوفات لا يحلُّ الاحتجاج به الهـ. وقد رواه جماعةٌ عن عبيد الله بن عمر به موقوفاً .

أخرجه أبو عبيد في « كتاب الطهور » (ق ٢/٣٠) ، وابنُ أبي شيبة =

⁽١) كذا ، ولَم أقف على رواية ابن الفراسي ، عن أبيه .

= (١٣٠/١) ، والدارقطني في « السنن » (٣٥/١) ، وفي « العلل » (ج١/ ق (١٣٠/١) ، والبيهقي (٤/١) من طرق عن عبيد الله بن عمر ، أخبرنى عمرو ابن دينار ، عن أبي الطفيل ، عن أبي بكرٍ قال : « هو الحلال ميتتُهُ ، الطهور ماؤهُ » .

قال الدارقطني:

« الموقوفُ أصحُّ » .

وكذا صحح الوقف ابنُ حبان .

وقال الذهبي في « مهذب سنن البيهقي » (٢٦/١) « هذا سند صحيح ، .

وكذا نقله عنه الزيلعثَّى في « نصب الراية » (٩٩/١) .

 « فَلْتُ : وقد مر وجة من الاختلاف في هذا الحديث في « حديث جابر » فيما مضى . والله الموفق .

* رابعاً : حديث على بن أبي طالب ، رضى الله عنه .

أخرجه الدارقطني (٣٥/١) ، والحاكم (١٤٢/١) من طريق الحسين بن على بن أبى طالب ، عن أبيه قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ماء البحر فقال : « هو الطهور ماؤه ، الحلَّ ميتنهُ » .

قال الحافظ في « التلخيص » (١٢/١) :

« هو من طريق أهل البيت ، وفيه من لا يُعرف » .

* خامساً : حديث أنسٍ رضى الله عنه .

أخرجه عبد الرزاق (ج١/ رقم ٣٢٠) ، والدارقطنيُّ (١/٣٥) من =

= طريق أبان بن أبي عياش ، عن أنس مرفوعاً . قال الدارقطني : « أبان بن أبي عياش متروك » .

* سادساً : حديث عبد الله بن عمرو ، رضى الله عنهما .

أخرجه أبو عبيد في « كتاب الطهور » (ق ١/٣٠) ، والدّارقطنيُّ المرحة أبو عبيد في « الكامل » (٢٤١٨/٦) من طريق المثنى بن الصباح ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جدّه مرفوعاً : « ميتةُ البحر حلال ، وماؤه طهور » .

* قُلْتُ : وهذا سندٌ ضعيفٌ .

والمثنى بن الصباح ضعيفٌ ، وكان احتلط .

ولكن تابعه الأوزاعيُّي ، عن عمرو بن شعيب به .

· أخرجه الحاكم (١٤٣/١) .

لكن قال الحافط في « التلخيص » (١٢/١) :

« ووقع فى رواية الحاكم: « الأوزاعتى » بدل « المثنى » وهو غير محفوظ » .

* سابعاً : حديثُ ابْنِ عباس ، رضى الله عنهما .

أخرجه الدارقطني (٢٥/١)، والحاكم (١٤٠/١) من طريق حماد بن سلمة ، عن أبى التياح ، نا موسى بن سلمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ماء البحر فقال : « ماء البحر طهور » .

قال الدارقطني :

= « والصواب موقوفٌ » .

وقال الحافظ في « التلخيص ؛ (١١/١) :

﴿ رُواتُه ثقات ، لكن صَحَّح الدارقطنُّي وقفه ﴾ .

أما الحاكم فقال:

« صحيحٌ على شرط مسلم ٍ » () ووافقه الذهبيُّ .

* ثامناً : حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه .

أخرجه أبو عبيد (ق ٢/٣٠) ثنا أبو الأسود ، عن ابن لهيعة ، عن جعفر أبن ربيعة ، عن عبد الرحمٰن بن شماسة ، عن عقبة بن عامر أنه قال مثله : « هو الطهورُ ماؤه ، الحلُّ ميتهُ » .

﴿ قُلْتُ : وهذا موقوفٌ ، رجاله ثقاتِ إلا ابن لهيعة ، ففيه مقالًـ معروفٌ . والله أعلمُ .

於 柒 柒

⁽١) ذكر الزيلعيُّ في « نصب الراية » (٩٨/١) أن الحكم سكت عنه ، فلعل النقص كان في نسخته . والله أعلم .

٤٨ - بَابُ الوُضُــوْءِ بِالثَّلْجِ

٩٠ - أَخْبَرَنَا عَلِى بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : حَدَّتَنَا جَرِيْرٌ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ القَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِى ذُرْعَةَ بْنِ عَدْرِو بْنِ جَرِيْرٍ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُوْلَ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلاَةَ سَكَتَ قَالَ : كَانَ رَسُوْلَ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلاَةَ سَكَتَ هَنَيْهَةً . فَقُلْتُ : بِأَبِى أَنْتَ وَأُمِّى يَا رَسُوْلَ الله ! مَا تَقُولُ فِى سُكُوْتِكَ هَنَيْهَةً . فَقُلْتُ : بِأَبِى أَنْتَ وَأُمِّى يَا رَسُوْلَ الله ! مَا تَقُولُ فِى سُكُوْتِكَ بَيْنِ التَّكْبِيْرِ وَالقِرَاءَةِ ؟ قَالَ :

ر أَقُوْلُ : اللَّهُمَّ بَاعِدْ يَيْنِي وَيَيْنَ خَطَايَاىَ ، كَمَا بَاعَدْتُ يَيْنَ المَشْرِقِ وَالمَعْرِبِ . اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنْ خَطَايَاىَ ، كَمَا يُنَقَّى التَّوْبُ الأَيْضُ مِنَ الدَّنسِ ، اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنْ خَطَايَاىَ بِالتَّلْجِ وَالمَاْءِ وَالمَاْءِ وَالْمَاْءِ . وَالْمَاْءِ وَالْمَاْءِ . .

٦٠ - إِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ . ويأتى برقم (٣٣٤ ، ٨٩٥) .

^{*} جرير : هو ابنُ عبد الحميد .

^{*} عمارة بنُ القعقاع بن شبرمة الكوفُّي .

أخرج له الجماعةُ .

وثقه ابنُ معين ، والمصنّفُ ، وابنُ سعدٍ ، ويعقوب بن سفيان ، وابن حبان وغيرُهم .

وقال أبو حاتم :

= ١ صالحُ الحديث ١ .

华 茶 茶

والحديث أخرجه البخار في (۱۸۸/ – ۱۹۱ فتح)، ومسلم (۵۹۸)، وأبو عوانة (۹۸/۲)، وأبو داود (۷۸۱)، وابن ماجة (۵۰۸)، والدارمي وأبو عوانة (۹۸/۲ – ۲۸۳)، وأحمد (۲۳۱/۲، ۲۹۶)، وابن أبي شيبة (۲/۳۱ – ۲۱۳) والسراج في المسنده (ج٥/ ق ۹۷/ ۱ – ۲)، وابن خزيمة (ج١/ رقم ۶۶ و ج٣/ رقم ۱۵۷۹، ۱۹۳۰)، وابن حبان (ج٥/ رقم ۱۷۷۱)، وابن حبان (ج٥/ رقم ۱۷۷۱)، وابن المجارود (۳۲۰)، وأبو يعلي (ج٠١/ رقم ۱۰۸۱، ۱۰۹۷، ۱۰۹۰)، وابن والبيرة في (۲۲۰۱)، وابن حزم في (المحلي (۲۰۹۷)، والبغوثي في والبيمة في (۲۱٬۹۸)، وابن حزم في (المحلي (۹۲/۶)، والبغوثي في المرح السنة (۱۹۵/۳)، وابن حزم في (المحلي (۹۲/۶)، والبغوثي في المرح السنة (۱۹۵/۳)، وابن حزم في (المحلي عن عمارة بن القعقاع، عن أبي هريرة.

وقد رواه عن عمارة جماعة منهم:

« جریر بن عبد الحمید ، وعبد الواحد بن زیاد ، ومحمد بن فضیل ، وسفیان الثوری (۱) .

قال البزار:

« وهذا الحديث لا نعلم رواه إلاً أبو هريرة ، ولا نعلمُ رواه عنه إلاً أبو زرعة » .

* * *

⁽١) روايته عبد المصنف وتأتى برقم (٨٩٤) .

٩٤ - الوُضُوءُ بِمَاءِ الثَّلْجِ

٦١ - أَخْبَرَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيْمَ ، قَالَ : أَلْبَأْنَا جَرِيْرٌ ، عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيْهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ النَّبِي صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :
 وَسَلَّمَ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ أَغْسِلْ حَطَايَاى بِمَاءِ التَّلْجِ وَأَلْبَرَدِ ، وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الخَطَايَا كَمَا نَقَيْتَ التَّوْبَ الأَّبْيَضَ مِنَ الدَّنْسِ » .

٦١ - إسْنَادُهُ صَحِيْحٌ . ويأتى برقم (٣٣٣) ومُطوَّلاً برقم (٤٦٦)
 وكذا رقم (٥٤٧٧) .

والحديث أخرجه البخارئ (١٧٦/١١) نتح) ، ومسلم (٩٨٥) والحديث أخرجه البخارئ (١٧٦/١١) ، وابنُ ماجة (٣٨٣٨) ، وأبو داود (١٥٤٣) مختصراً ، والترمذئ (٩٤٥) ، وابنُ ماجة (٢١٢) والسراج في وأحمد (٢١٢، ٢١٢) والسراج في (مسنده » (ج٥/ ق ٢/٧) وأبو يعلى (ج٧ / رقم ٤٤٤٤) و (ج٨/ رقم ٤٦٦٥) ، والحاكم (١/١٥) ، والبيهق (٥/١) من طرق عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة .

قال الترمذي :

« حديثٌ حسنٌ صحيح » .

وقال الحاكم:

« صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه بهذه السياقة » ووافقه الذهبي (!) .

.....

= * قُلْتُ : وقد وهم فى استدراكه عليهما ، على نحو ما ذكرتُه مفصلاً في إتحاف الناقم ، ولله الحمدُ .

وقد رواه عن هشام بن عروة جماعةٌ منهم :

« وكيع ، وأبو معاوية ، وعيسى بن يونس ، وعبدة بن سليمان ، ووهيب ، وابن نمير ، وعلى بن مسهر ، وجرير بن عبد الحميد » .

* * *

٥٠ - بَـاْبُ الوُضُـوءِ بماءِ البَرَدِ

٦٢ - أَخْبَرَنِى هَارُوْنُ بْنُ عَبْدِ الله ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْنَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْنَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ حَبِيْبِ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، قَالُ : شَهِدْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ يَقُوْلُ : سَمِعْتُ رَسُولَ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلِّى عَلَى مَيِّتٍ ، فَسَمِعْتُ مِنْ دُعَائِهِ وَهُوَ يَقُولُ : عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّى عَلَى مَيِّتٍ ، فَسَمِعْتُ مِنْ دُعَائِهِ وَهُوَ يَقُولُ :

﴿ الَّلَهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ ، وَعَافِهِ وَاعْفُ عَنْهُ ، وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ ، وَأَوْسِعْ مُدْحَلَهُ ، وَالْحَطَايَا كَمَا وَأَوْسِعْ مُدْحَلَهُ ، وَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالنَّلْجِ وَالبَرَدِ ، وَنَقِّهِ مِنَ الخَطَايَا كَمَا يُتَقَى النَّوْبُ الأَثْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ » .

٣٢ - إِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ . ويأتى برقم (١٩٨٢ ، ١٩٨٤) .

^{*} هارون بن عبد الله بن مروان البغدادى أبو موسى المعروف بـ الحمال » .

أخرج له الجماعةُ ، إلاَّ البخاريُّ .

قال أبو حاتم والحربثي :

۱ صدوق ۱ .

ووثقه المصنَّفُ ، وابن حبان .

وقال المروذتُى .

[«] قلتُ لأبي عبد الله : أكتبُ عنه ؟ قال : إي والله » .

= وقال الحربي :

« لو كان الكذبُ حلالاً ، تركه تنزُّهاً » .

* معن : هو ابن عيسى بن يحيى بن دينار الأشجعى أبو يحيى المدنى . أخرج له الجماعة .

أثنى عليه أبو حاتم ، وابنُ معين .

وقال ابنُ سعد :

« كان ثقةً كثير الحديث ، ثبتاً ، مأموناً » .

ووثقه ابنُ حبان وقال :

« كان هو الذي يتولى القراءة على مالك » .

وقال الخليلي :

« قديم متفق عليه ، رضي الشافعيُّ بروايته » .

* معاويةُ بن صالح ٍ هو ابن حدير ، أبو عبد الرحمٰن الحمصي .

أخرج له الجماعة .

وثقه ابن مهدى ، وأبو زرعة ، والمصنّفُ ، وابنُ سعدٍ ، والبزَّارُ وغيرُهم .

وكان يحيى بْنُ سعيد لا يرضاه .

وقال يعقوبُ بْنُ شيبة :

«قد حمل الناسُ عنه ، ومنهم من يرى أنه وسط ليس بالثبت ولا بالضعيف ، ومنهم من يضعفه » .

* قُلْتُ : أمَّا تضعيفُه مطلقاً فلا وجه له ، ولعل من تكلم فيه فبسبب إفرادات تقع في حديثه ، فالصواب الحكمُ بما يليقُ بالحال . والله أعلمُ . =

= وقد توبع معاويةُ على هذا الحديث كما يأتى إنْ شاء الله تعالى .

* حبيب بنُ عدى ، أبو حفص الحمصيُّ .

أخرج له الجماعةُ ، إلاَّ البخاريُّ ففي « الأدب المفرد » .

وثقهُ المصنِّفُ ، والعجلُّى ، وابنُ حبان .

* جبير بن نفير بن مالك بن عامر ، أبو عبد الرحمٰن – ويقالُ : أبو عبد الله – الحمصيُّ .

أحرج له الجماعة ، إلا البخاري ففي « الأدب المفرد » .

وثقه أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان ، والمصنّفُ ، ودُحَيْم ، وابن سعد ، وابنُ حبان .

* * *

والحديث أخرجه مسلم (٧٠ / ٣٠ - ٣١ نووى) ، والمصنّف ويأتى برقم (١٩٨٤) ، وأحمد (٢١٤/١٠) ، وابنُ أبي شيبة (٢٩١/٣ و ٢٩١/٣) ، والطبراني في « الكبير » (ج١٨/ رقم ٧٨ ، ٧٩) وفي « مسند الشاميين » (ق ٤٠٠٤) ، والبيهقي (٤٠/٤) ، والبغوي في « شرح السنّة » (٥٦/٥) من طرقٍ عن معاوية بن صالح ، عن حبيب بن عبيد ، عن جبير بن نفير ، عن عوف بن مالك .

وقد خولف معاوية بن صالح فيه .

خالفه عصمة بن راشد ، فرواه عن حبيب بن عبيد ، عن عوف بن مالك .

فسقط ذكر « جبير بن نفير » .

= أخرجه ابنُ ماجة (١٥٠٠) قال حدثنا يحيى بنُ حكيم ، ثنا أبو داود الطيالسي ، ثنا فرج بنُ فضالة ، حدثني عصمةُ بْنُ راشد به .

* قُلْتُ : كذا رواه شيخُ ابْنِ ماجة عن الطيالسمِّي .

وخالفه يونس بن حبيب فرواه عن الطيالسيّ ، وهذا في « مسنده » (٩٩٩) قال : حدثنا الفرج بن فضالة ، عن أبي بكر بن أبي مريم ، عن حبيب بن عبيد ، عن عوف بن مالك .

فزاد في الإسناد « أبا بكر بن أبي مريم » بين الفرج بن فضالة ، وعصسة ابن راشد .

ويونس بن حبيب وإن كان ثقة ، فيحيى بن حكيم أوثق منه ، وليس على أحدهما عهدة هذا الاختلاف ، لا سيما وقد قال عقب روايته لهذا : « ورأيتُ هذا الحديث في موضع آخر عن أبى داود ، عن الفرج بن فضالة ، قال : حِدَّثنى عصمة بن راشد ، عن حبيب بن عبيد ، عن عوف » فيظهرُ لى أن هذا الاختلاف من الفرج بن فضالة ، لأن جماعة من النقاد ضعفوهُ ، وهو كذلك .

فيستغرب أن يشير الحافظ في « النكت الظراف » (٢١٢/٨) إلى هذا الاختلاف ، ثم يقول : « فيحتمل أن يكون لفرج ٍ فيه شيخان ، أو أحاد القولين وهم » .

فإنما يَرِدُ الاحتال الأول لإمام حافظ، ولا يرِدُ لضعيفٍ رديء الحفظِ مثل فرج بن فضالة (١٠) .

⁽١) وقال الحافظ في « الفتح » (٢٨٥/١٠ ~ ٢٨٦) في حديثٍ آخر : « وشدُّ عمر بن =

= نعم توبع فرج . تابعه إسماعيل بن عياش عن عصمة بن راشد وأبي بكر ابن أبي مريم معاً عن حبيب بن عبيد ، عن عوف . أخرجه الطبراني في الكبير » (ج١٨/ رقم ١٠٨) ولكن قيل إن فرج بن فضالة إنما سمعه من إسماعيل بن عياش ، ولم يسمعه من عصمة بن راشد ، فلو صحَّ هذا فهو ينفى الاحتمال الأول ، فلعل التصريح بالتحديث الواقع في « سنن ابن ماجة » من سوء حفظ فرج . ثم أبو بكر بن أبي مريم ضعيفٌ وهاه بعضهم ، وعصمة ابن راشد مجهولٌ فالمحفوظ رواية معاوية بن صالح ، عن حبيب ، عن حبيب ، عن عوف وهذا يدل على أن حبيباً لم يسمعه من عوف عن حبيب ، عن عوف وهذا يدل على أن حبيباً لم يسمعه من عوف هذا : ولمعاوية بن صالح فيه شيخ آخر .

فإنه يرويه عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير ، عن أبيه ، عن عوف . أخرجه مسلم ، والترمذي (١٠٢٥) ، وأحمدُ (٢٨/٦) ، وابن الجارود في « المنتقى » (٥٣٨)(١) ، والبيهقيُّ (٤٠/٤) .

وقد توبع معاوية بن صالح على هذا الوجه .

تابعه أبو حمزة الحمصي عيسى بنُ سليم ، عن عبد الرحمٰن بن جبير به . أخرجه مسلم ، والمصنّف ويأتى برقم (١٩٨٢) وأبو أحمد الحاكم في « الكنسى » (ج٧/ ق ٥/١١٥) ، والرّويانــيّ في « مسنسده » (ج٤/ق ١/١٠) ، والطبراني في « الكبير » (ج٨/ رقم ٢٧، ٧٧)، =

⁼ عامر .. فلو كان ضابطاً لقلنا : سمعه أبو عثمان من كتاب عمر ، ثم سمعه من عثمان الله .. ابن عفان » اهـ .

وقد استخدم هذه القاعدة مراراً في (الفتح) وغيره .

⁽١) وكنت قد خلطت بين هذه الطرق في و تخريجي عليه ؛ فالعمدة على ما هنا ، والله الموفق .

= والبيهقّٰی (٤٠/٤) .

فكأن لمعاوية فيه شيخين .

وقد توبع جبير بن نفير .

تابعه سليم بن عامر ، عن عوف بن مالك به .

أخرجه الطبراني في « مُسْند الشَّاميين » (ق ٧٩) من طريق صفوان بن صالح ، ثنا الوليد بن مسلم ؛ ثنا ابن جابر ، عن سليم بن عامر .

ﷺ **قُلْتُ**: وهذا سندٌ ضعيفٌ ، لأن الوليد بن مسلم لم يصرح بالتحديث في كل السند .

وسليم بن عامر لم يلق عوف بن مالك كما قال أبو حاتم على ما فى « الجرح والتعديل » (٢١١/١/٢) لولده عبد الرحمٰن .

柒 柒 柒

﴿ قُلْتُ : وَفَى البَابِ عَنَ عَبِدَ اللهِ بَنَ أَبِى أُوفِى ، وسَمَرَةَ بَنَ جَنَدَبِ رضى الله عنهما

* أما حديث ابن أبي أوفي ، فيأتي تخريجه (برقم ٤٠٢) .

* حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه .

أخرجه الطبراني في « الكبير » (ج٧/ رقم ٢٩٥٠) من طريق محمد بن أبى نعيم الواسطى ، ثنا محمد بن يزيد ، ثنا إسماعيل بن مسلم ، عن الحسن ، عن سمرة ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

« اللهم باعدنى من ذنوبى كما باعدت بين المشرق والمغرب ، ونقّنى من خطيئتى كما نقيت الثوب الأبيض من الدّنس » .

= قال الهيثمثي في « المجمع » (١٠٦/٢) . « إسنادُهُ حسنٌ » !!

* قُلْتُ: كذا! وإسماعيل بن مسلم المكنّى ضعيفٌ، والغريبُ أن الهيئمتى – رحمه الله – صرح بضعفه فى مواضع من « المجمع » ، وانظر مثلاً (١/٤/١ و ٢٥٤٤ ، ٥ و ١٨/١٠) ، بل وصرّح فى (٩٤/٥) بأنه « متروك »!!

والعلَّةُ الثانية أن الحسنَ البصريُّ لم يلْق سمُرة رضي الله عنه .

صرّح بذلك يحيى بنُ معين - كما في « المراسيل » (ص ٣٣) لابن أبي حاتم ، ولو سلمنا أنه لقيه ، فهو مدلّسٌ وقد عنعنه ، فأنّى للسّند الحسنُ ؟!! .

ولكن له طريقٌ آخر .

أخرجه الطبراني أيضاً (ج٧/ رقم ٧٠٤٨) من طريق مروان بن جعفر السمري، ثنا محمَّد بْنُ إبراهيم بن خبيب بن سليمان بن سمرة، ثنا جعفر ابن سعد بن سمرة، عن خبيب بن سليمان بن سمرة، عن أبيه، عن سمرة مرفوعاً: « إذا صلى أحدُكم فليقل: اللهُمَّ باعد بيني وبين خطيئتي كا باعدت بين المشرق والمغرب، اللهُمَّ أعوذُ بك أن تصدَّ عني وجهك يوم القيامة، اللهُمَّ نقني من خطيئتي كا نقيت الثوب الأبيض من الدنس، اللهمُ أحيني مسلماً وأمتني مسلماً ».

قال الهيثمنَّى في « المجمع » (١٠٦/٢) :

« إسنادُهُ ضعيفٌ » .

وقال الذهبي في « الميزان » (٨٩/٤) في ترجمة مروان بن جعفر : « له =

= نسخة عن قراءة محمد بن إبراهيم فيها ما يُنكر » .

ثُمَّ ذكر هذا الحديث .

ولكن تابعه يوسف بن خالد ثنا جعفر بن سعد به .

أخرجه البزار (ج١/ رقم ٥٢٣).

ويوسف بن خالد كذبه ابن معين وقال : « خبيثٌ عدو الله تعالى » . وقال مرةً :

« زنديق لا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ » .

وقال أبو حاتم :

« ذاهبُ الحديث ، أنكرتُ قول ابن معين فيه : « زنديقٌ » حتى حمل إلَّى كتاباً قد وضعه فى التجهُم ، ينكرُ فيه الميزانَ والقيامة ، فعلمتُ أنَّ ابْنَ معين لا يتكلَّمُ إلاَّ عن بصيرة وفَهْم » .

وكذبه أيضاً عمرو بن على ، وأبو داود .

واتهمه ابن حبان بوضع الحديث .

ومروان بن جعفر خير منه بلا شك .

ومحمد بن إبراهيم بن خبيب ترجمه ابنُ أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (١٨٦/٢/٣) و لم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وجعفرُ بْنُ سعد بن سمرة ترجمه ابن أبى حاتم (٤٨٠/١/١) و لم يحك فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وكذا خبيبُ بْنُ سليمان (٣٨٧/٢/١) وأبوه سليمان بن سمرة (١١٨/١/٢) لم يحك فيهما شيئاً .

١٥ - سُؤْرُ الكَلْبِ

٦٣ - أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ، عَنْ مَالِكِ ، عَنْ أَبِى الزِّنَادِ ، عَنِ الأَغْرَجِ ،
 عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَاْلَ :
 « إِذَا شَرِبَ (١) الكلب فِي إِنَاءِ أُحَدِكُمْ ، فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ » .

٦٣ - إسْنَادُهُ صَحيحٌ.

※ ※ ※

وقد رواه عن مالك بهذا اللهظ جماعة من أصحابه ، منهم :

« الشافعي وقتيبة ، وعبد الله بن يوسف ، ويحيى بن يحيى ، وابن وهب ،
وابن مهدى ، وأبو مصعب ، وإسحقُ بنُ عيسى ، وروح بن عبادة » . =

⁽١) وذكره الزركشي بلفظ: ﴿ إِذَا لَغَبِ ﴾ وهو لفظٌ غريبٌ جدّاً ، لم أقف عليه مع كثرة طرق الحديث ، و لم يذكره غير الزركشي كما في ﴿ العدة ﴾ للصنعاني (١٤٢/١).

= قال ابنُ عَبْد البرِّ في « التَّمْهيد » (٢٦٤/١٨) :

« هكذا يقولُ مالكُ في هذا الحديث : « إذا شرب الكلب » ، وغيرهُ من رواة حديث أبي هريرة هذا بهذا الإسناد وبغيره على تواتر طرقه وكثرتها عن أبي هريرة وغيره ، كلُّهم يقول : « إذا ولغ الكلبُ » ، ولا يقولون ، « شرب الكلبُ » ، وهو الذي يعرفه أهل اللغة » اه. .

وقال الإسماعيلي في ﴿ صحيحه ﴾ ما معناه :

« إن مالكاً قد انفرد عن الكُلِّ بهذه اللفظة » .

وكذا قال ابنُ مندة .

 « قُلْتُ : هذا يوهمُ أن أصحاب مالكِ اتفقوا في رواية هذا اللفظ عنه ،
 وليس كذلك .

فقد رواه روح بنُ عبادة (١) ، عن مالكِ بسنده سواء ، فقال :

« إذا ولغ الكلبُ .. » .

أخرجه ابنُ ماجة (٣٦٤) .

وتابعه إسماعيلُ بنُ عمر ، عن مالك .

أخرجه الإسماعيلي في «صحيحه» - كما في «نصب الراية» (١٣٣/١) - من طريق أبي عبيد القاسم بن سلام، وهذا في «كتاب الطهور» (ق ١/٢٦).

⁽۱) تقدم أن روح بن عبادة رواه عن مالك بلفظ : ﴿ إِذَا شَرَبِ ﴾ عند ابن الجارود ، وقد رواه عن روح على الوجهين محمد بن يحيى مما يدلُّ أنه تلقاهُ عن مالكِ هكذا ، وكذا تلقاهُ مالكُ عن أبى الزناد ، فكلا الَّلفظين صحيحٌ ، وإن كان لفظ الولوغ أشهر . والله أعلم .

= وكذا رواه أبو على الحنفي ، عن مالك .

أخرجه الدَّارقطنَّى في « المواطآت » - كما في « الفتح » (٢٧٥/١) ، وذكره أبو العباس أحمدُ بْنُ طاهرِ الدَّاني في « أطراف الموطأ » - كما في « طرح التثريب » (٢/٠/١) - . فالأولى أن يُقال : إن أبا الزناد كان يحدثُ به على الوجهين لتقاربهما في المعنى ، لأن مالكاً روى عنه الَّلفظين .

وعكس أبو عوانة المقالة !

فقال بعد أن رواه بلفظ: « إذا شرب »:

« كذا قال أصحاب أبى الزناد ، إلاَّ سفيان فإنه قال : إذا ولغ » !

هكذا قال !! وهو خطأ كما يأتى بيانُهُ إنْ شاء الله تعالى .، ولعلَّهُ يكونُ
من النُّسَّاخ .

وقد تابع مالكاً عن أبى الزناد بهذا الَّلفظ : - « إذا شرب » - جماعةً انهم :

١ – ورقاءُ بْنُ عُمَرَ ، عن أبي الزناد .

أخرجه أبو بكر الجوزقيُّ في «كتابه » .

وورقاء ثقةً ، ولكنى لا أدرى : هل صحَّ السند إليه أم لا ؟ فإنى لم أقف

٢ - المغيرةُ بْنُ عبد الرحَّمٰن ، عن أبي الزناد .

أخرجه أبو يعلى - كما في « الفتح » (٢٧٥/١) ('' - وعنه أبو الشيخ الأصبهاني في « الجزء الثالث من العوالي » - كما في « نصب الراية » =

⁽١) ولم أقف عليه في مسنده المطبوع . فالله أعلمُ .

= (١٣٣/١) - من طريق سعيد بن عبد الجبار ، عن المغيرة بن عبد الرحمان . وسندُهُ جيدٌ ، وسعيدُ بنُ عبد الجبار هو ابنُ يزيد القرشيّ وثقه ابنُ حبان ، والخطيبُ .

وقال أبو حاتم :

« صدوق » .

والمغيرةُ بْنُ عبد الرحمٰن المدنَّى ، وثقه ابنُ حبان .

وقال أحمد وأبو داود .

« ليس به بأسٌ » .

وقال النسائي .

« ليس بالقوتى » .

وهذا تليينٌ هيِّنٌ ، يشعر أنه ليس من الأُثْبَات .

٣ - عبد الرحمان بن أبي الزناد ، عن أبيه .

ِ أخرجه ابنُ المنذر في « الأوسط » (ج١/ رقم ٢٢٧) من طريق ابن وهب ، عنه وسندهُ حسنٌ .

عن أبى الزناد .
 شعيب بن أبى حمزة ، عن أبى الزناد .

أخرجه الطبراني في « مسند الشاميين » (ق ٦٤٠) حدثنا أبو زرعة الدمشقي ، ثنا علي بن عياش ، ثنا شعيب به .

وسندهُ صحيحٌ .

* قُلْتُ : فهذه المتابعاتُ لمالكِ ترجحُ أن أبا الزنادِ كان يرويه باللفظين . فقول الإسماعيلى : إن مالكاً انفرد عن الكل بهذه اللفظة لا يصح ، وكذا قول ابن عبد البر وابن مندة .

وذكر ابنُ مندة أن جعفر بن ربيعة تابع أبا الزناد عليه .

= وقد ورد هذا اللَّفظُ في بعض الروايات عن هشام بن حسَّان ، عن ابن سيرين ، وسيأتي تحقيقُه قريباً إنْ شاء الله .

وقد اختُلف على مالكٍ فى إسناده .

فرواه جميعُ من ذكرنا ، عن مالكِ ، عن أبى الزناد ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة مرفوعاً به .

وخالفهم يعقوبُ بْنُ الوليد المدنَّى ، فرواه عن مالكِ ، عن سهيل بن أبى صالح ، عن أبيه ، عن أبى هريرة موقوفاً :

« إذا ولغ الكلب في الإناء ، غُسل سبع مرات » .

أخرجه الإسماعيلي في « معجمه » (ج١/ ق ٢/٤٨) قال : حدثنا محمد ابن زياد وابن عدى (٢٦٠٦/٢) حدثنا القاسم المقرى ، وابنُ عبد البر في « التمهيد » (٢٦٣/١٨) من طريق أبي القاسم البغوى قالوا : حدثنا أحمد بن منيع ، قال : حدثنا يعقوب بن الوليد به .

* قُلْتُ : وهي مخالفةٌ ساقطةٌ لا يُفرح بها .

ويعقوبُ بنُ الوليد قال فيه أحمد :

« كان من الكذَّابين الكبار ، يضعُ الحديث » .

وكذبه أيضاً يحيى بنُ معين ، وأبو حاتم – كما فى « الجرح والتعديل » (٢١٦/٢/٤) لولده عبد الرحمان .

وقال الدارقطنيُّ في ﴿ العللِ ﴾ (ج٣/ ق ٢/٣٨) :

« وهم – يعنى : يعقوب – فيه على مالك ، والصواب : عن مالك ، عن أبى الزناد ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة » .

وقال ابنُ عبد البر (٢٦٣/١٨) :

= « ليس بمحفوظ لمالك بهذا الإسناد ... وهذا عندى خطأ فى الإسناد لا شك فيه ، والله أعلمُ » .

※ ※ ※

ثُمَّ اعلم – علَّمنى الله وإياك – أنه قد رواه جماعةٌ آخرونِ عن أبى الزناد غير مالكٍ ، منهُم :

* ١ - سفيانُ بْنُ عُيَينةً ، عن أبي الزناد .

أخرجه الشافعتى فى « المسند » (ص ٧ – ٨) ، وفى « الأم » (٦/١) ، وأحمد (٢٥/٢) ، والحميدي (٩٦٧) وابن الجارود (٥٢) من طريق سفيان ابن عيينة به بلفظ :

« إذا ولغ الكلبُ في إناء أحدكم ، فليغسله سبع غسلات » . وتابعهم عبدُ الجبار بن العلاء ، نا سفيان به بلفظ :

« طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلبُ أنْ يغسله سبع مرات » . أخرجه ابن خزيمة (ج١/ رقم ٩٦) .

* ٢ - هشامُ بنُ عروة ، عن أبي الزناد .

أخرجه ابنُ حبان (ج٤/ رقم ١٢٩٤) ، وابنُ عدى فى « الكامل » (778/7) ، من طريق عبد الله بن أحمد بن موسى وعبدان ، كليهما عن عقبة بن مكرم ، عن يونس بن بكير ، عن هشام بن عروة به ، بلفظ :

« إذا ولغ الكلبُ في إناء أحدكم ، فاغسلُوهُ سَبْعَ مرَّاتٍ » .

وتابعهما إسحاقُ بْنُ زيادٍ الأُبلي ، ثَنا عقبةُ به ، وزاد :

« أحسبه قال : إحداهُنَّ بالتراب » .

= أخرجه البزار^(۱) (ج۱/ رقم ۲۷۷) .

قال الهيثمي :

« قُلْتُ : هو فى « الصحيح » خلا قوله : إحداهن ، لم يروه هكذا إلاَّ يونس » .

* قُلْتُ : فهذا يوهم أن الزيادة من يونس ، وليس كذلك ، فقد رواها عنه عبدان وغيره بدونها ، فيظهر لى أنها من شيخ البزار إسحق بن زياد . وقد ذكره ابن حبان في « الثقات » (١١٩/٨) .

ويُحتمل أن يكون ذلك من يونس ، كأن يذكرها مرةً ، ويقصر عنها تارةً . مع قوة الأمر الأول مع أن هذه الزيادة ثابتة ، كما يأتى .

وقد توبع يونس بن بكير .

تابعه إسماعيلَ بنُ عياشٍ ، عن هشام بن عروة به .

أخرجه الدارقطني (١/٥٦) وقال: «صحيحٌ »، وابنُ المقرى في «معجمه » (ق ١/٥٣) والخطيبُ في «التاريخ » (١٢٨/٤) من طريق عبد الوهاب بن نجدة ، وخالد بن عمرو عَنْ إسماعيل به .

* قُلْتُ : ووقع عند ابن المقرى : « حالد بن أبى الأخيل الحمصيُ » ، وهو حالد بن عمرو السلفي أبو الأخيل ، وقد كذّبه جعفر الفريابى ، ووهًا أن ابن عدى ، وضعّفه الدارقطني ، وذكره ابن حبان فى « الثقات » وقال : « ربما أخطأ » ، وكان حقّه أن يُحوّل .

⁽١) وقال – كما في « البحر الزخار » (ج٢/ ق ٢/٢٠١) : « وهذا الحديث لا نعلم رواه عن هشام بن عروة ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، إلاَّ يونس بن بُكير » .

= وخالفهُما عبدُ الوهاب بن الضحاك ، فرواه عن إسماعيل ، عن هشام بسنده سواء ، لكن بلفظ :

﴿ يُغْسَلُ ثَلاَثَاً ، أَوْ خَمْسَاً ، أَو سَبْعَاً ﴾ .

أخرجه الدارقطنيُّ وعنه ابن الجوزى في « التحقيق » (٨/٤٠/١) وقال الدارقطنيُّ :

« تفرَّد به عبد الوهاب عن إسماعيل ، وهو متروكُ الحديث ، وغيرُه يرويه عن إسماعيل بهذا الإسناد : « فاغسلوه سبعاً » ، وهو الصواب » اه. . وقال أيضاً في « العلل » (ج٣/ ق ١/٢٦) :

« وحدَّث بهذا الحديث عبد الوهاب بن الضحَّاك – وكان ضعيفاً – عن إسماعيل بن عيّاش ، عن هشام بن عروة ، عن أبى الزناد عن الأعرج ، عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم : « إذا ولغ الكلب فليغسل سبعاً ، أو خمساً ، أو ثلاثاً » . وخالفه غيره ، فرواه عن إسماعيل بن عياش بهذا الإسناد وقال : « فليغسله سبعاً » و لم يزد على ذلك ، وهو الصوابُ » اه .

وقال البيهقيُّ (١/٢٤٠) :

« وهذا ضعيفٌ بمرَّةٍ . عبد الوهاب بن الضحاك متروك . وإسماعيل بن عياش لا يحتجُّ به خاصةً إذا روى عن أهل الحجاز ، وقد رواه عبد الوهاب ابن نجدة ، عن إسماعيل ، عن هشام ، عن أبى الزناد : « فاغسلوه سبع مرات » كما رواه الثقات »(۱) اه. .

وقال ابنُ الجوزيّ في « الواهيات » (٣٣٣/١) :

⁽١) وضعّفه العراق في «طرح التثريب » (١٢٤/٢) .

= « تفرَّد بهذا عبدُ الوهاب . قال العقيلي : متروك الحديث ، وابنُ عيَّاش قد سبق ضعفُه » .

وقال الجوزقاني في « الأباطيل » (٢٥٥) :

« تفرَّد به عبد الوهاب بن الضحاك ، عن إسماعيل ، وهو متروك الحديث ، وغيره يرويه عن إسماعيل بهذا الإسناد : « فاغسلوه سبعاً » وهو الصواب ، ورواه أحمد بن خالد بن عمرو الحمصي ، عن أبيه ، عن إسماعيل بن عياش بهذا الإسناد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « فاغسلوه سبع مرات » وهذا أشبه بالصواب ، مع أن إسماعيل بن عياش ضعيف » اه .

* قُلْتُ : وذكرُهُم لإسماعيل بن عيَّاش في معرض تعليلهم للحديث فيه نظر ، فإن عبد الوهاب بن نجدة وغيره ، رووه عن إسماعيل ، عن هشام بن عروة – وهو حجازي – على الاستقامة ، فدلَّنا ذلك على أن العُهدة ليست على إسماعيل هنا ، بل على عبد الوهاب بن الضحاك وحده لأمرين .

* الأوَّلُ : أنه الأضعف ، بل كذَّبه أبو حاتم ، فتعصيب الجناية برقبته أولى .

* الثانى : أن إسماعيل قد توبع عليه . والله أعلم .

وأما تضعيف الجوزقاني وابن الجوزى لإسماعيل بن عياش فليس بشيء، لأنه صدوق في نفسه ، وإنما ضعفه في روايته عن غير أهل بلده .

وقد تقدَّم أنه رواه عن أبى الزناد أيضاً : المغيرةُ بْنُ عبد الرَّحمٰن ، وورقاءُ ابْنُ عمر ، وأبو علي الحنفي ، وشعيب بن أبى حمزة .

وذكر ابنُ مندة – كما فى « نصب الراية » (١٣٢/١) – أنه قد رواه عن أبى الزناد أيضاً موسى بْنُ عُفْبة . = فهؤلاء سبعةُ أنفس يروون الحديث عن أبي الزناد .

* * *

وللحَدِيْثِ طُرُقٌ أُخْرَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضَى الله عَنْهُ .

* أُولاً : محمَّدُ بْنُ سيرِيْنَ ، عَنْهُ .

وَلَهُ عَنِ ابْنِ سيرِيْنَ طرقٌ ، مِنْهَا :

* ١ – هشامُ بْنُ حسَّانٍ ، عنه .

« طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلبُ ، أنْ يغسله سبع مرَّاتٍ ، أولاهنَّ بالتراب » واللَّفْظ لمسلم .

ورواه عن هشام بن حسان جماعةً ، منهم :

« ابنُ عُليَّة ، وزائدةً بنُ قدامة ، وعبد الرزاق ، وعبد الله بن بكر السهميُّ ، وعبد الأعلى الصنعانيُّ ، ويزيدُ بْنُ هارون ، (۱) . =

⁽١) وخالفهم سعيد بن عامر الضُّبعي ، فرواه عن هشام بسنده سوَّاء موقوفاً على أبي هريرة =

= وتابعهم محمد بن مروان ، عن هشام بن حسان بلفظ : " « إذا شرب الكلبُ من الإناء ... »

رضى الله عنه .

أخرجه الطحاوى فى « المشكل » (٢٦٨/٣) حدثنا بكار ، ثنا سعيد بن عامر . قال الطحاوى : فقال قائل : كيف تقبلون هذا من حديث أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم وقد رواه هشام بن حسان عن محمد بن سيرين فأوقفه على أبى هريرة لم يتجاوز به إلى النبى صلى الله عليه وسلم .

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله تعالى وعونه : أن أيوب فوق هشام في الجلالة والثبت فزيادته عليه ما زاده عليه في إسناد هذا الحديث مقبولة ، وقرة وإن لم يكن فوق هشام في الثبت والحفظ ، ولكنه لم يكن دونه في ذلك ، مع أن محمد بن سيرين قد كان إذا أوقف أحاديث أبي هريرة فسئِل عنها : أهي عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول : كل حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم » اه.

* قُلْتُ : وجوابُ الطحاوى رحمه الله لا يخلو من نظر ، فلا حاجة إلى الترجيح بين هشام بن حسان وأيوب السختياني ، فقد رواه جمعٌ عن هشام مرفوعاً ، لا سيما وقد رواه غير واحدٍ عن أيوب موقوفاً أيضاً ولو ألقى الطحاويُ التبعة على سليمان بن عامر لكان أولى ، فقد قال أبو حاتم : « كان في حديثه بعضُ الغلط » .

ثم رأيت أن بكاراً خولف فيه .

خالفه عبد الله بنُ محمدٍ ، فرواه عن سعيد بن عامر بسنده سواء غير أنه رفعه . أخرجه البيهقي في ﴿ السنن الصغرى ﴾ (١٧٦) من طريق أحمد بن سليمان بن الجسس الفقيه ، نا عبد الله بن محمد به .

* قُلْتُ : وأحمد بن سليمان هو أبو بكر النجاد شيخ الحنابلة حاتمة أصحاب أبى داود السجستاني ، صدوق

وعبد الله بن محمد ، أستبعدُ أن يكون ابنَ أبي شببة ، فيظهر أن النجاد لم يلحقه . وفي الرواة عن سعيد بن عامر : « أبو عبد الرحمان عبد الله بن محمد بن أبي قريش » فلو ثبت أنه ثقةً ، فيُحمل على الوجهين أعنى أنه صحيحٌ مرفوعاً وموقوفاً . والله أعلمُ .

= أخرجه ابن خزيمة (ج١/ رقم ٩٧) قال : حدثنا جميلُ بنُ الحسن ، نا أبو همام – يعني محمد بن مروان .

* قُلْتُ : وجمیلُ بنُ الحسن ، ذکره ابنُ حبان فی (الثقات » (۱۶٤/۸)
 وقال : (یُغرب » .

ووثقه مسلمة بنُ قاسم .

ووقع فيه عبدان الأهوازي ، فقال :

« كَانِ كَذَّاباً ، فاسقاً ، فاجراً » !

قال ابنُ عدى في « الكامل » (٩٤/٢):

« لم أسمع أحداً يتكلَّمُ فيه غير عبدان . وهو كثيرُ الرواية ... وعنده عن أبي همام الأهوازي غرائبُ ، وعن غيره .

ولا أعلمُ له حديثاً منكراً ، وأرجو أنه لا بأس به ، إلاَّ عبدان فإنه نسبه إلى الفسق ، وأما في باب الرواية فإنه صالح »(١) اهم .

ومحمد بن مروان العقيليُّ ، فيه لينُّ .

وقد وقع فى سند ابن خزيمة أن كنيته : « أبو همام » وكذا فى « الثقات » وفى « الكامل » وغيرها . وقد ذكروا له فى كتب التراجم كنية أخرى ، وهى « أبو بكر » ، فالله أعلم .

⁽۱) وإنما نسبه عبدان إلى الفسق لما حكاه ابن عدى ، قال : • قال عبدان : سمعتُ ابن معاذ يحكى عن آخر ، عن امرأة زعمت أن جميلاً تعرّض لها وراودها ، فقالت له : اتق الله ! فقال : إنه ليأتى علينا الساعة يحل لنا فيها كلَّ شيءً !! قال الحافظ في • التهذيب • (١١٤/٢) : • فكأن هذا مرادُ عبدان بأنه فاسقٌ يكذب ، ولكن يؤثر قول المرأة فيه مع كونها مجهولة ؟!!

= فيظهر من هذا أن هذا اللفظ غير مشهور (۱) من رواية هشام بن حسان ، والمعروف من روايته : « إذا ولغ » .
نعم ! لم يتفرد به محمد بن مروان .

فتابعه عبد الرزاق ، عن هشام بن حسَّان بلفظ:

« إذا شرب » .

أخرجه ابنُ المنذر في « الأوسط » (ج١/ رقم ٢٢٨) قال : حدثنا إسحٰق ، عن عبد الرزاق به .

وإسحٰق هو ابنُ إبراهيم الدَّبرى .

ولكن يعكر على هذه الرواية أنَّ الدَّبرى رواه عن عبد الرزاق في « مصنفه » بلفظ: « إذا ولغ » .

وكذلك رواه أبو عوانة عن الدَّبري .

ورواه أحمد عن عبد الرزاق بلفظ: ﴿ إِذَا وَلَغُ ﴾ .

فلعلَّ الوهم من عبد الرزاق ، لأن الدَّبرى رواه عنه على الوجهين ، وقد قال الذهبِّي في « السير » (٤١٧/١٣) مدافعاً عن الدَّبرى :

« والرجلُ ، فقد سمع كتباً فأداها كما سمعها ، ولعل النكارة فيه من شيخه ، فإنه أضرَّ بأحرةٍ . فالله أعلم » اهـ .

ويحتمل أن يكون عبد الرزاق رواه بالَّلفظين ، فتتقوى رواية محمد بن مروان . والله أعلم بحقيقة ذلك .

⁽۱) ثم رأيتُ البدر العيني صرَّح، بذلك في «عمدة القارى» (۳ / ۳۹) فلله الحمدُ.

= ٢ - أيوبُ السختيانيُ ، عن ابن سيرين .

أخرجه الترمذي (٩١) ومن طريقه ابن الجوزى فى « التحقين » = 100 قال : حدثنا سوار بن عبد الله العنبري (١) ، حدثنا معتمر بن =

ونقل الزيلعي في « نصب الراية » (١٣٥/١) عن ابن دقيق العيد أنه قال في « الإمام » : « هذا وهم فاحش ، فإن سواراً هذا – شيخ الترمذى – هو : سوار بن عبد الله بن سوار بن عبد الله بن قدامة ، مات سنة خمس وأربعين ومائتين وروى عنه أبو داود والنسائى وخلق ، وقال النسائى : ثقة وذكره ابن حبان فى « الثقات » وسوَّار الذى جرحه سفيان هو : سوَّار بن عبد الله بن قدامة متقدم الطبقة . اهد وأخذ صاحب « التنقيح » هذا الكلام برمته فنقله فى « كتابه » متعقباً على ابن الجوزى من غير أن يعزوه لقائله » اهد .

* قُلْتُ : وفي كلام الزيلعيّ – رحمه الله – نظرٌ من وجهين :

* الأول : أن لفظ ابن دقيق العيد فيه اختلاف عماً نقله الزيلعيُّ عنه .

فقد قال في « الإمام » (ج١/ق ٥٥/٢) :

« وأما ما اعترض به أبو الفرج ابن الجوزى على هذا الحديث وقد رواه من جهة الترمذى عن «سوار بن عبد الله العنبرى » عن المعتمر ، فأجاب بأن « سوار » قال سفيان الثورى : ليس بشى ، فهذا الذى اعترض به أبو الفرج ليس بشى ، لأن « سوار » الذى قال فيه سفيان هذا غير « سوار » الذى روى عنه الترمذى ، ذاك « سوار بن عبد الله بن قدامة » متقدم في الطبقة ، وشيخ الترمذى مات سنة خمس وأربعين ومائتين فيما قبل » اهد .

⁽۱) أعلَّهُ ابنُ الجوزي - رحمه الله - بعلَّةٍ غريةٍ جدًا ، فقال : و فيه سوَّار . قال سفيان الثوريُ : ليس بشيء ، وقد غلط في هذا غلطاً فاحشاً كما قال الحافظ في و التهذيب ، الثوري ، فإنَّ شيخ الترمذي وثقه النسائي وابنُ حيان ، وقال أحمد : « ما بلغني إلا خيراً ، ولا يحفظ لسفيان الثوري في سوَّار هذا - شيخ الترمذي قول . كيف ؟ وقد مات الثوري قبل أن يولد سوار هذا بعشرين سنة ، وإنما قال سفيانُ هذا في سوار ابن عبد الله بن قدامة وهو جدُّ شيخ الترمدي فلهذا كان غلطُه فاحشاً .

= سليمان ، سمعتُ أيوب يحدث عن محمد بن سيرين ، عن أبى هريرة مرفوعاً : « يُغْسُلُ الإِناءُ إذا ولغ فيه الكلبُ سبع مرَّات - أولاهنَّ أو أخراهن بالتراب - ، وإذا ولغت فيه الهرَّةُ غُسل مرةً » .

وقال : « هذا حديثُ حسنٌ صحيحٌ "(١).

وأخرجه الطحاوي في « المشكل » (٢٦٧/٣ – ٢٦٨) من طريق سوار ابن عبد الله شيخ الترمذي – لكنه قال فيه : « أولاهنَّ بالتراب » ولم يشك . وكذا رواه المقدمي ، عن المعتمر .

أخرجه الطحاويُ في « شرح المعاني » (٢١/١) مع الزيادة .

^{= *} الثانى : أن كلام ابن عبد الهادى ف « التنقيح » يختلف عما ذكره ابن دقيق العيد . فقال في « التنقيح » (ق ١/٢١) :

[«] وتضعيف المؤلف - يعنى ابن الجوزى - للطريق الأولى بأن سفيان قال فى « سوار » ليس بشيء ، وهم فاحش ، وأما قول سفيان إنما هو فى جد شيخ الترمذى ، وشيخ الترمذى هو « سوار بن عبد الله التيمى العنبرئى أبو عبد الله التيمى القاضى ابن القاضى ابن القاضى ، روى عنه يحيى القطان وجماعة ، وروى البصرى القاضى ابن القاضى ابن القاضى ، ولى عنه يحيى القطان وجماعة ، وروى عنه أبو داود ، والترمذي والنسائي وخلق . قال أحمد بن حنبل : « ما بلغنى عنه إلا خيراً » وقال النسائى : « ثقة » وذكره ابن حبان فى « كتاب الثقات » .

^{*} قُلْتُ : وبمقارنة كلام ابن عبد الهادى مع كلام ابن دقيق العيد لا يظهر تشابة ، فكيف يُقال : نقله برمته ؟!

ثُمَّ اعلم أن هذا الكلام لم يُذكر في الجزء الأول المطبوع من « تنقيح التحقيق ؛ ، فلا أدرى كيف حدث هذا ؟

⁽١) وقال البزار في « البحر الزخار » (ج٢/ ق ١/٢٦٥) : « ورواه عن أيوب المعتمرُ ، وزاد قصة الهر ورفعه ، وغير المعتمر يجعل غسل الهرُّ مرة من قول أبي هريرة ، على أن قرة قد أسنده » اه. .

= فأخشى أنْ يكون هذا من المعتمر بن سليمان ، فهو وإنْ كان ثقةً لكن قال فيه ابنُ خراش :

« صدوق يخطىء إذا حدَّث من حفظه ، وإذا حدَّث من كتابه فهو ثقةً » .

ورواية ﴿ أُولَاهِنَّ ﴾ أرجع لما يأتى .

وقد اختُلف فيه .

فرواه مسدد بن مسرهد ، حدثنا المعتمر ، عن أيوب به موقوفاً . أخرجه أبو داود (٧٢) .

وتابعه محمد بن عبيد ، ثنا حماد بنُ زيدٍ ، عن أيوب به موقوفاً .

أخرجه أبو داود ، والدارقطنيُّ (٦٤/١) وقال :

« صحيحٌ موقوفٌ » .

ولا خلاف بين الروايتين ، وكان أيوب يُمسك عن رفع الحديث أحياناً كما يأتى .

وقد رواه على الشكِّ أيضاً سفيان بنُ عيينة ، عن أيوب .

أخرجه الشافعتى في « المسند » (ص – ٨) ، وفي « الأم » (٦/١) ، والحميدتى (٩٦٨) ، وأبو عوانة (٢٠٨/١) ، والبيهقي (٢٤١/١) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٩٦٨) ، والبغوتى في « شرح السَّنة » (٧٣/٢ – ٧٣/٢) بلفظ : « أولاهنَّ أو أخراهنَّ بالتراب » .

ووقع عند الحميدي .

« أو إحداهن » بالحاء المهملة والدال .

ولكن رواه بغير شكِ بلفظ : ﴿ أُولَاهِنَّ ﴾ جماعةٌ آخرُون عن أيوب =

= السختياني ، منهم :

أ - معمر بنُ راشد .

أخرجه عبد الرزاق (ج١/ رقم ٣٣١)، وأحمد (٢٦٥/٢) والبزار (ج٢/ق ١/٢٦٥)، وأبو عوانة (٢٠٨/١). وسندهُ صحيح على شرطهما.

ولكن ليس فى رواية أحمد ذكر للتراب أصلاً! وأرجح أنَّ هذا هو لفظ هشام بن حسَّان ، عن ابن سيرين . لأن الإمام أحمد ذكر الطريقين معاً بلفظ واحدٍ ، لا أنَّ رواية معمر ليس فيها ذكر للتراب . والله أعلمُ .

ب - سعيدُ بنُ أبي عروبة .

أخرجه أحمدُ (٤٨٩/٢) قال : ثنا محمد بن جعفر قال : وسئل عن الإناء يلغ فيه الكلب قال : ثنا سعيد إلخ .

وأخرجه البزار (ج٢/ ق ١/٢٦٥ ، ٢) حدثنا محمد بن الوليد القرشي نا محمد بن جعفر به .

ج – ابنُ عُليَّة ، عن أيوب ، ولكنه أوقفه .

أخرجه أبو عبيد في «كتاب الطهور » (ق ١/٢٦) ثنا إسماعيل بن إبراهيم يعني ابن علية . وقال :

« والذى عندنا أنه مرفوعٌ ، ولكن أيوب كان ربما أمسك عن الرفع » . * قُلْتُ : فرواية « أولاهنَّ » تترجح لتتابُع الثقات عليها .

٣ – الأوزاعي ، عن ابن سيرين .

أخرجه الدارقطنيُّ (١/١٤) ، والبيقيُّ (٢٤٠/١) وفي « السنن =

= الصغرى » (١٧٥) من طريق بشر بن بكر ، نا الأوزاعي ، عن ابن سيرين به وفيه :

« أولاهنَّ بالتراب » .

قال الدَّارقطنيُّ :

« الأوزاعيُّ دخل على ابن سيرين في مرضه ، و لم يسمع منه » .

وقال ابن حبان فی « الثقات » (٦٣/٧) :

« قد روى عن ابن سيرين نسخةً ، رواها عنه بشر بن بكر التنيسى ، ولم يسمع الأوزاعيُّ من ابن سيرين شيئاً » .

٤ - قتادة ، عن ابن سيرين .

أخرجه الدارقطني (١٤/١) والبزار (ج ٢/ق ٢/٢٧١) ، وابن عدى في « الكامل » (٢/٢٧١ - ٦٣١) من طريق الحكم بن عبد الملك ، عن قتادة ، عن ابن سيرين ، عن أبى هريرة مرفوعاً : « إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم ، فليغسله سبع مرات ، والسابعة بالتراب » .

قال ابنُ عدى :

« لا أعلم يرويه عن قتادة غير الحكم » .

* قُلْتُ : والحكم ضعيفٌ ، ولكن لم يتفرد به كما قال ابنُ عدى . بل تابعه أبان بن يزيد العطار ، حدثنا قتادة ، أن محمد بن سيرين حدَّثه ، عن أبي هريرة مرفوعاً فذكره .

أخرجه أبو داود (٧٣) والبزار (ج٢/ ق ٢/٢٧١)، والدارقطنيُّ (٦٤/١)، والبيهقيّ (٢٤١/١) من طريق موسى بن إسماعيل، عن أبان. قال الدارقطنيُّ :

= (صحيح) .

وأبان بنُ يزيد العطار ثقةً حجةً .

وتابعهما خليد بن دعلج ، عن قتادة .

أخرجه البزار (ج٢/ ق ٢/٢٧١) .

وتابعهم سعيد بن بشير ، عن قتادة بسنده سواء .

لكن قال فيه : « « الأولى بالتراب » .

أخرجه البزار والدارقطني وقال :

« صحيح »^(۱).

* قُلْتُ : ومقصود الدارقطني – والله أعلمُ – أنَّ هذه اللَّفظة صحيحة من وجوهٍ أخر ، وإلا فسعيد بن بشير ضعيفٌ خاصة في قتادة ، ولكنه لم يتفرّد به .

فتابعه سعيد بنُ أبى عروبة ، عن قتادة ، عن ابن سيرين ، عن أبى هريرة مرفوعاً : « إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم ، فليغسله سبع مرَّات ، أولاهنَّ بالتراب » .

أخرجه المصنّفُ (١٧٧/١ – ١٧٨) ويأتى برقم (٣٣٩) من طريق عبدة ابن سليمان ، عن سعيد بن أبي عروبة .

وقد خولف عبدةً في إسناده .

حالفه حالد بنُ يحيى الهلالي ، فرواه عن سعيد بن أبي عروبة ، عن =

⁽۱) وقد ذكر الدارقطني في « العلل » (ج٣/ ق ٢/٢٥) أن سعيد بن بشير رواه عن قتادة ، عن ابن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً، وقال : « ووهم فيه » يعني سعيد ابن بشير .

= قتادة ، عن الحسن ، عن أبى هريرة مرفوعاً : (طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلبُ ، أنْ يُغسل سبع مرَّاتٍ ، الأولى بالتراب .

أخرجه الدارقطنيُّ (٦٤/١) .

فجعل شيخ قتادة هو « الحسن » بدل ، ابن سيرين » . ورواية عبدة بن سليمان أرجح من غير شكٍّ ، لأمرين :

* الأول: المتابعات السابقة .

* الثانى : أنه أثبت الناس في سعيد بن أبي عروبة .

أما خالدُ بنُ يحيى ، فذكره ابنُ عدى في و الكامل ، (٨٨٢/٣) وقال : « و لخالد هذا غير ما ذكرتُ من الحديث إفرادات وغرائب عمن يُحدِّث عنه ، وليس بالكثير ، وأرجو أنه لا بأس به ، لأنى لم أر في حديثه متناً منكراً » اه. .

وقال الذهبيُّ في « الميزان » .

« صويلح » .

فمثلُه يقبل حديثه بشرط عدم المخالف، ويبدو أن غالب أحطائه في الأسانيد، كما يومي إليه كلام ابن عدى

ومما يدلُّ على اضطراب خالد بن يحيى فى إسناده أنه رواه أيضاً عن يونس ابن عبيد ، عن الحسن ، عن أبى هريرة به .

وسيأتى قريباً إن شاء الله تعالى .

فالصوابُ رواية عبدة بن سليمان ، لاسيما وقد توبع .

تابعه عبدُ الوهاب بنُ عطاء ، عن سعيدٍ به ، إلاّ أنه قال : « أولاها أو السابعة بالتراب » والشكُّ من سعيدٍ .

= أخرجه الطحاويُّ في « شرح المعاني » (٢١/١) .

ورواية عبدة أرجح فى نظرى ، لتثبته فى سعيد بن أبى عروبة والله أعلم . وراوه عبد الأعلى ، عن سعيد بن أبى عروبة به إلاَّ أنه قال : « آخره بالتراب » .

أخرجه البزار (ج٢/ ق ٢/٢٧١) حدثنا محمد بن المثنى وعمرو بن عيسى الضبعى قالا: نا عبد الأعلى .

وقد اختلف على قتادة فيه .

فرواه سعیدُ بنُ أبی عروبة ، وأبان بن یزید العطّار ، وسعید بن بشیر ، والحکمُ بنُ عبد الملك ، عن قتادة ، عن ابن سیرین ، عن أبی هریرة .

وخالفهم هشام الدستوائى، فرواه عن قتادة، عن خلاس، عن أبى رافع، عن أبى هريرة مرفوعاً وفيه:

« أولاهنَّ بالتراب » .

أخرجه المصنّفُ ويأتى برقم (٣٣٨) ، والدارقطنيُّ (٦٥/١) ، والبيهقيُّ (٢٤١/١) .

 * قُلْتُ : وهشام الدستوائى من أثبت الناس فى قتادة ، فكأن قتادة كان يرويه على الوجهين . والله أعلمُ .

ولذلك قال الدَّارقطني :

« صحيحٌ » .

أمَّا البيهقُّى – رحمه الله – فقال :

« هذا حديثٌ غريبٌ إنْ كان حفظه معاذٌ ، فهو حسنٌ » اهـ .

فَكَأَنَّهُ أَعَلَّهُ ، ولا وجه لاستغرابه فيما يظهرُ لي ، وقد صحَّحه =

= الدارفطني كما مرَّ آنفاً . والله أعلم .

عن ابن سيرين .

أخرجه البزار (ج٢/ ق ١/٢٦٨) والطبراني في « الأوسط » (ج٢/ رقم ١٣٤٨) ، وابن أبي شريح في « حزء بيبي » (رقم ١٥٠) ، والذهبي في « تذكرة الحفاظ » (٧٧٧/٢) من طريقين عن محمد بن بشار ، حدثنا إبراهيم بن صدقة ، عن يونس بن عبيد به ، وفيه :

« أولاهنَّ بالتراب » وعند البزار : « أولاهنَّ أو أخراهنَّ » .

قال البزار:

« وهذا الحديث رواه بُندار هكذا ، ورواه غيرهُ عن يونس عن الحسن عن أبى هريرة ، ولا نعلم رواه عن عن أبى هريرة ، ولا نعلم رواه عن يونس إلا إبراهيم بن صدقة » اه.

« لم يرو هذا الحديث عن يونس إلا إبراهيم ، تفرَّد به بُندار » .

* قُلْتُ : كلهم ثقات ، إلا إبراهيم هذا .

فقال أبو حاتم :

« شيخٌ » .

وقال ابنُ الجنيد :

« محله الصدق » .

فالسندُ جيدٌ ، والحمد لله على التوفيق .

وقد خولف إبراهيم بن صدقة فيه .

خالفه خالد بن يحيى الهلالى ، فرواه عن يونس بن عبيد ، عن الحسن ، عن أبى هريرة مرفوعاً به . =

= أخرجه الدارقطني في « سننه » (١٤/١) ، وفي « حديث أبي الطاهر الذَّهْلي » رقم (٩٨) .

وقد مرّ الكلام في خالد بن يحيى .

ورواية إبراهيم بن صدقة أشبهُ . والله أعلمُ .

٣ - قُرَّةُ بْنُ خالدٍ ، عن ابن سيرين .

أخرجه ابنُ المقرى فى « معجمه » (ق ٥/٥) ، والطحاوي فى « المشكل » (٣٥/٣) ، وفى « الشرح » (١٩/١ ، ٢١) ، والدارقطني (١٤/١) ، والدارقطني (١١٧/١) ، وابن حزم فى « المحلى » (١١٧/١) وابن الجوزى فى « المحلكم (١١٧/١) وابن حزم فى « المحلى » (١١٧/١) وابن الجوزى فى « التحقيق » (٥/١ = ٢٥/٤٦) من طريق الضحاك بن مخلد أبى عاصم النبيل ، عن قرة بن خالد بلفظ :

« طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلبُ أن يُغسل سبع مرَّاتٍ ، الأولى بالتراب ، والهرةُ مثل ذلك » .

قال الدارقطني :

« هذا صحيحٌ » .

وقال الطحاوى: « وهذا حديثُ متصلُ الإِسناد » .

وقال الحاكمُ :

« صحيحُ الإسناد على شرط الشيخين ... وإنما تفرَّد به أبو عاصم وهو حجةً » اهـ .

٧ - عبدُ الله بْنُ عونِ ، عن ابن سيرين .

أخرجه ابنُ عدى (۲/۲ م) وابنُ شاهين في « الناسخ والمنسوخ » (ج٢/ ق . ۲/۲) ، والخطيبُ في « تاريخه » (۱۰۹/۱۱) والسّياقُ له من طريق =

= حفص بن واقد ، حدثنا ابن عون به بلفظ : « طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلبُ سبع مرات ، أولاهنَّ بالتراب ، والهرُّ مرةً » .

وذكرُ « التراب » و « الهرّ » لم يقع في رواية ابن عدى . قال ابرُ عدى :

« وهذه الأحاديث - وهذا منها - أنكرُ ما رأيتُ لحفص بن واقد ... ولم أر لحفص وحديث ابن عون ، لا يرويه عنه غير حفص بن واقد ... ولم أر لحفص أنكر من هذه الأحاديث » .

٨ – سالمُ الحياط ، عن ابن سيرين .

أخرجه الطبرانيُّ في « الأوسط » (ج١/ رقم ٩٥٠) قال : حدثنا أحمدُ ، قال : حدثنا عمرو ، قال : حدثنا زهيرُ بن محمد ، عن سالم الخياط ، قال : سمعتُ ابن سيرين عن أبي هريرة مرفوعاً فذكره وفيه :

« أولها بالتراب » .

* قُلْتُ : وشیخ الطبرانی هو أحمد بن یحیی الحلوانی وثقه غیرُ واحدٍ کما ف « تاریخ بغداد » (۲۱۲/۵ – ۲۱۳) .

وعمرو هو ابن أبى سلمة التنيسي ، وهو صدوقٌ ولكن وقعت منه أوهامٌ في حديثه ، لاسيما عن زهير بن محمدٍ ..

وانظر ما مضى من الجزء الأول (ص ٢٨) من هذا الكتاب .

٩ - حبيبُ بْنُ الشهيد ، عن ابن سيرين .

ذكره أبو داود في « سننه » (۷۱) ، وابنُ عبد البر في « التمهيد » = (۲٦٥/۱۸) وفيه : « أولاهنَّ بالتراب » .

= ١٠ - عوفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَة ، عن ابن سيرين .

أخرجه أبو طاهر المخلص في « الفوائد » (ج ٤/ ق ١/١٧١) من طريق أبي زيد النحوي ، ثنا عوف بسنده سواء وفيه :

« أولاهنَّ بالتراب » .

وهذا سندٌ صحيحٌ .

وأبو زيد النحوَّى هو سعيد بن أوس بن ثابت .

وثقهُ صالحُ جزرةُ ، وقال أبو حاتم : « صدوقٌ » .

١١ - مُجاعةً بنُ الزبير ، عن ابن سيرين .

أخرجه ابنُ عدى (٢٤٢٠/٦) .

ومجاعة قال فيه أحمد : « لم يكن به بأسّ في نفسه »

وضعّفه الدارقطنيُّ . فيُمشّى حديثه في المتابعات .

۱۲ - عمران بن خالد ، عن ابن سيرين .

أحرجه البزار (ج٢/ق ١/٢٧٤) قال : حدثنا بشر بن معاد العقديُّ ، نا عمران بن خالد ، عن محمد بن سيرين به مرفوعاً و لم يذكر « التراب » .

* قُلْتُ : ورجالُه ثقات إلاَّ عمران بن حالد الخزاعَّى .

فقد ضعَّفه أبو حاتم – كما في « الجرح والتعديل » (٢٩٧/١/٣) .

وقال ابنُ حِبَّان :

« لا يجوزُ الاحتجاجُ به » .

* ثانياً : همَّامُ بْنُ مِنبهِ ، عن أبي هريرة .

أخرجه مسلمٌ (٩٢/٢٧٩)، وأبو عوانة (٢٠٨/١)، وأحمدُ =

= (٢١٤/٢) ، وابنُ حبان (ج٤/ رقم ١٢٩٥) وابن عبد البر فى « التمهيد » (٢٦٧/١٨) وابنُ المنذر (ج١/ رقم ٢٢٩) والبيهقى (٢٠/١٦) جميعاً عن عبد الرزاق ، وهو فى « مصنَّفه » (ج١/ رقم ٣٢٩) عن معمر ، عن هما ، عن أبى هريرة مرفوعاً : « طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب ، أن يُغسل سبع مرات » .

* * *

* ثالثاً : عبدُ الرَّحمٰن بْنُ أَبِي عمرة ، عن أبي هريرة .

أخرجه أحمدُ (٣٦٠/٢ ، ٤٨٢) من طريقين عن فليح بن سليمان ، عن الخرجه أحمدُ (٣٦٠/٢ ، ٤٨٢) من طريقين عن فليح بن سليمان ، عن هلال بن علي ، عن عبد الرَّحمٰن بن أبي عمرة ، عن أبي هريرة مرفوعاً : « إذا استجمر أحدكم فليوتر ، وإذا ولغ الكلبُ في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات ، ولا يمنع فضل ماء ليمنع به الكلأ ، ومن حق الإبل أن تحلب على الماء يوم وردها » .

* قُلْتُ : وهذا سندٌ لا بأس به في المتابعات .

وفليحُ بنُ سليمان ، فأعلبُ النقاد على تليينه ، وبقيةُ رجاله ثقات . والله أعلم .

ثُمَّ رأيتُ شيخنا الألباني قال في « الإرواء » (٦١/١) :

« وسنده صحيح على شرط الشيخين »!

كذا ، فكأنه لم يستحضر ما قيل في فليح بن سليمان ، وقد رجح الشيخُ تضعيفه في « الضعيفة » (٧٥٥) .

وقال في (الضعيفة) (١١٧٧) أيضاً بعد ذكر تصحيح الحاكم لحديث =

= على شرط الشيخين ، قال :

« وفى صحته نظر ، فإن فُليحاً هذا وإن كان من رجال الشيخين ، ففيه كلام كثير » اه. .

والصوابُ ما ذكره شيخُنا نفسُه في « الصحيحة » (٥٩) فقال عن فليح : « وهو مختلفٌ فيه ، وقد ضعّفه جماعةٌ ومشَّاهُ بعضُهم ، واحتج به الشيخان في « صحيحيهما » والراجح عندنا أنه صدوقٌ في نفسه ، وأنه يخطى وأحياناً ، فمثله حسن الحديث إن شاء الله ، إذا لم يتبين خطؤه » اه.

※ ※ ※

* رابعاً : عبيد مولى حنين ، عن أبى هريرة .

أخرجه أحمدُ (۳۹۸/۲) قال : ثنا سليمان ، ثنا إسماعيلُ ، أنا عتبةُ بن مسلم مولى بنى تميم ، عن عبيد بن حنين مولى بنى رزيق به وهذا سندٌ قوى .

> وسليمان هو ابن داود ، أبو أيوب الهاشمُّى وهو ثقةً . وإسماعيل هو ابن جعفر بن أبى كثير المدنى . وعتبة بن مسلم . أحرج له البخاريُّ ، ووثقه ابنُ حبان .

> > 涂 柒 柒

* خامساً: عبدُ الرحمٰن بن أبي كريمة ، عن أبي هريرة .

أخرجه أبو عبيد في « كتاب الطهور » (ق ١/٢٦) ، وأبو طاهر المخلص في « الفوائد » (ج٤/ ق ٢٥١٥) ، والذهبي في « تذكرة الحفاظ » (٧١٧/٢) من طريق محمد بن سليمان لوين ، نا الوليد بن أبي ثور ، عن السّدى ، عن أبيه ، عن أبيه ، عن أبي هريرة مرفوعاً به .

= وتابعه محمد بن بكار ، ثنا الوليد بن أبي ثور به .
أخرجه ابن عدى في « الكامل » (٢٥٣٨/٧) وقال :
« وهذا عن السُّدى ، لا يرويه غير الوليد » .

* قُلْتُ : وهو ضعيفٌ ، بل لعلَّهُ واهٍ . .
فقد كذبه محمد بن عبد الله بن نمير ، وقال أبو زرعة :
« في حديثه وهاء » . وقال ابن معين : « ليس بشيء » .
وقال أبو حاتم : « يكتب حديثه ، ولا يحتجُ به » .
وعبد الرحمن بن أبي كريمة والد السُّدى مجهول الحال .
وعبد الرحمن بن أبي كريمة والد السُّدى مجهول الحال .

※ ※ ※

* سادساً: الحارث بن عبد الرَّحن ، عن عمّه ، عن أبي هريرة . أخرجه أبو يعلى (ج١٦/ رقم ٦٦٧٨) قال : حدثنا محمد بن عباد المكتى ، حدثنا حاتم ، عن الحارث بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ذباب ، عن عمه ، عن أبي هريرة مرفوعاً : « إذا ولغ الكلب ... الحديث » . وهذا سندٌ لا بأس به في المتابعات .

وعمَّ الحارث بن عبد الرحمن بن أبى ذباب ، فقد اختُلف فى اسمه فقيل : « الحارث » وقيل : « عياض » ، وبه ذكره الحافظُ فى « الإصابة » (ج٥/ رقم ٦١٣٢) وقال :

« ذكره ابن مندة في « الصحابة » .

وذكره أيضاً ابنُ الأثير في « أسد الغابة » (١٦٤/٤) وأفاد أنَّ أبا نعيم =

= ذكره في « الصحابة » والله أعلم.

※ ※ ※

* سابعاً: أبو سلمة بن عبد الرحمان ، عنه .
 ويأتى برقم (٦٥) .

* * *

* ثامناً : ثابت مولى عبد الرحمٰن بن زيد ، عنه .
 ويأتى فى الحديث القادم .

米 米 米

* تاسعاً وعاشراً : أبو صالح وأبو رزين ، عنه .
 ويأتى برقم (٦٦) .

※ ※ ※

* حادى عشر . عقبة بن أبى الحسناء اليمانى(¹) ، عنه .

ذكره الدارقطني في « العلل » (ج٣/ ق ٢/٢٥) وقد يكون الراوى عنه هو فرقد السبخى ، فإن كان كذلك فهو ضعيفٌ ، ولكن وقع في « كتاب ابن أبي حاتم » أنه فرقد بن الحجاج ، وترجم له (٨٢/٢/٣) وقال : «روى =

⁽۱) ترجمه البخارئ في « الكبير » (٤٣٢/٢/٣) ، وابنُ أبي حاتم (٣٠٩/١/٣ – ٣٠٠) وابنُ حبان في « الثقات » (٢٢٥/٥) . ونقل ابن أبي حاتم عن أبيه أنه قال : « شيخ » . وعقبةُ هذا لم يذكره المزى في « التهذيب » ضمن الرواة عن أبي هريرة فيستدرك عليه . ولست أقصد بالاستدارك أنه قصر ، فلست أظن أنه قصد الاستقصاء .

= عن عقبة بن أبى الحسناء ... سألت أبى عنه فقال : شيخٌ » . وكذا ترجمه البخارى (١٣١/١/٤) ، وابنُ حبان (٣٢٢/٧) وأثبتوا روايته عن عقبة بن أبى الحسناء .

* * *

* ثانی عشر : یحیی بن سیرین عنه .

أخرجه البزار – كما في «تقريب الأسانيد» (١٣١/٢ – الطرح) للعراقي ، ويأتي لفظه في التنبيه الثالث إن شاء الله تعالى .

* * *

* ثالث عشر: عطاء بن يسار، عنه.

أخرجه الطبراني في « الأوسط » (ج١/ ق ١/٢١٧ ، ق ٢/٣٠٥) من طريقين عن إسماعيل بن عياش ، قال : نا إبراهيم بن محمد ، عن صفوان بن سليم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي هريرة مرفوعاً : « إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فلا يجعل فيه شيئاً حتى يغسله سبع مرات » .

وقال :

« لم يرو هذا الحديث عن صفوان بن سليم إلا إبراهيم بن محمد تفرد به إسماعيل بن عياش » .

* قُلْت : وهذا سند واه جداً .

وإبراهيم بن محمد هو ابن أبى يحيى الأسلمى ، كذَّبه غير واحدٍ من أهل المدينة منهم مالكٌ ، وتركه آخرون .

وإسماعيل بن عياش إذا حدَّث عن المدنيين جاء بالمناكير ولكن العلة =

= الأولى أقوى . والله الموفق .

* قُلْتُ : كُلُّ هُولاء التابعين رووه عن أبى هريرة ، فاتفقوا على أن يُغسل من ولوغ الكلب سبع مرَّاتٍ .

وخالفهم عطاء بنُ أبى رباح ، فرواه عن أبى هريرة مرفوعاً بلفظ : « إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليهرقه ، وليغسله ثلاث مرَّاتٍ » .

أخرجه ابنُ عدى فى « الكامل » (٧٧٦/٢) ، وعنه الجوزقانى فى « الأباطيل » (ج١/ رقم ٣٥٤) ، وابنُ الجوزي فى « الواهيات » (٣٣٢ – ٣٣٣) من طريق الحسين بن على الكرابيسى ، ثنا إسحق الأزرق ، ثنا عبد الملك بن أبى سليمان ، عن عطاء به .

قال ابنُ عدى :

« هذا لا يرويه غير الكرابيسي مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلَّم ، وعلى ما ذكر في متنه من الإهراق والغسل ثلاث مراتٍ » .

وقال الجوزقاني :

« هذا حديث منكر ، لم يرفعه عن إسحق الأزرق غير الكرابيسي بهذا الإسناد ، وهو ضعيفٌ لا يُحتجُ به ، والأصلُ في هذا الحديث موقوفٌ » . وقال ابنُ الجوزي :

« هذا حديثٌ لا يصحُّ ، لم يرفعه عن إسحق غير الكرابيسي ، وهو ممن لا يُحتجُّ بحديثه ، وأصل هذا الحديث أنه موقوفٌ » اهـ .

* قُلْتُ : وقد أخطأ الكرابيسي في رفعه كما قال هؤلاء الحفاظ.

وخالفه سعدانُ بْنُ نَصْرٍ ، فرواه عن إسحل الأزرق بسنده موقوفاً ==

= على أبى هريرة .

أخرجه الدَّارقطنُّي (٦٦/١) وقال :

﴿ هَذَا مُوقُوفٌ ، وَلَمْ يُرُوهُ هَكَذَا غَيْرُ عَبْدُ الْمُلْكُ عَنْ عَطَاءً ﴾ .

وسعدان بن نصر ، ذكره ابنُ حبان فى « الثقات » (٣٠٥/٨) وقال أبو حاتم وابنه: «صدوق»- كما فى « الجرح والتعديل » (٢٩١/-٢٩١).

وتابعه عمرُ بْنُ شَبَّهَ ، ثنا إسلحق الأزرق بإسناده نحوه موقوف .

أخرجه ابنُ عدى أيضاً وقال : « لا أدرى ذكر فيه الإهراق والغسل ثلاث مرَّاتٍ أم لا » .

وقد ذكر الجوزقانى فى « الأباطيل » (٣٦٦/١) أن عمر بن شبة رواه عن إسحنى الأزرق بإسناده موقوفاً ، ولم يذكر عنه : « فليرقه » ولا ذكر « فليغسله ثلاثاً » .

وقد توبع إسحلق الأزرق به موقوفاً .

تابعه أسباطَ بن محمدٍ ، عن عبد الملك به .

أخرجه الدارقطني (٦٦/١). وأسباطٌ ثقةً ، تكلموا في حديثه عن الثورى ، وليس هذا منه .

وتابعهُ عبدُ السَّلام بنُ حربٍ ، عن عبد الملك به .

أخرجه الطحاوئي في « الشرح » (٢٣/١) .

لكن قال ابنُ حزم في « المحلي » (١١٤/١) :

﴿ إِنَّمَا رُوى ذَلْكُ الْحَبِّرِ السَّاقِطُ عَبْدُ السَّلَّامُ بَنْ حَرِّبُ وَهُو ضَعَيْفٌ ﴾ .

* قُلْتُ : وهذا من ابن حزم رحمه الله تخديش في الرُّحام كما يقول هو لخصومه ، لأمرين : = * الأول: أنَّ عبد السلام ثقةً .

قال أبو حاتم :

« ثقةً صدوقً »

وناهيك بمثل هذا من أبى حاتم مع تعنته ، وأنه ممن يغمز الراوى بالغلطة والغلطتين (١) .

وقال الترمذيُّ :

« ثقةً حافظً » .

وقال العجلُّى :

(ثقةً ثبتٌ) .

وقال الدارقطني :

(ثقة حجَّة) .

ووثقه ابن معين ، وقال هو والنسائي :

« ليس به بأسٌ » زاد ابن معين : « يُكتبُ جديثُهُ »

وقال ابْنُ سعدٍ :

« كان به ضعفٌ في الحديث ».

وقال يعقوب بْنُ شيبة :

« ثقةً في حديثه لين » .

وقال العجلي :

⁽١) قال الذهبئي في « سير النبلاء » (٢٦٠/١٣) : « إذا وثّق أبو حاتم رجلاً فتمسَّكُ بقوله ، فإنه لا يوثقُ إلاً رجلاً صحيح الحدث » اهـ .

= « ... والبغداديون يستنكرون بعض حديثه ، والكوفيون أعلم به » .

* قُلْتُ : فهذا ما قيل في عبد السلام بن حرب ، وجانب المعدلين أقوى بلا ريب ، لأن الجرح مبهم غير مفسر في كلام أغلبهم ، و لم يأخذ عليه البغداديون شيئاً ذا بالٍ ، والكوفيون أعلم به كما قال العجلي وعبد السلام كوفي ، وقد قال ابن معين – كما في « السير » (٣٣٦/٨) – : « ثقةً ، والكوفيون يوثقونه » .

وقد عرفنا وجه استنكار من استنكر عليه بعض حديثه . ففي « سير النبلاء » (٣٣٦/٨) للذهبيّ :

« قال على بنُ المدينى : وقد كنت أستنكر بعض حديثه ، حتى نظرتُ فى حديث من يكثرُ عنه ، فإذا حديثُهُ مقاربٌ عن مغيرة والناس ، وذلك أنه كان عسراً ، فكانوا يجمعون غرائبه فى مكانٍ ، فكنتُ أنظرُ إليها مجموعة فأستنكرها » اه. .

فظهر أن الاستنكار وقع بسبب جمع الغرائب كلها فى مكانٍ واحدٍ ، والغرائب تكثر فيها المناكير، وقد كانوا يجمعونها للمذاكرة والإغراب ونحو ذلك ، والله أعلَمُ .

الثانى: أنَّ عبد السلام لم يتفرَّدُ به ، فقد توبع .
 تابعه إسحن الأزرق وأسباطُ بن محمدٍ فيما مضى .
 وتابعه أيضاً ابنُ فُضيل ، عن عبد الملك به .

أخرجه الدارقطنيُّ (٦٦/١) .

وإنما أعلَّ بعض الحفاظ هذا الحديث بتفرُّد عبد الملك بن أبي سليمان . قال البيهقَّ في «كتاب المعرفة» - كما في «نصب الراية» (١٣١/١)-: =

= « تفرّد به عبد الملك من بين أصحاب عطاء ، ثم عطاء من بين أصحاب أبي هريرة . والحفاظ الثقات من أصحاب عطاء ، وأصحاب أبي هريرة يروونه : « سبع مرّاتٍ » ، وعبد الملك لا يقبل منه ما يخالف الثقات ، ولخالفته أهل الحفظ والثقة - في بعض رواياته - تركه شعبة بن الحجاج ، ولم يحتج به البخاري في « صحيحه » وقد اختلف عليه في هذا الحديث ، فمنهم من يرويه عنه مرفوعاً ، ومنهم من يرويه من قول أبي هريرة ، ومنهم من يرويه عنه من فعله . ثم قال : وقد اعتمد الطحاوى على الرواية الموقوفة في نسخ حديث « السبع » ، وأن أبا هريرة لا يخالف النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عنه ، وكيف يجوز ترك رواية الحفاظ الأثبات من أوجه كثيرة لا يكون مثلها غلطاً برواية واحد قد عرف بمخالفة الحفاظ في بعض أحاديثه » اه .

* قُلْتُ : وقد ثبت فيما مضى أن أبا هريرة أفتى بالغسل سبعاً بإسناد كالشمس فى رابعة النهار ، ولا شك أن قول أبى هريرة الموافق للسنة أولى من قوله المخالف لها .

وقد قال الحافظُ في ﴿ الْفَتْحِ ﴾ (٢٧٧/١) :

« قد ثبت أنه – يعنى أبا هريرة – أفتى بالغسل سبعاً ، ورواية من روى عنه محالفتها من حيثُ عنه موافقة فُتياه لروايته أرجح من رواية من روى عنه مخالفتها من حيث الإسناد ومن حيث النظر . أمَّا النظر فظاهر ، وأما الإسناد فالموافقه وردت من رواية حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عنه .

وهذا من أصح الأسانيد، وأما المخالفة فمن رواية عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عنه. وهو دون الأول في القوة بكثير « اهم. =

= فتعقبه البدر العيني في « العمدة » (١/٣) بقوله :

« أجيب بأن قوله : « ثبت أنَّ أبا هريرة أفتى بالغسل سبعاً » يحتاجُ إلى البيان ، ومجرد الدعوى لا تُسمع ، ولئن سلمنا ذلك فقد يحتمل أن يكون فتواه بالسبع قبل ظهور النسخ عنده ، فلما ظهر أفتى بالثلاث . وأمَّا دعوى الرجحان فغير صحيحةٍ لا من حيث النظر ولا من حيث قوة الإسناد ، لأن رجال كلِّ منهما رجالُ الصحيح كما بينَّاهُ عن قريب » اهد .

* قُلْتُ : وجوابُ البدر العينى ضعيفٌ متهافت ، وكذلك هو فى غالب ما تعقّب به الحافظ ابن حجر رحمهما الله تعالى كما ظهر لى بجلاء أثناء تصنيفى لكتاب « صفو الكدر فى المحاكمة بين العينى وابن حجر » .

وبيائه من وجوهٍ :

* الأول: قال العينى: إن قول الحافظ: ثبت أنَّ أبا هريرة أفتى بالغسل سبعاً يحتاج إلى دليل: وهذا عجبٌ، فقد ذكر الحافظ الإسناد إلى أبى هريرة، وهو: حماد بن زيد، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبى هريرة.

وقد أخرجه أبو داود والدارقطني من طريقين عن حماد بن زيد به . وقال الدارقطني :

« صحيحٌ موقوفٌ » .

ورواه المعتمرُ بْنُ سليمان ، عن أيوب . وكذا ابن علية عن أيوب أخرج الأول أبو داود ، والثانى أبو عبيد فى «كتاب الطهور » وقد مضى ذكر ذلك كلّه .

فهل يُقـال بعد ذلك : إن قـوله « ثبت » يحـتاج إلى دليلٍ ؟!! =

= * الثانى : قول العيني : « ولئن سلَّمْنا ذلك فقد يحتمل أن يكون فتواه ... إلخ » .

فكان الواجبُ عليه أن لا يلجأ إلى الاحتمال هنا ، لا سيما وقد قال العلماء : إن النسخ لا يثبت بالاحتمال ، ولو عكس عليه خصمه هذا الاحتمال باحتمال مغاير لما قدر على الرد .

والعجيبُ أن العينى ذكر بعد ذلك قول الحافظ: « وتعقّب بأن الأمر بقتلها – يعنى الكلاب – كان في أوائل الهجرة ... » .

فقال العيني (٢/٣) :

« أحيب بأن كون الأمر بقتل الكلاب فى أوائل الهجرة يحتاج إلى دليلٍ قطعي » .

فهذا الجواب يلزم العيني أيضاً .

الثالث: أمَّا قوله: « لأن رجال كل منهما رجال الصحيح » .

فالجواب أن رجال « الصحيح » ليسوا على درجةٍ واحدةٍ من القوة ، بل هناك تفاوت بينهم لمجرد أن لهم رواية ، في « الصحيح » ولذا فجواب البدر العيني غيرُ ناهضٍ .

وسيأتى شيءٌ من أجوبة البدر مع الردِّ عليها عربياً إن شاء الله .

* * *

قال الترمذي :

« وفى الباب عن عبد الله بن المغفل » .

* قُلْتُ : سيأتي تخريجُه برقم (٦٧) .

= وفي الباب أيضاً مما لم يذكره الترمذي :

* أُوَّلاً : حديث علي بن أبي طالب ، رضي الله عنه .

أخرجه الطبراني في الأوسط (ج٢/ ق ١/٢٠٠) والدارقطني في «السنن » (٦٥/١) ، وفي « المؤتلف والمختلف » (٨٣٠/٢) ، وابنُ الجوزى في « التحقيق » (٥٧/٣٩/١) من طريق الجارود بن يزيد ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحلق ، عن هبيرة ، عن علي مرفوعاً : « إذا ولغ الكلب في إناء أحد كم فليغسله سبع مرات ، إحداهن بالبطحاء » .

قال الطبراني : ﴿ لَمْ يَرُو هَذَا الْحَدَيْثُ عَنَ أَبِي إِسَحَىٰقَ إِلاَّ الْجَارُودُ وَلاَ يُرُوى عَنَ عَلَيْ إِلاَّ بَهْذَا الْإِسْنَادُ ﴾ اهـ .

قال الدارقطني :

« الجارود هو ابن أبى يزيد ، متروكً » .

* قُلْتُ : فيستغربُ حقًا أن يقول ابنُ المُلقِّن في « خلاصة البدر المنير » (ق ٢/٨) : « رواه الدارقطني من حديث على بإسناد حسن عندى » !! فهل سها عن قول الدارقطني عقب الحديث ؟ والجارود هذا تركه النسائي أيضاً .

وقال أبو داود :

« غيرُ ثقةٍ » .

بل كذبه أبو أسامة وأبو حاتم .

وقال الهيثمثّي في « المجمع » (٢٨٦/١) :

« رواه الطبراني في « الأوسط » من طريق الجارود ، عن إسرائيل ، =

= والجارود لم أعرفه »!

كذا قال : وكأنَّه ذهولٌ منه ، أو أنه لم يفطن إليه فذكر شيخه ، ولا يكادُ الهيثمتَّى يفعل هذا . وإلا فقد ذكر الهيثمتَّى فى موضع آخر من (المجمع » كادُ الهيثمتَّى الجارود بن يزيد وقال : (متروكً » .

* * *

* ثانياً : حديثُ ابْنِ عُمَرٌ ، رضى الله عنهما .

أخرجه ابن ماجة (٣٦٦) قال : حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا ابن أبى مريم ، أنبأنا عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ؛ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليفسله سبع مرَّاتٍ »(١) .

قال شيخنا في « الإرواء » (٦٢/١) :

« سنده صحيح » .

* قُلْتُ : كذا رواه شيخ ابن ماجة محمد بن يحيى الذهلَّى .

وخالفه يحيى بن أيوب العلاَّف، فرواه عن سعيد بن أبي مريم، ثنا عبد الله بن عمر – المكبر – عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً به.

أخرجه الطبراني في « الكبير » (ج ١٢/ رقم ١٣٣٥٧).

وتابعه على بن سهل بن المغيرة ، حدثنا ابنُ أبى مريم ، نا عبد الله – يعنى المكبر – به .

 ⁽۱) وهذا الحديث مما فات البوصيرى فلم يذكره فى زوائد ابن ماجة على الكتب الخمسة
 وهو على شرطه إذ لم يخرجه أحدً منهم .

= أخرجه ابنُ الأعرابي في « معجمه » (ج١١/ ق ٢/٢٢٧) . وعبد الله العمرى – المكبر – مختلفٌ في الاحتجاج بحديثه ، بخلاف أخيه

عبيد الله فإنه ثقةٌ حافظٌ .

فلا أدرى من الواهمُ .

و لم يتفرَّد به الذهلتي .

فرواه نصر بنُ على ، حدثنا عبدُ الأعلى ، عن عبيد الله بن عمر – المصغر – ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً به .

أخرجه الدارقطنيُّ في « المؤتلف » (١٤٢٠/٣) ، وعنه الخطيبُ^(١) في « تاريخه » (٣٦/٤) .

وسنده صحيحٌ ، فلعلُّه كان يروى على الوجهين .

ثُمَّ رأيتُ المزى رحمه الله ذكر هذا الحديث في « تحفة الأشراف » (١٠٨/٦) في باب « عبد الله العمرى ، عن نافع ، عن ابن عمر » وعزاه إلى ابن ماجة ، ثُمَّ قال : « وقع في بعض النُّسخ : « عن عبيد الله » وهو وهم ّ » اهد .

* قُلْتُ : ولئن قضينا بالوهم على رواية ابن ماجة ، فهل نقضى بها على رواية الدارقطنّى ؟؟ محلّ نظرٍ .

وأخرجه ابنُ أبى شيبة (١٧٣/١) قال : حدثنا حماد بنُ خالد ، عن العمرى ، عن نافع ، عن ابن عمر موقوفاً عليه .

وأخرجه عبد الرزاق (ج ١/ رقم ٣٣٨) عن عبد الله العمري ، عن =

⁽۱) ذكر الخطيبُ عقب الحديث أن أبا عبد الله الزنجاني راوى الحديث عن نصر بن على قال : « حضر إبراهيم بن أورمة هذا المجلس فقال : يا أبا عمرو لا تروه فليس له أصلٌ ، فلا أدرى رواه بعدُ أم لا ؟! » .

نافع ، عن ابن عمر أنه كان يكره سؤر الكلب .
 والعمري فيه ضعف ، ولكن تابعه أخوه عبيد الله بن عمر .
 أخرجه عبد الرزاق أيضاً (٣٣٩) عن الثورى ، عن عبيد الله بمثله .

※ ※ ※

* ثالثاً : حديثُ ابْنِ عبَّاسٍ ، رضى الله عنهما .

أخرجه البزار (ج1/ رقم ٢٧٨) ، والطبراني في « الكبير » (ج11/ رقم ١١٥٦) وابن عدى في « الكامل » (٢٣٥/١) من طرق عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة ، عن داود بن الحصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : « أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ولغ الكلبُ في الإناء أن يغسل سبع مرَّاتٍ » .

قال البزارُ:

« لا نعلمه يروى عن ابن عبَّاس إلاً بهذا الإسناد ... وإبراهيم مشهورٌ مدنى ، وداود كذلك ، وعكرمة تُكُلِّم فيه ، ولا نعلم أحداً ترك حديثه إلاً مالك » .

وقال الهيثمنُّي في « المجمع » (٢٨٧/١) :

« فيه إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة ، وثقه أحمد واحتلف في الاحتجاج به » .

* قُلْتُ : العلَّةُ عندى هي رواية داود بن الحصين عن عكرمة . فقد قال ابنُ المديني : « ما روى داود عن عكرمة فمنكر » .

فهذا وصفٌّ ثابتٌ ، أمَّا إبراهيم فقد يزول الكلام عن روايته بمتابعةٍ ==

= مثلاً . والله أعلمُ .

وقد صحٌّ عن ابن عباس أنه قال:

« إذا ولغ الكلب في الإناء ، فاغسله سبع مرار ، فإنه رجسٌ ، ثمَّ اشرب منه وتوضأ » .

ذكره ابن عبد البر في « التمهيد » (٢٦٨/١٨) فقال :

« ذكر المروزى قال : أخبرنا أبو كامل ، قال : حدَّثنا أبو زرعة ، عن أبى حمزة ، قال : سمعتُ ابن عباسٍ يقول : فذكره » .

* * *

[تنبيهات]:

* الأُوَّلُ :

حكى ابنُ القاسم عن مالكِ أنه ضعّف هذا الحديث مراراً ، وقال : هذا الحديث ما أدرى ما حقيقته ؟!

ذكره ابنُ عبد البر في « التمهيد » (۲۷۰/۱۸) .

قال العراق في « طرح التثريب » (١٢٢/٢) :

« ما أدرى ما وجه ضعْفهِ ، وقد أنكر مالكٌ على أهل العراق ردَّهُمْ لحديث المُصرَّاة ، وهو بهذا الإسناد من رواية أبى الزناد عن الأعرج ، عن أبى هريرة . فروى ابنُ وهب (١) ، عن مالكِ أنه قال : وهل في هذا الإسناد لأحدٍ مقالٌ ؟ وصدق رحمه الله . وقد قال البخاريُ : إن هذا الإسناد =

⁽١) ذكر ابنُ عبد البر في « التمهيد » (٢٧٠/١٨) أنَّ مالكاً قال هذا حين بلغه أن أبا حنيفة وغيره من أهل العراق يردون حديث المصراة .

= أصحُّ أسانيد أبي هريرة ، اه. .

* قُلْتُ : قد لاحظتُ أن ابن القاسم يروى عن مالكٍ أكثر أقواله المخالفة للأحاديث الثابتة ، فلا أدرى كيف وقع هذا ؟ وقد علَّل بعضُ المعاصرين أن ذلك راجع إلى كون أن ابن القاسم كان صاحب رأي ، و لم يكن صاحب حديث كما قال مسلمة بنُ قاسم ، كذا !! ، ولا يخلو من نظرٍ ، إلاَّ إن كان لا ينقل نصَّ مالكٍ ، إنما ينقل فهمه . والله أعلم .

* الثاني :

قال الشيخ محمود شلتوت في « الفتاوي » (ص ٨٦ – ٨٧) :

وقد فهم كثيرٌ من العلماء أنَّ العدد في الغسل مع الترتيب مقصودان لذاتهما ، فأوجبوا غسل الإناء سبع مرّاتٍ ، كما أوجبوا أنْ تكون إحداهنَّ بالتراب ، ولكن الذي نفهمه هو الذي فهمه غيرهم من العلماء وهو أن المقصود من العدد مجرد الكثرة التي يتطلبها الاطمئنان على زوال أثر لعاب الكلب من الآنية ، وأن المقصود من التراب استعمال مادةً مع الماء من شأنها تقوية الماء في إزالة ذلك الأثر ، وإنما ذكر التراب في الحديث لأنه الميسور لعامة الناس ، ولأنه كان هو المعروف في ذلك الوقت مادةً قويةً في التطهير ، واقتلاع ما عساه يتركه لعاب الكلب في الإناء من جراثيم ، ومن هنا نستطيع واقتلاع ما عساه يتركه لعاب الكلب في الإناء من جراثيم ، ومن هنا نستطيع أن نقرر الاكتفاء في التطهير المطلوب بما عرفه العلماء بخواص الأشياء من المطهرات القوية ، وإنْ لم تكن تراباً ، ولا من عناصرها الترابُ » اهد .

* قُلْتُ: هكذا فليكن الاجتهادُ في مخالفة النصِّ !!

والغسل سبعاً واجبٌ ، وقد حُكى عن أبى حنيفة ، والثورى ، والليث ابن سعد أنهم قالوا : يُغسل بلا حدٍ ، ولا حُجّة لأحدٍ مع قول النبى =

= صلى الله عليه وسلم ، وإنما قالوا ذلك لأنه وقع فى بعض طرق حديث أبى هريرة : « فليغسله ثلاثاً أو خمساً أو سبعاً » وقد بينًا قبل ذلك أن سنده ضعيفٌ جداً لتفرُّد عبد الوهاب بن الضحاك به عن إسماعيل بن عيَّاش . وكذلك حديث عطاء عن أبى هريرة موقوفاً فى الغسل ثلاث مرَّاتٍ ، تكلَّم فيه الحفاظ على نحو ما ذكرتُه قبل .

ثُمَّ إن العدد لا يحتمل التأويل ، فكما أنه لا يعقل إذا سمعنا قول الله تعالى ﴿ الزانية والزانى فاجلدوا كل واحدٍ منهما مائة جلدة ﴾ (٢/٢٤) أن نقول : المقصود ليس المائة ، بل ما تبلغ به العقوبة ، فيجلد ثمانين أو دونها ، أو مائة وعشرين مثلاً .

أمّا عدم اشتراط التراب في الغسل فهو رأى في مقابلة النص ، وهو فاسد الاعتبار ، وقد استدلَّ العلماء برواية : «أولاهنَّ بالتراب » على اشتراط التتريب في نجاسة الكلب ، وهو قول الشافعي وأحمد وإسحق وأبي عبيد ، وأبي ثور ، والطبرى ، وأكثر الظاهرية ، وذهب أبو حنيفة ومالك والأوزاعي إلى أنه لا يجب التتريب ، وإنما الواجبُ الماء فقط ، واحتج بعضهم في أنه لا يجب التتريب في الغسل من ولوغ الكلب أنَّ مالكاً لم يذكره في روايته لمذا الحديث ، وهذا جوابٌ ضعيفٌ متهافتٌ لأن ذكر التراب حفظه محمد ابن سيرين وأبو رافع عن أبي هريرة ، ومن حفظ حجةٌ على من لم يحفظ .

وقد قال ابنُ حزم في « المحلي » (١١١/١) :

« ولا يجزيءُ بدل التراب غيرهُ ، لأنهَ تعدٍ لحدً رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم » اهـ .

وقال ابنُ دقيق العيد في « شرح العمدة » (١٦١/١ – ١٦٢) : .

= « وقوله : « بالتراب » يقتضى تعيينه ، وفى مذهب الشافعي قول ، أو وجه ، أنَّ الصابون والأشنان والغسلة الثامنة تقوم مقام التراب بناءً على أن المقصود بالتراب زيادة التنظيف ، وأن الصابون والأشنان يقومان مقامه فى ذلك . وهذا عندنا ضعيف ، لأنَّ النصَّ إذا ورد بشيء مُعيَّن ، واحتمل معنى يختصُّ بذلك الشيء لم يجُزُ إلغاء النصُّ ، وإطراح خصوص المعين فيه ، والأمر بالتراب وإن كان محتملاً لما ذكروه وهو زيادة التنظيف ، فلا نجزم بتعيين ذلك المعنى فإنه يزاحمه معنى آخر ، وهو الجمع بين مطهرين أعنى الماء والتراب ، وهذا المعنى مفقود في التراب والأشنان . وأيضاً فإن هذه المعانى المستنبطة إذا لم يكن فيها سوى بجرد المناسبة ، فليست بذلك الأمر القوى ، فإذا وقعت فيها الاحتالات ، فالصواب اتباع النصِّ . وأيضاً فإن المعنى المستنبط إذا عاد على النصِّ بإبطالٍ أو تخصيصٍ ، فمردودٌ عند جميع الأصولين » اه .

وقال النووى في « شرح مسلم » (١٨٥/٣) :

« ولا يقوم الأشنان والصابون مقام التراب على الأصحُّ » اهـ .

وقال المرداوي في ﴿ الْإِنْصَافِ ﴾ (٢١٠/١) :

« الصحيحُ من المذهب - يعني الحنبلي - اشتراطُ التراب » اه. .

فقد يكون عذرُ مالك أنه كان يعتقد طهارة الكلب ، فكان يرى أن الغسل مندوبٌ فقط وأن السبع أمرٌ تعبديٌ ، فلم يشترط التتريب ولا إيجاب الغسلات السبع . والله أعلمُ .

* الثالث:

قال البيهقُّى في ﴿ المعرفة ﴾ :

= « ومحمد بن سيرين ينفرد بذكر التراب فيه من حديث أبى هريرة » . وقال أيضاً في « السنن » (٢٤١/١) بعد أن رواه من طريق أبى رافع ، عن أبى هريرة :

« حديثٌ غريبٌ ، إنْ كان حفظه معاذٌ فهو حسنٌ ، لأن التراب في هذا الحديث لم يروه ثقةٌ غيرُ ابْنِ سيرين » .

قال الحافظ في « التلخيص » (٢٣/١) معلقاً:

« فأشار إلى تعليله » .

قال الجافظ العراق:

« قلتُ : تابعه عليه أخوهُ يحيى بنُ سيرين فيما رواه البرَّارُ ، وقال : « أُولاهنَّ أُو أَخراهنَّ بالتراب » .

* الرَّابعُ:

ادعى بعضُ الأحناف أنَّ الأمر بالغسل سبعاً كان عند الأمر بقتل الكلاب ، فلما نهى عن قتلها نُسخ الأمر بالغُسل .

قال الحافظُ في ﴿ الفتحِ ﴾ (٢٧٧/١) :

« وتُعُقِّب بأنَّ الأمر بقتلها كان فى أوائل الهجرة ، والأمر بالغسل متأخرً جدًّا ، لأنه من رواية أبى هريرة وعبد الله بن مغفل ، وقد ذكر ابن مُغفَّل أنه سمع النبيَّ صلى الله عليه وسلم يأمر بالغسل ، وكان إسلامُه سنة سبع كأبى هريرة ، بل سياقُ مسلم ظاهرٌ فى أنَّ الأمر بالغسل كان بعد الأمر بقتل الكلاب » اهه .

= فتعقّبه البدر العيني في « العمدة » (٢/٣) بقوله :

(أُجيب بأنَّ كون الأمر بقتل الكلاب في أوائل الهجرة يحتاج إلى دليل قطعي، ولئن سلمنا ذلك فكان يُمكن أن يكون أبو هريرة قد سمع ذلك من صحابي أنه أخبره أن النبي عليه الصلاة والسلام لما نهى عن قتل الكلاب نسخ الأمر بالغسل سبعاً من غير تأخير ، فرواه أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لاعتاده على صدق المروى عنه ، لأن الصحابة كلهم عدولٌ ، اه.

 « قُلْتُ : لم أظفر بدليل صريح في أن الأمر بقتل الكلاب كان في أوائل المجرة ، وقائل هذه المقالة هو ابنُ حزم .

فقد قال في « المحلى » (١١٥/١):

« وقال بعضُهم : إنما كان هذا إذ أمر بقتل الكلاب ، فلما نُهى عن قتلها نُسخ ذلك . ثم قال : وهذا كذبٌ بحتٌ لوجهين :

أحدهما : لأنه دعوى فاضحة بلا دليلٍ ، وقفو ما لا علم لقائله به وهو حرامٌ .

الثانى: أنَّ ابن المغفل روى حديث النهى عن قتل الكلاب ، والأمر بغسل الإناء منها سبعاً فى حبر واحدٍ معاً ، وأيضاً فإن الأمر بقتل الكلاب كان فى أول الهجرة ، وإنما روى غسل الإناء منها سبعاً أبو هريرة وابن مغفل وإسلامُهُما متأخرٌ » اهم .

ولكن المستغرب أن يطلب البدر العينى – رحمه الله – دليلاً قطعياً على كون الأمر بقتل الكلاب كان فى أوائل الهجرة ، ثم يبدى احتالاً ضعيفاً مردوداً فى أنَّ أبا هريرة سمع نسخ الأمر بالغسل من صحابى آخر . =

= وقد ثبت عن أبى هريرة عند ابن ماجة وغيره - ويأتى تخريجُه فى الحديث رقم (٦٦) - من رواية أبى رزين ، قال : رأيتُ أبا هريرة يضرب جبهته بيده ، ويقول : يا أهل العراق ! أنتم تزعمون أنّى أكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليكون لكم المهنأ وعلى الإثم ؟! أشهدُ لسمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إذا ولغ الكلبُ فى إناء أحدكم ، فليغسله سبع مرّاتٍ » .

وفى المسألة طول ، ذكرته فى « تقريب النائى لتراجم أبواب النسائى » يسرَّ الله إتمامه بخير .

* الخامس :

ضعّف بعضُ مصنفى الحنفية الرواية التى ذُكر فيها «التراب» بهذا الاضطراب من كونها: «أولاهنَّ» أو «أخراهنَّ» أو «إحداهُنَّ» أو «السابعة» أو «الثامنة»، فقال: إن هذا الاضطراب يقتضى طرح ذكر «التراب» رأساً، وكذا قال صاحب «المفهم»: إنَّ هذه الزيادة مضطربةٌ.

قال العراقي في « الطرح » (١٢٩/٢ – ١٢٠):

« وفيما قالاه نظرٌ ، فإن الحديث المضطرب إنما تتساقطُ الروايات إذا تساوت وجوه الاضطراب ، أمَّا إذا ترجع بعض الوجوه ، فالحكمُ للرواية الراجعة ، فلا يقدح فيها رواية من خالفها كما هو معروفٌ في علوم الحديث ، وإذا تقرَّر ذلك ، فلا شكَّ أنَّ رواية « أولاهُنَّ » أرجع من سائر الروايات ، فإنه رواها عن محمد بن سيرين ثلاثةٌ : هشام بن حسَّان ، وحبب بنُ الشهيد ، وأيوب السختياني ، وأخرجها مسلمٌ في « صحيحه » من روية

= هشام ، فتترجحُ بأمرين : كثرة الرواة ، وتخريج أحد الشيخين لها ، وهما من وجوه الترجيح عند التعارض. وأمَّا رواية « أحراهنَّ » بالخاء المعجمة والراء فلا توجد منفردة مسندة في شيءٍ من كتب الحديث إلاَّ أنَّ ابن عبد البر ذكر في « التمهيد » أنه رواها خلاس ، عن أبي هريرة ،... إلا أنها رويت مضمومةً مع أولاهنَّ كما سيأتي ، وأمَّا روايةً « السابعة بالتراب » فهي وإنَّ كانت بمعناها فقد تفرُّد بها عن محمد بن سيرين : قتادة ، وانفرد بها أبو داود ، وقد اختلف فيه على قتادة . فقال أبان عنه هكذا ، وهي روايةً أبي داود . وقال سعيد بن بشير عنه « الأولى بالتراب » فوافق الجماعة ، رواه كذلك الدارقطنيُّ في « سننه » ، والبيهقيُّ من طريقه ، وهذا يقتضي ترجيح رواية « أولاهُنَّ » لموافقته للجماعة . وأما رواية « إحداهُنَّ » ، بالحاء المهملة والدال ، فليست في شيء من الكتب السنة ، وإنما رواها البزار . وأما رواية : « أُولاَهُنَّ أُو أَخراهنَّ » ، فقد رواها الشافعيُّ ، والبيهقيُّ من طريقه بإسنادٍ صحيح ، وفيه بحثُّ أذكرهُ . وهو أنَّ قوله : « أولاهُنَّ أو أحراهُنَّ » لا تخلو إما أن تكون مجموعةً من كلام الشارع، أو هو شكِّ من بعض رواة الحديث . فإن كانت مجموعةً من كلام النبِّي صلى الله عليه وسلم فهو دالّ على التخيير بينهما ، ويترجح حينئذٍ ما نصَّ عليه الشافعيُّ رحمه الله من التقيُّد بهما ، وذلك لأن من جمع بينهما معه زيادةً علم على من اقتصر على الأولى أو السابعة ، لأنَّ كلاً منه حفظ مرة فاقتصر عليها ، وحفظ هذا الجمع بين الأولى والأخرى فكان أولى. وإنَّ كان ذلك شكًّا من بعض الرواة ، فالتعارُضُ قائمٌ ، ويُرجع إلى الترجيح فتترجح الأولى كما تقدُّم . وممَّا يدلُّ على أن ذلك شك من بعض الرواة لا من كلام الشارع قول الترمذي في =

= روايته: « أولاهُنَّ أو قال: أخراهُنَّ بالتُّراب » فهذا يدلُّ على أن بعض الرواة شكَّ فيه فيترجح حينئذٍ تعيين الأولى ، ولها شاهدٌ أيضاً من رواية خلاس ، عن أبى رافع ، عن أبى هريرة » .

* * *

١٤ - أُخْبَرَنِي إِبْرَاهِيْمُ بْنُ الحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ ، أُخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ ، أَنَّ ثَابِتاً مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ ، أُخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى الله عَلَيْدِ وَسَلَّمَ :
 عَلَيْدٍ وَسَلَّمَ :

« إِذَا وَلَغَ الكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ ، فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ » .

٦٤ - إسْنَادُهُ صَحِيْحُ .

^{*} إبراهيمُ بنُ الحسن ، هو ابن الهيثم الخثعميُّ ، أبو إسحق المصيصيُّ . أخرج له أبو داود ، وابن ماجة في « التفسير » . وثقهُ المصنَّفُ ، وابن حبان .

وقال أبو حاتم :

[«] صدوقٌ » .

^{*} حجاج : هو ابنُ محمدٍ الأعور .

 ^{*} زيادُ بنُ سَعْدٍ : هو ابنُ عبد الرحمٰن الخرساني ، أبو عبد الرحمن .
 أخرج له الجماعة .

وثقهُ أحمدُ ، وابن معين ، وابنُ المديني ، وأبو حاتم ، وأبو زرعة ، والمصنَّفُ ، والعجلي ، وابن حبان في آخرين .

الله ثابت هو ابنُ عياض الأحنف، مولى عبد الرحمٰن بن زيد بن الخطَّاب.

أخرج له البخارئ ومسلمٌ ، وأبو داود .

= وثقهُ المصنَّفُ ، وأحمدُ بنُ صالحٍ ، وابنُ حبان .

وقال أبو حاتم :

« لا بأس به » . ·

وقال ابنُ المديني :

« معروفٌ » .

* * *

والحديث أخرجه أحمد (٢٧١/٢) قال : حدثنا عبد الرزاق ، وهذا في « مصنَّفه » (ج١/ رقم ٣٣٥) أنا ابنُ جريج ٍ ، بسنده سواء .

※ ※ ※

٦٥ - أَحْبَرَنِي إِبْرَاهِيْمُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، قَالَ : قَالَ : وَالْحَبَرَهُ هِلَالُ بْنُ أَسَامَةَ ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَهُ هِلَالُ بْنُ أَسَامَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ يُخْبِرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ يُخْبِرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ .

٦٥ - إَسْنَادُهُ صَحِيْحُ .

* هلالُ بنُ أُسامة : هو ابنُ على . ويُقال : هلال بن أبى ميمونة . أخرج له الجماعةُ .

وثقهُ ابنُ حبان ، والدارقطنيُ ، ومسلمة بنُ قاسمٍ

وقال المصنَّفُ:

« لا بأس به » .

وقال أبو حاتم :

« شيخٌ يُكتبُ حديثهُ » .

※ ※ ※

أخرجهُ أحمد (۲۷۱/۲) قال : حدَّثنا عبد الرزاق ، وهذا في « مصنَّفه » (ج۱ / رقم ۳۳٥) أنا ابنُ جريج ٍ بسنده سواء .

[تنبيه] : وقع في « المسند » : « هزال بنُ أسامة » !

وهو تصحيفٌ ، صوابُه : « هلال » .

٢٥ - الأَمْرُ بِإِرَاقَةِ مَا فِي الإِنَاءِ إِذَا وَلَغَ فِيْهِ الكَلْبُ

٦٦ - أَخْبَرَنَا عَلِي بْنُ حُجْرٍ ، قَاْلَ : أَنْبَأْنَا عَلِي بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَاْلَ : قَاْلَ اللَّهُ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَاْلَ : قَاْلَ رَسُوْلُ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« إِذَا وَلَغَ الكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ ، فَلْيُرِقْهُ ، ثُمَّ لَيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ » .

* قَاْلَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَاٰنِ :

« لَا أَعْلَمُ أَحَداً تَابِعَ عَلِيَّ بْنَ مُسْهِمٍ عَلَى قَوْلِهِ : فَلْيُرِقْهُ » .

٦٦ - إِسْنَادُهُ صَحِيْحِ وِيأْتِي برقم (٣٣٥) .

^{*} على بنُ مُسْهِرٍ ، أبو الحسن الكوفي الحافظُ .

أخرج له الجماعة ، وهو ثقةٌ نبيلٌ .

وثقه ابنُ معين ، والمصنِّفُ ، وأبو زرعة وزاد : « صدوق » .-

وابنُ سعد وزاد : «كثير الحديث » والعجلَّى وقال :

[«] قرشتًى من أنفسهم كان ممن جمع الحديث والفقه ، صاحبُ سنةٍ » . وقال أحمدُ :

[«] صالحُ الحديث ، أثبت من أبي معاوية » .

وقال أيضاً :

[«] كان قد ذهب بصرُهُ ، فكان يحدثهم من حفظه » ، وهذا يحتمل أن

= يكون جرحاً وقد لا يحتمل ، كأن يكون تقريراً لحاله" . والله أعلم . * أبو رزين ، هو : مسعودُ بْنُ مالكِ .

> أخرج له الجماعةُ ، إلا البخاريَّ ففي « الأدب المفرد » . وثقهُ أبو زرعة ، والعجليُ ، وابنُ حبان .

> > * * *

أخرجه مسلمٌ (۸۹/۲۷۹)، وأبو عوانة (۲۰۷/۱)، وأحمد (۲۰۳/۲)، وابنُ خزيمة (۹۸/۱) والبزار (ج۲/ق ۲۰۲/۱) وعنده زيادة، وابن الجارود (۵۱)، وابن حبان (ج٤/ رقم ۲۹۲۱)، والطبرائي في «الأوسط» (۹۳/۱)، والدارقطني (۱۸/۱ – ۲۶) والبيهقي (۱۸/۱، ۲۳۹ ، ۲۳۲، ۲۰۳) وابن الجوزي في «التحقيق» (۲۰/۱) وابن الجوزي في «التحقيق» (۲۸/۱) وابن وأبي صالح، التحقيق» (۲۸/۱) وابن وأبي صالح، عن أبي رزين وأبي صالح، عن أبي هريرة.

قال الدارقطني : « صحيحٌ » . ونقل ابن الجوزى عنه : « إسنادٌ حسنٌ ، ورواته كلهم ثقات » وكذا نقل الحافظ في « التلخيص » (٢٣/١) .

قال الطبراني :

الله الم يروه عن الأعمش مجموعاً عن أبى صالح وأبى رزين إلا عبد الرحمن
 ابن حميد » .

* قُلْتُ : كلا ، لم يتفرَّدْ به عبدُ الرَّحمٰن بْنُ حميد ، بل تابعه عليُّ بنُ =

⁽١) وقد قال العراق في ﴿ طَرَحَ التَّثريبِ ﴾ (١٣٢/٢) : ﴿ وَمَا عَلَمْتُ أَحَدًا تَكُلُّمْ فِيهُ ﴾ .

= مسهر ، وإسماعيلُ بنُ زكريا ، وعبدُ الواحد بْنُ زياد ، وأبو معاوية ، جميعهم يرويه عن الأعمش ، عن أبى رزين وأبى صالح معاً عن الأعمش . وتابعهم أبان بن تغلب ، فرواه عن الأعمش بسنده سواء ولكنه خالفهم في متنه فقال : « إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله ثلاث مرات » . أخرجه الحمامي (۱) في « حديثه » (ق ١/٥٨) من طريق حسان بن إبراهيم ، عن أبان بن تغلب به ، وقال :

« هذا حدیث غریب من حدیث أبان بن تغلب ، تفرَّد به حسَّان بن إبراهم » اهـ .

* قُلْتُ : وحسَّانُ بْنُ إبراهيم ، وإن وثقهُ ابن معين وأحمدُ إلاَّ أن ابن عدى قال : « قد حدث بأفرادات كثيرةٍ ، وهو عندى من أهل الصدق ، إلاَّ أنه يغلط في الشيء ، وليس ممن يُظن به أنه يتعمد في باب الرواية إسناداً أو متناً ، وإنما هو وهم منه » .

وقال العقيلي : ﴿ فِي حَدَيْتُهُ وَهُمُّ ﴾ .

ووثقه ابن حبان وقال : « ربما أخطأ » .

فلعل ما وقع فى المتن من غرابةٍ يكون من جهته .

ثُمَّ وجدت الطبرانَّي رواه فی « الصغیر » (7./7 - 7./7) وفی « الأوسط » (7./7 = 7./7) من طریق حسان بن إبراهیم ، عن أبان بن تغلب ، عن الأعمش ، عن أبی رزین وحده عن أبی هریرة مرفوعاً فذکر الحدیث وفیه : « ... أن یغسله سبع مرات » =

⁽۱) هو أبو الحسن على بن أحمد بن عمر الحمامي كان صدوقاً فاضلاً . انظر « السير » (۲/۱۷) .

= وقال:

« لم يروه عن أبان بن تغلب إلا حسَّان بن إبراهيم » .

ففيه اختلاف في السند حيث لم يذكر « أبا صالح ٍ » وفي المتن فلا أدرى من أين هذا الاختلاف .

وأخرجه أحمدُ (٤٨٠/٢)، والطيالسيِّ (٢٤١٧) والطحاويُّ في « الشرح » (٢١/١٨)، وابن عبد البر في « التمهيد » (٢٦٧/١٨) من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة به.

وتابعه سهيل بن أبى صالح ، عن أبيه به .

أخرجه أبو عوانة (٢٠٩/١) .

ورواه عن الأعمش : « شُعبةُ ، وحفص بن غياث » .

وقال الدارقطني في « العلل » (ج٢/ ق ٢/٣٨) :

« هو صحيحٌ » .

وأخرجه ابنُ ماجة (٣٦٣) ، وأحمدُ (٤٢٤/٢) ، وابنُ أبى شيبة في « مصنَّفه » (٢٠٣/١ و ٢٠٤/١٤) ، وابنُ عبد البر (٢٦٦/١٨ – ٢٦٧) ، وابنُ عساكر في « تاريخه » (٧٨/٧) في ترجمة « أحمد بن عمر الأصبهاني » من طريق الأعمش ، عن أبي رزين ، عن أبي هريرة به .

ورواه عن الأعمش : ﴿ أَبُو مَعَاوِيَةً ، وَأَبُو أَسَامَةً ﴾ .

فيظهرُ أن الأعمش كان يجمعهما تارةً ، ويفرقهما أحرى . والله أعلمُ .

وقول المصنِّف – رحمه الله – أن علَّى بن مسهر تفرد بلفظة : « فليرقه ».

وافقه عليه جماعة .

= قال ابنُ عبد البر في « التمهيد » (٢٧٣/١٨) :

* أمَّا هذا الَّلفظ في حديث الأعمش « فليهرقه » ، فلم يذكره أصحابُ الأعمش الثقات مثل شعبة وغيره » اهـ .

وقال ابنُ مندة :

« لا تُعرف عن النبي صلى الله عليه وسلم بوجه من الوجوه إلاَّ عن على ابن مسهر بهذا الإسناد » اهم .

وقال حمزةُ الكناني :

« هي غير محفوظة » .

* قُلْتُ : على بنُ مسهر ثقة ، وتفرده محتمل ، ولذلك اعتمده مسلم في « صحيحه » ، وقبل زيادته العراقي في « طرح المتثريب » (1۲۱/۲ – ۱۲۲) .

قال الحافظ في « الفتح » (٢٧٥/١) :

« وقد ورد الأمر بالإراقة أيضاً من طريق عطاء عن أبى هريرة مرفوعاً . أخرجه ابن عدى ، لكن في رفعه نظر ، والصحيحُ أنه موقوف » اهـ .

* قُلْتُ : أخرجه ابنُ عدى (٧٧٦/٢) وعنه الجوزقاني في « الأباطيل » (٣٥٤) من طريق الحسين بن على الكرابيسي ، ثنا إسحلق الأزرق ثنا عبد الملك ، عن عطاء عن (أبي هريرة)(١) مرفوعاً :

افا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليهرقه ، وليغسله ثلاث مرات » .
 وهذا منكر وقد خولف الكرابيسي فيه .

⁽١) وقع في المطبوعة : ﴿ عَنِ الرَّهْرِي ﴾ !!

= خالفه عمر بن شبه ، وسعدان بن نصر فروياه عن إسحق الأزرق بسنده سواء موقوفاً .

أخرجه ابنُ عدى ، والدارقطنيُّ (٦٦/١) وقال :

« لم يروه هكذا غير عبد الملك عن عطاء ».

وقد تقدم ذكرُ ما فيه .

وأخرجه الدارقطني (٦٤/١) من طريق حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن عمد بن سيرين ، عن أبي هريرة : في الكلب يلغُ في الإناء ، قال : يهراق ويغسل سبع مرات » .

وقال :

« موقوف صحيحٌ » .

وكذا صححه الحافظ في « الفتح » (٢٧٥/١) .

فهذا المعتمد ، بخلاف حديث عبد الملك عن عطاء كما قدَّمتُ . والله الموفق .

٥٣ – بَـاْبُ تَعْفِيْرِ الْإِنَاءِ الَّذِى وَلَغَ فِيْهِ الكَلْبُ بِالتُّرَابِ

 آخبَرَنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى الصَّنْعَانِيُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خُعَرَنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى الصَّنْعَانِي ، قَالَ : سَمِعْتُ مُطَرِّفاً ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ المُعَفَّلِ ، أَنَّ رَسُوْلَ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِقَتْلِ عَبْدِ الله بْنِ المُعَفَّلِ ، أَنَّ رَسُوْلَ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ ، وَرَحْصَ فِي كَلْبِ الصَّيْدِ وَالغَنَم ، وَقَالَ :
 الكِلَاب ، وَرَحْصَ فِي كَلْبِ الصَّيْدِ وَالغَنَم ، وَقَالَ :

« إِذَا وَلَغَ الكَلْبُ فِي الإِنَاءِ ، فَاغْسِلُوْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ ، وَعَفَّرُوْهُ التَّامِنَةَ بالتُرَاْب » .

٦٧ - إِسْنَادُهُ صَحِيْحٍ . يأتى (برقم ٣٣٦ ، ٣٣٧) .

^{*} أبو التياح : هو يزيدُ بنُ حميد الضُّبعي .

أخرج له الجماعة .

وثقه ابن معين، وأبو زرعة، والمصنّف، وابنُ سعد، والحاكم وزاد: «مأمون». وقال أحمد :

[«] ثَبتٌ ، ثقةٌ ثقةٌ » .

وقال ابن المديني :

[«] معروف » .

 ^{*} مطرّف ، هو ابنُ عبد الله بن الشخير ، أبو عبد الله البصري .
 أخرج له الجماعة .

وثقهُ ابنُ سعدٍ ، والعجلُّى ، وابنُ حبان .

= أخرجه مسلم (۱۸۳/۳ – نووی) ، وأبو عوانة (۱۸۰/۱) ، وأبو داود (۷٤) ، وابنُ ماجة (۲۲۰۰ – ۲۲۰۰ / ۲۲۰۰) ، والدارمي (۱۵۳/۱) ، وابنُ ماجة (۱۵۶/۱ ، ۲۲۰۰) ، وابنُ أبی شیبة (۱۷٤/۱ ، ۱۷٤/۱) و الحربي في « الغریب » (۱۹۳/۱) ، وابنُ حبان (ج٤/ رقم ۱۲۹۸) وابن الجارود (۵۳) والرویانی فی « مسنده » (ج ۲۷/ ق ۱۲۹۸) وابن الجارود (۵۳) والرویانی فی « مسنده » (ج ۲۷/ ق معمدة القاری » (۱/۲۱) ، والطحاوی فی « شرح المعانی » (۱/۳۲) وابن مندة – کا فی « عمدة القاری » (۱/۲۱) – ، والدارقطنی (۱/۵۰) ، وابنُ حزم فی « المحلی » (۱/۱۰) ، وابنُ عبد البر فی « التحقیق » (۱/۲۲) ، وابن عدی و ۱۲۲۱/۲) وابن الجوزی فی « التحقیق » (۱/۲۲۱) وابن الجوزی فی « التحقیق » (۱/۲۲۱) وابن عدی و الجوزقانی فی « الأباطیل » (۲۵۳) والبغوی فی « شرح السنّة » (۱/۲۳۲) من طرق عن شعبة ، عن أبی التیاح ، عن مطرف ، عن عبد الله بن المغفل (۱) به .

قال الدارقطني:

« صحيحٌ » .

وكذا قال الجوزقانيُّ .

وقال ابنُ مندة :

« إسنادُهُ مجمعٌ على صحته » .

⁽۱) وقال ابن الجوزى: « انفرد بإخراجه البخارئ » كذا ، فكأنه سبق قلم إنما انفرد به مسلم ، كما ترى . والله أعلم . ثُمَّ رأيتُ – بعدُ – أن الحافظ وَهَم ابن الجوزى ف ذلك كما في « التلخيص » (۲٤/۱) .

= وقد رواه عن شعبة جماعةٌ من أصحابه ، منهم :

« خالد بن الحارث ، ومحمد بن جعفر ، ومعاذ بن معاذ ، ويحيى القطان ، وأبو النضر ، وشبابة بن سوار ، ووهب بن جرير ، وعثمان بن عمر ، وسعيد بن عامر ، وبهز بن أسد ، وسليمان بن حرب » .

وخالفهم سويدٌ بن عبد العزيز ، فرواه عن شعبة عن يزيد بن خمير ، عن مطرف بن الشخير ، عن عبد الله بن عمر مرفوعاً به .

أخرجه ابن عدى (١٢٦١/٣) وقال :

« وأخطأ سويد على شعبة في إسناد هذا الحديث في موضعين أو تعمد ، إذ هو في حال الضعف حيث قال : « عن يزيد بن خمير » وقال : « عن عبد الله بن عمر » ، وإنما هو : « عن يزيد بن حميد أبي التياح البصرى » ، ويزيد بن خمير شامي ، وإنما هو عن عبد الله بن مغفل لا عن ابن عمر ... وهكذا رواه أصحاب شعبة عنه ، وهو الصواب » اه. .

* قُلْتُ : أمَّا الأمر بقتل الكلاب ، فهو ثابتٌ في أحاديث أخر ، وقد فصلت ذلك في « مسيس الحاجة إلى تقريب سنن ابن ماجة » (٣٢٠٢) يسرَّ الله إتمامه بخيرٍ .

\$ 0 - سُؤْرُ الهِرَّةِ

١٨ - أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ إِسْحَلَق بْنِ عَبْدِ الله بْنِ أَلِى طَلْخَة ، عَنْ كَبْشَة بِنْتِ كَعْبِ أَلِى طَلْخَة ، عَنْ كَبْشَة بِنْتِ كَعْبِ ابْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ دَحَلَ عَلَيْهَا ، ثُمَّ ذَكَرَتْ كَلِمَةً مَعْنَاهَا فَسَكَبْتُ ابْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ دَحَلَ عَلَيْهَا ، ثُمَّ ذَكَرَتْ كَلِمَة مَعْنَاهَا فَسَكَبْتُ لَهُ وَضُوْءً ، فَجَاءَتْ هِرَّةٌ فَشَرِبَتْ مِنْهُ ، فَأَصْغَى لَهَا الْإِنَاءَ حَتَى شَرِبَتْ مِنْهُ ، فَأَصْغَى لَهَا الْإِنَاءَ حَتَى شَرِبَتْ .

قَالَتْ كَبْشَةُ : فَرَآنِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ . فَقَاْلَ : أَسْجَبِيْنَ يَا ابْنَةَ أَخِي ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ . فَقَاْلَ : إِنَّ رَسُوْلَ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاْلَ :

﴿ إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ ، إِنَّمَا هِيَ مِنَ الطَّوَّ الْمِيْنَ عَلَيْكُمْ
 وَالطُّوَّ افَاْتِ ﴾ .

٦٨ – إَسْنَادُهُ حَسَنٌ . يأتَى برقم (٣٤٠) .

^{*} إسجاق بن عبد الله بن أبى طلحة هو ابن زيد بن سهل الأنصارى المدني .

أخرج له الجماعةُ ، وهو ثقةٌ نبيل .

وثقه ابنُ معين وزاد : « حجةٌ » ، وأبو زرعة ، والمصنّفُ ، وابنُ حبان ، وغيرُهُم .

وكان مالكٌ يثني عليه ، ولا يُقدم عليه أحداً ...

^{*} حميدة بنت عبيد بن رفاعة الأنصارية الزرقية ، أم يحيى المدنية . =

= أخرج حديثها أصحابُ السنن ، وروت عن خالتها كبشة بنت مالك ، وروى عنها زوجها إسحاق ، وولده يحيى ، وروايته في « سنن أبي داود » (٥٠٣٦) .

وأجمع الرواة عن مالك في نسبها: « ... بن رفاعة » ، إلا زيد بن الحباب ، ويحيى بن يحيى .

فأما زيد بن الحباب ، فقال : « ... ابن رافع » .

كذا رواه أبو بكر بن أبى شيبة (۱) ، عن زيد . وكذا كل من رواه عن أبى بكر بن أبى شيبة ، وأخطأ فيه زيد بن الحباب .

وتابعه الواقدى عند ابن سعد وهو متروك .

وأما يحيى بن يحيى فرواه عن مالكٍ ، فقال : « حميدة بنت أبى عبيدة بن فروة » .

قال ابنُ عبد البر في « التمهيد » (٣١٨/١) :

« هكذا قال يحيى ، ولم يتابعه أحد على قوله ذلك ، وهو غلطٌ منه ، وإنما يقولُ الرواة للموطأ كلُهم : « ابنة عبيد بن رفاعة » . =

⁽۱) تصرّف محقق كتاب « ابن أبي شيبة » في النص فأفسده . ففي (٢٣٣/١٤) قال في الحاشية : « في الأصل : رافع » يشير إلى أنه خطأ ، ولذلك صحح ما في الأصل فجعله ه رفاعة » و لم يفطن إلى أن زيد بن الحباب أخطأ فيه كما قال ابن عبد البر . وكذا في اسنن ابن ماجة » وقع في نسبها : « رفاعة » مع أنه من طريق ابن أبي شيبة فأظنه خطأ من ناسخ أو طابع والله تعالى أعلم . وقد رواه الحسن بن على بن عفان عن زيد بن الحباب عن مالك مثل رواية الجماعة . أخرجه الحاكم . فإن صع ذلك فلعل الحطأ ممن دون زيد بن الحباب . والله أعلم .

= وذكرها ابنُ حبان في « الثقات » .

* كبشة بنت كعب بن مالك الأنصارية .

أحرج حديثها أصحاب السنن.

وهي زوجة عبد الله بن أبي قتادة .

كذلك قال سائر الرواة عن مالك في هذا الحديث : « وكانت تحت ابن أبي قتادة » إلا ابن المبارك ، فرواه عن مالك به .

فقال: « كبشة امرأة أبي قتادة » .

قال ابن عبد البر:

هو وهم منه ه^(۱).

(۱) وتابعه عبد الرزاق في « مصنفه » (ج۱/ رقم ۲۰۳) عن مالك فقال : « وكانت عند أبي قتادة » ، وتصرف محقق الكتاب في النص فأفسده .

فقال: ﴿ فِي الأصل: عِن أَبِي قتادة ... فلذا زدت كلمة ﴿ ابن ﴿ .

وقد ذكر السيوطى في a تنوير الحوالك a (٤٦/١) أن رواية عبد الرزاق فيها : a كانت تحت أبي قتادة a .

وذكرها ابنُ الأثير في « أسد الغابة » (٢٤٩/٧) وقال : « كبشة بنت كعب امرأة أبي قتادة » وعزاه لأبي موسى الأصبهاني ، وبدأ نقل السند من عند إسحنى بن عبد الله ، فلا أدرى من الذي رواة عن مالك .

وقال الترمذي : وقد روى بعضُهم عن مالك وكانت عند أبى قتادة ، والصحيح ابن أبى قتادة .

ولا شك أنَّ الصواب : « كانت تحت ابن أبي قتادة » كما جزم بذلك الدارقطنُّى في « المؤتلف » (١٩٧١/٤) .

ثم اختلف في ابن أبي قتادة مَنْ هو ؟ .

_ * · · -

= ورواه أبو عبيد فى « كتاب الطهور » (ق ٢/٢٦) ثنا ابن أبى مريم ، وإسلحق بن عيسى عن مالك بسنده وفيه : « وكانت تحت أبى قتادة ، أو ابن أبى قتادة » هكذا على الشك (١) ، ولا أدرى ممن ؟ .

فقد رواه إسلحق بن عيسى عن مالك فقال : « وكانت تحت ابن أبي قتادة » كما عند أحمد والدارقطني .

وابن أبى مريم هو سعيد بن الحكم ثقةٌ حجةٌ ، فالله أعلمُ ومما يؤيد قول الجماعة رواية ابن سعد وفيها : « قالت كبشة : زارنا أبو قتادة » .

ويؤبد رواية الجماعة أيضاً قول أبى قتادة لها: « أتعجبين يا ابنة أخى » ولا يحسن تسمية الزوجة باسم المحارم كما قال السيوطى فى « تنوير الحوالك » (٤٦/١) .

قال ابن حبان :

⁼ فقال ابنُ سعد في « الطبقات » (٩٢/٨) : « نزوجها تابت ابن أبي قتادة » ونقله الحافظ في « التهذيب » أنها في « الإصابة » (٩٢/٨) وأقره عليه ، وذكر المزى وتبعه الحافظ في « التهذيب » أنها كانت تحت عبد الله بن أبي قتادة وكذا وقع في رواية همام بن يحيى عن إسحل بن عبد الله بن أبي طلحة كما في رواية البيهقي (٥/١) .

⁽۱) قال السيوطى فى « تنوير الحوالك » : ووقع فى « الأم » للشافعى : وكانت تحت ابن أبى قتادة أو أبى قتادة ، الشك من الربيع . كذا وقع فى الأصل ، قال الرافعى : وفى نسبة الشك إلى الربيع شبهة لأن أبا نعيم عبد الملك بن محمد بن عدى روى عن الحسن ابن محمد الزعفرانى عن الشافعى عن مالك الحديث وقال فيه كذلك وهذا يوهم أن الشك من غير الربيع . وفى رواية عبد الرزاق عن مالك وكانت عند أبى قتادة وهذا يصدق على التقديرين ، قال : والواقع ما رواه الأكثرون الأول وكذلك رواه الربيع عن الشافعي من غير شك فى موضع آخر » اه .

= ١ وكبشة لها صُحبة ١ .

وتبعه الزبير بن بكار ، وأبو موسى الأصبهاني وأقرهم الحافظ في « التهذيب » ، وفي « الإصابة » (٩٢/٨) .

* * *

والحديث أخرجه أبو داود (٧٥) ، والترمذيُّ (٩٢) ، وابنُ ماجة (٣٦٧) والدارميُّ (١٥٣/١) ، وأحمد (٣٠٣/ ، ٣٠٩) ، والشافعيُّ في « المسند » (ص – ٩) ، وفي « الأم » (٨/١) وأبو عبيد في « كتاب الطهور ، (ق ٢/٢٦) ، وعبد الرزاق في « مصنفه ، (ج١/ رقم ٣٥٢) ، وابنُ أبي شيبة (٢١/١٦ و ٢٣٢/١٤ - ٢٣٣) ، وابنُ سعد في ﴿ الطبقات ﴾ (۲۷۸/۸) ، وابنُ خزیمة (ج۱/ رقم ۱۰٤) ، وابنُ حبان (۱۲۱) ، وابنُ المنذر في « الأوسط » (ج١/ رقم ٢٢٦) ، والطحاويُّ في « المشكل » (۲۷۰/۳) وفی « شرح المعانی » (۱۸/۱ – ۱۹) ، وابن الجارود فی « المنتقى » (٦٠) ، وابن مندة في « صحيحه » - كما في « نصب الراية » (١٣٧/١) – ومحمد بن الحسن في « موطئه » (رقم ٩٠) ، والدارقطني (٧٠/١) ، والحاكم (١/٩٥١ – ١٦٠) ، والبيهقِّي (١/٥١) ، وابنُ عبد البر في « التمهيد » (٣١٩/١) ، وابن حزم في « المحلي » (١١٧/١) ، والبغوتي في « شرح السنة » (٦٩/٢) ، وابن الجوزي في « التحقيق » (٦٣/٤٤/١) ، جميعاً عن مالكِ ، وهو في « موطئه » (١٣/٢٢/١) من طريق إسحلى بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن حميدة بنت عبيد ، عن كبشة بنت كعب بن مالك ، عن أبي قتادة به .

وقد رواه عن مالك جماعةً من أصحابه منهم:

= « الشافعتى ، وابنُ وهب ، والقعنبى عبد الله بنُ مسلمة ، ومعن بن عيسى ، وزيد بن الحباب ، ومطرف بن عبد الله ، وعبد الله بن نافع ، والحكم بن مبارك ، وإسحل بن عيسى ، وأحمد بن إسماعيل السهمي ، والواقدى ، وعبد الرحمن بن مهدى ، وحماد بن خالد الخياط ، ويحيى بن يحيى ، وعبد الرزاق ، وأبو مصعب ، وسعيد بن الحكم بن أبى مريم » . وقد توبع مالك عليه .

تابعه حسين المعلم ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أم يحيى ، عن خالتها كبشة بنت كعب ، عن أبي قتادة بنحوه .

أخرجه إسحلق بن راهويه في « مسنده » - كما في « النكت الظراف » (٢٧٢/٩) - والبيهقي (٢٤٥/١) ، وأبو يعلى - كما في « التلخيص » (٢٧٢/٩) وأم يحيى : هي حميدة بنت عبيد امرأه إسحلق بن عبد الله كما قال أبو حاتم وأبو زرعة في « العلل » (ج١/ رقم ٢٣٦) لابن أبي حاتم ، وكذا قال الدارقطني في « العلل » ، والبيهقي .

وكذا تابعه همام بن يحيى ، عن إسحٰق به .

أحرجه البيهقتى (١/٢٤٥) .

وكذا رواه يونس بن عبيد ، عن إسحنْق .

ذكره الدارقطنيُّ في « العلل » (ج٢/ ق ١/٦١) .

وتابعهم هشام بن عروة ، واختلف عليه فيه .

فرواه ابنُ جریج ، عنه عن إسحنی ، عن امرأته ، عن أمها^(۱) ، عن أبي قتادة بنحو ، . =

⁽١) كذا وقع في « المخطوطة » ويمكن تأويله بأن الحالة بمنزلة الأم كما في الحديث الصحيح .

= أحرجه عبد الرزاق (ج١/ رقم ٣٥٢) عن ابن حريج .

وأخرجه الدارقطني في (الأفراد) من طريق ابن جريج وقال : (صحيحً من حديث هشام بن عروة ، عن إسحل بن عبد الله بن أبي طلحة ، غريب من حديث ابن جريج عن هشام) .

كذا في « أطراف الغرائب » (ق ٢/٢٨١) لابن القيسراني (١)

وكذلك رواه ابنُ نمير ، عن هشام بن عروة بمثل رواية ابن جريج وخالفهما أبو معاوية ، فرواه عن إسحنق – من بني زريق – عن أبي قتادة .

وكذا رواه عبد الله بن إدريس ، وعبد الله بن داود الخريبي ، عن هشام ، عن إسحاق ، عن أبي قتادة .

ذكر ذلك الدارقطني في « العلل » (ج٢/ ق ١/٦١ - ٢) . ورواه وكيع ، عن هشام وعلى بن المبارك ، عن إسحق ، عن امرأة

ورواه و ديع ، عن هسام وعلى بن مبارك ، عن إساعى ، عن الطوافين عليكم عبد الله بن أبى قتادة ، عن أبى قتادة مرفوعاً : « الهرُّ من الطوافين عليكم أو من الطوافات » .

أخرجه ابنُ أبى شيبة (٣٢/١) حدثنا وكيعٌ به .

 « قُلْتُ : فهذا الاحتلاف على هشام أُظنَّهُ منه ، لثقة من روى عنه والله علم .

وقد رواه سفيانُ بْنُ عيينة ، عن إسحق فلم يُقم إستاده .

⁽١) وأخرجه الدارقطني أيضاً في « الأفراد » من طريق الدراوردي ، عن أسيد بن أبي أسيد ، عن أبيه ، أن أبا قتادة كان يصغى الإناء للهرة ... فذكره .

قال شيخنا في « الإرواء » (١٩٣/١) : « وأبو أسيد اسمه يزيد و لم أجد له ترجمة ، وبقية رجاله ثقات » .

= فأخرجه أحمد (٢٩٦/٥) ، والحميديُّ (٤٣٠) ، وأبو عبيد في «كتاب الطهور » (ق ٢/٢٦) قالوا : حدثنا سفيان بن عيينة ، حدثنى إسحٰق بن عبد الله بن أبى قتادة (١) أن أبا قتادة كان يأتيهم ... فذكره بنحوه .

فنقص سفيان ذكر امرأةٍ من الإسناد .

ولكن رواه نصر بن على ، عن ابن عيينة ، عن إسحلق ، عن امرأة أبى قتادة - أو عن امرأة أبى قتادة ، عن أبى قتادة .

قال الدارقطني في « العلل » (ج٢/ ق ٢/٦١):

« فإن كان ضبط هذا عن ابن عيينة ، فقد أتى بالصواب » اه. .

ثم ساق الدارقطني بعض وجوه الاحتلاف في الإسناد وقال: « وأحسنها إسناداً ما رواه مالك ، عن إسحلق ، عن امرأته ، عن أمها ، عن أبى قتادة ، وجفظ أسماء النسوة وأنسابهن ، وجوّد ذلك ، ورفعه إلى النبى صلى الله عليه وسلم » اه.

 * قُلْتُ : وكذا قال العلماء ، إن أصحَّ الروايات هي رواية مالك رحمه الله .
 قال الترمذي :

« هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ ، وقد جوَّد مالك هذا الحديث عن إسحٰق ابن عبد الله بن أبى طلحة ، ولم يأت به أحدٌ أتمَّ من مالكٍ » اهـ .

وقال العقيلي في « الضعفاء » (١٤٢/٢) :

« إسنادٌ ثابتٌ صحيحٌ » .

⁽١) وقع فى « مسند أحمد » : « عبد الله بن أبى طلحة » كذا ! وصوابه : « عبد الله بن أبى قتادة » ووقع عند أبى عبيد : « إسحلق ، عن امرأةٍ ، عن أبى قتادة » .

= وقال الدارقطني :

(صحيح) .

وقال الحاكم :

« هذا حديثٌ صحيحٌ ، و لم يخرجاه ، على ما أصَّلاهُ فى تركه غير أنهما قد شهدا جميعاً لمالك بن أنس أنه الحكم فى حديث المدنيين . وهذا الحديث مما صحَّحه مالك ، واحتج به فى الموطأ » ووافقه الذهبيُّ .

« وصحَّحه البخاريُّ » .

وصحّحه النووى فى « المجموع » (١٧١/١) ونقل عن البيهقى أنه قال : « إسنادُهُ صحيحٌ » .

وأمًّا ابنُ مندة فأعلُّهُ .

قال ابنُ دقيق العيد في « الإمام » (ق ٩٥/ ١ - ٢):

« و أمَّا ابنُ مندة فخالف فى التصحيح ، فإنه لما أخرج الحديث فى « صحيحه » بالاتفاق والاختلاف . قال : وأمُّ يحيى اسمُها حُميدة ، وخالتُها كبشة ، ولا يُعرف لهما روايةً إلَّا فى هذا الحديث ، ومحلَّها محلَّ الجهالة ، ولا يثبُتُ هذا الخبر من وجه من الوجوه وسبيلُهُ المعلولُ » .

فأجاب ابن دقيق العيد بقوله:

« فجرى ابنُ مندة على ما اشتهر عن أهل الحديث أنه من لا يروى عنه إلا راو واحدٌ فهو مجهولٌ ، ولعلَّ من صحَّحه اعتمد على كون مالكِ رواه وأخرجه مع ما عُلم من تشدده ، وتحرزه فى الرجال . قرأت بخط الحافظ أبى الفضل محمد بن طاهر وروايته فى سؤالات أبى زرعة » قال : سمعتُ الإمام أحمد بن حنبل يقول : مالكٌ إذا روى عن رجلٍ لم يعرف فهو =

= حجة وروى طاهر بن حالد بن نزار عن أبيه ، عن سفيان بن عيينة أنه ذكر مالك بن أنس فقال : كان لا يبلغ من الحديث إلا صحيحاً ، ولا يُحدث إلا عن ثقات الناس ، وما أرى المدينة إلا ستخرب بعد موت مالك بن أنس ، وهذا اللفظ الذى اسفيان أعم من كلام أحمد الذى قبله ، مع احتمال كلام أحمد لموافقته .. وذكر بشر بن عمر الزهراني قال : سكت مالك بن أنس عن رجل ، فقال : هل رأيته في كتبي ؟ قلت : لا . قال : لو كان ثقة لرأيته في كتبي ، وهذا يُفهم منه أن كل من في كتبه ثقة ، وإن كان قد شغب في هذا بعض المناخرين ، لأنه لا يلزم من كون كل ثقة في كتابه أن يكون كل من في كتابه أن يكون كل من في كتابه أن يكون كل من في كتابه في النافة على وجوده في كتابه بالنسبة إلى السائل ، لأنه لو كان في كتابه غير ثقة لم يدل وجوده في كتابه على أنه ثقة ، وكلام مالك بدل على أنه أحاله في الثقة على وجوده في كتابه ، وبالجملة فإن سلكت هذا الطريق في تصحيح هذا الحديث أعني الاعتماد على قريج مالك له وإلا فالقول ما قال ابن مندة ، وقد ترك الشيخان إخراجه في ع صحيحهما » اه .

ونقل ابنُ الملقن في « خلاصة البدر المنير » (٢٠/١) كلام ابن مندة ثم دفعه ، وقال :

« والعجب من الشيخ تفي الدين كيف تابعه في « الإمام » على هذه المقولة » .

* قُلْتُ : وسرُّ تعجُّبِ أَبْنِ المُلَقِّن من أَبْنِ دقيق العيد أَنه تابع ابن مندة في الحكم على حميدة وكبشة بالجهالة ، وقد ذكرتُ قبل ذلك أن حميدة بنت عبيد روى عنها النان . وذكر ابنُ الملقن أنه روى عنها اللائة ، وذكرها ابنُ =

= حبان في « ثقاته » ، وخرّج مالكٌ حديثها في الموطأ ، فلا نحكم عليها بالجهالة .

وأما كبشة ، فهى صحابيه ، فلا يضرُّ الجهل بها · وأمَّا قولُ ابْنِ مندة عن ِحميدة :

« ولا يعرف لها ذكر إلَّا في هذا الحديث » .

فمتعقَّب بأن أبا داود أخرج في « سننه » (٥٠٣٦) لها حديثاً آخر من طريق ابنها يحيى بن إسلحق عنها عن أبيها مرفوعاً :

« تشمت العاطس ثلاثاً ، فإن شئت أن تشمته ، وإن شئت فكُفُ » وذكر الحافظُ في « التلخيص » (٤٢/١) أنَّ لها حديثاً ثالثاً رواه أبو نعيم في « معرفة الصحابة » .

ولذلك قال الزركشى ف « المعتبر » (ص ٢٣٠):
« صحَّحه الترمدَّى ، وتكلَّم فيه ابنُ مندة بما بان فيه عدمُ تأثيرهِ ، كا ذكرتُه في « الذهب الإبريز » (١٠ اهـ .

> ثم اعلم أن للحديث طرقاً أخرى عن أبي قتادة . فيرويه عنه ابنه عبد الله بن أبي قتادة :

فأخرجه البيهقي في « سننه » (٢٤٦/١) عن عبد الواحد بن زياد ، ثنا الحجاج ، عن قتادة بن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، قال : كان أبو قتادة يصغى الإناء للهر فيشرب ، ثم يتوضأ به ، فقيل له في ذلك ، فقال : ما صنعتُ إلّا ما رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع .

⁽١) هو كتاب « الذهب الإبريز في تخريج أخاديث فتح العزيز » .

= وتابعه معمرُ بْنُ سليمان الرقيُّ ، ثنا حجاجٌ به لكن بلفظ :

« أنه وضع له - يعنى أبا قتادة - وضوء ، فولغ فيه السنور ، فأخذ يتوضأ . فقال : سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « السنور من أهل البيت ، وإنه من الطوافين أو الطوافات عليكم » .

أخرجه أحمدُ (٣٠٩/٥) حدثنا معمر بن سليمان به . قال الهيثمثّي في « المجمع » (٢١٧/١) :

« رجاله ثقات ، غير أنَّ فيه الحجاج بن أرطاة ، وهو ثقةٌ مدلسٌ » .

* قُلْتُ: حجاج بن أرطاة ، صدوق ، فى حديثه بعضُ الغلط ، أشهر ما نقموا به عليه كان التدليس ، ولم يصرح بتحديث ، وقتادة الواقع فى السند هو ابن عبد الله بن أبى قتادة كما بيّن ذلك عبد الواحد بن زياد (۱) فى رواية البيهقى .

فترجمه البخارئ في « الكبير » (١٨٧/١/٤) ، وابنُ أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (١٣٤١/٣) ، وابنُ حبان في « الثقات » (٣٤١/٧) و لم يذكروا عنه راوياً إلا الحجاج بن أرطاة . فهو مجهولٌ على هذا الرَّسْم ، فيستدرك بهذا على الهيثمّى في قوله : « رجاله ثقات » .

وأعتقد أن الهيثميّ - رحمه الله - ظنَّ أن « قتادة » الواقع في السند هو ابن دعامة السدوسي ، لأن شيخ أحمد لم ينسبه و لم يذكر العلماء أن لقتادة ابن دعامة رواية عن عبد الله بن أبي قتادة فالله تعالى أعلمُ بذلك . =

⁽١) أشار إلى ذلك البخارئي في « تاريخه » .

= وأخرجه أبو طاهر المُخلص في « فوائده » (ج١١/ ق ، ٢/٢١) قال : حدثنا إسماعيل بن العباس ، ثنا أحمدُ بن منصور بن سبار ، ثنا عكرمة بن قتادة بن يحيى بن عبد الله بن أبي قتادة الأنصاري ، حدثني أبي : قتادة بن يحيى بن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، عن أمه ، عن عبد الله بن أبي قتادة أنَّ أبا قتادة دعا ذات يوم بوضوء ، وكبشة بنت كعب واقفة ، فأجازت به هرة ، فأصغى إليها الإناء ، فتعجبت كبشة ، فقال : كأنك تعجبت يا ابنة أخى ، سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو يقول : « هي من الطوافين أو الطوافات عليكم » .

 عَلْتُ : وهذا سند ضعيف .

فإسماعيل بن العباس هو أبو على الوراق . حدَّث عن ابن عرفة وطبقته . ترجمه الخطيبُ في « تاريخه » (٣٠٠/٦) ونقل توثيقه عن الدارقطني . وأحمد ابن منصور هو الرماديُ ، ثقةٌ من رجال ابن ماجة .

وعكرمةُ بنُ قتادة ترجمه ابنُ أبى حاتم (١١/٢/٣) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . وأبوهُ : قتادة بن يحيى ، لم أجد له ترجمة ويحيى بن عبد الله ابن أبى قتادة ترجمه البخاريُّ في « الكبير » (٢/٤/٥/٢/٤) ، وابنُ أبى حاتم (١٦٠/٢/٤ – ١٦١) ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ولم أره في « الثقات » لابن حبان .

وأمُّهُ هي كبشة بنت كعب .

وله طريق آخر عن عبد الله بن أبى قتادة .

يرويه يحيى بن أبى كثير ، عنه ، عن أبى قتادة أنه كان يتوضأ فمرت به هرَّةٌ فأصغى إليها ، وقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : =

= « إنها ليست بنجسة » .

أخرجه البيهقيُّ (٢٤٦/١) من طريق عفان ، عن^(١) همام ، ثنا يحيى بن أبي كثير به .

قال البيهقي.

« وقد رواه الشافعيُّ عن الثقة ، عن يحيى بن أبي كثير » .

* قُلْتُ : وهذا سندٌ صحيحٌ ، لولا تدليسُ يحيى بن أبي كثير .

فالله تعالى أعلم.

وله طريق آخر عن أبى قتادة ، رضى الله عنه .

يرويه كعب بن عبد الرحملن ، عن جدّه أبى قتادة ، قال : رأيتُه يتوضأ فجاء الهرُّ ، فأصغى له حتى شرب من الإناء . فقلتُ : يا أبتاه ، لم تفعل هذا ؟ قال : كان النبيَّ صلى الله عليه وسلم يفعلُهُ ، أو قال : « هي من الطوافين عليكم » .

أخرجه الطحاوي في « شرح المعانى » (١٩/١) من طريق قيس بن الربيع ، عن كعب به .

* قُلْتُ : وهذا سندٌ ضعيفٌ .

وقيسُ بنُ الربيع ، فيه مقالٌ .

وكعب بن عبد الرحمان بن أبى قتادة ، ترجمه البخاري في « الكبير » = (٢٢٥/١/٤ – ٢٢٦) وقال :

⁽١) وقع في « المطبوعة » « عفان بن همام » ! وهو تصحيفٌ بلا ريب والصواب كما أثبت . والله الموفق .

= « كعب بن عبد الرحمان بن أبى قتادة ، عن أبيه . قال عبد الله بن محمد ، عن أبى داود ، عن محمد بن درهم . وقال عبد الله ، عن شبابة ، عن محمد ، عن كعب بن عبد الرحمان : الأنصارى ، عن جده أبى قتادة .

وقال أبو سعيد عبد الرحمان: عن محمد ، عن كعب بن عبد الرحمن عن أبيه ، عن أبى قتادة ، قال: مرّ النبيّ صلى الله عليه وسلم بأناس من الأنصار يبنون مسجداً ، فقال: أوسعوه تملأوه » .

وقد اختُلف على محمد بن درهم فى نسب عبد الرحمين والد كعب فرواه زيد بن الحباب ، وعلى بن عاصم ، وحجاج بن منهال وغيرهم عن محمد ابن درهم ، عن كعب بن عبد الرحمين ، عن أبيه ، عن أبى قتادة أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على قوم من الأنصار يبنون مسجداً ... الحديث » .

أخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » (٢٢٦/١/٤) ، وابنُ خزيمة (٣٢٠ رقم ١٣٢٠) ، والبيهقي (٢٣٩/٢) ، والبيهقي (٢٣٩/٢) ، والبيهقي (٢٣٩/٢) ، والخطيبُ في « تاريخه » (٥/٨٦) ، وابنُ الجوزي في « الواهيات » (٦٧٢/٤ / ١/١) .

وتابعهم الطيالسي ، أنبأ محمد بن درهم ، عن كعب بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي قتادة به .

أخرجه البيهقي (٤٣٩/٢) عن يحيى بن أبى طالب ، ثنا أبو داود الطيالسي * قُلْتُ : كذا روى يحيى بن أبى طالب ، عن الطيالسي .

وخالفه یونس بن حبیب ، فرواه عن الطیالستی ، وهذا فی « مسنده » (ه – ٦) حدثنا محمد بن درهم الأسدی ، قال : حدثنی کعب بن =

= عبد الرحمان الأسدى ، عن ابن أبى قتادة ، عن أبيه ... فذكره .
وكعب بن عبد الرحمان في رواية هؤلاء ، هو ابن كعب بن مالك ،
وكذا في رواية يحيى بن أبى طالب عن الطيالسي وأما رواية يونس بن حبيب ، عن الطيالسي ، فيظهر لى أنها تلتقى مع رواية يحيى بن أبى طالب في أنه كعب بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، لأنّ كعب بن مالك « أسدى » بخلاف « أبى قتادة الأنصارى » لكن الحلاف بينهما في شيخ كعب هل هو « ابن أبى قتادة » أم « عبد الرحمان بن كعب » .

أمًّا عبد الله بن محمد (') ، فرواه عن الطيالسيّ ، عن محمد بن درهم عن كعب بن عبد الرحميٰن الأنصاري عن جدّه أبي قتادة .

> أخرجه البخاري في « الكبير » (٢٢٥/١/٤ - ٢٢٦). فيقتضي هذا أن كعباً هو ابن عبد الرحمن بن أبي قتادة.

وكذلك رجح البخارى ففرق بينه وبين كعب بن عبد الرحمان بن كعب ابن مالك ، وكذا فعل ابن حبان ، فترجم لكعب بن عبد الرحمن بن أبى قتادة ، في « الثقات » (٥/٥) وقال : « يروى عن جدّه ، إنْ كان سمع منه ، روى عنه محمد بن درهم » .

وترجم لکعب بن عبد الرحمان بن کعب بن مالك فى موضع آخر (٣٥٥/٧) وقال : « من أهل المدينة ، يروى عن أبيه ، روى عنه عتاب بن محمد بن شوذب » .

⁽۱) لا أدرى هل هو ابن أبى شيبة ، أم عبد الله بن محمد المسندى ، فهما معاً من شيوخ البخارى ، وكلاهما يروى عن الطيالسكي وعن شبابة بن سوار ، وعلى كل حال فكلاهما ثقة . والله أعلم .

= أما ابن أبى حاتم فذكر فى «كتابه» (١٦٢/٢/٣) أنه «كعب بن عبد الرحمٰن بن كعب بن مالك » ، وذكر حديث المسجد والاختلاف فيه ، و لم يترجم لـ «كعب بن عبد الرحمٰن بن أبى قتادة » .

ويرجح ما فعله ابنُ أبى حاتم ، صنيعُ الطبراني .

⁽۱) كذا رواه قيس بن الربيع وطلق بن غنام، عن محمد بن درهم، عن كعب بن عبد الرحميٰن بن كعب بن مالك، عن أبيه، عن جدّه .

وكذا أخرجه ابنُ عدى (٢٢٠٦/٦) عن عثمان بن أبى شيبة ثنا طلق بن غنام ، عز قيس بن الربيع ، عن محمد بن درهم ، عن كعب بن عبد الرحمين بن مالك عن جدد كعب بن مالك أن النبى صلى الله عليه وسلم مرّ على نفرٍ من الأنصار وهم يحصبون مسحداً ... الحديث .

^{*} قُلْتُ: كذا وقع في « المطبوعة » - وهي كثيرة التحريف لا يوثق بها البتة - « . . طلق ابن غنام عن قبس » . وهذا خطأ ، صوابه عندى ، عن طلق بن غنام وقيس ، لأن الطبراني رواه من طريق عنمان بن أبي شية ، ثنا طلق بن غنام ، ثنا محمد بن درهم وكذلك كعب بن عبد الرحمان لا يرويه عن جدّه ، ولكن المحفوظ أنه يرويه عن أبيه ، عن جده . فقد سقط ذكر « أبيه » من السند والجملة فالحديث ضعيفٌ والله أعلم ونقل الخطيب في « تاريخه » (٢٦٩/٥) عن الدارقطني قال : « محمد بن درهم ضعيف والمديث غير ثابت » وقال ابن الجوزى : « لا يصحُ » وكذا يعرف من صنيع العقيلي والله أعلم .

= (١٦٢/٢/٣) . وبالجملة ، فأخشى أن يكون قيس بن الربيع أخطأ في قوله : ١ عن كعب بن عبد الرحمين ، عن جدِّه أبي قتادة » .

فاٍن كان حفظه ، فقد شكك ابن حبان فى سماعه من جدِّه ، والله تعالى أعلم بحقيقة ذلك .

※ ※ ※

قال الترمذي :

وف الباب عن عائشة ، وأبى هريرة » .

* * *

* أُولاً : حديثُ عائشة ، رضي الله عنها .

أخرجه البزار (ج١/ رقم ٢٧٥) ، والدارقطني (٢/١ – ٦٦) ، وابنُ شاهين في « الناسخ والمنسوخ » (ج٢/ ق ١/٢١٥) والخطيب في « الموضح » (١٩٣/٢) من طريق عبد الله بن سعيد المقبري ، عن أبيه ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمرُّ به الحُرُّ ، فيصغى له الإناء ، فيشرب منه ، فيتوضأ بفضله » .

قال الهيثمثُّي في « المجمع » (٢١٦/١) :

« رَوَاهُ الْبَرَارِ وَالطَّبْرَانُّي فِي « الأُوسط » ورجاله موثقون » !!

فتعقُّبه أحدهم فكتب على هامش النسخة :

« بل في رجال البزار مندلُ بْنُ علي وهو ضعيفٌ »!

* قُلْتُ : ومندلُ بن على مع ضعفه فقد توبع ؛ تابعه يعقوب بن إبراهيم الأنصارى، وهو أبو يوسف القاضى صاحب أبى حنيفة رحمهما الله تعالى. =

= ولكن العلَّة التي فاتت الهيثميّ هي عبد الله بن سعيد المقبرى ، فإنه متروكً كما قال أحمد ، والبخارى ، وغيرهما . وقال النسائيّ : « ليس بثقةٍ » . ولكنه لم يتفرَّدُ به .

فيرويه عبد الحميد بن عمران بن أبي أنس ، عن أبيه ، عن عروة عن عائشة .. فذكر نحوه .

أخرجه البزار (ج۱/ رقم ۲۷٦) والدارقطني (۷۰/۱)، وعنه ابن الجوزى في « التحقيق » (70/80/1) عن الواقدى محمد بن عمر، ثنا عبد الحميد به .

وقال البزَّارُ :

﴿ لَا نَعْلُمُ رُوى عَمْرَانَ عَنْ عَرُوقَ ۚ إِلَّا هَذَا ﴾ .

* قُلْتُ : وسندُهُ ساقطٌ ، والواقدئي تالفٌ (١) .

وأخرجه الطحاوي (١٩/١) من طريق حالد بن عمرو الخراساني ، قال : ثنا صالح بن حسًان ، قال : ثنا عروة بن الزبير ، عن عائشة بنحوه . وسندُهُ ضعيفٌ جدًّاً .

وَخَالَدُ بِنَ عَمْرُو أَظْنَهُ الْأُمُوتُى ، مَتَرُوكٌ النّهِمُهُ صَالِحٌ جَزْرَةً ، وَابَنُ عَدَى بالوضع . وصالح بن حسّان .

تركه النسائًى وأبو نُعيم .

⁽١) قال الزبلعي في « نصب الراية » (١٣٣/١) : « والواقديُّ فيه مقالٌ » !! كذا ، وهو تلين هيَّنٌ يشعر بأن الجرح فيه غير مؤثر ، والحق غير ذلك فقد كذبه جماهير النقاد ، ولكن موقف الأحناف من الواقدى معروف ، حتى قال ابن الهمام : « والواقدى حسن الحديث عندنا » !!

= وضعّفه أحمد وابن معين وأبو داود والدارقطنيُّ .

وقال البخاري وأبو حاتم :

و منكرُ الحديث و .

وله طريق آخر عن عائشة .

يرويه الدراوردي ، عن داود بن صالح ، عن أمّه أنَّ مولاةً لها أهدت إلى عائشة صحفة هريسة ، فجاءت بها وعائشة قائمة تصلى ، فأشارت إليها عائشة أنْ ضعيها ، فوضعتها . وعند غائشة نسوة ، فجاءت المرَّة فأكلت منها أكلة – أو قال : لقمة – ، فلما انصرفت ، قالت غائشة للنسوة : كُلْنَ . فجعلن يتقين موضع فم الهرَّة ، فأخذتها غائشة قالدر بها ثم أكلتها ، وقالت : فبعلن يتقين موضع فم الهرَّة ، فأخذتها غائشة قالدر بها تبعي ، إنها من إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إنها تيست بنجس ، إنها من الطوافين والطوافات عليكم ، وقد رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بفضلها .

أخرجه أبو داود (٧٦) ، وأبو عبيد في « كتاب الطهور » (ق ٢/٢٦ – ١/٢٧) ، والطبراني في « الأوسط » (ج١/ رقم ٣٦٦) ، والدارقطني (١/٢٧) والطحاوي في « المشكل » (٣٠/٣) ، والبيهقي (٢٤٦/١ – ٢٤٦/١) والمزين في « تهذيب الكمال » (٣/٨) من طرق عن عبد العزيز ابن محمد الدراوردي به .

وهو عند بعضهم مختصرٌ .

قال الدارقطني :

« رفعه الدراوردي عن داود بن صالح ، ورواه عنه هشام بن عروة ووقفه على عائشة » .

= وقال في « العلل » (ج٥/ ق ١/١٠) :

" يرويه داود بن صالح التمار ، واختلف عنه . فرواه عبد العزيز بن محمد الدراوردي ، عن داود بن صالح ، عن أمه ، عن عائشة ، (موقوفاً) (1) . واختلف عن هشام بن عروة . فرواه عن داود بن صالح ، عن أمه ، عن عائشة موقوفاً . واختلف عن هشام . فقال عيسى بن يونس وأبو أسامة ، عن هشام ، عن داود ، عن أمه . وقال على بن مسهر وأبو معاوية ويحيى ابن سعيد الأموى ، عن هشام عن داود بن صالح ، عن جدّته ، عن عائشة . ولم يختلف عن هشام في إيقافه على عائشة » اه .

* قُلْتُ : وسندهُ ضعيفٌ لجهالة أم داود بن صالح .

قَالَ الطحاويُ في ﴿ المشكل » :

و الله الله الروايات التي يؤخذُ مثل هذا عنها ، ولا هي معروفةً عند أهل العلم » .

وقال الحافظ في « التلخيص » (٤٢/١) : « قال الدارقطني ؛ تفرد برفعه داود بن صالح (٢) ، وكذا قال الطبراني والبزار ، وقال : لا يثبت » اه. وقال صاحب « آثار السنن » (ص - ١١) : « إسنادُهُ حسن » !! وفيما تقدم ردِّ عليه .

وله طريق ثالث عن عائشة:

ترويه صفيَّةُ بنتُ شيبة ، عن عائشة مرفوعاً :

⁽١) كذا في « المخطوطة » والصواب : « مرفوعاً » .

⁽٢) كذا ، والذى قاله الدارقطنى : و رفعه الدراوردى عن داود بن صالح » ونقل فى الصب الراية » (١٣٣/١) عن الدارقطنى قال : و تفرّد به عبد العزيز الدراوردى عن داود بن صالح عن أمه بهذه الألفاظ » اهد .

= ﴿ إِنَّهَا لَيْسَتُ بَنْجُسِ ، هَي كَبْعُضْ أَهُلِ الَّبِيتَ ﴾ . يعني الْهُرَّة .

أخرجه ابنُ خزيمة (ج١/ رقم ١٠٢)، والدارقطني (١٩/١)، والعقيلي الخرجه ابنُ خزيمة (ج١/ رقم ١٠٢)، والدارقطني (١٩/١)، وابنُ في « الضعفاء » (١٤١/٢) والحاكم (١٦٠/١)، والبيهقي (١٤١/٢)، وابنُ المجوزي في « التحقيق » (١٤/٤٥/١) من طريق سليمان بن مسافع ، عن منصور بن صفية ، عن أمه ، عن عائشة .

قال الحاكم:

« إسنادٌ صحيحٌ ه'(⁽⁾ . ووافقه الذهبي !!

* قُلْتُ : وهو عجبٌ ، لا سيدا من الذهبي ، غانة ذكر سليمان بن مسافع في «الميزان» وقال: (لا يُعرفُ . أتى بخبرٍ منكرٍ » وهو بعنى به هذا.
 وتعقّبه الحافظ في (اللّسان » (١٠٦/٣) فقال :

« وليس فبه نكارةً ، كما زعم المصنّفُ » اهـ .

وأظنُّ أنَّ النكارة التي عناها الذهبي ليست في معنى الحديث ، بل لأن سليمان بن مسافع مع كونه لا يُعرف فإنَّه رفع الحديث فقد خالفه عبد الملك ابن مسافع الحجبي ، فرواه عن منصور ، عن أمَّه ، عن عائشة قالت : «الهُرَّةُ ليست بنجسةٍ ، إنَّها من عبال البيت » . موقوفٌ .

أخرجه العقيلتي (١٤٢/٢) وقال :

« هذا أولى ه^(۱) .

 ⁽۱) ونقل شمس الحق آبادی فی « التعلیق المغنی » (۷۰/۱) أن الحاكم قال : « صحیح علی
 شرط الشیخین و لم یخرجاه » ، وأظنه نقله من « نصب الرایة » (۱۳٤/۱) .

 ⁽٢) وزعم محقق « الضعفاء » أن ابن حجر تعقب العقيلي في قوله ، وهذا خطأ ، وإنما ابنُ
 حجر تعقب الذهبي .

= يعنى من حديث سليمان بن مسافع المرفوع ، فلعلَّ الذهبَّى تابع العقيليّ في ترجيحه ، والله أعلمُ .

وله طريقٌ رابعٌ عن عائشة .

أخرجه ابنُ شاهين في « الناسخ والمنسوخ » (ج٢/ ق ٢/٢١) من طريق أبي يوسف القاضى ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الشعبيّ ، عن عائشة ، رضى الله عنها أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ذات يوم ، فجاءت الهرَّةُ فشربت من الإناء ، فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وشرب منه ما بقى .

* قُلْتُ : وفيه ضغفٌ وانقطاعٌ .

قال ابن معين والحاكم :

« الشعبي لم يسمع من عائشة » .

وقال الحافظ في « التلخيص » (٤٢/١) :

« فيه انقطاع ».

وقد مرّ منذ قليل أن أبا يوسف يرويه عن عبد الله بن سعيد المقبرى ، فلعلً هذا من الاختلاف على أبى يوسف فى إسناده . والله أعلم .

وطريق خامس" . أخرجه ابنُ عدى (١٨٨٢/٥) عن عبد الله بن شقيق عن عائشة بنحوه . وسنده ضعيفٌ . والله أعلم .

⁽١) وله طريق سادسٌ :

ترويه عمرة بنت عبد الرحمن عنها .

ويأتى تخريجُه في الحديث رقم (٧٢) .

= * ثانياً : حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

أخرجه ابنُ ماجة (٣٦٩) ، وابنُ خزيمة (ج٢/ رقم ٨٢٨) ، والحاكمُ (٢٠٤/ ق ٢٥٤/١) ، وأبو طاهر المُخلَّص في « الفوائد » (ج٢/ ق ١/٢٧٤) ، وابنُ عدى في « الكامل » (١٥٨٦/٤) من طريق أبي على الحنفي (١) عبيد الله بن عبد المجيد ، نا عبد الرحمٰن بن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً : « الهرَّةُ لا تقطعُ الصلاة ، لأنها من متاع البيت » .

وتابعه مهدى بن عيسى ، ثنا ابنُ أبي الزناد بسنده سواء .

أخرجه البزار (ج١/ رقم ٥٨٤) حدثنا فردوس الواسطى (٢) ، ثنا مهدى ابن عيسى .

قال الحاكمُ :

« هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط مسلم ، لاستشهاده بعبد الرحمٰن بن أبي الزناد مقروناً بغيره » .

* قُلْتُ : كذا قال ! والصواب أنه ليس على شرط مسلم لأنه استشهد =

⁽۱) هذه كنية عبيد الله بن عبد المجيد ، ووقع فى « ابن ماجة » : « أبو بكر الحنفى » ولا أدرى من السبب فى هذا ، والمعروف أن كنية عبيد الله هى « أبو على » . ولعل فى العبارة سقطاً وهو : « وهو أخو أبو بكر الحنفى » والله أعلم .

⁽٢) وفردوس الواسطى لم أجد له ترجمة في « تاريخ واسط ، ولا غيره من الكتب التي عندى ، ولكنه لم يتفرّد به .

فقد تابعه أبو غَسَّان ، نا مهدى ، عن ابن أبى الزناد ، عن أبيه ، عن أبى هريرة مرفوعاً : ﴿ الهُرَّةُ من متاع البيت ﴾ .

أخرجه البزار (ج٢/ ق ١/١٨٥) نا غسَّان به .

= بابن أبى الزناد و لم يحتج به ففيه مقالٌ معروفٌ ، ولعلَّ الذهبَّى لم يوافقه ، لأنه قال : « قد استشهد (م) بابن أبى الزناد ، و لم ينقل عبارة الحاكم التى فيها ذكر التصحيح كعادته ، فلا أدرى أوافقه واختصر العبارة ، أم أنه قصد موافقة الحاكم على هذه الجزئية دون التصحيح ؟

وقد ذكر ابنُ خزيمة علَّةً للحديث ، فقال :

« إن صحَّ الخبرُ مسنداً ، فإن في القلب من رفعه ،...

ثم رواه من طريق ابن وهب ، عن ابن أبى الزناد بسنده موقوفاً وقال : « ابنُ وهب أعلم بحديث أهل الجيد » .

العلة هي من ابن أبي الزناد ، لأن مهدى بن عيسى قد تابع أبا على الحنفى عليه ، وهو وإن كان مجهول الحال كما قال ابن القطان إلا أنه يصلح في المتابعات ، ويؤيّدُهُ أن ابن عدى أورد الحديث في ترجمة ابن أبي الزناد . وله طريق آخر عن أبي هريرة .

فأخرجه الله عدى (٧٩٤/٢) من طريق حفص بن عمر العدني ، ثنا الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، عن أبي هريرة مرفوعاً : « الهُرُ من ستاع الست، »

وقال بعد أن سرد أحاديث أحرى:

« وهذه الأحاديث عن الحكم بن أبان يرويها عنه حفص بن عمر العدنى ، والحكم بنُ أبان وإن كان فيه لينٌ ، فإن حفصاً هذا ألينُ منه بكثير ، والبلاء من حفص ، لا من الحكم » اهم .

* قُلْتُ : لم يتفرَّدْ به حفصٌ ، فقد تابعه إبراهيم بن الحكم بن أبان عن =

= أبيه ، قال : حدثني أبي ، عن عكرمة ، عن أبي هريرة مرفوعاً : « الهُرُّ

أخرجه البزار (ج٢/ ق ١/١٩٦) حدَّثنا سلمةُ بْنُ شبيب ، نا إبراهيمُ به . وقال :

« هذا الحديث لا نعلمه رواه عن عكرمة ، عن أبى هريرة إلَّا الحكمُ بنُ أَبَانَ ، ولا رواه عنه إلَّا إبراهيمُ بن الحكم . وإبراهيمُ بْنُ الحكم ليس بالحافظ ، في حديثه لِيْنٌ ، وإنْ كان قد روى عنه جماعة » اه. .

* قُلْتُ : وقول البزار : « ولا رواه عنه إلا إبراهيم » متعقّب برواية ابن عدى . وأمّا إبراهيم بن الحكم فقد تركوه ، وقلَّ من مشّاهُ كما قال الذهبيُّ . وقد ذكر عباس العنبريُّ أن هذه الأحاديث كانت في كتاب إبراهيم مراسيل ، ليس فيها « ابنُ عباسٍ » ولا « أبو هريرة » يعنى أحاديث أبيه عن عكرمة ، فوصلها .

[تنبيه] :

من متاع البيت ».

ذكر المباركفورى فى « تحفة الأحوذتى » (٣٠٩/١ - ٣٠٠) أنَّ حديث أبى هريرة الذى عناه الترمذيُّ ، هو ما أخرجه الدارقطنيُّ بلفظ : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتى دار قوم من الأنصار ودونهم دارٌ ، فشقَّ عليهم ، فقالوا : يا رسول الله ! تأتى دار فلان ، ولا تأتى دارنا ؟ فقال عليه الصلاة والسلام : « لأن فى داركم كلباً » قالوا : فإن فى دارهم سِنُّوراً : فقال : « السنُّور سبعٌ » .

 * قُلْتُ : أخرجه أحمد (٢٢/٢) ، وابنُ أبى شيبة (٣٢/١) ، والطحاوي في « المشكل » (٢٧٢/٣) ، والدارقطني (٣٣/١) ، والحاكم =

قال الحاكم :

« هذا حدیث صحیحٌ و لم یخرجاه ، وعیسی بن المسیب تفرَّد عن أبی زرعة إلَّا أنه صدوق ، و لم بجرح قطُّ »(۱)!!

فتعقبه الذهبيُّ بقوله :

«قال أبو داود: ضعيفٌ ، وقال أبو حاتم: ليس بالقوى » . وكذا تعقبه العراق في «طرح التثريب » (١٢٣/٢) .

وقال الدارقطني :

« تفرَّد به عيسى بن المسيب ، عن أبى زرعة وهو صالحُ الحديث » . وقال العقيليُّ : « لا يتابعه إلَّا من هو مثله أو دونه » .

* قُلْتُ : خالفه أبو نعيم .

⁽١) وقع في " المشكل » : " عيسي بن يونس " !! والنسخة سقيمة .

⁽۲) نقل صاحب « التعليق المغنى » (٦٣/١) عبارة الحاكم هكذا : «حديث صحيح و لله يخرجاه .. وعيسى هذا ليس بالقوى تفرد عن أبى زرعة إلخ » وعبارة « ليس بالقوى » زيادة وهى لا تتسق مع مراد الحاكم وقال الحافظ في « التعجيل » (ص ٣٢٨/ رقم ٧٤٠) :

الله جَارُف الحاكم في « مستدركه » وأخرج حديثه وصححه وقال : لم يُجرح قط . كذا قال » اهـ .

= قال أبو زرعة الرازى:

« لم يرفعه أبو نعيم ، وهو أصحُّ وعيسى ليس بقويٍّ » .

ذكره ابنُ أبي حاتم عنه في « العلل » (ج١/ رقم ٩٨).

* فَلْتُ: وواضع أنَّ الحديث ليس هو مراد الترمذي ، لأن الترمذي ذكره كشاهد في أن سؤر الهرة ليس بنجس ، وهذا الحديث احتج به الأحناف مع ضعفه على كراهة سؤر الهرَّة لأنها من السباع ، وبوَّب عليه ابن أبي شيبة بقوله : « من قال : لا يجزى ويغسل منه الإناء » يعنى من سؤر الهرَّة .

وقد بوّب ابنُ ماجة على ذلك بقوله :

« باب الوضوء بسؤر الهرَّة والرخصة في ذلك » . والله أعلمُ .

※ ※ ※

* قُلْتُ : وفي الباب مما لم يذكره الترمذي :

* ثالثاً : حديث أنس ، رضي الله عنه .

أخرجه الطبراني في « الصغير » (٢٧٧١ - ٢٢٨) ، وعنه أبو نُعيم في « أخبار أصبهان » (٧١/٢) من طريق جعفر بن عنبسة الكوفي ، حدثنا عمر ابن حفص المكتى ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جدّه على بن الحسين ، عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أرضٍ بالمدينة يقال لها : بَطْحان ، فقال :

« يَا أَنُسَ ! اسْكُب لَى وضوءً » فَسَكَبَتُ لَه ، فَلَمَا قَضَى رَسُولَ اللهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم حَاجِتَه ، أُقِبَلَ إِلَى الْإِنَاء وقد أَتَى هِرِّ فَوْلِغ فِي الْإِنَاء ، =

= فوقف له رسول الله صلى الله عليه وسلم وقفه حتى شرب الهُر ، ثمَّ توضأ ، فذكرتُ لرسول الله صلى الله عليه وسلم أمر الهُر ، فقال : « يا أنس ! إنَّ الهُرَ من متاع البيت ، لن يقذر شيئاً ، ولن يُنجِّسهُ » .

قال الطبراني :

« لم يروه عن جعفر إلا عمر بن حفص ، ولا روى عن على بن الحسين عن أنس حديثاً غير هذا » اهـ .

قال الهيثمنَّى في « المجمع » (٢١٦/١):

« فيه حفص بن عمر وثقه ابنُ حبان ، وقال الذهبيُّ : لا يُدرى من و » .

* قُلْتُ : ويظهر أنَّ الذهبَّى أخذ هذا من ابن القطان الفاسي .

فقد قال فى « بيانُ الوهم والإيهام » (ج١/ق ٢/٢٥) بعد أن ذكر حديثاً أخرجه الدَّارقطنيُّ (٢/٤٠٣) من طريق جعفر بن عنبسة ثنا عمر بن حفص المكتى فى الجهر بالبسملة ، قال :

« عِلَّتُهُ الجهلُ بحال عمر بن حفص المكتى ، بل لا أعرفُه مذكوراً فى مظانً ذكره وذكر أمثاله . قال : وكذلك راويه عنه جعفر بن عنبسة » . اهـ مختصراً .

ولكنى رأيتُ البيهقَّى روى في « سننه » (٩/٢ - ١٠) حديثاً آخر لعمر ابن حفص المكتى عن ابن جريج في باب « من طلب باجتهاده جهة الكعبة » أم قال: « تفرَّد به عمرُ بْنُ حفص المكتَّى ، وهو ضعيفٌ لا يُحتجُّ به »(') =

⁽١) ثُمَّ رأيته في « نصب الراية » (٣٤٧/١) نقل كلام البيهقي وزاد : « والحمل فيه عليه » ==

= فكان يمكن أن يستدرك على ابن القطان بتضعيف البيهقي له لولا أنه قال :

« في مظانّ ذكره وذكر أمثاله »`` .

وذكر ابنُ الجوزى في « التحقيق » (٣٠٩/١) حديث البسملة المتقدم وقال :

« يرويه عمر بن حفص وأجمعوا على ترك حديثه » اهـ .

وأقرَّه عليه ابنُ عبد الهادى في « التنقيح » (ق ٢/١٠٠) .

وهذا عندى وهمٌ من ابن الجوزيّ ، فإن الذى تركوا حديثه هو « عمر ابن حفص أبو حفص العبدى » الذى يروى عن ثابت البناني وأبان بن أبي عياش وغيرهما .

وقد فرَّق الذهبَّى بينه وبين « عُمَرَ بْنِ حفص المكنَّى » الذى يروى عن ابن جريج .

وأمَّا قولُ الهيثمتي : ﴿ وَثَقَهُ ابنُ حَبَّانَ ﴾ .

فقد ذكر في «ثقاته» (۱۷٤/۷): «حفص بن عمر، أبو حفص المكتى. يروى عن سالم، روى عنه هاشم بن القاسم».

فإن كان هو ، فيستدرك بذلك على ابن القطان ، والله أعلمُ .

والراوى عنه جعفر بن عنبسة جهله ابنُ القطان كما تقدُّم.

ورأيتُ في « دلائل النبوة » (٤٢٧/٢) للبيهقي في باب « عرض النبي صلى الله عليه وسلم نفسه على قبائل العرب » أنه روى حديثاً من طريق =

⁼ وهذه الجملة ليست موجودة في المطبوعة من « السنن » . والله أعلمُ .

⁽١) مع أن تضعيف البيهقيّ لا ينافي تجهيل ابن القطان ، فإن المجهول إذا انفرد بشيء خولف فيه فيضعف به عند النقاد . والله أعلمُ .

= أبي محمد جعفر بن عنبسة الكوفى ، وقال : « إسنادٌ مجهولٌ » .

فهذا يلتقي مع حكم ابن القطان .

وذكر الحافظ في « اللّسان » (١٢٠/٢) أن الطوسي ذكره في رجال الشيعة وقال : « ثقةً » .

* قُلْتُ : الطوسى(١) الرَّافضيُّ ليس بعمدةٍ ، وكان يسبُّ السَّلف ؛ وهو يحتاجُ إلى من يزكيه . فالله المستعان .

وبالجملة فالحديثُ ضعيفٌ . والله أعلمُ .

茶 茶 茶

* رابعاً : حديثُ جابر بْنِ عبد الله ، رضى الله عنهما .

أخرجه ابنُ شاهين في « الناسخ والمنسوخ » (ج٢/ ق ٢/٢٥) من طريق سلمة بن عبد الملك العوصى ، قال : حدَّثنا أبو الحسن - يعنى على بن صالح - ، عن محمد بن إسحل ، عن صالح ، عن جابر بن عبد الله ، قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضعُ الإناء للسنور ، فيلغ فيه ثُمَّ يتوضأ من فضله » .

* قُلْتُ : وسنده ضعيف لتدليس محمد بن إسحل .

وصالح هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف ، لكنه لم يدرك جابراً فيما يظهر ، فنقل في « التهذيب » (٣٨٠/٤) : « ذكره ابن حبان في =

⁽۱) وهو محمد بن الحسن بن علمي أبو جعفر الطوسي . له ترجمة في « لسان الميزان » (١٣٥/٥) .

= « الثقات » وقال : روى عن أنس إنْ كان سمع منه »(¹) .

* قُلْتُ : ومات أنس على الراجح سنة (٩٣هـ) ، فلأن يكون لم يسمع من جابر أولى ، لأنه مات سنة (٧٣) وأقصى ما قيل في وفاته (سنة ٧٨) .

※ ※ ※

* خامساً: حديثُ على بْنِ أبى طالب ، رضى الله عنه ، موقوق . أخرجه الخطيب في « تلخيص المتشابه » (١/٥٨) من طريق يحيى بن سلم أبى الضحاك ، عد أبه ، عد أبى سعد الحادى ، أنَّ علماً سفا عن

مسلم أبى الضحاك ، عن أبيه ، عن أبى سعيد الجابرى ، أنَّ علياً سئل عن سؤر الهرِّ يشربُ من الإناء ، قال :

« لا بأس بسؤر الهرِّ » . وفي سنده ضعفٌ .

※ ※ ※

⁽١) عبارة ابن حبان في « الثقات » (٤٥٤/٦) : « وقد قيل : إنه سمع من أنس بن مالك » .

٥٥ - بَـاْبُ سُؤرِ الحِمَارِ

٦٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبدِ الله بْنِ يَزِيْدَ ، قَاْلَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ،
 عَنْ أَيُّوْبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أُنسٍ ، قَاْلَ : أَتَانًا مُنَادِى رَسُوْلِ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَاْلَ : « إِنَّ الله وَرَسُوْلَهُ يَنْهَاكُمْ عَنْ لُحُوْمِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَاْلَ : « إِنَّ الله وَرَسُوْلَهُ يَنْهَاكُمْ عَنْ لُحُوْمِ الله مُر ، فَإِنَّهَا رِجْسٌ » .

茶 茶 茶

والحديث أخرجه البخاري (٢٠٧/٧ - فتح)، ومسلم (٢٠٥/٣ - فتح)، ومسلم (٢٠٥/٤ - فتح)، والحديث أخرجه البخاري في « شرح المعانى » (٢٠٥/٤)، والطحاوي في « شرح المعانى » (٣٠١/٩)، والبيهقي (٣٣١/٩) من طريق سفيان بن عيينة بسنده سواء بلفظ أطول من هذا . ولفظ البخاري :

« صبَّحنا خيبر بُكرةً ، فخرج أهلُها بالمساحِّى ، فلما بَصُروا بالنبى صلى الله عليه وسلم قالوا : محمدٌ والله ! محمدٌ والخميسُ .

فقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم: ﴿ الله أكبرُ ، خربت خيبر ، إنا إذا ==

٦٩ – إِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ ، وسيأتى برقم (٤٣٤٠) .

^{*} سفيان : هو ابن عيينة .

^{*} أيوب : هو ابن تميمة السختياني .

^{*} محمد : هو ابن سيرين .

= نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين » ، فأصبنا من لحوم الحمر ، فنادى منادى النبى صلى الله عليه وسلم : « إن الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر ، فإنها رجس » .

وقد رواه عن ابن عيينة جماعةً من أصحابه منهم :

« صدقة بن الفضل ، وابن أبى عمر ، والشافعي ، وأحمد بن حنبل » . وقد توبع ابنُ عيينة .

تابعه عبد الوهاب الثقفي ، ومعمر بن راشد ، وحماد بن زید .

أخرجه البخارئ (۲۷/۷ – ٤٦٨ و ٢٥٣/٩ – ٢٥٤ فتح)، وابنُ ماجة (٣١٩٦)، وأحمدُ (٢١٤/٣)، وعبد الرزاق (ج٤/ رقم ٨٧١٩)، وابنُ حبان (ج٧/ رقم ٥٢٥٠)، والطحاوئ (٤/٥/٤)، وابن حزم في « المحلى » (٤٠٦/٧)، والبيهقُي (٣٣١/٩).

وتوبع أيوبُ السختيانيُّ .

تابعه هشامُ بْنُ حسَّان ، عن ابْنِ سيرين به .

أخرجه مسلمٌ (٩٤/١٣) ، والدَّارِمِّي (١٤/٢) ، وأحمدُ (١١٥/٢ ، ١٢١) ، وابنُ أبي شيبة (٧٤/٨ و ٢٠٧/١٤) ، وأبو يعلى في « مسنده » (ج٥/ رقم ٢٨٢٨) ، والطحاويُّ (٢٠٦/٤) ، وابنُ عبد البرّ في « التمهيد » (١٢٧/١٠) .

انْ شاء الله تعالى . وله شواهدُ كثيرةً يأتى ذكرُهَا في «كتاب الصيد والذبائح » إنْ شاء الله تعالى .

٥٦ - بَـاْبُ سُؤرِ الحَاْئِضِ

٧٠ - أَحْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحَمَٰنِ ، عَنْ الله سُفْيَانَ ، عن المِقْدَام بْنِ شُرَيْح ، عَنْ أَبِيْهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضَى الله عَنْهَا ، قَالَتْ : كُنْتُ أَتَعَرَّقُ الْعَرْقَ ، فيضعُ رَسُوْلُ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاهُ حَيْثُ وَضَعْتُ ، وَأَنَا حَائِضٌ ، وَكُنْتُ أَشْرَبُ مِنَ الإَنَاءِ ، وَسَلَّمَ فَاهُ حَيْثُ وَضَعْتُ ، وَأَنَا حَائِضٌ ، وَكُنْتُ أَشْرَبُ مِنَ الإَنَاءِ ، فيضعُ فَاهُ حَيْثُ وَضَعْتُ وَأَنَا حَائِضٌ .

والحديث أخرجه أبو عبيد في ٥ كتاب الطهور ١ (ق ١/٢٥) وسئم (٣/ ١٠٠ - ٢١١ نووى) والمصنّفُ في ٥ عشرة النساء ٥ (رقم ٢٣٤) ، وأبو عوانة (٣١١/١) ، وأبو داود (٢٥٩) ، وابنُ ماجة (٣٤٣) ، وأحمد (٢/٦٠ ، ٦٤، ١٦٧ ، ١٩٠ ، ٢١٤) وعبد الرزاق في (٢/٦٠ ، ٦٤، ١٢٧ ، ١٩٠) وعبد الرزاق في (المصنف ٥ (ج١/ رقم ٣٨٨) والحميدي (٢٦٦) ، والطيالسيّي (١٥١٤) ، وابنُ خزيمة (١٨٨٥) ، وابن حبان (ج٢/ رقم ١٣٥٧ ، ١٣٥٨) والبيهقي = في «الأوسط» (ج١/ رقم ٢١٣) ، والبيهقي =

٧٠ - إسْنَادُهُ صَحِيْحٌ ، ويأتى برقم (٢٧٩ ، ٢٨٠ ، ٢٤١ ، ٣٧٧ ،
 ٣٧٨ ، ٣٧٨) .

^{*} عبد الرحمٰن : هو ابنُ مهدى .

[🦟] سفيان : هو ابن سعيد الثوري .

= (١/١١ - ٣١١/١) والبغوقُ الكبير في « مسند ابن الجعد » (رقم ٢٣٧٤) ، وأبو موسى المديني في « اللطائف » (ق ١/١٨ ق ١/١٨ ق والبغوقُ في « شرح السُّنة » (١/٣٤) وأبو نعيم في « أخبار أصهاد » والبغوقُ في « شرح السُّنة » (١/٣٤/٢) وأبو نعيم في « أخبار أصهاد » (١٠٠/١ ، ١٣٦) من طرق عن المقدام بن شريح ، عن أبيه ، عن عائشة به .

وقد رواه عن المقدام جماعةً من أصحابه ، منهم :

« سفیان الثوری ، وشعبة ، وإسرائیل بن یونس ، ومسعر بن کدام . ویزید بن المقدام ، وشریك النخعی ، والأعمش » .

٥٧ – بَــاْبُ وُضُوْءِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ جَمِيْعَاً

٧١ - أَخْبَرَنِي هَارُوْنُ بْنُ عَبْدِ الله ، قَاْلَ : حَدَّثَنَا مَعْنَ ، قَاْلَ : حَدَّثَنَا مَعْنَ ، قَاْلَ : حَدَّثَنَا مَالِكَ . (ح) .

وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِيْنٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - ، عَنِ ابْنِ اللّهِ اللّهِ عَنْ أَلْفِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَاْنَ اللّهَ عَلَى ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَاْنَ اللّهِ عَالَى اللهِ عَلَيْهِ وَسَلّمَ اللّهِ عَلَيْهِ وَسَلّمَ اللّهِ عَلَيْهِ وَسَلّمَ اللهِ عَلَيْهِ وَسَلّمَ جَمِيْعًا .

٧١ - إسْنَادُهُ صَحِيْحٌ . ويأتى برقم (٣٤٢) .

^{*} معنَّ : هو ابْنُ عيسى بْنِ يحيى بن دينار الأشجعُّي .

أخرج له الجماعةُ .

وكان من أوثق الناس في مالك .

بل قدَّمهُ أبو حاتم على أبنِ وهب في مالك .

أمًّا قولُ أحمدَ :

[«] مَا كَتَبَتُ عَنْهُ شَيْئًا ﴾ فليس بجرح ٍ ، إِنَّمَا هُو إخبارٌ منه بأنه لم بكتب عنه شيئًا .

^{*} ابنُ القاسم : هو عبدُ الرَّحْمَانِ صاحبُ مالكٍ .

أخرج له البخاري حديثاً واحداً ، وأبو داود في « المراسيل » .

= وثقه ابن معین وزاد: « ثقة » ، وأبو زرعة ، والنسائی والحاكم وقالا : « مأمونٌ » ، وابنُ حبان وزاد : « كان خيِّراً فاضلاً ممن تفقه على مالك ، وفرَّع على أصوله وذبَّ عنها ، ونصر من انتحلها » .

ووثقه الخطيبُ ، ومسلمة بْنُ قاسم ، والخليليُّ وغيرُهم .

* * *

والحديث أخرجه البخارئ (۱/۹۸ – فتح)، وأبو داود (۷۹)، وابنُ ماجة (۳۸۱)، والشافعُّى في و الأم و (۸/۱)، ومحمد بن الحسن في و موطئه و (رقم ۳۵) وعبد الرزاق (ج۱/ رقم ۱۰۳۳)، وأحمد (۱۱۳/۲)، وابنُ خزيمة (ج۱/ رقم ۲۰۰)، وابن حبان (ج۲/ رقم ۱۲۳۲)، وابنِ خزيمة (ج۱/ رقم و۲۰)، وابن حبان (ج۲/ رقم ۱۲۲۲)، والبيهتُّى (۱/۹۰) وابن عبد البر في و التمهيد و (۱۲۲۲)، والبغوثَى في و شرح السُّنة و (۲/۲۰) جيماً من طريق مالك، وهو في و موطئه و (۱/۲۶/۱) عن نافع ، عن ابن عمر .

وقد رواه عن مالك جماعةً من أصحابه منهم:

الشافعي ، وابنُ وهب ، والقعني ، وأبر مصعب ، ومحمَّدُ بْنُ الحسن ،
 وعبدُ الله بْنُ يوسف ، وعبدُ الرحمن بْنُ مهدى ، وهشامُ بْنُ عمَّارٍ ه .
 وقد تابع مالكاً جماعةً منهم :

1 - أيوبُ السختياني ، عن نافع .

أخرجه أبو داود (۷۹) ، وأحمد (٤/٢) ، وأبو القاسم البغوى في ١ مسند ابن الجعد ، (٣١٣٦ ، ٣١٣٥) ، وابنُ خزيمة (ج١/ رقم ٢٠٥) ، وابن عبد البر في ١ التمهيد ، (١٦٥/١٤) .

= ورواه عن أيوب:

« حمَّادُ بْنُ زِيدٍ ، وابنُ عُليَّة ، ويزيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، وعبدُ الوارث بْنُ سعيدِ ، والحارثُ بْنُ نَبْهَان » .

٢ - عبيدُ الله بنُ عمر .

أخرجه أبو داود (٨٠) وأبو عبيد في « كتاب الطهور » (ق ١/١٨) ، وأخمد (١٢١، ١٢١) ، وابن خزيمة (ج١/ رقم ١٢٠ ، ١٢١) ، وابن الحارود في « المنتقى » (٨٥) والحاكم (١/١٦) وابن حبان (ج٢/ رقم الحارود في « المنتقى » (٨٥) والحاكم (١/١٦) وابن حبان (ج٢/ رقم ١٢٦٠) والدارقطنى (٢/١٥) ، والبيهقي (١/١٠) وفيه : « من الإناء الواحد » .

ورواه عن عبيد الله بن عمر 🗧

« يحيى القطان ، ومحمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ، وعبدُ الله بْنُ نُمير ، ومُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيمانَ ، وعلَّى بْنُ مُسْهِرٍ ، وأبو خالد الأحمر سليمانُ بْنُ حِيَّانَ » . قال الحاكم :

« صحيحٌ على شرطهما ولم يخرجاه بهذا اللفظ » ووافقه الذهبى . وقد وهم في استدراكه على البخارى ، إلَّا ما كان من أمر هذه اللفظة الزائدة . والله أعلم .

٣ - صخرُ بن جويرية .

أخرجه أبو القاسم البغوي في « مسند ابن الجعد » (٣١٣٢) .

۽ – يونسُ بُنُ يزيد .

أخرجه البيهقيُّ (١٩٠/١) .

= ٥ - عبدُ الله بْنُ عمر .

أحرجه عبدُ الرزَّاق (ج١/ رقم ٤٠٠) ، والبيهقُّي (١٩٠/١) . ٣ ، ٧ – أسامةُ بْنُ زيد ، والحجَّاجُ بْنُ أرطاةً ، عن نافعٍ . أخرجه البرَّارُ (ج٢/ ق ١/٩) .

 $(A_{n+1}, A_{n+1}) = A_{n+1} = \frac{1}{2} (A_{n+1} + A_{n+1}) + \dots +$

· ·

the second of the second of the second of the second the second of the second of the second of the second

Carrier Control of the Control of th

٥٨ - بَـاْبُفَضْلِ الجُنُبِ

٧٧ - أَخْبَرَنَا قُتِيْبَةُ بْنُ سَعِيْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الَّلَيْثُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَهَا أَخْبَرَثُهُ أَنَّهَا كَأْنَتْ تَعْتَسِلُ مَعَ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِى الإِنَاءِ الوَاحِدِ ، .

۷۷ – **إنتادُهُ صَحِيْحٌ** . ويأتى برقم (۲۲۸ ، ۲۳۱ ، ۲۳۲ – ۲۳۲ ، ٤١٤ – ٤١١ ، ٣٤٤) .

أخرجه البخارئي (۲۹۲۱ – فتح)، ومسلم (۲۲۶، ۲، ٤)، وأبو عوانة (۲۷۱) ، والدارمي وأبو عوانة (۲۷۱) ، والله والثن ماجة (۲۷۲) ، والدارمي (۲۸/۱) ، ومالك (۲۸/۱ - ۲۸/۱) ، والشافعي في « مسنده » (ص – ۹) ، وأحمد (۲۷/۱ ، ۱۷۲ ، ۱۷۹) وابن أبي شيبة (۲/۵۷) والحميدي (۱۹۵) ، وأجه (۱۹۷۱) ، وأبو إسحاق الحربي في والحميدي (۲۱ ، ۲۷۲) وعبد الرزاق (ج ۱/رقم ۲۰۲۷) وأبو يعلي (ج۸/رقم ۲۶۲۶) ، وابن الجارود في « المنتقى » (۷۰) ، وابن حبان (ج۲/رقم ۱۱۹۸) ، وابن المنذر في « الأوسط » (۲۹۲۱) ، وابن عبد البر في « التهيد » (۸۰/۱) ، والطبراني في « الأوسط » (رقم ۲۰۰۸) ، والطبراني في « الأوسط » (رقم ۲۱۸۸) ، والبيقي (۲۱۸۱ – ۱ الطبوع) وكذا (ج ۲/ق ۱۸۸۱) ، والمنون في « المعجم بزيادة في أوله ، وأيضاً في « مسند الشاميين » (ق ۲۵۸) ، والذهبي في « المعجم « الختص » (ق ۲۱۲) ، والبيقي (۱۸۷/۱) ، والذهبي في « المعجم المختص » (ق ۲۱۲۲) ، والبيقي در ۱۸۷/۱) ، والنوائد » (۲۱۲) ، والبيقي در ۱۸۷/۱) ، والبين در ۱۸۷/۱) ، وال

= وقد رواه عن الزهريّ جماعة منهم :

« مالك''، والليث بن سعد ، وسفيان بن عيينة''، وابن أبي ذئب ، ومعمر بن راشد ، والأوزاعي ، وجعفر بن برقان ، وأيوب بن موسى وإسحق بن راشد ، والقعنبي ، وابن جريج وعبدُ الرحمٰن بْنُ نمر اليحصبي ، "'

وخالفهم إبراهيم بن سعد ، فرواه عن الزهرى ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة .

فجعل شیخ الزهری هو « القاسم » بدل « عروة » .

أخرجه النسائي – كما في «أطراف المزى » (71/017) – ، وأبو يعلى (74/11) وابن عدى (72/11) ، وابن عبد البر (72/11) ، والطبراني في « الأوسط » (72/11) رقم (72/11) ، وأبو بكر الشافعي في « الغيلانيات » (72/11) ق (72/11) والبيهقى (1/11) من طرق عن إبراهيم بن سعد به .

وقد رواه عن إبراهيم :

« إسحْقُ بْنُ منصور ، وحفصُ بْنُ عمر ، وعبدُ العزيز بْنُ أَبِي سلمة ، ومُحمَّدُ بْنُ عَثمان العثمانُ بْنُ داود الهاشمُي » .

⁽١) ولفظه مختصرٌ ، ليس فيه : « في الإناء الواحد » .

 ⁽٢) وقع عند أبى يعلى حدثنا محمد بن عباد المكتى حدثنا سفيان قال: سمعتُه من الزهرى
 والله كما أخبرتك.

⁽٣) وقد روى عن الزهـرى صحيفة طويلة ذكـرها الطبراني في « مسـند الشاميين » (ق ٥٤٨ – ٥٥٤) .

= قال الطبراني :

« لم يرو هذا الحديث عن الزهري ، عن القاسم ، إلا إبراهيم » . قال الحافظ في « الفتح » (٣٦٣/١) :

«كذا رواه أكثر أصحاب الزهرى - يعنى عنه عن عروة - وخالفهم إبراهيم بن سعد فرواه عنه عن القاسم بن محمد أخرجه النسائي، ورجح أبو زرعة الأول، ويُحتمل أن يكون للزهرى شيخان، فإن الحديث محفوظ عن عروة والقاسم من طرق أخرى » اه.

* قُلْتُ : وما رجعه أبو زرعة رحمه الله تعالى - كا فى « العلل » (ج١/ رقم ١٥٩) لابن أبى حاتم - هو الراجع عندى - لأن الاحتال الذى أبداه الحافظ - رحمه الله - إنما يَرِدُ إن كان الراوى عن الزهرى ثبتاً فيه . ولكن الراوى عنه هو إبراهيم بن سعد ، وهو وإن كان ثقةً ، إلّا أن صالح جزرة تكلم فى روايته عن الزهرى خصوصاً ، وذكره ابنُ عدى فى « الكامل » وساق له أحاديث خالف فيها أصحاب الزهرى المتقنين .

وأشار إلى ذلك ابنُ عدى ، فقال:

« وهذا الحديث يرويه إبراهيمُ بْنُ سعدٍ ، عن الزُّهرِيّ ، عن القاسم ، عن عائشة » . عائشة ، وأصحابُ الزهريّ خالفوه فرووه عن الزهريّ ، عن عروة ، عن عائشة » . ثُمَّ رأيتُ الدارقطنيّ – رحمه الله – أشار إلى رجحان ما رجحه أبو زرعة وهو الذي اخترناه والحمد لله .

فقال رحمه الله في « العلل » (ج٥/ ق ١/٢٤) :

« حالفهم إبراهيمُ بْنُ سعدٍ ، فرواه الزهريُ ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة ، والقولُ قولُ من قال : عن عروة » اهـ . فالحمد لله على التوفيق . ==

= وقد توبع الزهرئي ، عن عروة ، فتابعهُ :

١ – هشامُ بْنُ عروة ، عن أبيه .

أخرجه البخاري (١٧٤/١ – فتح) مختصراً ، وعبد الرزاق (ج١/ رقم ١٩٣٠) ، وأحمد (٢٣٠ - ١٣١ ، ١٩٢ ، ١٩٣١) ، وأبو يعلى (ج٧/ رقم ٢٣١ ، ٢٣١) ، وابن خزيمة (ج١/ رقم ١١٩ ، ٢٣٩) ، وأبو يعلى (ج٧/ رقم ٤٤٢٩ ، ٤٤٨٤ وج٨/ رقم ٢٢٧٤ ، ٥٩٨٤) ، وابن حبان (ج٢/ رقم ١١٩١) والحاكم (١٦٩١) والطحاوى (٢٦/١) ، وابن أبى داود في « مسند عائشة » (٤، ٢٧) وابن المنذر (ج١/ رقم ٢١٠) ، والطبرائي في « الأوسط » (ج٢/ رقم ١٢٤٨) ، وابن أبى شريح في « جزء بيبي » (رقم ١١٤) وابن عدى رقم ١٢٤٨) ، والبيهقي (١/ ٣١ ، ١٧٥ ، ١٨٨) .

وقد رواه عن هشام جماعةٌ منهم:

« حماد بن زید ، وعمر بن علی ، وعبید الله بن عمر وهشام بن حسان ، وجریر بن حازم ، وأبو معاویة ، وأبان العطار ، وابن المبارك ، وهمام بن یحیی ، ومالك ، ووكیع ، ومعمر ، وابن نمیر ، وعبدة بن سلیمان ، وعیسی بن یونس ، وشعبة ، وحماد بن سلمة » .

وتابعهم عبدُ الرحمٰن بْنُ أبي الزِّناد عن هشام به وزاد :

« وكان له – صلى الله عليه وسلم – شعرٌ فوق الجمة ودون الوفرة » . أخرجه الترمذتُي (١٧٥٥) .

وأخرجه أيضاً في « الشمائل » (٢٠) وكذا أبو داود (٤١٨٧) ، وأبن ماجة (٣٦٣٥) ، وأحمد (١٠٨٦/١) ، وابن عدى (١٠٨٦/٤) ، والطحاويُّ في « المشكل » (٣٢١/٤) من طرقٍ عن ابن أبي الزناد بالزيادة =

= فقط^(۱).

قال الترمذي :

« هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه ، وقد رُوى من غير وجهٍ عن عائشة أنها قالت : كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحدٍ ، و لم يذكروا فيه هذا الحرف : « وكان له شعر فوق الجمة ودون الوفرة » وعبد الرحمن بن أبى الزناد (ثقةٌ)(٢) ، كان مالك بن أنس يوثقه ويأمر بالكتابة عنه » اه.

وقال ابْنُ عدى :

« لا أعلمُ روى هذا الحديث عن هشام غير ابن أبي الزناد » .

 « قُلْتُ : وَتَفردُ ابْنِ أَبِي الزناد ضعيفٌ .

٢ – أبو بكر بْنُ حفص ، عن عروة .

أخرجه البخاري (۲٤/۱) - فتح) والطحاوى (۲٤/۱)، والبيهقي . (۱۸۷/۱ – ۱۸۸).

٣ - تميمُ بْنُ سلمة ، عن عروة .

أخرجه أحمدُ (٢٣٠/٦) حدثنا أبو معاوية ثنا الأعمش ، عن تميم بن سلمة

وسندُهُ صحيحٌ .

⁽۱) اللفظ عند أبى داود وغيره يخالف لفظ حديث الترمذى ، وقد وفق بينهم الحافظ وغيرُهُ . وانظر « تحفة الأحوذى » (٤٤٤/٥ – ٤٤٥) ، والفتح (٢٥٨/١٠) .

 ⁽٢) في « تحفة الأحوذي » (٥/٤٤٤): « ثقة حافظ » وليس عنده: « وكان مالك ...
 إلخ » .

= وقد خولف أبو معاوية في إسناده .

خالفه أبو إسلحق الفزاري ، فرواه عن الأعمش ، عن شقيق بن سلمة ، عن عائشة به .

فصار شيخُ الأعمش هو: « شقيق بن سلمة » بدل « تميم بن سلمة » . أخرجه الطبراني في « الأوسط » (ج ١/ ق ١/١٩٨) قال : حدثنا الحسين ابن السميدع ، قال : نا موسى بن أيوب النصيبي ، قال نا أبو إسحق الفزاري به .

وقال :

ه لم يرو هذا الحديث عن الأعمش ، عن شقيق ، عن عروة إلا أبو إسلحق الفزارى ، تفرد به موسلي بن أيوب » .

 قُلْتُ : وهذا سند رجاله ثقات .

والحسين بن السميدع ، شيئ الطبراني وثقهُ الخطيبُ كما في « تاريخه » (٥١/٨) ، وموسى بن أيوب النصيبي ، أبو عمران الأنطاكي وثقه العجليُّ وابنُ حبان .

وقال أبو حاتم :

« صدوق ، .

وأبو إسحنق الفزارى الإمام العلم صاحب السير .

واسمه إبراهيم بن محمد بن الحارث ثقة حافظ .

أثنى عليه الجمع ، إلَّا أن ابن سعدٍ بعد الثناء عليه قال :

ا كان كثير الخطأ في حديثه ١ !

كذا ! وابنُ سعد ليس بعمدةٍ إذا خالف، وهاك العلماء الكبار لم يذكر =

= واحدٌ منهم ما ذكره ابنُ سعدٍ ، ولا قريباً منه .

ورواية شقيق بن سلمة أبى وائل عن عروة عزيزة جدّاً ، وهي من رواية الأكابر عن الأصاغر .

و لم أر أحداً ذكر لشقيق روايةً عن عروة . وهذا دليل على ندرتها ، فالله أعلمُ .

* * *

وللحديث طرق أخرى كثيرة عن عائشة رضى الله عنها وقد مرَّ وجة :

أخرجه البخاري (۲/۲۱ – فتح) ، وأبو عوانة (۲/۹،۱) ، وأبو هاود (۷۷) وعبد الرزاق (ج۱/ رقم (۲،۱۰) والطحاوی (۲/۱۲) ، وأحمد (۷۷) وعبد الرزاق (ج۱/ رقم (۲،۱۰۱) وابن حبان (ج۲/ رقم (۱۳۲۱) ، وجمع (۲۳۷۱) والبخوی فی (۱۳۳۲) ، ویعقوب بن سفیان فی (المعرفة والتاریخ ، (۲۲۷/۲) والبخوی فی (شرح السنة » (۱۳۱/۲) ، وابن أبی شیبة فی (مصنفه » (۱/۲۲) ، من طریق منصور ، عن إبراهیم النخعی ، عن الأسود بن یزید ، عن اعائشة (۲۰) ه .

⁽۱) وعزاه المزّى في ه الأطراف ه لـ ه صحيح سلم - في كتاب الطهارة ه ، وألم أجده فيه بعد البحث والتبع ، وقد عزاه لـ ه مسلم » من هذا الوجه البغوي في ه شرح السنة » (۱۳۱/۲) بعدما رواه من طريق البخارى ، وأظنُّ البغوى قصد الاتفاق على أصله من هذا الوجه ، وليس على كل لفظه ، والله أعلم . فقد قال الحافظ في « النكت الظراف » (۳۲۹/۱۱) : « قال بعضهم : ليس هو عند

فقد قال الحافظ في « النكت الظراف » (٣٦٩/١١) : « قال بعضهم : ليس هو عند مسلم في « الطهارة » ، فليحرر » اهـ .

وقال ولَّى الدين ابن العراق في ﴿ الأطراف بأوهام الأطراف ﴾ (ص - ٢١٧) : =

= وزاد البخاريُّ وأحمدُ :

« وكان يأمرنى فأتزر ، فيباشرنى وأنا حائض ، وكان يُخرج رأسه إلَى وهو معتكفٌ ، فأغسله وأنا حائض » .

وقد أخرج هذه الزيادة أيضاً من هذا الوجه:

البخاري (٤/٤/٢) ، ومسلم (١/٢٩٣) ، وأبو عوانة (٢٠٩/١) ، وأبو عوانة (٣٠٩/١) ، وأبو داود (٢٦٨) والمصنّف ويأتى برقم (٢٨٦) ، وابنُ ماجة (٢٦٦) ، وأحمد (رقم ٢٣٣، ٢٤٢) ، والترمذي (١٣٢) ، وابنُ ماجة (١٣٦) ، وأحمد (٢/١٥) ، وعبد الرزاق (ج١/ رقم ١٢٣٧) وأبو القاسم (١/٤١٠) ، والطيالسي البغوى في « مسند ابن الجعد » (٩٠٧) وابن الجارود (١٠٦) ، والطيالسي (١٣٧٥) ، والطحاوى في « شرح المعاني » (٣٦/٣) ، والبيهقي عدى في « شرح المعاني » (٣٦/٣) ، وابنُ عدى في « الكامل » (٢٤٠٥/٦ ، ٢٤٩/٢) ، وابنُ عدى البر في « التمهيد » (١٠١/٢) .

قال الترمذي :

حديث حسن صحيح ، .

وقد رواه عن منصور^(۱) :

« سفیان الثوری ، وشعبة ، وأبو عوانة ، وجریر بن عبد الحمید » .

ورواه حجاج بن نصير عن شعبة فخالف فيه .

أخرجه ابن عدى (٦٤٩/٢)...

^{= &}quot; لم أره في " صحيح مسلم " هنا ، فليراجع " اه. .

⁽١) وتوبع منصور . تابعه الحكم بن عتيبة ، عن إبراهيم النخعى به .

أخرجه الطحاوئي في « شرح المعاني » (٢٥/١) .

= ويأتى تفصيل ذلك في الحديث (٢٨٦) إن شاء الله تعالى .

* قُلْتُ : ويظهر لى أنه حديث واحد ، فرَّقه المخرجون له بحسب الفقه الذى فيه . والله أعلمُ .

٣ - القاسم بن محمد ، عنها .

أخرجه البخارئي (٢/٣٧ – فتح)، والإسماعيلي في و مستخرجه »، ومسلم (٤/٥ – ٦ نووي)، وأبو عوانة (٢٨٤/١) والطحاوئي (٢٦/٢)، وأبو بكر الشافعي في « الغيلانيات » (ج٦/ ق ١/٧٩ – ٢) والذهبي في « معجمه الكبير » (ق ١/٣١)، وفي « المعجم المختص » (ق ١/٣١)، وابنُ نقطة في « التقييد » (٢٧٠/٢) من طرقٍ عن أفلح بن حميد، عن القاسم به .

ورواه عن أفلح: (القعنبي ، وإسحَقُ بْنُ سليمانَ ، وأَبْنُ وهب ، وابنُ أَبِي فُدَيْك ، وحَمَّادُ بْنُ زيدٍ .

وتابعه عبَّادُ بْنُ منصور ، عن القاسم .

أخرجه الطيالسيُّ (١٤٢١) ، وأبو بكر الشافعيُّ في الغيلانيات ، (ق ١/٧٩) .

وكذا عبد الرحمٰن بن القاسم ، عن أبيه .

أخرجه البخاري ($1/2 \, 1/7$)، والمصنف ويأتى (برقم 170)، وابن خزيمة (170)، وابن حبان (170) وابن حبان (170)، وابن عدى (171)، وأبو بكر الشافعى فى والطيالستى (181) وابن عدى (1/17)، وأبو بكر الشافعى فى « الغيلانيات » (ق 1/7) وعنه الخطيب فى « التلخيص » (1/7). ورواه عن عبد الرحمٰن بن القاسم: «شعبةُ بن الحجاج، وعلى بن ميسر»=

= وزاد عمرو بن مرزق وغيرهُ في روايته عن شعبة قال:

« فأعجبني هذا الحديث لأنه قال فيه: من الجنابة » .

وزاد عليُّ بن ميسر في روايته : « من إناء واحدٍ ليس الماء بالكثير » . وقد اختلف في إسناده ومتنه .

أمًا في إسناده فقد رواه جعفر بن الزبير ، عن القاسم ، عن أبي أمامة ، عن عائشة به .

فزاد : ﴿ أَبَا أَمَامَةً ﴾ بين القاسم وعائشة .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » (ج٣/ رقم ٢٩٥٩) حدثنا إبراهيم بن صالح الشيرازى ، قال : حدثنا عثمان بن الهيثم ، قال : حدثنا جعفر بن الزبير به ، وقال :

« لا نعلم أبا أمامة روى عن عائشة غير هذا ، ولا يروى إلَّا من هذا الوجه » .

وأخرجه ابنُ عدى (٥٦٠/٣) من طريق إبراهيم بن راشد ، ثنا عثمان بن الهيثم بإسناده سواء .

 * قُلْتُ : وهذا سند ساقط البتة ، وجعفر بن الزبير تالف فقد كذبه شعبة وقال :

« وضع على النبيِّ صلى الله عليه وسلم أربعمائة حديث » .

وقد تركه عمرو بن على ، والبخارى ، وأبو حاتم ، والنسائى ، والدارقطني وعلى بن الجنيد والأزدى .

وقال ابن حبان :

« يروى حن القاسم وغيره أشياء موضوعة » .

= فهذه المخالفة لا قيمة لها ، وإنما أوردتها للبيان . والله المستعان . وأما في المتن

فقد أخرجه الطبراني في « جزء من اسمه عطاء » (ص ٢٢) ، وأبو بكر الشافعي في « الغيلانيات » (ج٦/ ق ١٧٩) من طريقين عن ابن لهيعة ، ثنا عطاء بن خباب المكتى ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة قالت : « كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحدٍ . فإن سبقنى لم أقربه ، وإن سبقتُه لم يقربه » .

قال الطبراني :

« وقد روى هذا الحديث عن عائشة جماعة ، ورواه عن القاسم بن محمد جماعة منهم الزهرى ، وأفلح بن حميد ، وعيسى بن ميمون فلم يذكر هذه اللفظة عن عائشة : « فإن سبقته إلى الإناء لم يقربه » إلا عطاء بن حباب » اه. .

* قُلْتُ: وهذه لفظة منكرة ، وعطاء بن حباب المكنّى ترجمه ابن أبي حاتم في « الثقات » أبي حاتم في « الثقات » (۲۰۳/۲) وابن حبان في « الثقات » (۲۰۳/۲) وقالا: « يروى عن أبيه ... وعنه ابنه محمد » ..

وترجم البخارئ له فى « تاريخه الكبير » (٤٧٣/٢/٣) ، وترجم للذى يروى عن القاسم بترجمة مستقلة ، فجعلهما اثنين .

وعلى أيّ تقدير فهو مجهول ، فتفرده بمثل هذه الَّلفظة يُعدُّ منكراً والله أعلم .

عها : العدويّة ، عنها :

أخرجه مسلمٌ (٦/٤ - نووى) ، وأبو عوانة (٢٣٣/١ - ٢٣٤) =

= والمصنّفُ ويأتى (٢٣٩) ، وأحمد (٢/٦، ١١٨، ١٧١، ١٧١، ١٧٢، ١٢٥ ، والمصنّفُ ويأتى (٢٣٩) ، والطيالسيُّ (١٥٧٣) ، والحميديُّ في « مسنده » (٢٨/ رقم ٤٥٤٧) ، وابنُ خزيمة (ج١/ رقم ٢٣٦) ، وأبو بكر الشافعيُّ في رقم ٢٣٦) وابنُ حبان (ج٢/ رقم ١١٩٢) ، وأبو بكر الشافعيُّ في « المغيلانيات » (ج٧/ ق، ٢٩٦٦) والطحاويُّ (١/٥١) ، والبيهقُّ (١/٥٢) ، والبيهقُّ (١/٨٨) ، والبغويُّ في « شرح السنة » (٢٢/٢) من طرق عن عاصم بن سليمان الأحول ، عن معاذة .

وقد رواه عن عاصم جماعة من أصحابه ، منهم :

د شعبة ، وابن عيبنة ، ويزيد بن هارون ، وسعيد بن أبي عروبة ، وابن المبارك ، وأبو خيثمة ، وعبد الواحد بن زياد ، وإبراهيم بن طهمان (١٠) ، وعاضر بن المورع . .

وتابعهم حمادٌ فرواه عن قتادة وعاصم الأحول معاً ، عن معاذة ، عن عائشة به . وفيه : « يبادرني مبادرة » .

* قُلْتُ : وحمادٌ هو ابنُ سلمة كما وقع مصرَّحاً به فى رواية أحمد ، وقد ذكر بعضُهم أنه « حماد بن زيد » متكناً على أن إبراهيم بن الحجاج روى عن الحمادين معاً ، وهذا صحيحٌ ، ولكن حماد بن سلمة هو الذي يروى عن =

⁽١) وهذا مما فات المزى رحمه الله ، فلم يذكر إبراهيم بن طهمان فى الرواة عن عاصم الأحول وقد وقعت روايته عنه فى « الغيلانيات » ، وقد ذكر المزى فى ترجمة إبراهيم بن طهمان « عاصماً الأحول » من شيوخه ، والله الموفق .

= قتادة لا حماد بن زيد والله الموفق .

وأخرجه أحمد (١٧١/٦) من طريق سعيد بن أبى عروبة ، عن قتادة وحده ، عن معاذة عن عائشة .

وتابعه أيضاً يزيد الرشك ، عن معاذة .

أخرجه ابنُ خزيمة (ج١/ رقم ٢٥١) ، وعنه ابنُ حبان (ج٢/ رقم ١١٨٩) من طريق عبد الوارث بنُ سعيد ، عن يزيد الرشك ، عن معاذة ، قالت : سألتُ عائشة : أتغتسل المرأة مع زوجها من الجنابة من الإناء الواحد جميعاً ؟ قالت : الماء طهور ، ولا يُجنب الماء شيءٌ ، لقد كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم في الإناء الواحد . قالت : أبدأه ، فأفرغُ على يديه من قبل أن يغمسهما في الماء .

وتابعه شعبة ، عن يزيد الرشك به وفيه .

« يبدأ فيغسل يديه »(١).

أخرجه أحمد (١٧٢/٦) ثنا محمد بن جعفر والطحاوى (٢٦/١) عن وهب بن جرير قالا: ثنا شعبة .

* قُلْتُ: وسندُهُ صحيحٌ. ويزيد الرشك ثقةُ.

وأخرجه أحمد (٩١/٦) والطحاوق (٢٦/١) من طريق المبارك بن فضالة حدثتني أميى، عن معاذة به .

رومبارك فيه ضعف ، وأمه لا أعرفها^(۱) .

⁽١) وفي حديث سعيد بن أبي عروبة عن عاصم الأحول : « وكان النبي صلى الله عليه وسلم يبدأ قبلها ٤ . أخرجه أحمد (٢٦٥/٦) .

⁽٢) ولم أر لها ذكراً في ٥ التعجيل ٥ ، وهي على شرطه .

= ٥ - حفصة بنت عبد الرحمن ، عنها .

أخرجه مسلم (٤/٥ – نووى) ، وأبو عوانة (٢٩٦/١) ، وابنُ حبان (٢٢ رقم ١٩٩٥) ، والبيهقُّى (١٩٥/١) من طريق الليث بن سعد ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن عراك بن مالك ، عن حفصة بنت عبد الرحمٰن ابن أبى بكر ، وكانت تحت المنذر بن الزبير ، أنَّ عائشة أخبرتها أنها كانت تغتسل هى والنبى صلى الله عليه وسلم فى إناءٍ واحدٍ ، يسعُ ثلاثة أمدادٍ ، أو قريباً من ذلك .

٣ – عمرةُ بنتُ عبد الرحمٰن عنها .

أخرجه ابن ماجة (٣٦٨) ، والطحاوقُ في « شرح المعاني » (١٩/١) ، والدارقطنيُّ (٢/٦ ٥٦) ، وابنُ عدى في « الكامل » (٢/٦ ٥٦) ، وابنُ شاهين في « الناسخ والمنسوخ » (ج٢/ ق ١/٢١) من طريق حارثة بن محمد ، عن جدَّته عمرة بنت عبد الرحمٰن ، عن عائشة ، قالت :

« كنت أغتسلُ أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من الإناء الواحد ، وقد أصابت منه الهرَّةُ قبل ذلك » .

ورواه عن حارثة بن محمد :

« يحيى بن زكريا بن أبى زائدة ، وشجاعُ بنُ الوليد » .

وتابعهما سفيان الثوري ، نا حارثةً به .

أخرجه عبد الرزاق في « مصنَّفه » (ج١/ رقم ٣٥٦) ، والطحاويُّ في « الشرح » (١٩/١) ، وفي « المشكل » (٢٦٩/٣) ، والخطيبُ في « الموضع » (٦٦/٢) .

ورواه عن الثورتي اثنان من ثقات أصحابه ، هما :

= « ابنُ وهب ، وعبد الرزاق » .

* قُلْتُ : وهذا سندٌ ضعيفٌ ، وزيادةُ « الهر » منكرةً .

وحارثة بن محمد ضعيفٌ ، بل لعلُّهُ واهٍ .

فقد تركه أحمدُ ، وابنُ معين ، والنسائيُ ، وعليُّ بن الجنيد .

ووهَّاهُ أبو زرعة الرازى ، ولم أر أحداً أثنى عليه إلا ما نقله صاحبُ « التعليق المغنى » (٦٩/١) عن الزيلعيّ أنه قال : « قال الدارقطنيّ : لا بأس به » فالله أعلمُ .

واختُلف على الثوريّ في إسناده .

فرواه ابن وهب ، وعبد الرزاق ، عنه ، عن حارثة بن أبى الرجال به . وخالفهما مؤملُ بنُ إسماعيل ، فرواه عن الثوري ، عن أبى الرَّجال عن أمه عمرة ، عن عائشة .

فجعل شيخ الثوري هو « الوالد » بدل « الابن » .

أخرجه الطحاويُّ في «الشرح» (۱۹/۱)، وفي «المشكل» (۲۶۹/۳).

وقال : « هذا مما أخطأ فيه مؤمل بنُ إسماعيل في إسناده على الثوري فرواه عنه ، عن أبي الرجال ، وأبو الرَّجال الثقةُ المأمون ، وإنما هو عن حارثة بن أبي الرجال، وهو ممن يُتكلَّم في حديثه ، ويُضعَّفُ غاية الضعف »(1) اهـ. = وخالفهم جميعاً مصعبُ بنُ ماهان ، فرواه عن الثوري ، عن هشام بن =

⁽۱) يستفاد قول الطحاوى في حارثة ، ولم يذكره أحدٌ عنه ، لا صاحب ٥ التهذيب ، ولا ٥ الميزان ٥ ، وسبب ذلك أن الطحاوى لم يشتهر بنقد الرجال . والله أعلم .

= عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : « توضأتُ أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحدٍ ، قد أصابته الهرَّةُ قبل ذلك » فجعل شيخ الثورى « هشام بن عروة » ، وجعل « عروة » بدل « عمرة » .

أخرجه أبو بكر الشافعي في « الغيلانيات » (ج٥/ ق ١/٦٨) ، والطبراني ، وعنه الخطيبُ في « التاريخ » (١/٦٩) قالا : حدثنا عمر بن حفص ، ثنا سلم بن المغيرة ، قال : ثنا مصعبُ بْنُ ماهان به .

قال الخطيب :

« تفرَّد برواية هذا الحديث عن سفيان الثورى ، مصعبُ بْنُ ماهان ، و لم أره إلا من حديث سلم بن المغيرة عنه ، وقد رواه عبد الله بنُ وهبٍ ، عن الثورى ، عن حارثة بن أبى الرجال ، عن عمرة ، عن عائشة .

ورواه مؤمَّل بنُ إسماعيل ، وعمرو بن محمد بن أبى رزين ، عن الثورى ، عن (ابن) () أبى الرجال ، عن أمَّه عمرة ، عن عائشة » اهـ .

وهو في « علل الدارقطنتي » (ج ٥/ق ١/١٠٤ – ٢) .

* قُلْتُ : وهذا أيضاً غير محفوظٍ .

ومصعب بْنُ ماهان حدَّث عن الثورى بأحاديث لم يتابع عليها ، وكان كثير الوهم عليه .

وسلُّمُ بْنُ المغيرة ، قال فيه الدارقطتُي :

« بغدادتّی ، لیس بالقوتی » .

⁽۱) كذا فى « التاريخ » وزيادة « ابن » خطأ لأمرين : الأول : أن مؤمل إنما جعله عن الثورى عن أبى الرجال كما تقدَّم . الثانى : أن عمرة هى « أم » أبى الرجال و « جدة » ابن أبى الرجال .

= ٧ - مسروقً ، عنها .

أخرجه أحمد (١٢٩/٦) ، ١٥٧) من طريقين عن إسرائيل ، عن جابر عن عامر ، عن مسروق ، عن عائشة ، قالت : ﴿ كنت أَفْتَسُلُ أَنَا واللّبِي صلى الله عليه وسلم من إناء واحدٍ ، وإنّا لنجنبان ، ولكن الماء لا يجنبُ » . * قُلْتُ : وهذا سند رجالُهُ ثقات ، غير جابر وهو الجعفى فهو ضعيفٌ جدًا .

ولكنه لم يتفرَّدْ به .

فتابعه حريثُ بْنُ أَلِي مطر الفزاريُّ ، عن عامر الشعبُّي به . الله عليه الله عليه الله الفراريُّ ،

أخرجه الطحاوي في « الشرح » (٢٥/٢) ، وأبو الشيخ في « طبقات المحدثين » (٣٣٧/٢) من طريق يعلى بن عبيد ، حدثنا حريثٌ به .

* قُلْتُ : وهي متابعةً لا يُفرحُ بها !

وحريث ضعيفٌ ، بل تركه النسائمي والدولابي في آخرين .

٨ – عطاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ ، عنها .

أخرجه تمام الرازى فى « الفوائد » (٢١٣) ، وأبو موسى المدينى فى « اللطائف » (ج ٣/ق ٢/٢٩ – ج ٦/ق ١/٦٨) ، والخطيب فى « تاريخه » (٣٠٩/١) من طريق محمد بن أحمد بن صالح بن أحمد بن حنبل ، – أملاه فى مجلس أبى محمد البر بهارتى – ، قال : نا أبى أحمد بن صالح ، قال : نا جدى أحمد بن حنبل ، قال : نا روح بن عبادة ، عن مالك ابن أنس ، عن سفيان الثورى ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن عائشة به .

قال أبو موسى المديني – وأخرجه من طريق الدارقطني – :

= « قال الدارقطني : هكذا حدثنا به هذا الشيخ ، وإنما يُعرف هذا الحديث عن روح ، عن ابن جريج ، ليس فيه مالك ولا الثوري » .

وقال الخطيبُ :

« لم أر هذا الحديث من رواية أحمد بن حنبل ، عن روح بن عبادة ، عن ابن جريج » .

* قُلْتُ: المحفوظ هو ما رواه أحمد فى « مسنده » (١٦٨/٦) وعنه الحطيب فى « تاريخه » (٣٠٩/١) والبيهقى (١٨٨/١) عن عبد الرزاق ، وهذا فى « مصنفه » (ج١/ رقم ١٠٢٨) أخبرنا ابنُ جريج ، أخبرنى عطاء ، عن عائشة فذكره وسندُهُ صحيحٌ .

وتوبع ابنُ جريج .

تابعه عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء ، عن عائشة .

أخرجه أحمد (١٧٠/٦) وأبو يعلى (ج٧/ رقم ٤٤٥٧) من طريق هشيم ، عن عبد الملك^(١) .

وضعّفه المحقق لـ « مسند أبى يعلى » لأن هشيماً كان كثير التدليس وقد عنعن !! كذا قال ، وليس بصواب كم له من مثله لأن هشيماً صرح بالتحديث عن عبد الملك .

أخرجه ابن أبى شيبة (٣٦/١) عن هشيم قال : أنا عبد الملك . ولئن لم يصرح ، فلقد توبع .

تابعه زائدة ، عن عبد الملك به .

⁽١) وزاد ً: « ولكنه كان يبدأ » وعند أبي يعلى : « فيتوضأ » .

= أخرجه ابن حبان (ج٢/ رقم ١١٩٠) .

وتابعهما سليمان بن موسى ، عن عطاء به .

أخرجه ابنُ عدى (١١١٨/٣) من طريق بقية بن الوليد ، ثنا عتبة بن أبي حكيم ، عن سليمان بن موسى به .

* قُلْتُ: وسندة ضعيفٌ. وبقيةُ يدلس التسوية.

وعتبة بن أبى حكيم مختلفٌ فيه .

وقال ابن حبان :

« يعتبر حديثه من غير رواية بقية عنه » .

وهذا الحديث من رواية بقية عنه .

وتابعهم رباح بن أبي معروف ، عن عطاء به .

أخرجه الطحاويُّ (٢٥/١) وسنده حسنٌ في المتابعات، ورباح فيه

٩ عبيد بن عمير ، عنها .

أخرجه مسلمٌ (١٢/٤ - نووى) والَّلْفُظُ لَهُ ، وأبو عوانة (٢١٥/١) ، والمصنَّفُ ويأتى (برقم ٤١٦) ، وأحمدُ (٤٣/٦) ، وابنُ ماجة (٤٠٦) ، وابنُ خزيمة (١٨١/١) والدارقطنَّى (٥٢/١) مختصراً ، والبيهقَّى (١٨١/١) والطبرانُّى في « الأوسط» (ج٢/ ق ٢٦/١) مختصراً ، من طريق أبي الزبير ، والطبرانُّى في « الأوسط» (ج٢/ ق ٢٦/١) مختصراً ، من طريق أبي الزبير ، عن عبيد بن عمير قال : « بلغ عائشة أنَّ عبد الله بن عمرو يأمرُ النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤوسهن . فقالت : يا عجباً لابن عمرو هذا (١٠٠٠)!! ==

 ⁽١) وعند ابن خزيمة : « يا عجباه لابن عمرو هذا ، لقد كلفهن تعبأ » .
 وعند أبى عوانة : « يا عجيبة من ابن عمرو ... أفلا يأمرهن أن يجززن رؤوسهن ؟ » .

= يأمرُ النساء إذا اغتسلن أن ينقُضن رؤوسهن! أفلا يأمرهنَّ أن يحلقن رؤوسهن ؟! لقد كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحدٍ ، ولا أزيد على أن أفرغ على رأسى ثلاث إفراغاتٍ » .

وقد رواه عن أبى الزبير بعضُ أصحابه منهم :

« أيوب السختياني وحماد بن سلمة ، وإبراهيم بن طهمان » .

وتابعهم روح بنُ القاسم ، عن أبي الزبير ، عن عبيد بن عمير ، عن عائشة .

أخرجه أبو عوانة فى « صحيحه » (٣١٤/١ – ٣١٥) ، وأبو نُعيم فى « مستخرجه » ، وعنه الذهبي فى « معجم شيوخه الكبير » (ق ، ١/٥) من طريق عبد الوهاب بن عطاء ، نا روح بن القاسم به .

وقد خولف عبد الوهاب في إسناده .

خالفه عيسى بن شعيب ، فرواه عن روح بن القاسم ، عن أبى الزبير ، عن عبيد بن عمير ، عن أم سلمة قالت : « كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحدٍ ، يأخذ كلَّ واحدٍ منا على حِدَتِهِ » . فنقله إلى « مسند أم سلمة » .

أخرجه الطبراني في « الكبير » (ج ٢٣/ رقم ٩٣٥) من طريق عقبة ابن مكرم ، ثنا عيسى بن شعيب .

* قُلْتُ : ورواية عبد الوهاب أشبه ، لا سيما وقد توبع روح بن القاسم على جعله من « مسند عائشة » .

YOY _

وعيسي بن شعيب قال عمرو بن على الفلاّس » .

« صدوق » .

= وغلا فيه ابنُ حبان ، فإنه ترجم له فى « المجروحين » (٢٠/٢) . وقال : « كان ممن يخطىء حتى فحش خطؤه ، فلما غلبت الأوهام على حديثه استحق الترك » .

ثم ساق له حديثاً رواه عن الحجاج بن ميمون ، عن حميد بن أبي حميد ، عن عبد الرحمن بن دلهم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « قدس العدس على لسان سبعين نبياً » إلخ .

* قُلْتُ : ولا ذنب لعيسى بن شعيب فيه ، وإنما الحمل على من فوقه من رجال الإسناد .

قال الحافظ في « التهذيب » (٢١٣/٨) في ترجمة « عيسي » :

« وشيخهُ ضعيفٌ مجهولٌ ، وليس إلصاق الوهن به بأولى من إلصاق الوهن بالآخر ، وشيخُ شيخه ضعيفٌ أيضاً » وصدق يرحمه الله .

وقد اختلف على أبي الزبير فيه .

فرواه أيوب ، وحماد بن سلمة ، وروح بن القاسم وغيرهم كما تقدم عن أبى الزبير ، عن عبيد بن عمير ، عن عائشة .

وخالفهم الحسن بن أبى جعفر ، عن أبى الزبير ، عن أبى الطفيل ، عن عائشة بنحوه .

فجعل شيخ أبي الزبير: « أبا الطفيل » بدل « عبيد بن عمير » .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » (ج٢/ ق ١/١٨٥) قال : حدثنا محمد ابن موسى الاصطخري ، ثنا أبو أسامة عبد الله بن الكلبي ، ثنا مضر ابن غسًان بن مضر ، ثنا الحسن بن أبي جعفر به .

وقال :

= ﴿ لَمْ يُرُو هَذَا الْحَدَيْثُ عَنَ أَبِي الْرَبِيرِ ، عَنَ أَبِي الطَّفِيلِ إِلَّا الْحَسنُ بِنَ أبي جعفر ، تفرد به مضر بن غسَّان . ورواه أيوب السختياني ، وحماد بن سلمة ، وروح بن القاسم عن أبي الزبير ، عن عبيد بن عمير عن عائشة » .

* قُلْتُ : والمحفوظ أن أبا الزبير يرويه عن عبيد بن عمير .

والحسن بن أبي جعفر ضعّفه غير واحدٍ لغفلته عن ضبط الحديث كابن المديني ، وأحمد والنسائقُ وابن حبان .

وقال البخاري :

« منكرُ الحديث ».

ومضر بن غسَّان الأزدى لا بأس به ، صالح الحديث صدوق كما قال أبو حاتم على ما في « الجرح والتعديل » (٤٤٢/١/٤) لولده عبد الرحمن .

١٠ - سعيد بن المسيب ، عنها :

أخرجه الطبراني في « الصغير » (١١٩/٢ – ١٢٠) وابنُ عدى في « الكامل » (١١٨٤/٣) من طريق سالم بن نوحٍ ، حدثنا عمر بن عامر ، عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، عن عائشة به .

وقال:

« لم يروه عن عمر بن عامر ، إلا سالمُ بنُ نوحٍ ٍ » .

* قُلْتُ : وهو من رجال مسلم ، فيه بعضُ الضعف .

وقد اختلف عليه في إسناده .

فرواه عنه عبد الرحمان بن بشر عن عمر بن عامر ، عن قتادة ، عن يحيي ابن أبي كثير عن أبي سلمة ، عن زينب بنت أم سلمة ، عن أم سلمة ، = = قالت : « كان النبيُّ صلى الله عليه وسلم - تعنى : وهى - يغتسلان من إناء واحد » .

أخرجه ابنُ عديّ (١١٨٤/٣) وقال :

« سمعتُ ابن صاعدٍ يقُول : « ذكر في هذا الإسناد قتادة ، وليس فيه قتادة » .

وسيأتى الكلام عليه في حديث « أم سلمة » الآتى قريباً إن شاء الله تعالى . ولكن هناك علَّة أخرى ، وهي عنعنة قتادة .

فقد قال إسماعيل القاضي في « أحكام القرآن »:

« سمعتُ على بن المديني يُضعِّفُ أحاديث قتادة عن سعيد بن المسيب تضعيفاً شديداً ، ويقولُ : أحسبُ أن أكثرها بين قتادة وسعيد رجال » اهـ .

١١ - يوسف بن ماهك ، عنها :

أخرجه أبو بكر الشافعي في « الغيلانيات » (ج٦/ ق ١/٧٩) عن طريق أبي عاصم ، عن عباد بن منصور ، عن القاسم ويوسف بن ماهك عن عائشة به وفيه :

« غير أنه يبدأ قبلي » .

* قُلْتُ : وعباد بن منصور في حفظه مقال ، لأنه تغير بأخرةٍ .

١٧ - عكرمة ، عنها :

أخرجه أحمدُ (٢٥٥/٦) ، وأبو يعلى (ج٨/ رقم ٤٨٧٢) والطحاوى (٢٥/١) من طريق أبان بن صمعة ، عن عكرمة ، عن عائشة به .

وعند أبى يعلى :

« يبدأ قبلي » .

= * قُلْتُ : وسندهُ جَيِّدٌ . وقد صرّح عكرمة بالتحديث عند أحمد .

وأبان بن صمعة وثقه غيرُ واحدٍ .

قال أحمد : « تغيرٌ بأخرةٍ » .

ولكن قال ابنُ عدي في « الكامل » (٣٨٣/١):

« وأبان بن صمعة له من الروايات قليل ، وإنما عيب عليه اختلاطه لما كبر ، ولم ينسب إلى الضعف ، لأن مقدار ما يرويه مستقيم ، وقد روى عنه البصريون مثل سهل بن يوسف ، ومحمد بن أبى عدى ، وأبى عاصم وغيرهم بأحاديث ، وكلها مستقيمة غير منكرة ، إلا أن يدخل في حديثه شيء بعدما تغير واختلط » اهم .

 * قُلْتُ : وقد روى عنه هذا الحديث روح بن عبادة (۱) ، ويزيد بن زريع ، وكلاهما بصرتى . والله أعلم .

وتابعه عمرو بن هرم ، عن عكرمة ، عن عائشة بنحوه .

أخرجه ابنُ ماجة (٣٨٣) ، وابنُ عدى (٨٠٩/٢) من طريق حبيب بن أبي حبيب عن عمرو وسنده حسنٌ في المتابعات . والله أعلمُ .

١٣ – أبو سلمة ، عنها :

أخرجه مسلمٌ (٤/٤ – ٥ نووى) من طريق مخرمة بن بكير ، عن أبيه ، عن أبيه سلمة بن عبد الرحميٰن ، عن عائشة فساق حديثاً فى الغسل من الجنابة وفيه : « كنت أغتسلُ أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناءٍ واحدٍ ، ونحن جُنبان » .

⁽١) وهو ممن فات المزى رحمه الله في « تهذيب الكمال » فلم يذكره في الرواة عن « أبان ابن صمعة » ، و لم يذكر « أبان » في شيوخه . والله الموفق .

= وأخرجه أحمد (١٠٣، ٦٤/٦) من طريق عمر بن أبى سلمة ، عن أبيه ، عن عائشة به .

وسندهُ حسنٌ في المتابعات .

وأخرجه الطبراني في « الأوسط » (ج٢/ رقم ١٢٨٩) من طريق عمد بن حسان ، حدثنا محمد بن يزيد ، حدثنا أبو الأشهب جعفر بن الحارث النخعي ، عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة ، عن أبي سلمة ، عن عائشة به وقال :

« لم يرو هذا الحديث عن أبى الأشهب ، إلاَّ محمد ، تفرَّد به محمد بن حسان » .

* قُلْتُ : محمد بن حسان هو ابن فيروز الواسطيُّ ثقةٌ ، وكذلك محمد ابن يزيد الواسطيُّ .

فالآفة من جعفر بن الحارث، فضعّفه ابن معين والبخاريُّ وغيرُهما.

وأخرجه أحمد (١٧١/٦) من طريق محمد بن عمرو^(۱)، عن أبي سلمة ، عن عائشة به .

وسندهُ حسنٌ .

11 - أم النعمان الكندية ، عنها :

أخرجه ابنُ عدى في « الكامل » (٦١٢/٢) من طريق الحارث بن شبل ، عن أم النعمان الكندية ، عن عائشة قالت : « كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحدٍ ، كأنا طيران » .

⁽١) وقع في « المسند » : « محمد بن عمرو بن أبي سلمة » والصواب ما ذكرته .

= * قُلْتُ : وهذا منكرٌ ، غير محفوظ .

والحارث بن شبل ضعيفٌ منكر الحديث .

ضعّفه أبو حاتم ، والعقيلتي ، وابن الجارود ، وابنُ عدى ، وغيرهم . أما ابنُ حبان فذكره في « الثقات » !

وقال البخاريُّ في « التاريخ الكبير » (٢٧١/٢/١) :

« ليس بمعروفٍ في الحديث » .

وهذا مما يوهن أمره ، فعلى الرغم من أنه قليل الحديث إلا أن مقدار ما يرويه لا يتابع عليه .

وأم النعمان الكندية لم أجد لها ترجمة ، ويظهر أنها مجهولة والله أعلمُ .

١٥ - صفية بنت شيبة ، عنها .

أخرجه ابنُ خزيمة (ج١/رقم ٢٣٨)، والطحاويُّ (٢٥/١) من طريقين عن منصور بن عبد الرحمان، عن أمه صفية بنت شيبة، عن عائشة قالت: «كنتُ أنازعُ النبِّي صلى الله عليه وسلم الطسَّ الواحد، نغتسل منه».

 « قُلْتُ : وسندهُ صحیحٌ علی شرط الشیخین ، کما قال شیخُنا فی تعلیقه علی « ابن خزیمة » .

١٦ - فر بن عبد الله الهمداني ، عنها :

أخرجه الإسماعيلي في « معجمه » (ج ١/ ق ١/٦) قال : حدثنا أحمد بن يعقوب المقرى ، حدثنا محمد بن بكار ، حدثنا هشيم ، عن عمر بن ذر ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : « كنتُ أغتسلُ أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحدٍ من الجنابة » .

= * قُلْتُ : وهذا سندٌ رجاله ثقات

وشيخ الإسماعيلى ترجمه الحطيبُ فى « تاريخه » (٢٢٥/٥) وقال : « كان ثقةً » . ومحمد بن بكار هو ابن الريان ثقةً من رجال مسلم ومن فوقه ثقات أيضاً ، إلاَّ أن هشيم بن بشير كان يدلسُ . والله أعلمُ .

١٧ – مجاهد بن جبر ، عنها :

أخرجه الطبراني في « الأوسط » (ج٢/ ق ٢/٧٥) قال : حدثنا محمد بن كثير ، نا ليث ، محمد بن كثير ، نا ليث ، عن مجاهدٍ ، عن عائشة فذكرته .

وقال : « لم يرو هذا الحديث عن ليثٍ إلاَّ محمد بن كثير ، .

* قُلْتُ : محمد بن كثير هو القرشي أبو إسحاق القصاب .

قال أحمدُ :

« خرقنا حديثه » .

وقال ابنُ المديني :

« كتبنا عنه عجائب ، وخططتُ على حديثه » .

وقال البخاري :

« منكرُ الحَديث » .

ومشَّاهُ ابنُ معين .

وليت هو ابنُ أبى سليم ، وفيه مقالٌ معروفٌ .

١٨ – على بن أبي طالب ، عنها :

أخرجه الطبراني في « الأوسط » (ج٢/ ق ١/١٠٨) قال : حدثنا =

محمد بن رزیق ، ثنا هارون بن سعید ، نا أنس بن عیاض ، عن حسین
 ابن عبد الله بن ضمیرة ، عن أبیه ، عن جده ، عن علی بن أبی طالب ،
 رضی الله عنه ، عن عائشة به .

وقال :

« لا يروى هذا الحديث عن على بن أبى طالب ، عن عائشة إلا بهذا الإسناد ، تفرَّد به أنسُ بن عياض » .

* قُلْتُ : أنسُ بن عياضٍ ثقةٌ ، ولكن الآفة من شيخه فقد كذبه مالك وأبو حاتم .

وقال أحمدُ :

« لا يساوى شيئاً » .

وقال ابن معين :

« ليس بثقةٍ ولا مأمون » .

وضرب أبو زرعة على حديثه .

* قُلْتُ: وفى الباب عن أم سلمة ، وأم صبية ، وميمونة بنت الحارث ، وأم هانى عنت أبى طالب ، وجابر ، وابن عمر ، رضى الله عنهم .

* أولاً : حديث أم سلمة ، رضى الله عنها :

أخرجه الطبراني في « الأوسط » (ج/٢ رقم ١٧١٦) من طريق قتيبة ابن سعيدٍ ، أخبرنا سالمُ بْنُ نوحٍ ، عن عمر بن عامر ، عن قتادة ، عن يخيى بن أبي كثيرٍ ، عن زينب بنتِ أُمِّ سلمة ، عن أُمَّ سلمة ، قالت : بينا أنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخميلة ، إذ حِضْتُ ، فانسللت =

= آخذُ ثياب حيضتى . فضحك رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، وقال : « أَنْفِسْتِ ؟ » قلتُ : نعم . قالت : وكان النبى صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائمٌ ، ويغتسلان من إناء واحدٍ » .

قال الطبراني:

« لم يرو هذا الحديث عن قتادة ، إلاَّ عمرُ ، ولا عن عُمَرَ إلاَّ سالمٌ ، تفرَّد به قتيبةُ » .

* قُلْتُ : كذا قال ! ولم يتفرّد به قتيبةً .

فتابعه عبدُ الرحمٰن بنُ بشر بن الحكم ، ومحمد بن أبان البلخي ، قالا : ثنا سالمُ بن نوح ٍ به .

أخرجه ابنُ عدى في ﴿ الكاملِ ﴾ (١١٨٤/٣). وقال :

« سمعتُ ابن صاعدٍ يقولُ : ذُكر في هذا الإسناد « قتادة » ، وليس فيه :
« قتادة » . قال : وحدثناه عمرُ بنُ شبة ، ثنا سالمُ بنُ نوحٍ . بإسناده
نحوه ، ولم يذكر في إسناده « قتادة » ، وهكذا الحديثُ ، عن عمر بن
عامر ، عن يحيى » اه .

* قُلْتُ : وكذا أخرجه الطبراني في ﴿ الكبير ﴾ (ج٣٢/ رقم ٩١٣) من طريق عقبة بن مكرم ، ثنا سالمُ بُنُ نوح ، عن عمر بن عامر ، عن يجيى ابن أبي كثير به .

وقد اختلف على سالم بن نوحٍ في إسناده .

وقد مرّ وجةً .

ورواه محمَّدُ بنُ عبد الله بن حفص بن هشام بن زید بن أنس بن مالكِ ، قال : حدثنا سالم بنُ نوح ، عن يونس بن عبيد ، عن الحسن ، عن أمَّه ، =

= عن أم سلمة ... فذكرته .

= 3,2,1, 11.

أخرجه الطبراني في ﴿ الكبير ﴾ (٣٣٠/ رقم ٨٦٨) ، ﴿ وَقُلُّ اللَّالْمُعْجُمُ الصغير 4 (١٧٧/١)، وأبنُ عدى في ﴿ الكاملِ ﴿ (١٨٣/٣) ۚ وَابِنُ أن شريح في « جزء بيبي » (رقم ٢٦) . Galle Romand y many

قال الطبراني :

* لم يروه عن يونس إلاَّ سالمُ بْنُ نُوحٍ ، تَقُرُّد بِهُ مُحْمَدُ بَنَ عَبِلَةٌ اللَّهُ الْبِنَ حقص 🖟 . My Ryasin

وقال ايرُ عدتي: 1 man and angle of

ال يرويه عن يونس بهذا الإسناد سالمُ بنُ نوحٍ ، ولا أعلمُ الرواه عُلَن سالم ، إلاَّ محمد بن عبد الله بن حفص عذا » .

* قُلْتُ : ومحمد بن عبد الله هذا محلَّهُ الصدقُ ، وذكره ابنُ ٱللَّحَبَّاتُ في « الثقات » ، وهذا الاختلاف عندى هو من سالم بن نوح. ، بغانِه كَانْ يخطيء ويخالف .

والوجهُ الأَوَّلُ هو المحفوظُ ، وهو ما يرويه يحيى بْنُ أَبِي كَالْبَيْجَ ۚ ۚ عَنْ أبي سلمة ، عن زينب بنت أم سلمة ، عن أمَّ سلمة . فهكذا:

عالق أخرجه مسلمٌ (٧/٤ -- نووى) ، وأبو عوانة (٢٨٥/١ ، ٣١٠) ، وابنُ ماجة (٣٨٠) ، وأحمدُ (٢/١٦ ، ٣١٠ ، ٣١٨) ، والدارميُّ (١/٥٩٦) ، وابنُ أَن شَيبة (٣٥/١) ، وأبو يعلى في « مسنده » (ج١٢/ رقم ٩١ ﴿ ٣٠) ، وابنُ حبان ﴿ ج٦/ رقم ١٣٦٠ و ج٩/ رقم ٣٨٩٠)، والطبرائقُ أَوَّا ه الكبير ، (ج٢٠/ رقم ٨٠٧ ، ٩١٤) ، والبيقيُّ (١٨٩/١) من طريق = هشام الدستوائي ، عن يحيى بن أبي كثير بسنده سواء . ورواه عن هشام جماعةً من أصحابه ، منهم :

« ابنهُ معاذٌ ، والطيالسُّى ، وابنُ عُليَّة ، وعبدُ الملك بْنُ عمرهِ ، وعبدُ الملك بْنُ عمرهِ ، وعبدُ الصمد بنُ عبد الوارث ، ووهبُ بنُ جرير » .

وخالفهُمْ سعيدُ بنُ عامر ، فرواه عن هشام الدستوائي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة ، عن أبي هريرة ، أنَّ النبَّي صلى الله عليه وسلم كان هو وبعض أَهْلِهِ يغتسلون من إناءٍ واحدٍ .

أخرجه البزَّارُ في « مسنده » (ج١/ رقم ٣٢٤ – كشف) حدثنا سوَّارُ ابْنُ سهلِ الضبُّيُ^(۱) ، ثنا سعيد بن عامرٍ به ، وقال :

« لا نعلم رواهُ إلاَّ سعيد بنُ عامرٍ عن هشام ، وهذا لفظُهُ أو معناه » . * قُلْتُ : وسعيدُ بنُ عامرٍ وإنْ كان ثقةً ، إلاَّ أنه يغلط قليلاً كما قال أبو حاتم .

بل قال البخاريُ :

« كثيرُ الغلط » .

نقله عنه الترمذيُّ في « العلل الكبير » (٢١٨/١) .

فالصوابُ ما رواه معاذُ بنُ هشام ومن معه .

ويؤكَّدُهُ أن شيبان بن عبد الرحمٰن ، وهمام بنُ يحيى ، وحسين المعلم ، ومعاوية بن سلاَّم وغيرهم رووا هذا الحديث عن يحيى بن أبى كثير ، عن أبى سلمة ، عن زينب ، عن أمَّها .

⁽١) كذا في « المطبوع » وفي المخطوط عندي (ج٢/ ق ١/١٩٦) : « الضبعتي » .

= أحرجه البخاريُّ (٢٢/١) - فتح) ، وأبو عوانة (٢٨٥/١) ، وأحمدُ (٣٠٠/٦) ، والطبرانُّي في (٣٠٠/٦) ، والطحاويُّ في «شرح المعاني » (٢٥/١) ، والطبرانُّي في « الكبير » (ج٣٣/ رقم ٨١٠) ، وفي « مسند الشاميين » (ق ٥٣٥) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (٢٩/٢) .

وقد اختُلف فيه على عكرمة .

فرواه يحيى بن أبي كثير عنه ، عن أبي هريرة كما تقدُّم .

وخالفه سماك بن حرب ، فرواه عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن ميمونة قالت : «كنتُ أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم وسلَّم من إناء واحدٍ » .

أخرجه الطبراني في « الكبير » (ج٢٣/ رقم ١٠٣١) من طريق يحيى الحماني ، ثنا شريك عن سماكٍ به .

ويحيى الحمانى وشريك فيهما مقالٌ ، وسماك بن حرب تغيرٌ ، وكان يُلقَّنُ .

غير أن عكرمة توبع على هذا الوجه كما يأتى في « حديث ميمونة » إن شاء الله تعالى .

وقد اختُلف على أبى سلمة فيه .

فرواه يحيى بْنُ أَبَى كثير ، عنه ، عن زينب بنت أم سلمة ، عن أمّ سلمة كا تقدُّم .

وخالفه عمَّارُ الدُّهْنِي ، فرواه عن أبي سلمة ، عن أم سلمة به فسقط ذكرُ « زينب » .

أخرجه أحمدُ (٢١٩/٦) ، وتحمَّدُ بْنُ عاصم في ﴿ جَزَّنَّهُ ﴾ (ق ١/٣) =

= وابنُ المنذر في « الأوسط » (ج۱/ رقم ۲۱۱) ، والطبراني في « الأوسط » (ج۲/ ق ۲/۶) وفي « الكبير » (ج۳۲/ رقم ۲۲۰ ، ۲۲۰ ، ۵۲۳) ، وأبو يعلى في « مسنده » (ج ۲۲/ رقم ۲۰۱۲) .

 « قُلْتُ : وعمَّارُ بن معاوية الدُّهنَّى ثقةٌ ، فيُحمل على أن أبا سلمة رواه على الوجهين . والله أعلمُ .

وقد توبع عمَّارُ الدُّهني .

تابعه عنبسةُ بنُ عمَّار المدنَّى ، والحاطبَّى ، عن أبى سلمة ، عن أم سلمة . أخرجه الطبرانُّى أيضاً (ج٣٦/ رقم ٥٤١ ، ٥٤٨) .

وعنبسةُ بنُ عمَّار ، وثقه أبو داود وابنُ حبان .

وله طرق أخرى عن أم سلمة منها:

١ – ناعم مولى أم سلمة ، عنها .

أخرجه المصنُّفُ، ويأتى برقم (٢٣٧)، والطحاويُّ (٢٥/١) ﴿

٢ – المقبرتي ، عنها .

أخرجه الطبراني (ج٢٣/ رقم ٩٦٥) .

٣ – عبد الله بن رافع ، عنها .

أخرجه الطبراني (رقم ١٠٠٤).

٤ - سليمان مولى أم سلمة ، عنها .

أخرجه الطبراني أيضاً (رقم ٦٣٨، ٩٦٣) وفي «الأوسط» (ج١/ ق ١/٢٤٢).

* ثانياً : حديث أم صُبيَّة ، رضى الله عنها :

أخرجه ابن أبي شيبة (١/٥٦) ، والطبراني في « الكبير » ﴿ ج٤٢ / رقم =

= ٥٩٦ ، ٥٩٨)، والبيهقي (١٩٠/١) ، والخطيب في «الموضع» (٢٥٣/٧) والطحاوى (٢٥٣/٧) ، وابن الأثير في «أسد الغابة » (٣٥٣/٧) من طرق عن أسامة بن زيد ، عن سالم بن النعمان بن خربوذ ، عن أم صُبيَّة الجهنية قالت : « اختلفت يدى ويد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الوضوء من إناء واحدٍ » .

وقد رواه عن أسامة بن زيد جماعة ، منهم :

« ابنُ وهب ، والدراورديُّ ، وعبد الوهاب بن عطاء »('`.

وخالفهم وكيعٌ ، فرواه عن أسامة بن زيد ، عن النعمان بن حرَّ بوذ ، قال : سمعت أم صُبَيَّة ... فذكرته .

فجعله « النعمان بن خربوذ » بدل « سالم بن النعمان بن خربوذ » . أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥/١) حدثنا وكيع . =

⁽١) وخالفهم سفيان الثورى ، فرواه عن أسامة بن زيد ، عن سالم بن النعمان ، عن امرأةٍ يقال لها أم صفية – بالفاء – .

ذكره ابن أبى حاتم فى « العلل » (رقم ١٦١) ، ونقل قول أبى زرعة : « هكذا قال قبيصة – يعنى عن سفيان – : « أم صفية » ، وإنما هى « أم صبية » ، والواهم فى هذا هو قبيصة كما يومى واليه كلام أبى زرعة وقد صرّح البخاري بذلك تصريحاً كما فى « علل الترمذى » فقال : « أخطا فيه قبيصة » ثم قال : حدثنا محمد بن يوسف ، عن سفيان ، وقال : « أم صبية » يعنى بالباء الموحدة .

وأخرج هذه الرواية الطبراني في « الكبير » (ج ٢٤/ رقم ٩٩٥) ولكن وقع في الكتاب « أم صبية » بالباء ، وهو تصحيف لما علمنا أن قبيصة كان يحكيه بالفاء على الغلط . وقد ذكر الحافظ في « النكت الظراف » (٩٠/١٣) أن رواية قبيصة بالفاء لا بالباء ، فليصحح من هنا . والله الموفق .

= ووَهَّمَ أَبُو زَرِعَةً وَكَيْعًا فَيْهُ ، فَقَالَ :

« ووهم وكيع في الحديث ، والصحيحُ حديث ابن وهب . وسالم هو ابن النعمان . قال أبو محمدٍ – يعنى ابن أبي حاتم – : يعنى أن وكيعاً قال : عن النعمان بن خربوذ ، فهذا الذي وهم فيه » .

ذكره ابن أبى حاتم فى « العلل » (ج١/ رقم ١٦١) .

وكذا أنكره عليه البخاريُّ ، فقال :

« وهم وكيع ، والصحيحُ ، عن أسامة بن زيد ، عن سالم بن حربوذ أبي النعمان » اهـ .

ذكره الترمذي في « العلل الكبير » (١٣١/١) .

* قُلْتُ: قد رواه محمد بن عبد الله بن نمير ويحيى الحمانى ، وابن أبى شيبة فى رواية عبيد بن غنام عنه ، ثلاثتهم عن وكيع فقالوا: « سالم بن النعمان بن حربوذ » .

أحرجه الطبراني في « الكبير » (ج ٢٤/ رقم ٥٩٧).

فهذا قد يبرىء وكيعاً من الوهم لأنهم لم يتفقوا عليه يؤيده أن عبد الله ابن محمد النفيلي رواه عن وكيع فقال: « ابن حرَّبوذ » .

أخرجه أبو داود (٧٨) عنِ النفيلي .

فيحتمل أن يكون المقصود بـ « ابن خربود » سالم بن النعمان بن خربود ، أو « النعمان بن خربود » وعلى كل حال فلو ثبت أن هذا من وكيع فهو واهم ، وإلا فقد يكون الوهم من أسامة بن زيد ، فقد تكلموا فى حفظه . والله أعلم .

وأخرجه الطبرانيُّ (ج٥٦/ رقم ٤٠٩) من طريق قبيصة بن عقبة ، ثنا =

= سفيانُ ، عن أسامة بن زيد ، عن النعمان بن خرَّبوذ ، عن أمَّ صفية به . فلو ثبتت هذه الرواية ، فهى تؤكِّدُ براءة وكيع من الوهم ، ولكن أخشى أن يكون وقع سقطً من الإسناد ، ويكون صوابهُ : « عن أبى النعمان بن خرَّبوذ » ، فالله أعلمُ .

وقد صحّح أبو زرعة قول من قال : « سالم بن النعمان » ، وعكس البخاريُّ قول أبي زرعة .

فقال في « التاريخ الكبير » (١١٣/٢/٢) :

« سالم بن سرج ، ويقال : خرَّ بوذ أبو النعمان . وقال بعضُهم : ابن النعمان ، ولم يصحّ » اهد .

وقد أخرجه ابنُ ماجة (٣٨٢) ، عن أنس بن عياض ، وأحمدُ (٣٦٧/٦) وعنه المزى في « العلل » (١٣٠/١) عن المترمذي في « العلل » (١٣٠/١) عن يحيى بن سعيد ، كلاهما عن أسامة بن زيدٍ ، عن سالم أبى النعمان ، عن أم صُبيّة به .

وأخرجه البخاريُّ في « الأدب المفرد » (١٠٥٤) ، والترمذُّيُّ في « العلل الكبير » (١٣٢/١) ، وأحمد في « المسند » (٣٦٦/٦) والطبراني في « الكبير » (ج ٢٤/ رقم ٥٩٥) والدارقطني (٥٣/١ – ٥٤) ، والخطيبُ =

⁽۱) روى الترمذى هذا الحديث في « علله » فقال : حدثنا محمد بن إسماعيل ، نا ابن أبي أويس ، حدثنى خارجة » فقال محقق الكتباب : « محمد بن إسماعيل هو ابن يوسف السلمى أبو إسماعيل الترمذى » وأقول : الذى يظهر لى أن محمد بن إسماعيل هو البخارى ، لأنه رواه في « الأدب المفرد » ، ولأنه ينقل عنه التعليل ، فالمناسب أن يرويه عنه ، والله أعلم .

= فی ۱ الموضع » (۱۶۳/۲) ، والمزی فی ۱ التهذیب » (۱/۸) من طریق خارجة بن الحارث ، عن سالم بن سرج ، عن أم صبيّة (۱) به .

* قُلْتُ : وسندهُ حسنٌ كما قال العراق في « طرح التثريب » (٣٩/٢) . وسالم بن سرج وثقه ابن معين ، وابنُ حبان .

وأم صبية هي خولة بنت قيس كما قال البخاري وأبو زرعة ووهم ابن مندة فقال هي : « خولة بنت قيس بن قهد » وردَّ عليه أبو نعيم . قال الحافظ في « الإصابة » (٧٢/٨) :

« فأصاب وقد فرق بينهما ابنُ سعدٍ وغيرهُ » اهـ .

قال العراقي في « طرح التثريب » (٣٩/٢):

« وليست أم صُبيَّة هذه زوجة ولا محرماً ، نعم قيل إنها خولة بنت قيس وإنها كانت زوجة حمزة ، وقيل : إن زوجة حمزة غيرها ، ولو ثبت ذلك فزوجة العم ليست محرماً ، والجواب أنه لا يبعُد عدّ ذلك من الخصائص ، فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يقيل عند أم حرام كا ثبت في الصحيح » (1) ، وقول القاضى عياض ومن تبعه أنها كانت بينهما محرمية من الرضاع ردَّه الحافظ أبو محمد عبد المؤمن بن خلف الدمياطي في جزء له =

⁽١) ورواه أبو حفص ، عن أبى النعمان ، عن أم صبية . أخرجه الطبراني (٦٠٠) عن مجمد بن مهزم عنه .

⁽٢) فى « صحيح البخارى » (١٠/٦ – فتح) من حديث أنس قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل على أم حرام بنت ملحان فتطعمه ، وكانت أم حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأطعمته وجعلت تفل رأسه ، فنام ... الحديث » . وسيأتى برقم (٣١٧١) إنْ شاء الله .

= فى (١) ذلك ، وقد رأيتُ فى كلام بعض العلماء من غير الشافعية الإشارة إلى أن ذلك من الخصائص و لم يذكره أصحابُنا » اهـ .

* ثالثاً : حديث ميمونة بنت الحارث ، رضى الله عنها :

أخرجه مسلم (۲۲۲)، وأبو عوانة (۲۸٤/۱)، والمصنّفُ، ويأتى (برقم ۲۳۲)، والترمذيُّ (۲۲) وابن ماجة (۲۷۷)، والشافعُی فی (برقم ۲۳۲)، والترمذیُّ (۲۲) وابن ماجة (۲۷۷)، وأحمد (۲۲۹/۳)، والمسند » (ص – ۹)، وفی « الأم » (۱/۸)، وأحمد (۲۰۹۳)، وابن أبی شیبة (۱/۵۳)، وأبو عبید فی « کتاب الطهور » (ق ۱/۱۸)، وعبد الرزاق فی « مصنفه » (ج/۱ رقم ۱۰۳۲)، وأبو یعلی (ج۲/ رقم ۲۰۸۰)، والطبرانیُّ فی « الکبیر » ج۲۲ / رقم (۲۰۸۱)، والطحاوی فی « شرح المعانی » ج۲۲ / رقم (۱۸۸۱) من طریق سفیان بن عیینة ، عن عمرو بن دینار ، عن أبی الشعثاء، عن ابن عباس ، حدثتنی میمونة قالت : کنت أغتسلُ أنا والنبیُّ صلی الله علیه وسلم من إناءِ واحدٍ .

ورواه عن سفيان هكذا جماعةً من أصحابه منهم:

« الشافعي ، وأحمدُ بنُ حنبل ، وعبد الرزاق ، وابنُ أبى شيبة ، والقعنبي ، وسعيد بن منصور ، والحميديُ (١) ، وقتيبة بن سعيد ، وإسحاق ابن إسماعيل الطالقاني ، وأبو خيثمة ، ويحيى بن موسى ، ومحمد بن =

⁽١) قال الحافظ في « الفتح » (٧٨/١١) : « وبالغ الدمياطي في الرد على من ادعى المحرمية » ، وراجع بحث الحافظ فإنه مفيدٌ .

⁽٢) زاد الحميدئُ في روايته : « قال سفيان : هذا الإسنادُ كان يُعجب شعبة : « سمعتُ » « أخبرني » « سمحتُ » « أخبرني » كأنه اشتهى توصيله » اهـ .

= إسماعيل الأحمسى ، وعبد الرحمن بن بشر ، وابن أبى عمر ، وإبراهيم بن بشار ... » .

وخالفهم أبو نعيم الفضل بن دكين ، فرواه عن ابن عيينة بإسناده ، لكنه جعله من « مسند ابن عباس » .

أخرجه البخارئي (٣٦٦/١) وقال :

«كان ابنُ عيينة يقول أخيراً: «عن ابن عباس، عن ميمونة»، والصحيحُ ما روى أبو نعيم» اهـ.

قال الحافظ:

« وإنما رجح البخاريُّ رواية أبي نُعيم جرياً على قاعدة المحدثين ، لأنَّ من جملة المرجحات عندهم قدم السماع لأنه مظنة قوة حفظ الشيخ » اهم.

* قُلْتُ : وترجيح البخارى – رحمه الله – فيه نظرٌ من وجهين :

* الأول: أن الحميدي أثبت من أبى نعيم فى ابن عيينة ، بل قال أبو حاتم : « هو أثبت الناس فى ابن عيينة ، وهو رئيس أصحابه ، وقد لازمه الحميدي من قديم ، لا سيما وقد تابعه هذا الجمع الغفير وفيهم الشافعي وأحمد ، على جعل الحديث من « مسند ميمونة » .

قال الحافظ :

« ولرواية الآخرين جهة أخرى من وجوه الترجيح ، وهي كونهم أكثر عدداً وملازمة لسفيان » اهـ .

الثانى: أن ابن عباس لا يمكن أن يطلع على النبى صلى الله عليه وسلم
 خال اغتساله مع ميمونة حتى يصف الأمر ، فهذا يدلُ على أنه أخذه =

فمن جهة الترجيح لا شك فى ترجيح رواية من جعله من « مسند ميمونة » ، ولكن يمكن الجمع بأن ابن عباس كان مرة يذكر « ميمونة » ، ومرة يقتصر على ذكر الواقعة من نفسه ، والله أعلمُ .

فَإِنْ قُلْتَ: تتأید روایة الفضل بن دکین عن ابن عیینة فی جعل الحدیث من « مسند ابن عباس » بما رواه ابن جریج ، قال : أخبرنی عمرو بن دینار ، قال : أکبر علمی ، والذی يخطر علی بالی ؛ أن أبا الشعثاء أخبرنی ، أن ابن عباس أخبره أن رسول الله صلی الله علیه وسلم کان یغتسل بفضل میمونة . أخرجه مسلم (۲۸۶۲۳) ، والله فظ له وأبو عوانة (۲۸٤/۱) ، والبیهقی وعبد الرزاق (۳) (ج۱/ رقم ۱۰۳۷) ، والدارقطنی (۳/۱) ، والبیهقی المرانی فی « الکبیر » (ج۳۲/ رقم ۱۰۳۲) من طرق عن ابن جریج .

قال الدارقطني : ﴿ إِسْنَادُهُ صَحَيْحٌ ﴾ .

⁽۱) هذا واضع أن الإسماعيلي لا يرجح ما ذكره البخارى ، ولكن وقع في « عمدة القارى » (۲، ۰/۳) للبدر العيني أن الإسماعيلي رجح ما صححه البخارى ولكن بقية العبارة تنقض ذلك ، فلا أدرى من السبب في اضطراب العبارة ، أهو البدر العيني نفسه أم الناسخ أم الطابع ؟!

 ⁽۲) وقع السند عند أبي عوانة هكذا: « ... ثنا حجاج ، قال : أخبرنى عمرو بن دينار » وقد سقط من بينهما « ابن جريج » يقيناً . فحجاج هو ابن محمد الأعور من أثبت الناس في ابن جريج ، و لم أقف على من اسمه « حجاج » يروى عن عمرو بن دينار والله أعلم .
 (٣) وقع السند في « المصنّف » هكذا : « عبد الرزاق قال : أخبرني عمرو بن دينار ».. وقد سقط « ابن جريج » شيخ عبد الرزاق فيه ، فليستدرك . والله الموفق .

فيها هو ابن جريج خالف سفيان بن عيينة ، فجعله من « مسبد ابن عباس » .

* قُلْتُ: نعم ! سبق إلى ترجيح رواية ابن جريج الإمامُ الدارقطنُي – رحمه الله – فقال في « العلل » (ج٥/ في ٢/١٨١) :

ا يرويه عمرو بن دينار واجتلف عنه . فرواه ابنُ عيينة عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن زيد ، عن أبن عباس ، عن ميمونة ، وخالفه ابنُ جريج فرواه عن عمرو ، عن جابر ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يغتسلُ بفضل ميمونة ، وقول ابن جريج أشبهُ » اهد .

ابن على دواية ابن كان سبيلُنا هو الترجيح ، فلا فرتاب فى تقديم رواية ابن عيينة على دواية ابن عيينة هو أثبت الناس فى عمرو ابن دينار على الإطلاق .

فقال عثمان الدارمثي :

« سألتُ ابن معين : ابنُ عبينة أحبُّ إليك في عمرو بن دينار أو الثورى ؟ قال : ابن عبينة أعلمُ به . قلتُ : فحماد بن زيد؟ قال: ابن عبينة أعلم به . قلتُ : فشعبةُ ؟ قال : وأيش روى عنه » .

وقال أبو مسلم المستملى :

« سمعتُ ابن عبينة يقول : سمعتُ من عمرو بن دينار ما لبث نُوحٌ في قومه » .

وقال اللالكائي :

« أجمع الحفاظ أنه أثبت الناس في عمرو بن دينار » .

فَهَذَا سَبِيلُ التَّرْجِينَعُ ، وَلَكُنَّ الْجَمْعُ مُكُنَّ كُمَّ قَدَّمْتُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ . =

= * رابعاً : جديث أم هانيء ، رضي الله عنها :

أخرجه المصنف، ويأتى برقم (٢٤٠)، وابنُ ماجة (٣٧٨)، وأحمدُ الحرجه المصنف، ويأتى برقم (٢٣٨)، وابنُ حبان (٢٢٧) والطبرانى في « الكبير » (ج ٢٤/ رقم ١٠٥١)، والبيهقي (٧/١) من طرق عن إبراهيم ابن نافع ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن أم هانىء قالت : « اغتسل النبي صلى الله عليه وسلم وميمونة من إناء واحد ، قصعة فيها أثرُ العجين » .

ورواه عن إبراهيم بْنِ نافع ِ جماعةً ، منهم :

ه يحيى بن أبى بكير ، وزيد بن الحباب ، وعبد الرحمٰن بن مهادى ،
 وعبد الملك بن عمرو ١ .

قال التَّرمذَّى في و سننه » (١٧٨١ - من كتاب اللباس): وقال محمدٌ - يعنى البخارِق -: لا أعرفُ لمجاهدٍ سماعاً من أم هاني، اهـ * قُلْتُ : لم أجد هذا إلاَّ عن البخارِّى ، ويشبهُ أن يكون على طريفنه

في الإعلال إذا لم يجد هذا إذ عن البخاري ، ويتنبه ما يعرف في سيخه . في الإعلال إذا لم يجد ولو سنداً واحداً في سماع بعض الرواة من شيخه . فيحكم بعدم الاتصال .

وسماعُ مجاهدٍ من أم هانيء ممكنٌ .

فقد ولد مجاهد سنة (٢١) فى خلافة عمر ، وتوفى سنة (١٠٢) وتبرر (١٠٣) ، وتوفيت أم هانىء بعد سنة (٥٠) فقد لقيها يقيناً ، وهو ليس بمدلس على الراجع ، فتحمل عنعنته على الاتصال . والله أعلمُ . = * خامِساً : حَدِيْثُ أَنسِ بْنِ مَالِكِ ، رَضَى الله عَنْهُ : ويأتى في الحديث القادم .

※ ※ ※

* سَادِسًا : حَدِيْتُ عَلِي بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، رَضَى الله عَنْهُ :

أخرجه ابنُ ماجة (٣٧٥) ، وأحمدُ (٧٧/١) ، وابنُ أبى شيبة (٣٦/١) ، والبزَّارُ في « مسنده » (ج١/ ق ٢/٩٥) من طريق عبيد الله ، عن إسرائيل بن يونس ، عن أبى إسحنق ، عن الحارث الأعور ، عن على بن أبى طالب قال : « كان النبي صلى الله عليه وسلم وأهله يغتسلون من إناء واحد » . وزاد ابن ماجة والبزار :

﴿ وَلَا يَغْتُسُلُ أَحَدُهُمَا بَفْضُلُ الْآخِرِ ﴾

قال البزار :

« لا نعلمه يروى عن علي، عن النبي صلى الله عليه وسلم إلاً من هذا الوجه » .

* قُلْتُ : وسندهُ واهٍ ، لوهاء الحارث الأعور

وضعّفه البوصيري في ﴿ الزوائدِ ﴾ (١/١٥٨) .

وقد خولف فيه عبيد الله بن موسى .

خالفه مالك بن إسماعيل ، فرواه عن إسرائيل ، عن أبى إسحق ، عن سعيد بن جُبير ، عن ابن عباسٍ ، أن النبيّ صلى الله عليه وسلم وأهله كانوا يغتسلون من إناءٍ واحدٍ .

فخالفه في موضعين :

= الأول : أنه جعل شيخ « أبى إسحل » هو « سعيد بن جبير » . الثانى : أنه نقله إلى « مسند ابن عباس » .

أخرجه ابنُ الأعرابي في « معجمه » (ج١/ ق ١/٣٤) .

وهذا سند صحيح لولا تدليس أبي إسخق، وهو أجود من حديث عبيد الله بن موسلي.

لكنى رأيت الدارقطني – رحمه الله – قال فى « العلل » (١٦٦/٣) : « وقيل : عن إسرائيل ، عن أبى إسلحق ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، ولا يصحُ » .

* قُلْتُ : ولم أفطن لمراد الدارقطني ، رحمه الله – .

وقد رواه صباحُ بْنُ يحيى ، عن أبى إسلحق ، عن الحارث الأعور عن على ، فأوقفه .

قال الدارقطني في ﴿ العللِ ﴾ (١٦٥/٣) :

« وحديثَ إسرائيل أولى بالصواب » اهـ .

* * *

* سَابِعاً : حَدِيْثُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله ، رَضَى الله عَنْهُمَا :

أخرجه إبن أبي شيبة (٣٦/١) ، وعنه ابنُ ماجة (٣٧٩) من طريق شريك النخعي ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابر بن عبد الله ، قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأزواجه يغتسلون من إناء واحدٍ » . قال البوصيرى في الزوائد (١/١٥٩) : « هذا إسناد حسن » .

* قُلْتُ : لعلَّهُ يعنى فى الشواهد .

وأخرجه ابنُ عدى في « الكامل » (٩٩٢/٣) من طريق الربيع بن =

= بدر ، عن أبى الزبير عن جابر أن النبيّ صلى الله عليه وسلم وعائشة اغتسلا من إناء واحدٍ .

ثم قال ابن عدى بعد أن ذكر أحاديث هذا منها:

« وهذه الأحاديث معروفة بالربيع بن بدر ... وعامة حديثه ورواياته عمن يروى عنهم مما لا يتابعه أحدٌ عليه » .

※ ※ ※

الله عَنْهُمَا : حَدِيْثُ ابْنِ عُمَر ، رَضَى الله عَنْهُمَا :
 وقد مر تخريجه في الحديث الماضي .

٥٩ - بَابُ القَدْرِ الَّذِى يَكْتَفِى بِهِ الرَّجُلُ مِنَ المَاْءِ لِلْوُضُوْءِ

٧٣ - أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنسَ شُعْبَةُ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنسَ ابْنَ مَالِكٍ يَقُوْلُ : كَاْنَ رَسُوْلُ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ ابْنَ مَالِكٍ يَقُوْلُ : كَاْنَ رَسُوْلُ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ بِمَكُوْكِ ('' ، وَيَغْتَسِلُ بِحَمْسِ مَكَاكِبًى .

وثقه ابن معين ، والمصنّف ، وابنُ أبى حاتم ، وابنُ حبان وقد اختلفوا ف جدّه ، هل هو « جبر » أم « جابر » . فذهب البخاريُ تبعاً لمالكِ أنه « ابن جابر » .

فقال فى « تاريخه »^(۱) – كما فى « التهذيب » (٢٨٢/٥) – : « عبد الله بن عبد الله بن جابر ، سمع ابن عمر ، وأنسأ ، قاله مالك ، =

٧٣ - إسْنَادهُ صَحِيْحٌ.

^{*} يحيى : هو ابنُ سعيد القطَّان .

^{*} عبد الله بن عبد الله بن جبر ، هو ابن عتيك الأنصاريُّ .

أخرج له الجماعةُ ، وهو ثقةٌ .

⁽١) المكوك هو المُدُّ وقيل الصاع ، والأول أشبهُ . – قاله في « النهاية » .

⁽٢) لا أدرى أئَّى تاريخ عناه الحافظُ ، وقد ذكر البخاريُّ شيئاً من هذا في « تاريخه الكبير » (٢/١/٣) لكن من غير ترجيح .

وقال شعبة ، ومسعر ، وأبو العميس ، وعبد الله بن عيسى . عن
 عبد الله بن عبد الله بن جبر ، ولا يصح جبر ، إنما هو جابر بن عتيك ، قال :
 وقال بعضهم : عن عبد الله بن عيسى ، عن جبر بن عبد الله » يعنى قلبه .

وأيَّدهُ ابن منجوية ، فقال في « رجال صحيح مسلم » (٣٧٢/١) :

« عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك الأنصارى المدنى ، أهلَ المدينة يقولون : « جبر » ، ويُقال : لا يصحُّ « جبر » إنما هو « جابر » .

وقال الخطيب فى « رفع الارتياب عن المقلوب فى الأسماء والأنساب » : « قال عمار بن رزيق : « عن عبد الله بن عيسى عن جبر بن عبد الله ابن عتيك ، وكذا حكى الثورى وحمزة الزيات » .

قال الخطيب :

« والصواب : عبد الله بن جبر ، قال : والكوفيون يضطربون فيه » . وحكى المزتُّ أنهما واحدٌ .

* قُلْتُ : فيصير هاهنا أربعةُ أقوالٍ .

١ – أنه عبد الله بن عبد الله بن جبر بن عتيك .

٢ – أنه عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك .

٣ – أنه جبر بن عبد الله .

٤ - أنهما واحدٌ ، ووقع الخلاف في اسم جدِّه .

والصواب الذي يقتضيه التحقيق - والله أعلمُ - أنه « عبد الله بن عبد الله بن عبد الله عبد الله بن عبد الله الله بن عبد الله بن ع

وقد فرَّق بينهما ابنُ أبي حاتم في « الجرح والتعديل» (٢/٢/ ٩ - ٩١) =

= وكذلك فرّق بينهما النسائّي في « الجرح والتعديل » وقد اتفق كلّ من مسعر وشعبة وعبد الله بن عيسى على جعله « ابن جبر » أما مالك وحده فقد جعله : « ابن جابر » في حديث عيادة النبي صلى الله عليه وسلم لعبد الله ابن ثابت ، وسيأتي إن شاء الله برقم (١٨٤٦) ، ولا شكّ أن اجتماع هؤلاء يترجح على ما ذهب إليه مالك وحده .

قال الحاكم في « علوم الحديث » (ص - ١٥٠):

« قال الشافعيُّ : صحَّف مالك : « جبر بن عتيك » إلى « جابر بن عتيك » .

وقال الدارقطني:

« لم يتابع مالكاً أحدٌ على قوله « جابر بن عتيك » .

وقد رجحه الحافظ في « الفتح » (٣٠٥/١) .

أمًّا « جبر بن عبد الله » ، فإنه خطأ .

فأخرجه أحمد (٢٦٤/٣) قال : حدثنا معاوية بن عمرو ، ثنا زائدة ، عن سفيان ، عن عبد الله ، ن على عبد الله ، عن أنس بن مالك ... الحديث » .

وقد تقدم كلام الخطيب في ذلك .

أمًّا قول الحافظ المزيُّ : هما واحدٌ ، ففيه نظرٌ لما تقدم ذكرهُ .

* * *

والحديث أخرجه البخارئي (٣٧٤/١ – فتح)، والإسماعيلي في « مستخرجه » – كما في « الفتح » (٣٧٥/١) –، ومسلمٌ (٧/٤ – نووى)، =

= وأبو عوانة (۲۳۲/۱)، والدارمي (۱۲۱/۱)، وأحمد (۲۳۲/۱، ۱۲۰۰، ۱۲۰۰، وابن حبان (ج۲/ رقم ۱۲۰۰، ۱۲۰۱، ۱۲۰۱)، وابن خزيمة (۲۱/۱)، والطيالسي (۲۱۰۲)، والطحاوي (۲۲۰۱)، والبيهقي (۱۸۹/۱)، والبغوي في « شرح السنة » (۲/۱۰) من طريق شعبة ، عن عبد الله بن عبد الله بن جبر ، عن أنس . وزاد بعضهم : « وكان النبي صلى الله عليه وسلم وأهله يغتسلون من إناء واحد » .

وقد رواه عن شعبة جماعةٌ منهم :

« أبو الوليد الطيالسيُّ ، ويحيى القطان ، ومحمد بن جعفر ، ووهب بن جرير ، وعفان بن مسلم ، وعثمان بن عمر ، وسعيد بن عامر » .

وخالفهم أبو داود الطيالسي، فرواه في «مسنده» (٢١٢٠) وعنه الخطيب في « التلخيص » (١/٣٢٨) فرواه عن شعبة ، عن يحيى بن يزيد الهنائي ، عن أنس بالزيادة .

فجعل شيخ شعبة: « يحيى بن زيد » بدل « عبد الله بن عبد الله بن جبر » فلا أدرى هل وهم الطيالسي فيه على شعبة ، أم أنه رواه عنه على الوجهين ، لاسيما وقد رواه عن شعبة مثل رواية أصحاب شعبة .

وقد توبع شعبة .

تابعه سفيان الثورى ، عن عبد الله بن عبد الله بن جبر ، عن أنس لكن بالزيادة فقط .

أخرجه أبو عوانة (٢٣٣/١) ، وأبو يعلى (ج٧/ رقم ٤٣٠٩) من طريقين عن سفيان . = ووقع عند أبي عوانة « عبد الله بن جبر » فلربما نُسب إلى جدِّه .

وتابعهما عتبة بن أبى حكيم ، قال : حدَّثنى عبدُ الله بْنُ عبد الله بن جَبْر ابن عتبك ، قال : سألنا أنساً عن الوضوء الذى يكفى الرجل من الماء ؟ فقال : «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بمُدٍ فيسبغ الوضوء ، وعسى أن يفضل منه » . قال : سألناه عن الغُسل من الجنابة كم يكفى من الماء ؟ قال : الصاع . فسألتُ عنه : أعَنِ النبي صلى الله عليه وسلم ذكرُ الصاع ؟ قال : نعم ، مع المد » .

أخرجه الطحاويُّ في « شرح المعاني » (٢/٥٠) من طريق بقية بن الوليد ، عن عتبة بن أبي حكيم .

 * قُلْتُ : وفي سنده ضعف ، وعتبة بن أبي حكيم مختلف فيه .
 قال ابن حبان :

« يعتبر بحديثه من غير رواية بقية عنه » وهذا منها .

وتابعهم عبد الله بن عيسى ، فرواه عن ابن جبرٍ ، عن أنسٍ مرفوعاً لكن بلفظ : « يجزى و في الوضوء رطلان من ماء » .

أخرجه الترمذيُّ (٦٠٩) ومن طريقه البغويُّ في « شرح السُّنة » (٢/٢٥) عن وكيع ، عن شريك ، عن عبد الله بن عيسى به .

وقال الترمذتي :

« هذا حديث غريبٌ لا نعرفه إلاَّ من حديث شريك على هذا الَّلفُظ » .
ومقصود الترمذي أن ذكرَ « الرطلين » لا يعرف إلا من حديث شريك ،
وإلا فقد خولف وكيع في لفظه .

= فرواه أسود بنُ عامر ، شاذان (۱) ، ومحمد بن الصباح البزار ، وسعید بن منصور ، و يحيى بن عبد الحميد الحمانی ، جميعاً عن شريك ، عن عبد الله ابن عيسى ، عن عبد الله بن جبر ، عن أنس ، قال :

«كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ برطلين، ويغتسل بالصاع ». وفي رواية الحمانى عن شريك : «كان يتوضأ بمُدٍ ، وهو رطلان » . أخرجه أبو داود (٩٥) ، وأحمد (١٧٩/٣) ، والطحاوي (٢/٠٥) ، فلعل هذا الاختلاف من شريك النخعتى .

وخولف شريك في سنده .

خالفه سفیان الثوری ، فرواه عن عبد الله بن عیسی ، عن جبر بن عبد الله ، عن أنس .

أَخِرَجَهُ أَحْمَد (٢٦٤/٣) من طريق زائدة ، عن سفيان . وهذا خطأ من سفيان الثورى كما تقدّم .

[تنبیه] : استغرب الترمذی حدیث شریك لأنه حدد قدر الماء المجزی و برطلین وقال : « لا نعرفه إلاً من حدیث شریك علی هذا اللفظ ، فیتعقب ما أخرجه الدارقطنی (۱/۶۹ – ۱۵۳/۲) من طریق موسی بن نصر ، نا و عبدة بن سلیمان ، عن إسماعیل بن أبی خالد ، عن جریر بن یزید ، عن =

⁽١) أخرجه الإمام أحمد في « المسند » (١٧٩/٣) ووقع فيه : « ... أحمد حدثنا أسود بن عامر ثنا شاذان ... » كذا وإنما « شاذان » لقب لأسود بن عامر فلفظة « ثنا » مقحمةً ، فالله المستعان .

= أنس أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ برطلين ويغتسل بالصاع ثمانية أرطال » .

قال الدارقطني :

« تفرَّد به موسلی بن نصر ، وهو ضعیف الحدیث » . وکذا أخرجه الدارقطنتی (۲/۶/۲) بسندٍ واهٍ أیضاً .

* * *

٧٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَاْلَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّد - ثُمَّ ذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ حَبِيْب ، قَاْلَ : سَمِعْتُ عَبَّادَ بْنَ تَمِيْمٍ ، يُحَدِّثُ عَنْ (جَدَّتِهِ) (') ، وَهِي أُمُّ عُمَارَةَ بِنْتُ كَعْبِ ، أَنَّ تَمِيْمٍ ، يُحَدِّثُ عَنْ (جَدَّتِهِ) (') ، وَهِي أُمُّ عُمَارَةَ بِنْتُ كَعْبِ ، أَنَّ لَكُمْ اللهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّا ، فَأْتِي بِمَاءٍ فِي إِنَاءٍ قَدْرَ ثُلُتِي الْمُدِ . اللهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّا ، فَأْتِي بِمَاءٍ فِي إِنَاءٍ قَدْرَ ثُلُتِي الْمُدِ . قَالَ شُعْبَةُ : فَأَحْفَظُ أَنَّهُ عَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ، وَجَعَلَ يُدَلِّكُهَا ، وَيَمْسَحُ أَذُنِيْهِ بَاطِنَهُمَا ، وَلَا أَحْفَظُ أَنَّهُ مَسَحَ ظَاهِرَهُمَا .

وقال أبو حاتم :

« صالحٌ » .

* عباد بن تميم : هو ابنُ غزية الأنصاريُّ .

أخرج له الجماعة .

ووثقه المصنِّفُ ، والعجلُّى (٨٣٤) ، وابنُ حبان (١٤١/٥) .

柒 柒 柒

والحديث أخرجه أبو داود (٩٤) ، وعنه البيهقيُّ (١٩٦/١) من طريق =

٧٤ - إسناده صحيح .

^{*} محمد : هو ابن جعفر ، غُنْدَر .

^{*} حبيبُ هو أبْنُ زيد بن خلاد الأنصاريُّ المدنَّى . أخرج له الأربعةُ ترجمه ابنُ أبى حاتم (١٠١/٢/١) ونقل توثيقه عن ابن معين وكذا وثقه المصنَّفُ ، وابنُ حبان .

⁽١) فى النسخة المطبوعة : « عن جدتى » ، والتصويب من النسخة المخطوطة المحفوظة فى المكتبة الأزهرية (ج١/ ق ١/٧) ، وما ورد فى « المطبوعة » متجة أيضاً ، وقد رواه أبو داود كذلك . والله أعلمُ .

عماء بن جعفر ، ثنا شعبة بإساده وبأخصر مما ذكره المصنّف هنا .
 وقد خولف محمد بن جعفر في إسناده .

خالفه بحيى بن زكريا بن أبى زئدة ، فرواه عن شعبة ، عن حبيب بن زيد ، عن عباد بن تميم ، عن عبد الله بن زيد ، أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم أنّ بثلثى مُدِّ من ماء ، فتوضأ فبجعل يدلك ذراعبه .

أخرجه البيهقي (١٩٦/١) .

وتابعه أبو خالد الأحمر ، أنا شعبة به .

أخرجه البيهقيُّ أيضًا .

وتابعهما معاذ بن معاذ ، ثنا شعبة به و لم يذَّر قدر الماء .

أخرجه الطحاويُّ في « شرح المعاني » (٣٢/١) .

وسئل أبو زرعة الرازى عن هذا الاحتلاف ، فقال :

« الصحيح عندى حديث غُنْدُر » .

ذكره عنه ابنُ أبى حاتم فى « العلل » (ج١/ رقم ٣٩) .

[تنبيه] عُزى هذا الحديث في « تحفة الأشراف » (٩٣/١٣) إلى ابن ماجة ، وأظنّه خطأ من ناسخ أو طابع ، لأنّ المرتى لم يذكر تخريجه ، إنما ذكر أبا داود والنسائى . فالله أعلمُ .

٦٠ - بَـاْبُ النَّيَّــةِ فِي الوُضُوْءِ

٧٥ - أَخْبَرُنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيْبِ بْنِ عَرَبِي، عَنْ حَمَّادٍ . وَالْحَاْرِثُ الْهُنُ مِسْكِيْنٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ ، حَدَّثَنِي ابْنِ الْقَاسِمِ ، حَدَّثَنِي مَالِكُ . (ح) .

وَأَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مَنْصُوْرٍ ، قَالَ : أَيْبَأَنَا عَبْدُ الله بْنُ الْمُبَارَكِ ، وَاللَّفْظُ لَهُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيْدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيْمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ابْن وَقَاصٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخطَّابِ رَضَى الله عَنْهُ ، قَالَ ن قَالَ ابْن وَقَاصٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخطَّابِ رَضَى الله عَنْهُ ، قَالَ ن قَالَ ذ قَالَ وَسُولُ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

﴿ إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنَّيَّةِ ، وَإِنَّمَا لِامْرِىءِ مَا نَوَىٰ ، فَمَنْ كَانْتْ هِجْرَتُهُ إلى الله وَإلى رَسُوْلِهِ ، فَهِجْرَتُهُ إلى الله وَإلى رَسُوْلِهِ ، وَمَنْ كَانْتْ هِ جُرَنُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيْبُهَا ، أو امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ الله » .

٧٥ - إِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ ، ويأتى برقم (٣٧٩٤) إن شاء الله .

^{*} بحبى بن حبيب بن عربى : هو الحارثي أبو زكريا البصرمي .

أخرج له الجماعة حاشا البخاري.

وثقهُ الصنَّفُ ، وابنُ حبان ، ومسلَّمة بن قاسم .

وترجم ابنُ أبي حاتم في ﴿ الجرح والنعديل ؛ (: ١٣٧/٢) وحكى عن =

= أبيه أنه فال : « صدوني » .

* حمادٌ : هو ابنُ زيدِ. .

* ابنُ القاسم : هو عبد الرحمٰن صاحبُ مالكِ .

* سليمان بن منصور ، هو أبو الحسن البلخي .
 تفرد المصنف بالتخريج له .

ذكره ابنُ حبان في ﴿ الثقاتِ ﴾ (۲۷۹/۸) وقال :

« مستقيمٌ الحديث » .

وقال المصنُّفُ:

« لا بأس به » .

* محمد بن إبراهيم بن الحارث التيميُّ أبو عبد الله المدنُّي : أخرج له الجماعةُ .

وثقه ابنُ معین ، وأبو حاتم ، والمصنّفُ ، وابنُ سعدٍ ، ويعقوب بن سفيان ، وابنُ حبان ، وابنُ خراش .

ونقل العقيليُّ في « الضعفاء » (٢٠/٤) عن الإمام أحمد أنَّهُ ذكر محمد ابن إبراهيم وقال :

" فى حديثه شيء " ، يروى أحاديث مناكير – أو منكرة – والله أعلم .

* قُلْتُ : وقولُ الناقد : " يروى مناكير " لا يلزمُ منه أن يكون : " منكر الحديث " كما لا يخفى : ومعناه أنه إن وهم فى بعض حديثه فلا ينزم أن نتوقف فى كل حديثه ، نعم نتوقف إذا خالف من هو أمكنُ منه وأثبت ، ولا نعلمُ أحداً توقف فى قبول حديثه هذا والاحتجاج به ، بل أطبق الجميع على تصحيحه .

= وقد وجه الحافظ في « هدى السارى » (ص - ٤٣٧) كلمة أحمد ، فقال :

« المنكر أطلقه أحمد بن حنبل وجماعة على الحديث الفرد الذي لا متابع له ، فيُحمل على هذا ، وقد احتج به الجماعةُ » اهـ .

* قُلْتُ : وهو توجية حسنٌ .

ولم يعتبر الذهبي كلمة الإمام من الجرح القادح ، فذكره في « الميزان » (£٤٥/٣) وقال :

« وثقه الناس ، واحتج به الشيخان ، وقفز القنطرة » اه.
 وقال في « سير النبلاء » (٢٩٥/٥) :

« ومن غرائبه المنفرد بها « حديث الأعمال » عن علقمة ، عن عمر ، وقد جاز القنطرة ، واحتجَّ به أهل الصحاح بلا مثنوية »(١) اهـ .

* * *

والحديث أخرجه البخاري (٩/١ ، ١٣٥ و ١٦٠/١ و ١٦٠/١ و ١١٥/١ و الرمدي (١٦٤٧) ، وأبو داود (٢٢٠١) ، والترمذي (٢٦٤٧) ، وابن ماجة (٢٨٧) ، وأحمد (٢٥/١ ، ٣٤) ، والحميدي (٢٨) ، والطيالسي ماجة (٢٨٧) ، وابن المبارك (٢٥/١) ، ووكيع (٢٥١) ، وهناد بن السرى (٨٠٥) ، وابن أبي عاصم (رقم ٢٠٢) ، والبيهقي (٢٤٣) خمستهم في «كتاب الزهد» ، وابن خزيمة في «صحيحه» (ج١/رقم ٢٤٢) -

⁽١) يعنى: بلا استثناء.

= ٥٥٥) ، وكذا ابن حبان (ج٢/ رقم ٣٨٨ ، ٣٨٩) ، وابنُ الجارود ف « المنتقى » (٦٤) ، والبزار في « مسنده الكبير » (ج١/ ق ٣٩/ ١ -٢) ، ومحمد بنُ الحسن في « الموطأ » (٩٨٣) ، وابن جرير في « تهذيب الآثار » (ص ٧٨٤ – ٧٨٥ – مسند عمر) ، والطبرانيُّ في « الأوسط » (ج١/ رقم ٤٠) ، وابنُ أبي حاتم في « المقدمة » (ص – ٢١٣) ، والخليلي في « الإرشاد » (٤٥٧) ، وابن المنذر في « الأوسط » (٣٦٩/١) ، وابنُ الأعرابي في « معجمه » (ج٤/ق ٢/٦٢ - ج ١٠/ق ١٩٩٩) ، وتمام الرازى في « الفوائد » (ج٥/ ق ١/٧٩) والدَّارقطنيُّ (١/٠٥-٥١) وفي « العلل » (ج١/ ق ٢/٦١) ، والطحاويُّ في « شرح الآثار » وأبنُ مندة ف « الإيمان » (١/١٥٤) ، وفي « مسند إبراهيم بن أدهم » (١٣) وأبو أحمد الحاكم في «شعار أصحاب الحديث» (ص- ٤٥)، وابن زاذان في « الفوائد » (ج١/ ق ١/٩٩ – ٢/١١٥) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٤٢/٨) ، وفي «أخبار أصبهان» (٢١٥/٢) ، وفي « معرفة الصحابة » (رقم ٢١١) والحاكم في « كتاب الأربعين » – كما في التلخيص الحبير (١/٥٥) - ، وأبو إسماعيل الهروى في « الأربعين في دلائل التوحيد » (۲۹ - ۲۰) ، والقضاعي في « مسند الشهاب » (رقم ۱ ، ۲ ، ۱۱۷۱ ، ١١٧٢) ، وابنُ عساكر في « الأربعين البلدانية » (ق ١/٢) وفي « تاريخ دمشق» (۲۸/۳۸ - ۲۱/۷ ، ۳۵ ، ۱۹۳) ، وابنُ حزم في « المحلي » (٧٣/١) ، والبيهقيُّ في « السنن » (٤١/١ ، ٢١٥ – ١٤/٢ و ١١٣/٤ و ٥/٣٩)، وفي «المعرفة» - كما في «نصب الراية» (٣٠٢/١) وفي « شعب الإيمان » (٦٨٣٧) – ، وفي « الاعتقاد » (١٥٤) ، وفي =

= « الآداب » (رقم ١١٣٨) ، وفي « السنن الصغير » (ق ٢/٢) ، والخطيبُ في ﴿ التَّارِيخِ ﴾ (١٤٤/٤) و ١٥٣/٦ ، ٣٤٥/٩ – ٣٤٦) ، وفي « التلخيص » (١/٤٩١) ، وفي « الجامع » (ق ٢/٣) ، وابنُ الدبيثي في « ذیل تاریخ بغداد » (۱۰٦/۱ - ۱۰۷) والحکیم الترمذی فی « نوادر الأصول » (ج π/\bar{b} $\pi/77 - 1/71) وابن جميع في « معجمه »$ (٣١٠) ، وأبو بكر الشافعيُّ في « فوائده » (ج٤/ ق ٢/٤٩) ، والبغويُّ في « شرح السُّنة » (١/١) والحسن بن محمد الخلال في « المجلس الثاني من الأمالي » (ق ١/٢) ، والقاضي عياض في « الإلماع » (٥٤ – ٥٥) ، والشجري في « الأمالي » (٩/١) ، وابن الجوزي في « مشيخته » (١٣٤ – ١٣٥) ، وصدر الدين البكري في « الأربعين » (٥٨ – ٥٩) ، وابنُ المستوفي في «تاريخ إربل» (١/٩٨ – ٩٩ ، ١٠٨ ، ١٦٤ – ١٦٥ ، ٢١٢ ، ٠٧٠ – ٢٧١) والرافعيُّ في « التدوين » (٧٧/٤) ، والسُّلفيُّ في « معجم السفر » (١١٤) ، والنوويُّ في « الأذكار » (ص – ٤) ، وفي « بستان العارفين » (٢٢ - ٢٣) ، والمزقُّ في « تهذيب الكمال » (١/١٥٧) ، والذهبيُّ في « معجم شيوخه الكبير » (ق ١/١٨٥ - ٢) ، وابنُ السبكَّي ف « طبقات الشافعية » (٢٠٨/٥) ، والعراقيُّ في « تقريب الأسانيد » (٢/٢ – ٣) وبرهان الدين التنوخي في « نظم اللآلي بالمائة العوالي » (ق ١/٢) من طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن محمد بن إبراهيم التيميّ ، عن علقمة بن وقاص ، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ... فذكره . وقد رواه عن يحيى بن سعيد الأنصاريُّ خَلْقٌ من أصحابه ، منهم : مالكٌ ، والثوريُّ ، وشعبةً ، وابنُ عيبنة ، وحمادُ بْنُ زيد ، وأبو حالدٍ =

= الأحمر سليمان بن حيان ، وعبدُ الوهاب بنُ عبد الجيد التقفى ، ويزيد ابن هارون ، وابنُ المبارك ، وحفص بن غياث ، والليثُ بنُ سعد ، ويحيى القطان ، والمحاربي ، وأبو حنيفة ، وعيسى بنُ يونس ، وزهير بنُ معاوية ، والأوزاعي ، وابنُ جريج ، وإبراهيمُ بنُ أدهم ، ويحيى بنُ أيوب ، ومروانُ ابنُ معاوية الفزارى ، وزهيرُ بنُ محمد ، والقاسمُ بن معن ، وعمرو بن أبي قيس ، وجعفرُ بنُ عون ، وحالدُ بنُ عبد الله الواسطي ، وعلى بن هاشم ، وعمرو بن الحارث .

قال الترمذي :

و هذا حديث حسن صحيح ١ .

وقال الدارقطنيُّ في « العلل » (ج١/ ق ١/٦١) :

« هو حديثٌ صحيحٌ » .

وقال الخليليُّ في ﴿ الْإِرْشَادِ ﴾ :

« هذا أصلٌ من أصول الدين ، ومداره على يحيى بن سعيد » .

وقال أبو نعيم في ﴿ الحلية ١ :

« هذا الحديث من صحاح الأحاديث وعيونها » .

وقال ابن عساكر:

« هذا حدیث صحیحٌ من حدیث أمیر المؤمنین أبی حفص عُمَر بْنِ الحطّاب ... وثابتٌ من حدیث علقمة بْنِ وقاص اللیثُی ، لم یروه عنه غیر أبی عبد الله محمد بن إبراهیم بن الحارث القرشی التیمی المدنی ، واشتهر عنه بروایة أبی سعد یحیی بن سعید بن قیس الأنصاری المدنی القاضی ، وهو ممن انفرد به كل واحدٍ من هؤلاء عن صاحبه ، ورواه عن يحیی العددُ =

= الكثيرُ ، والجمُّ الغفيرُ ، اهـ .

وقال شيخُ الإسلام أبنُ تيمية في « الفتاوي » (٢٤٧/١٨) :

« هذا حديث صحيحٌ متفق على صحته ، تلقته الأمة بالقبول والتصديق مع أنه من غرائب الصحيح » .

وقال برهان الدين التنوخي في « نظم اللآلي في المائة العوالي » (ق ١/٢ – ٢) :

« هذا حديثٌ صحيحٌ غريبٌ جدًا بالنسبة إلى أوله ، لا يصحُّ مُسنداً عن رسول الله صلى الله عليه وسلَّم إلاَّ من حديث أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، ولم يروه عن عمر إلاَّ علقمة بن وقاص ، كما لم يروه عن علقمة إلاَّ محمد بن إبراهيم ، ولا عنه إلاَّ يحيى بن سعيد ، وهم ثلاثةٌ كلُّهم تابعٌ يروى بعضُهم عن بعض ، مشهورٌ بالنسبة إلى آخره ، ورواه عن يحيى العددُ الكثير ، والجمُّ الغفير ، وأخرجه الأئمةُ السَّتَةُ في « كتبهم » عن أصحاب أصحابه ، وهو حديثٌ جليلٌ عظيمُ الموقع ، كبيرُ الغَنَاءِ » اه. .

* قُلْتُ : « وفي الباب عن أبي سعيد الخدري ، وأنس بن مالك ، وعلى ابن أبي طالب ، وأبي هريرة رضى الله عنهم » .

* أولاً : حديث أبي سعيد الخُذري ، رضي الله عنه .

أخرجه الخليلي في « الإرشاد » (ص ٢٣٣) ، وأبو عمران (١) البزار في « أحاديثه » (ق ١/٥٦) ، والدارقطني في « غرائب مالك » ، والحاكم في « تاريخ نيسابور » - كما في « الأمالي على الأذكار » للحافظ بن حجر ، =

⁽۱) وهو موسی بن سعید ، وله ترجمهٔ فی ۱ سیر النبلاء ، (۳۰۰/۱۵ – ۳۰۳) و ۱ تاریخ بغداد ، (۹/۱۳) .

= المجلس (۱۸۳) – ، والخطابي في « معالم السنن » – كا في « التقييد » (٢٦٧) للعراق – ، وأبو نعيم في « الحلية » (٤/٦) وابن عساكر في « غرائب مالك » – كا في « طرح التثريب » (٤/١) للعراق – ، والقضاعي في « مسند الشهاب » (١١٧٣) من طرق عن عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي روَّاد ، ثنا مالك بنُ أنس ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الحديث » .. الحديث » .

* قُلْتُ : كذا رواه عبدُ المجيد عن مالك ، ووهم فيه عليه فقد رواه القعنبي ، وابنُ القاسم ويحيى بن قزعة ، وأبو مصعب وغيرُهم عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عمر بن الخطاب .

وقد حكم الحفاظ بوهم عبد المجيد فيه .

قال أبو حاتم :

« هذا حديثٌ باطلٌ ، لا أصل له ، إنما هو مالكٌ ، عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن إبراهيم التيميّ ، عن علقمة بن وقاص ، عن عمر ، عن النبيّ صلى الله عليه وسلم » .

ذكره عنه ولدُه عبد الرحمن في « علل الحديث » (ج١/ رقم ٣٦٢) . وقال الدارقطنيُّ في « العلل » (١٩٣/٢ – ١٩٤) :

« رواه عبد المجيد بن عبد العزيز عن مالك عن زيد بن أسلم ، عن عطاء ابن يسار ، عن أبى سعيد الخُدْرى ، ولم يُتابع عليه ، وأمَّا أصحابُ مالكِ الحفاظ ، فرووه عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن علقمة بن وقاص ، عن عمر ، وهو الصواب » .

= وقال الخليلي في « الإرشاد » (ص - ١٦٧) :-

« وعبد الجيد قد أخطأ في الحديث الذي يرويه عن مالك في الحديث الذي يرويه مالك والخَلْقُ عن يحيى بن سعيد الأنصاري ... فقال عبد الجيد وأخطأ فيه : أخبرنا مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ... فذكره ، وهو غير محفوظ من حديث زيد بن أسلم بوجه » .

وقال أبو نُعيم :

الفريب من حديث مالك عن زيد ، تفرّد به عبد الجيد ، ومشهورة ما
 الموطأ » : مالك ، عن يحيى بن سعيد » اهـ .

وقال الحافظ في ﴿ الأمالي ﴿ :

« غريبٌ من هذا الوجه » .

وقال العراقيُّ في ﴿ طرح التثريب ﴾ (٤/٢) :

" وهو غلط من ابْنِ أَبَى رَوَّاد ، وقول الخطابي (') : إنه يقال : إن الغلط إنما جاء من قبل نوح بن حبيب الذي رواه عن ابن أبي روَّاد ، فليس بجيّد من قائله ، فإنه لم ينفرد به نوح عنه ، بل رواه غيره عنه ، وإنما الذي تفرَّد به ابنُ أبي روَّاد كما قال الدارقطني وغيره » .

 « قُلْتُ : تابع نوحَ بْنَ حبيب إبراهيمُ بنُ محمد بن مروان بن هشام عند الحامَ في « تاريخ = الدارقطني في « الغرائب » وعلى بنُ الحسن الذهلي عند الحاكم في « تاريخ =

⁽۱) قال فى « عمدة القارى » (۱۰/۱) : « أحال الخطابى الغلط على نوح » . قُلْتُ : لم يفعل ذلك الخطابى ، وإنما أحال على غيره ، فقال ، (يُقال) وقد بينتُ أن قائل ذلك هو البزار . والله أعلمُ .

= نیسابور » .

« فهذا يدلُ على أن نوح بن حبيب – مع ثقته – لم يتفرَّد به ، وقائل هذه المقالة هو البزار .

قال الزيلعيُّ في « نصب الراية » (٣٠٢/١) :

« وقال - يعنى البزَّار - فى « مسند الخُدْرى » : حديثٌ رُوى عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبى سعيد الخدرى ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الأعمالُ بالنَّيَّة » أخطأ فيه نوح بن حبيب ، و لم يُتابع عليه ، وليس له أصلٌ عن أبى سعيد » اه. .

* ثانياً : حديث أنس ، رضى الله عنه :

أخرجه ابنُ عساكر فى « جزء من أماليه » – كما فى « التقييد » (٢٦٨) للعراق – وفى « تاريخه » (ج٢/ لوحة ٥٤٦) فى ترجمة :

« إبراهيم بن محمود بن حمزة النيسابورى » ، من طريقه ، نا أبو هبيرة ، محمد بن الوليد الدمشقى ، نا أبو مسهر ، نا يزيد بن السمط ، نا الأوزاعي ، عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أنس مرفوعاً : « إنما الأعمال بالنيات ... الحديث » .

وقال:

« المحفوظُ حديث محمد بن إبراهيم ، عن علقمة بن وقاصٍ ، عن عمر ، وهذا غريبٌ جدًاً » .

قال العراق في « طرح التثريب » (٤/٢):

« والمعروف من حديث أنس ما رواه البيهقي (١) من رواية عبد الله بن =

⁽١) أخرجه في « سننه » (١/١٪) وقال البدر العيني في « العمدة » (٢٢/١

= المثنى الأنصارى ، حدثنى بعض أهل بيتى عن أنس فذكر حديثاً فيه » : « إنه لا عمل لمن لا نيَّة له » .

* * *

* ثالثاً : حديث أبي هريرة رضي الله عنه :

قال العراق في « الطرح » :

« رواه الرشيد العطَّار في بعض تخاريجه ، وهو وهم أيضاً » اهـ . وقد أفاد في « التقييد والإيضاح » (٢٦٨) أن لفظه كلفظ حديث عمر ، رضى الله عنه .

※ ※ ※

* رابعاً : حديثُ عليّ بْنِ أَبّي طالب ، رضي الله عنه .

قال العراقي في « التقييد » (٢٦٧) :

« رواه ابن الأشعث في « سننه » ، والحافظ أبو بكر محمد بن ياسر الجياني في « الأربعين العلوية » من طريق أهل البيت ، بلفظ : « الأعمال بالنية » وفي إسناده من لا يُعرف » اهم .

وقال فى « الطرح » :

« إسناده ضعيف » .

* قُلْتُ : أمَّا ما ذكره ابن مندة (١) في كتابه « المستخرج من كتب =

⁼ إسناده جهالة ١٠.

⁽١) ليس هو أبا عبد الله محمد بن إسحق بن مندة ، وإنما هو ابنه أبو القاسم عبد الرحمان . ذكره العراقي في « التقييد ، (٢٦٧) .

= الناس للتذكرة ، والمستطرف من أحوال الناس للمعرفة »(1) أن هذا الحديث رواه عن غير عمر بن الخطاب جماعةً من الصحابة منهم : سعد بن أبي وقاص ، وابن عمر ، وابن مسعود ، وابن عباس ، ومعاوية بن أبي سفيان ، وعتبة بن عبد السلمي ، وهلال بن سويد ، وعبادة بن الصامت ، وجابر بن عبد الله ، وعقبة بن عامر ، وأبو ذر ، وعتبة بن مسلم » اه. .

فما ذكره ابنُ مندة ليس بلفظ حديث عمر ، وإنما هو فى مطلق النيّة ، فهى شواهد بالمعنى ، وقد زاد عليه العراقى آخرين ، وفات العراقى كثير ، وهذا مما يتعسر حصرهُ وتتبُّعه . والله أعلمُ . لذلك لم أخرج إلاَّ أحاديث من رووها كلفظ حديث عمر . والحمد لله .

ثمَّ اعلم - وفقك الله تعالى للخير - أنَّ كل راوٍ من رواة حديث عمر قد توبع ، ولكن هذه المتابعات لا تثبت عند أهل العلم ، فإنما أذكرها تنبيهاً .
﴿ أَمَا عَلَقَمَةُ بِنُ وقاص ، فقال ابنُ مندة .

« هذا الحديث رواه عن عمر غيرُ علقمة : ابنه عبد الله ، وجابر ، وأبو جحيفة ، وعبد الله بن عامر بن ربيعة ، وذو الكلاع ، وعطاء بن يسار ، وواصل بن عمرو الجذامي ، ومحمد بن المنكدر » .

* وأما محمد بن إبراهيم التيمتي ، فتابعه :

« سعيد بن المسيب ، ونافع مولى ابن عمر » .

* وأما يحيى بن سعيد الأنصاري .

⁽١) تمام الاسم من ٥ نصب الراية » (٣٠٢/١).

= فتابعه محمد بن عمرو ، عن محمد بن إبراهيم التيمي بإسناده سواء .

أخرجه ابن حبان فی « الثقات » (7/7/7 - 797) ، والخلیلی فی الإرشاد » (0 - 791) ، وابن عدی فی « الکامل » (99/7) ، والذهبی فی « تذکرة الحفاظ » (7/2/7) من طریق محمد بن عبید الهمدانی ، نا الربیع بن زیاد الضبی ، نا محمد بن عمرو به .

 قُلْتُ : ولكن الحفاظ أعلّوا هذه المتابعة .

قال الدارقطني في « العلل » (ج١/ ق ١/٦٢) :

« إنما رواه عن محمد بن عمرو بن علقمة : الربيعُ بنُ زياد الهمداني وحده ، ولم يُتابع عليه » .

وقال ابنُ عدتی :

« وهذا لا أصل له ... وأما عن محمد بن عمرو ، عن محمد بن إبراهيم ، فلم يروه عنه غير الربيع بن زياد . وقد روى الربيعُ بنُ زياد عن غير محمد ابن عمرو من أهل المدينة بأحاديث لا يتابع عليها » اهـ .

وقال الخليلي :

" تفرَّد به الربيع عن محمد بن عمرو بن علقمة ، والمحفوظ هذا من حديث يحيى بن سعيد الأنصارى ، عن محمد بن إبراهيم التيمتى » . وقال الذهبيُّ :

« غریب جدًا من حدیث محمد بن عمرو ، تفرد به عنه الربیع بن زیاد ،
 وما أظن رواه عنه غیر ابن عبید ، وهو صدوق » .

وقال الحافظ فى « اللسان » (٤٤/٢) - ٤٤٥) فى ترجمة « الربيع » : « وهو من غرائبه ، والظاهر أنه سمعه من يحيى بن سعيد ، فحدَّث به = = عن محمد بن إبراهيم على سبيل الخطأ) هـ .

* قُلْتُ : وذكر ابنُ مندة أنه قد تابع يحيى بن سعيد :

خاود بن أبى الفرات ، ومحمد بن إسحنّق ، وحجاج بن أرطاة ، وعبد الله بن قيس الأنصاري .

وقد نبهنا أن كل هذه المتابعات والشواهد لا تسبحُ ، والله تعالى الموفق . وقد خوئف بحيى بن سعيد في إسناده .

خالفه موسى بن محمد بن إبراهيم التيمى ، فرواء عن أبيه محمد بن إبراهيم قال : لمَّا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ، وعك أصحابه ، وقدم رجلٌ فتزوج امرأةً كانت مهاجرة ، فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر ، فقال : « يا أيها الناس إنما الأعمال بالنية »... الحديث وساق كلاماً آخر بأتى ذكره قريباً .

أخرجه الزبير بن بكَّار في « أخبار المدينة ، - كل في المالم) (ص ١١٤) للسيوطي - قال: حدثني محمد بن الحسن، عن محمد بن طلحة بن عبد الرحمن، عن موسلي بن محمد بن إبراهيم بي الحارث، عن أبيه. هكذا معضلاً.

* قُلْتُ : وهذه مخالفة لا قيمة لها ، إنما ذكرتها تنبيها ، وموسى بن محمد تركه الدارقطني .

وقال النسائلي :

« منكمُرُ الحديث » .

وضعّفه أحمد ، وابنُ معين وغيرُهما .

= ومحمد بن الحسن هو ابن زبالة .

كذبه ابن معين ، وأبو داود وغيرُهما .

وتركه النسائي والدارقطني ووهَّاهُ أبو زرعة .

[تنبيهات] :

* الأوَّلُ :

اشتهر بين العلماء أن سبب هذا الحديث أنَّ رجلاً هاجر لأجل امرأة ، رواه الزبير بن بكار فى « أخبار المدينة » ، قال : حدثنى محمد بن الحسن ، عن محمد بن طلحة بن عبد الرحمٰن ، عن موسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث ، عن أبيه . قال : لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ، وعك أصحابه فيها ، وقدم رجل فتزوج امرأة كانت مهاجرة ، فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر ، فقال : « يا أيها الناس! إنما الأعمال بالنية ، » ثلاثاً ... الحديث ، ثُمَّ رفع يديه ، فقال : « الملهم انقل عنا الوباء » . ثلاثاً . فلما أصبَح قال : « أتيت هذه الليلة بالحمى ، فإذا بعجوز سوداء مُلبَّبة في يدى الذى جاء بها ، فقال : هذه الحمى ، فما ترى ؟ فقلت : اجعلوها بخم » .

* قُلْتُ : هكذا ذكره العلماء في أسباب ورود الحديث كالسيوطى في « اللمع » (١١٤) وغيره ، وفيه نظرٌ من وجهين :

* الأول : أنه في النهاية من الضعف ، وقد بينتُ ذلك آنفاً .

* الثانى: أنه على فرض صحته ، ليس فيه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال ذلك لأجل الرجل الذى تزوج المرأة ، وقد ذكر فى بعض الآثار أنها أم قيس ، وأن الرجل الذى تزوجها سمى « مهاجر أم قيس » .

= وقد روى سعيد بن منصور فى « سننه » ، وعنه الطبراني فى « الكبير » (ج٩ / رقم ، ٥٤ ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن شقيق ، قال : قال عبد الله بن مسعود : من هاجر يبتغى شيئاً ، فهو له ، قال : هاجر رجل ليتزوج امرأةً يُقال لها « أم قيس » ، وكان يسمى « مهاجر أم قيس » .

قال العراق في « تخريج الإحياء » (٣٥٢/٤):

« إسناده جيِّد » .

وقال في « طرح التثريب » (٤/٢) :

« رجاله ثقات » .

وكذا قال البدر العيني في « العمدة ، (٢٨/١) .

وقال الهيثمثُّى في « المجمع » (١٠١/٢) :

« رجاله رجال الصحيح » .

وقال الحافظ في « الفتح » (١٠/١) :

« وهذا إسنادٌ صحيحٌ على شرط الشيخين ، لكن ليس فيه أنَّ حديث « الأعمال » سيق بسبب ذلك ، ولم أر في شيءٌ من الطرق ما يقتضى التصريح بذلك » اهم .

[تنبیه] ذکر ابنُ السبکی فی « طبقات الشافعیة » (۳۷۸/٦) حدیث ابن مسعود فی « مهاجر أم قیس » وقال :

« ذكره ابنُ مندة وأبو نعيم في « الصحابة » غير موصول الإسناد » اهـ . * قُلْتُ : كذا قال ، وهو عجبٌ !

لأن ابن مندة وأبا نعيم خرجاه من طريق إسماعيل بن عصام بن يزيد ، =

= قال : وجدت فی کتاب جدی یزید – الذی یُقال له حبر – حدثنا سفیان ، عن الأعمش ، عن أبی وائل ، عن ابن مسعود قال : کان فینا رجل خطب امرأةً یقال لها : « أم قیس » ، فأبت أن تتزوجه حتی یهاجر ، فهاجر فتزوجها ، فکنا نسمیه : « مهاجر أم قیس » . قال ابن مسعود : « من هاجر لشی و فهو له » .

قال أبو نعم :

« تابعه عبد الملك الذماري ، عن سفيان »(۱) .

فإن كان ابنُ السبكى – رحمه الله – يقصد جهالة « حبر » ، فقد صرّح أبو نعيم بأن عبد الملك بن عبد الرحمن الذمارى تابعه ، وحتى لو لم نجد من تابعه ، هل إذا وجد في الإسناد مجهول يوصف بالانقطاع ؟ الراجح أنه لا يوصف بذلك ، فكان ينبغى أن يقول : « ضعيف الإسناد » ، وإلّا فقد علمت أنه إسناد صحيح ، ولعله لم يقف على الخبر في « سنن سعيد بن منصور » . والله أعلم .

وقد يكون أعلَّه بذلك لأن الخبر وجادة ، فإن كان كذلك فلا وجه له أيضاً لأن الوجادة أحد وجوه التحمل .

* الثاني :

هذا الحديث قد أخرجه الأئمة الستة - كما رأيت - ، فيستغرب صنيع الحافظ المنذري - رحمه الله - ، إذ عزاه في « الترغيب » (٧/١ - =

⁽١) قال الحافظ في « الإصابة » ٢٦٩/٨) : ٥ وهو يدفع إشارة أبي موسى أنه من أفراد

 $= \gamma/\gamma$) إلى الستة دون ابن ماجة . وظننتُ أنه وهمٌ من الناسخ أو الطابع ، لأنه عزاه إلى ابن ماجة فى « مختصر سنن أبى داود » (γ) حتى وقفت على كلام للحافظ الناجى فى « عجالة الإملاء » (أ ق γ) فقال : « عزوه الحديث إلى الخمسة دون ابن ماجة عجيبٌ ، وقد رواه بلا شكٍّ » اه.

فعلمتُ أنه ذهولٌ من المنذري - رحمه الله – .

* الثالث:

ذكر الحافظ أبو الخطاب ابن دحية (٢) الكلّبي في «أماليه» أن هذا الحديث أخرجه مالكٌ في « الموطأ » ، فوهّمهُ غير واحدٍ في ذلك .

قال الحافظ في « التلخيص » (١/٥٥):

« ... وإنْ كان ابنُ دحية وهم في ذلك ، فادَّعي أنه في « الموطأ » ، =

⁽۱) واسم الكتاب كاملاً: « عجالة الإملاء المتيسرة من التذنيب ، على ، ما وقع للحافظ المنذرى من الوهم وغيره فى كتابه « الترغيب والترهيب » . ومنه نسخة كاملة فى المكتبة المحمودية ، وهى عندى ، وفيه نفائس عوالٍ ، ودُررٌ غوالٍ ، أطنب شيخنا الألبانى – حفظه الله – فى مدحه فى مقدمة كتابه « صحيح الترغيب والترهيب » (٦٢/١، ٦٤) فقال : « وهو لعمر الله كتاب هام جداً ، دلَّ على أن مؤلفه رحمه الله كان على ثروة عظيمة من العلم ، وجانب كبير من دقة الفهم ، جاء فيه بالعجب العجاب ، وطرَّزه بغوائد كثيرة تسر ذوى الألباب ، قلما توجد فى كتاب ... » .

[،] قُلْتُ : ومؤلفه هو إبراهيم بن محمد بن محمود بن بدر ، برهان الدين الحلبي ، توفى سنة (٩٠٠ هـ) وله ترجمة في « الضوء اللامع » (١٦٦/١) للسخاوى ، وقد أشار إلى كتابه هذا فقال : « ويقال إنه علق على « الترغيب » للمنذرى شيئاً في مجلم لطيف » اهـ .

⁽٢) له ترجمة فى « سير النبلاء » (٣٨٩/١٢ – ٣٩٥) للذهبئي .

= نعم ، رواه الشيخان والنسائي من حديث مالك » اهـ .

وقال في (الفتح) (١١/١):

« ثُمَّ إِن هذا الحديث متفقّ على صحته ، أخرجه الأثمة المشهورون إلا الموطأ ، ووهم من زعم أنه في « الموطأ » مغتراً بتخريج الشيخين له والنسائتي من طريق مالك » اهـ .

وقال البدر العيني في « عمدة القارى » (٢١/١):

« و لم يبق من أصحاب الكتب المعتمد عليها من لم يخرجه حتوى مالك ، فإنه لم يخرجه في « موطئه » ، ووهم ابنُ دحية الحافظ ، فقال في « إملائه » على هذا الحديث : أخرجه في « الموطأ » ، ورواه عنه الشافعي ، وهذا عجيبٌ منه » اه.

وقال الحافظ الناجي في « عجالة الإملاء » (ق ١/٦) :

« لكنه ليس في « الموطأ » ، وإن كان البخاري ومسلم قد روياه عن القعنبي ، والنسائي عن الحارث بن مسكين ، عن ابن القاسم ، كلُّهم عن الإمام مالك ، فتوهم الحافظ ابنُ دحية أنه في « الموطأ » ، فوهم » اهـ .

* قُلْتُ : لا وجه عندى لتوهيم ابن دحية ، نعم لم يروه أحدٌ ممن روى « الموطأ » عن مالك – فيما أعلمُ – إلاَّ محمد بن الحسن الشيبانى ، فلربما اعتمد ابنُ دحية على ذلك فعزاه لمالك ، وهو تصرفٌ صحيحٌ ، والله أعلمُ .

※ ※ ※

هذا الحديث مع صحته فهو غريبٌ ، وقد زعم بعض المتأخرين أنَّه =

^{*} الرابع:

= متواتر ، وليس كذلك ، نعم ، إن عنى أنه تواتر عن يحيى بن سعيد الأنصارى فهو كما قال ، فقد رواه عنه خَلْقٌ .

قال محمد بن علم بن سعيد النقاش الحافظ:

« رواه عن يحيى الأنصاري مائتان وخمسون نفساً » .

وسرد أسماءهم أبو القاسم بن مندة فجاوز الثلاثمائة .

وروى أبو موسىٰ المديني عن بعض مشايخه مذاكرة عن الحافظ أبي إسماعيل الأنصاري الهروى ، قال :

« كتبتُه من حديث سبعمائة من أصحاب يحيى الأنصارى » .

فتعقُّبه الحافظ في « الفتح » (١١/١) بقوله :

« وأنا أستبعد صحة هذا ، فقد تتبَّعتُ طرقه من الروايات المشهورة والأجزاء المنثورة منذ طلبتُ الحديث إلى وقتى هذا ، فما قدرت على تكميل المائة ، وقد تتبَّعْتُ طرق غيره فزادت على ما نقل على ما تقدَّم » اهـ .

وقال في « التلخيص » (١/٥٥):

« تتبَّعْتهُ من الكتب والأجزاء ، حتى مررت على أكثر من ثلاثة آلاف جزء ، فما استطعت أن أكمل له سبعين طريقاً » اهـ .

* قُلْتُ : ولا تنافى بين القولين ، فمن لم يكمل سبعين طريقاً يصحُ أن يقال فيه : « لم يكمل المائة » ، مع أن عبارة « الفتح » يظهر أنها المتأخرة .
 والله أعلمُ .

= * الخامس :

صرّح علماء الحديث وحفاظه أن هذا الحديث لا يصحُّ إلا بهذا السند ، مثل النسائي ، والترمذي ، والطبري ، وحمزة الكناني .

قال أبو بكر البزار :

وسلم إلا بهذا الجديث إلا عن عمر ، عن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم إلا بهذا الإسناد » اهـ .

وكذا قال أبو على بنُ السكن ، والخليلى ، وأبو عبد الله محمد بن عتاب ، وابنُ الجوزى وغيرُهم .

قال الخطابي :

« لا أعلمُ خلافاً بين أهل العلم أنَّ هذا الحديث لا يصحُّ مسنداً عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم إلاَّ من حديث عمر رضى الله عنه أله .

قال الحافظ في ﴿ الفتح ﴾ (١١/١) :

« وأطلق الخطابي نفى الخلاف بين أهل الحديث فى أنه لا يعرف إلاً بهذا الإسناد وهو كما قال لكن بقيدين: أحدهما الصحة ، لأنّه ورد من طرق معلولة ذكرها الدارقطني ، وأبو القاسم ابن مندة وغيرُهما ، ثانيهما: السياق لأنه ورد فى معناه عدة أحاديث صحت فى مطلق النية » اهد .

* قُلْتُ : ما نقلتُه عن الخطابي ذُكر فيه القيد الأول ، فقال : « لا يصحُ مسنداً » ، فلا يستدرك عليه ذلك . والله أعلمُ .

= * السَّادسُ:

نقل البدر العينى فى « العمدة » (٢٠/١) أن ابن ماكولا قال فى « تهذيب مستمر الأوهام » أن يحيى بن سعيد لم يسمعه من محمد بن إبراهيم التيمى ، وذكر فى موضع آخر أنه يقال : لم يسمعه التيمى من علقمة . وأجاب بقوله : « قلت : رواية البخارى عن يحيى بن سعيد أخبرنى محمد بن إبراهيم التيمى أنه سمع علقمة يردُّ هذا ، وبما ذكرنا أيضاً يرد ما قاله ابنُ جرير الطبرى فى « تهذيب الآثار » أنَّ هذا الحديث قد يكون عند بعضهم مردوداً لأنه حديثٌ فردٌ » اه. .

* * *

٦١ - الوُضُوْءُ مِنَ الإِنَاءِ

٧٦ - أَحْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبِدِ الله بْنِ أَبِي طَلْحةَ ، عَنْ أَنسٍ ، قَالَ :

رَأَيْتُ رَسُوْلَ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَانَتْ صَلَاةُ العَصْرِ ، فَالْتَمَسَ النَّاسُ الوَضُوءَ فَلَمْ يَجدُوهُ . فَأْتِى رَسُوْلُ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَصُوْءٍ ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِى ذَلِكَ الإِنَاءِ ، وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّنُوا ، وَسَلَّمَ بِوَصُوْءٍ ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِى ذَلِكَ الإِنَاءِ ، وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّنُوا ، فَرَأَيْتُ المَاءَ يَنْبُعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ ، حَتَّى تَوَضَّنُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ . فَرَأَيْتُ المَاءَ يَنْبُعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ ، حَتَّى تَوَضَّنُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ .

٧٦ - إسْنَادهُ صَحِيْحٌ.

^{*} إسحني بن عبد الله بن أبي طلحة ، الأنصاري المدنيُّ

أخرج له الجماعةُ ، وهو ثقةٌ نبيلٌ .

وثقه ابن معين وزاد: «حجَّةٌ »، وأبو حاتم، والمصنَّفُ، وأبو زرَّةً وقال: « كَانَّ وقال: « كَانَ وقال: « كَانَ عَلَال في دار أبي طلحة، وكان مقدَّماً في رواية الحديث، والإتقان فيه ».

^{* * *}

والحديث أخرجه البخارئ (۲۷۱/۱ – ۵۸۰/۳ فتح)، ومسلم (۱۳۲/۳ نووی) والترمذئ (۳٦۳۱)، وأحمد (۱۳۲/۳)، والشافعی فی « اللمسند » (ص ۱۰–۱۲)، وفی « الأم » (۲۸/۱) والفریابی فی « دلائل =

= النبوة » (ق ١/٦) ، وابنُ حبان فى « صحيحه » (ج٨/ رقم ٢٥٠٥) ، والبيهقي (١٩٣١) ، والبغوتُى فى « شرح والبيهقي (١٩٣/١) ، والبغوتُى فى « شرح السّنة » (٢٤/٢) جميعاً عن مالكِ ، وهذا فى « موطئه » (٣٢/٣٢/١) عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة ، عن أنسٍ به .

قال الترمذي :

﴿ حديثُ حسنٌ صحيحٌ ﴾ .

وقد رواه عن مااكِ جماعةً من أصحابه ، منهم :

« قتیبهٔ بنُ سعید ، وعبد الرحمن بن مهدی ، ومعن بن عیسی ، والشعنبی ، وأبو مصعب ، وابنُ وهب ، وعبد الله بن یوسف ، وبحیی بر یحیی ، والشافعی ، .

* * *

والحديث طرقٌ أخرى عن أنس . منها :

١ - ثابت البُناني ، عنه ، قال :

« دعا النبئي صلى الله عليه وسلم بماء ، فأتى بقدح رَحْرَاح ، فجعل النموم يتوضئون ، فحررت ما بين الستين إلى الثمانين ، قال : فجعلتُ أنظر إلى الماء ينبُع من بين أصابعه » .

أخرجه البخارئ (۲۰٪۱ – فتح)، ومسلمٌ (۲۸/۱ – نووی)، وأحمد (۲۸/۱) وابنُ خزيمة (ج۱/ وأحمد (۱۷۸/۱) وابنُ خزيمة (ج۱/ رقم رقم ۱۲۶) والفريابي في « الدلائل » (ق ۲/۲)، وأبو يعلى (ج٦/ رقم ٣٣٢٩)، وابنُ حبان (ح٨/ رقم ٢٥١٦)، والبيهقيُّ (٢٠/١) وفي ==

= « الدلائل » (۲۲/٤ ، ۱۲۳) وفی « الاعتقاد » (۲۷۳ ، ۲۷۴) ، والبغوی (۲/۵۲) من طرقِ عن حماد بن زید ، عن ثابتٍ .

وقد رواه عن حماد جماعةً من أصحابه ، منهم :

« مسدد بن مسرهد ، وأبو الربيع الزهراني سليمان بن داود ، وسليمان ابن حرب ، ويونس بن محمد المؤدب ، وعفان بن مسلم ، ومحمد بن عبيد ابن حسَّاب » كلُّهم قالوا في روايتهم : « بقدح رَحْرَاح » .

وتابعهم أحمد بن عبدة عند ابن خزيمة لكنه خالفهم في هذا الحرف ، فقال : « بقدح زجاج » .

وبوَّب عليه ابنُ خزيمة بقوله: « بابُ إباحة الوضوء من أوانى الزجاج ، صد قول بعض المتصوفة الذى يتوهَّمُ أن اتخاذ أوانى الزجاج من الإسراف ، إذ الخزفُ أصلبُ وأبقى من الزجاج » .

ثُمَّ ذكر ابنُ خزيمة أن غير واحدٍ رواه عن حماد بن زيد بلفظ « رحراح » ثم قال : « والرحراح إنما يكونُ الواسعُ من أوانى الزجاج لا العميق منه » فوفق بين الروايتين :

ولكن قال الحافظ في ﴿ الفتح ﴾ (٤/١) :

« وصرّح جمعٌ من الحُدَّاق بأن أحمد من عبدة صحَّفها ، ويقوى ذلك أنه أنه أنى في روايته بقوله « أحسبُهُ » فدلَّ على أنَّه لم يُتقنْهُ ، فإن كان ضبطها فلا منافاة بين روايته ورواية الجماعة ، لاحتمال أن يكونوا وصفوا هيئته ، وذكر هو جنسه » اهم .

* قُلْتُ : وهذا الاحتمال الأخير أولى . والله أعلمُ .

وتابعه حمَّادُ بنُ سلمة ، عن ثابتٍ ، عن أنسِ قال :

= « حضرت الصلاة ، فقام جيران المسجد يتوضئون ، وبقى ما بين السبعين والثمانين وكانت منازلهم بعيدة ، فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بمخضب فيه ماء ، ما هو بملآن ، فوضع أصابعه فيه ، وجعل يصبُ عليهم ويقول : « توضئوا » حتى توضئوا كلهم ، وبقى فى المخضب نحو ما كان فيه ، وهم نحو السبعين إلى المائة » .

أخرجه أحمد (٢١٥/٣ ، ٢٤٨) عن عفان ومؤمل وابن عبد البر في التمهيد » (٢١٨/١) عن عفان ، ثنا حماد بن سلمة به وسندهُ صحيحٌ على شرط مسلم .

وأخرجه ابنُ سعدٍ في « الطبقات » (١٧٨/١) أخبرنا عفان ، أخبرنا حماد ابن سلمة به .

وتابعه أيضاً سليمان بن المغيرة ، عن ثابتٍ قال : قلت لأنس . يا أبا حمزة! حدِّننا من هذه الأعاجيب شيئاً شهدته، لا تُحدِّنُهُ عن غيرك أن قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الظهر يوماً ثم انطلق حتى قعد على المقاعد التي كان يأتيه جبريل عليها ، فجاء بلال فناداه بالعصر فقاء كل من كان له بالمدينة أهل حتى يقضى الحاجة ، ويصيب من الوضوء ، وبقى رجال من المهاجرين ليس لهم أهالى بالمدينة ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم بقدح أروح فبه ماء ، فوضع رسول الله عليه وسلم كلّها ، كفّه في الإناء ، فما وسع الإناء كفّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كلّها ، فقال ، بؤلاء الأربع في الإناء ثم قال : ، ادنوا فتوضئوا ، ويده في الإناء ، =

= فتوضأوا حتى ما بقى منهم أحدٌ إلاَّ توضأ . قال : قلت : يا أبا حمزة ! كم تراهم ؟ قال : ما بين السبعين والثمانين » .

أخرجه أحمد (۱۳۹/۳) ، والَّلْفُظُ له ، وابنُ سعد (۱۷۷/۱ – ۱۷۷۸) وعبدُ بن حمید فی « المنتخب » (۱۲۸۶) والفریابی فی « الدلائل » (ق ۲/۲) ، وأبو یعلی (ج٦/ رقم ۳۳۲۷) ، وابنُ حبان (ج٨/ رقم ۲۰۰۹) ، من طرق عن سلیمان بن المغیرة (۱۰۰۰) .

* قُلْتُ: وما وقع فى رواية حماد بن سلمة أن العدد كان نحو السبعين إلى المائة يُجمع بينه وبين الرواية الأخرى أنهم كانوا ما بين السبعين والثمانين بأنَّ أنساً لم يكن يضبط عدَّتهم ، وقد وقع فى رواية حميد الطويل ، عن أنس : « أنهم كانوا ثمانين وزيادة » فالمائة زيادة على الثمانين ، فلربما جزم بالمجاوزة حيث يغلب ذلك على ظنّه ، والله أعلم .

وتابعهم عبيد الله بن عمر ، عن ثابت به .

أخرجه البيهقيُّ في « الدلائل » (١٢٣/٤) .

* * *

٢ - حميد الطويل ، عن أنس ، قال :

« حضرت الصلاةُ فقام مَنْ كان قريب الدار إلى أهله وبقى قومٌ ، فأتى رسوُل الله صلى الله عليه وسلم بمخضب من حجارةٍ فيه ماءٌ، فصغُر المخضبُ أن يسلُط فيه كَفَّهُ ، فتوضأ القومُ كلَّهم . قلنا : كم كنتم ؟ قال : ثمانين وزيادة . = **

⁽١) ورواه عن سليمان جماعة منهم: « هاشم بن القاسم ، وحجاج ، وعفان بن مسلم وهُذُبة بن خالد ».

= أخرجه البخاريُّ (۳۰۱/۱ – فتح) والَّلفُظ له وأبو يعلى (ج٤/ رقم ٣٧٤٥) والبيهقُّى فى « الدلائل » (١٢٣/٤) ، وابنُ حبان (ج٨/ رقم ٢٥١١) عن عبد الله بن بكر ، حدثنا حميد به .

و لم يذكر ابن حبان لفظة : « وزيادة » .

ورواه يزيد بن هارون ، أخبرنا حميد به .

أخرجه البخاري (٥٨١/٦ فتح)، وابنُ أبى شيبة (١١/٥٧١)، وأحمد (٣٠/١)، والفريابي في « الدلائل » (ق ٢/٦ -- ١/٧). وقد وقعت الزيادة عند أحمد .

※ ※ ※

٣ - قتادة ، عن أنس ، قال :

« أُتَى النبِّى صلى الله عليه وسلم بإناءٍ وهو بالزوراء ، فوضع يده في الإناء ، فجعل الماء ينبُع من بين أصابعه ، فتوضأ القومُ » .

قال قتادةُ : قلتُ لأنسٍ : كم كنتم ؟

قال : ثلاثمائة ، أو زهاء ثلاثمائة .

أخرجه البخاري (٦/٠/٥ – فتح)، والَّلْفُظُ لَهُ، ومسلم المخرجه البخاري (٦٠/٣) وأحمد (١٧٠/٣)، وأجمد (٢١٥ ، ١٧٠/٥)، وأبو يعلى (ج٥/ رقم ٣١٩٣)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (رقم ١٤٨٠) والبيهقي في «الدلائل» (١٤/٤) – ١٢٥) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس به.

ورواه عن قتادة جماعةٌ من أصحابه ، منهم :

= « محمد بن جعفر ، وابنُ أبى عدى ، وحالد بن الحارث ، ومحمد بن بكر » .

وخالفهم مكتًى بن إبراهيم ، فرواه عن سعيد ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن أنسٍ به .

أخرجه أبو نعيم في « الدلائل » .

ورواية الجماعة أرجح من رواية مكتى بن إبراهيم .

قال الحافظ في « الفتح » (٦/٥٨٥) :

« فلو كان هذا محفوظاً اقتضى أنَّ فى رواية الصحيح انقطاعاً ، وليس كذلك ، لأنَّ مكَّى بْنَ إبراهيم ممن سمع من سعيد بن أبى عروبة بعد الاختلاط » اه.

* قُلْتُ : ووقع للحافظ ذهولٌ غريب ، فقال في الموضع المتقدم :

« لم أره من رواية قتادة إلا معنعناً »!!

وقد صرّح قتادة بالتحديث عن أنسٍ في « صحيح مسلمٍ » . وقد توبع سعيد ، عن قتادة .

فتابعه همام بن یحییی ، عن قتادة به .

أخرجه أحمد (۲۸۹/۳) والفريابي في « الدلائل » (ق ۱/٦ – ۲) ، وأبو يعلى (ج٥/ رقم ٢٥٩٣) ، وابنُ حبان (ج٨/ رقم ٢٥٩٣) ، وأبو نُعيم في « الدلائل » (رقم ٣١٧) .

وتابعه أيضاً شعبةً ، عن قتادة .

أخرجه أبو يعلى (ج ٥ / رقم ٣١٧٢) حدثنا أبو موسى ، حدثنا محمد =

= ابن جعفر ، حدثنا شعبة .

* قُلْتُ : هكذا رواه أبو يعلى عن أبى موسلى محمد بن المثنى .

وقد أخرجه مسلم ، والبزار (ج٣/ رقم ٢٤١٦) وقوام السنة الأصبهائي في « الدلائل » (رقم ١٣١) عن محمد بن المنني ، عن محمد بن جعفر ، عن سعيد بن أبي عروبة . وتابعه أحمد بن حنبل ، فرواه في « مسنده » (١٧٠/٣) عن محمد بن جعفر ، عن سعيد بن أبي عروبة به .

قال المزى فى « الأطراف » (٣١١/١ ، ٣٣٤): « وقال بعضهم : غُنْدر ، عن شعبة ، والصحيح : عن سعيد » اهد . فإن ثبت هذا الوهم فهو ممن دون محمد بن المثنى لمتابعة الإمام أحمد إياه ، مع أنه ليس هناك ما يمنع أن يرويه محمد بن جعفر على الوجهين .

[تنبيه] : وهم الهيثمثّى وهماً غريباً عندما أثبت حديث أنس في « رَوائد البزار » ثم قال : « هو في الصحيح خلا قوله « ثلاث مائة » وبهذا السند واللفظ في « صحيح مسلم » كما مرّ بك آنفاً .

※ ※ ※

الحسن البصرى ، قال : حدثنا أنس بن مالكٍ رضى الله عنه قال :

« خرج النبي صلى الله عليه وسلم فى بعض مخارجه ومعه ناس من أصحابه ، فانطلقوا يسيرون ، فحضرت الصلاة فلم يجدوا ماء يتوضئون . فانطلق رجل من القوم ، فجاء بقدح من ماء يسير ، فأخذه النبي صلى الله عليه وسلم فتوضأ ، ثم مدً أصابعه الأربع على القدح ، ثم قال : « قوموا =

= فتوضئوا » ، فتوضأ القومُ حتى بلغوا فيما يريدون من الوضوء ، وكانوا سبعين أو نحوه » .

أخرجه البخاري (٨١/٦ – فتح) والَّلْفُظُ لَهُ ، وأحمد (٢١٦/٣) ، وابنُ سعدٍ في «طبقاته» (١٧٨/١ – ١٧٩) ، وأبو يعلى (ج٥/ رقم ٢٧٥٩) ، والفريابي في «دلائل النبوة» (ق ٢/١٢) والبيهقي في «الدلائل» (٢/٤) من طريق حزم بن مهران القطعيّ ، عن الحسن به .

* * *

صعيد بن سليم الضبي ، حدثنا أنس بن مالك ..

فذكر حديثاً طويلاً وفيه: « فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه « قوموا واقضوا حاجتكم » ، ففعلوا ثم رجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال لهم: « هل مع أحدٍ منكم ماء ؟ » قال رجل منهم: يا رسول الله ميضاة فيها شيء من ماء . قال: « جيء بها » ، فجاء بها ، فأخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم فمسحها بكفيه ودعا بالبركة ، ثم قال لأصحابه: « تعالوا فتوضأوا » فجاءوا ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبُ عليهم حتى توضئوا ، وأذن رجل منهم وأقام ، قال : فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لصاحب الميضأة : « ازدهر بميم رسول الله عليه وسلم وقال لصاحب الميضأة : « ازدهر بميم رسول الله عليه وسلم وقال لصاحب الميضأة : « ازدهر بميضأتك ، فسيكون لها نبأ » ... الحديث .

أخرجه أبو يعلى (ج٧/ رقم ٤٢٣٨) .

قال الهيثمني في « المجمع » (٣٠٠/٨):

« فيه سعيد بن سليم الصبي وثقه ابن حبان وقال : « يخطيء » وضعّفه =

= غيرهُ وبقية رجاله رجال الصحيح » .

* قُلْتُ : ويظهر أن صاحب الميضأة هو أبو قتادة الأنصاري .

وقد أخرج حديثه مسلم (٣١١/٦٨١)، وأحمد (٣٠٢/٥)، وابن أبي شيبة (ج١١/ رقم ١٨٨١٢)، وعبد الرزاق (ج١١/ رقم ٢٠٥٣) والفريابي في « الدلائل » (٢/٨ – ١/٩) وابن سعد (١٨٠/١ – ١٨٨). وأبو نعيم في « الدلائل » (رقم ٣١٥، ٣١٦) من طرق عن عبد الله بن رباح ، عن أبي قتادة وساق حديثاً طويلاً وفيه . « ... ثم دعا بميضاً و كانت معى فيها شيء من ماء ، فتوضأ منها وضوءً دون وضوء . قال : وبقى فيها شيء من ماء ، ثم قال لأبي قتادة : « احفظ علينا ميضاً تك فسيكون لها نبأ ... الحديث » .

وسيأتي تخريجه في «كتاب الصلاة » إن شاء الله تعالى .

* * *

قال الترمذيُّ :

﴿ وَفِي البابِ عَن عَمْرَانَ بَنْ حَصِينَ ، وَابَنْ مُسْعُودٍ ، وَجَابِرٍ ، وَزَيَادُ بَنْ الْحَدَائِي ﴾ .

أولاً: حديث عمران بن حصين ، رضى الله عنه .
 يأتى برقم (٣٢١) .

* * *

* ثانياً : حديث ابن مسعود ، رضى الله عنه .

يأتي في الحديث القادم.

* ثَالَثاً : حديث جابر رضى الله عنه . يأتي بعد حديثٍ .

※ ※ ※

* رابعاً: حدیث زیاد بن الحارث الصدائی ، رضی الله عنه .
اخرجه الفسوگ فی « تاریخه » (۲/۹۰ ع – ۶۹۲) ، وابنُ عبد الحکم
فی « فتوح مصر » (ص ۳۱۲ ، ۳۱۳) والطبرانگ فی « الکبیر » (ج۰/رقم ۵۲۸۰) ، وأبو نعیم فی « دلائل النبوة » (رقم ۳۲۱) ، والفریایی فی « دلائل النبوة » (ق ۲۸۰/۱) ، والبیهقگی فی « السنن » (۱/۸۰ – ۳۸۰) ، وفی « الدلائل » (۲/۱۲) ، والبیهقگی فی « السنن » (۱/۸۰ – ۳۸۰) ،

من طريق عبد الرحمان بن زياد الأفريقى ، ثنا زياد بن نعيم ،قال : سمعتُ زياد بن الحارث الصدائى . فساق حديثاً طويلاً وفيه : « حتى إذا طلع الفجر نزل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فتبرز ، ثم انصرف إلى وهو يتلاحق أصحابه فقال : « هل من ماء يا أخا صداء ؟ » قلتُ : لا إلّا شيءٌ قليل لا يكفيك . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « اجعله في إناء ثم ائتنى به » . ففعلتُ ، فوضع كفّه في الماء . قال الصدائي : فرأيتُ بين أصبعين من أصابعه عيناً تفورُ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لولا أنى أستحيى من ربى - عزَّ وجلً - لسقينا واستقينا ، ناد أصحابى من له حاجة ألى الماء » ، فناديت فيهم فأخذ من أراد منهم شيئاً . ثم قام رسول الله عليه وسلم ! إلى الماء » ، فناديت فيهم فأخذ من أراد منهم شيئاً . ثم قام رسول الله عليه وسلم إلى الصلاة ، فأراد بلال أن يُقيم ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ! (إن أخا صداء هو أذَن ، فهو يُقيم » ... الحديث .

وأخرج آخره من هذا الوجه:

أبـو داود (٥١٤) ، والترمـذُيُّ (١٩٩) ، وابـنُ ماجـة (٧١٧) ، =

= والبخارقُ في « التاريخ الكبير » (٢/١/٢) ، وأحمد (٢٩/٤) ، وابنُ أبي شيبة (٢١٦١) ، وعبد الرزاق (ج١/ رقم ١٨٣٣) وعنه الطبراني في « الكبير » (ج٥/ رقم ٢٨٦٥ – ٢٨٥) ، وابنُ سعدٍ في « الطبقات » (١٨٣٠ – ٢٦٦) ، وأبو نعيم في « أخبار أصبهان » (١/٥٦١ – ٢٦٦) وفي « الحلية » (١/٤١٧) وعنه الخطيب في « السابق واللاحق » (ص ١٢٠) .

قال الترمذيُّ :

« وحديثُ زياد إنما نعرفه من حديث الأفريقى ، وهو ضعيفٌ عند أهل الحديث ضعّفه يحيى بنُ سعيد القطان وغيرهُ ، قال أحمدُ : لا أكتبُ حديث الأفريقى . قال : ورأيتُ محمد بن إسماعيل يُقوى أمرهُ ، ويقول : هو مقاربُ الحديث » اهم .

وحسَّن هذا الحديث ابن عساكر ، فتعقَّبه شيخُنا الألباني في « الضعيفة » (رقم ٣٥) بما يُنظر فيه . والله أعلمُ .

米 米 米

* لَمُنْتُ: وفي الباب أيضاً عن ابن عباس ، رضى الله عنهما:
أحرجه أحمدُ (٢٥١/١ ، ٢٢٤) ، والفريابي في « الدلائيل »
(ق ١٢/١) ، والبيهة يُّ أيضاً في « الدلائل » (١٢٧/٤ – ١٢٨) من طرق عن أبي كدينة ، عن عطاء بن السائب ، عن أبي الضحى ، عن ابن عباس ، قال : « أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس في العسكر ماء ، فقال رجل : يا رسول الله ! ليس في العسكر ماء ، قال : « هل عندك شيء » قال =

= نعم . فأتى بإناء فيه ماء . قال : فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم أصابعه في فم الإناء ، وفتح أصابعه ، قال : فرأيتُ العيون تتبع من بين أصابعه ، قال : فأمر بلالاً ينادى في الناس : « الوضوء المبارك » .

* قُلْتُ : وأبو كدينة واسمه يحيى بن المهلب وثقه ابنُ معين ، وأبو داود ، والنسائي ، والعجلي ، والفسوئ ، وابن حبان وقال : « ربما أخطأ » . وقد خالفه خلف بنُ خليفة ، فرواه عن عطاء بن السائب ، عن الشعبى ، عن ابن عباس به وفيه زيادة في آخره .

أخرجه الطبراني في « الكبير » (ج١٢/ رقم ١٢٥٦) والطحاوى في « المشكل » (١٢٥٦ – ١٨٠) بالزيادة ، والبزار (ج٣/ رقم ٢٤١٥) من طريقين عن خلف بن خليفة به .

قال البرَّارُ :

« لا نعلمُ أحداً حدَّث به عن عطاء ، عن الشعبى إلا خلف ، ولا نعلم أسند عطاء عن الشعبى إلاَّ هذا ، ورواه أبو كدينة عن عطاء ، عن أبي الضحى ، عن ابن عباس » اه .

فهذا تعليلٌ من البزار لرواية خلف ، ولا شك أن أبا كدينة أقوى من خلف بن خليفة ، فروايته أرجح ، ولكن تبقى في الحديث علة اختلاط عطاء ابن السائب ، غير أن الحديث يتقوى بشواهده . والله أعلمُ .

※ ※ ※

﴿ وفي الباب عن البراء بن عازب ، رضى الله عنه :
 أخرجه البخاري (٨١/٦) و ٤٤١/٧ فتح) والله ظُ له، وابن أبى شيبة =

= (۱۱/٥٧٤ - ٤٧٦ و ٤٢٥/١٤)، والفريابي (ق ٢/٩) وقوام السنة الأصبهاني (١١٠/٤)، وأبو نعيم (٣١٨)، والبيهقي (١١٠/٤) أربعتهم في الأصبهاني (١٢٩)، وهذا أيضاً في (الاعتقاد) (٢٧٥) من طريق أبي إسحاق، عن البراء رضى الله عنهما أنهم كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية ألفاً وأربعمائة أو أكثر، فنزلوا على بئر فنزحوها، فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتى البئر وقعد على شفيرها ثم قال: (ائتوني بدلو من مائها) فأتى به، فبصق فدعا، ثم قال: (دعوها ساعة) فأرووا أنفسهم وركابهم حتى ارتحلوا.

وقد صرّح أبو إسحٰق بالتَّحديث في روايةٍ للبخاريّ .

وتابعه يونس بن جبير ، عن البراء بسياقٍ اخر .

أخرجه أحمدُ (۲۹۲/٤) ، والفريابي (ق ۱/۹ – ۲) ، والطبراني في « الكبير » (ج٢/ رقم ١١٧٧) من طريق سليمان بن المغيرة ، ثنا حميد ابن هلالٍ ، ثنا يونس بن جبير .

قال الهيثمثُّي في ﴿ المجمع » (٢٠٠/٨) :

« رجالُه رجالُ الصَّحيْح » .

[تنبية]: قد رأيت أنَّ أحاديث تكثير المَاْءِ ببركتِهِ صلى الله عليه وسلم كثيرة، قد رواها غير واحدٍ من الصحابة ، فيستغربُ أن يقول ابنُ بطَّال - رحمه الله-: « هذا الحديث شهده جماعة كثيرة من الصحابة ، إلاَّ أنه لم يرو إلاَّ من طريق أنس ، وذلك لطول عمره وتطلب الناس العلو في السند » اه.

فتعقُّبه الحافظ في « الفتح » (٥٨٥/٦) بقوله :

« وهو ينادى عليه بقلة الاطلاع والاستحضار لأحاديث الكتاب الذى شرحه ، وبالله التوفيق » اهم .

٧٧ - أَخْبَرَنَا إِسْحَلْقُ بْنُ إِبْرَاهِيْمَ ، قَالَ : أَنْبَأْنَا عَبْدُ الرزَّاقِ ،
 قَالَ : أَنْبَأْنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيْمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْد الله ، قَالَ :

كُنَّا مَعَ النَّبِّى صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمْ يَجِدُوا مَاْءً ، فَأْتِى بِتَوْرٍ ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ . فَلَقَدْ رَأَيْتُ المَاْءَ يَتَفَجَّرُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ ، وَيَقُوْلُ : « حَّى عَلَى الطَّهُوْرِ ، وَالبَرَكَةُ مِنَ الله عَزَّ وَجَلً » .

والحديث أخرجه أحمد (١/١ ٤٠٠ - ٤٠١) ، وابن حبان في ٥ صحيحه ٥ والحديث أخرجه أحمد (١٣٠ - ١٣٩) ، والبيهقي في ٥ دلائل النبوة ٥ (١٣٠ - ١٣٠) من طريق عبد الرزاق ، ثنا سفيان الثورى ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن ابن مسعود .

وقد خولف عبد الرزاق فيه .

خالفه قبيصة بنُ عقبة ، فرواه عن الثورى ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن ابن مسعودٍ به .

فجعل شيخ الثوري هو « منصور » لا : « الأعمش » .

أخرجه ابنُ صاعد في « حديث ابن مسعودٍ » (ج٢/ ق ١/٩ - ٢) . =

٧٧ - إسْنَادهُ صَحِيْح .

^{*} سفيان : هو الثورگ .

^{*} إبراهيم : هو النخعي .

^{※ ※ ※}

= قال : نا محمد بن عنمان بن كرامة ، نا قبيصة ، عن سفيان به .

* قُلْتُ: وهذا عندى ليس بقادح ، لأن الحديث محفوظ من رواية منصور والأعمش معاً عن إبراهيم كما يأتى قريباً ومما يدلُّ على ذلك أن قبيصة رواه عن الثوري عن الأعمش مثل رواية عبد الرزاق .

أخرجه ابن صاعدٍ أيضاً (ق ٢/٩) .

فهذا يدلُّ على أن قبيصة كان يرويه على الوجهين ، وهو وإن تكلَّم فيه بعض النقاد في خصوص روايته عن الثورى ، فإنَّ في ذلك نظراً كما بينته في الحديث رقم (٣٧) من هذا الكتاب فراجعه .

هدا:

وقد رواه آخرون عن الأعمش ، منهم :

١ – عمَّار بن رزيق ، عنه :

أخرجه الدَّارمَّى (٢٢/١) ، وأبو نعيم في « دلائل النبوة » (٣١١) من طريق محمد بن عبد الله بن نمير ، ثنا أبو الجواب ، عن عمار بن رزيق بسنده سواء .

وهذا سندٌ صحيحٌ .

٢ - أبو إسحٰق الهمداني ، عنه :

أخرجه الإسماعيلي في «معجمه» (ق 7/97)، والطبراني في « الصغير » (9/7) وأبو الشيخ في « ذكر رواية الأقران » (9/7)، وأبو نعيم في « أخبار أصبهان » (1/7) والذهبي في « تذكرة الحفاظ » (1/7/7) من طرق عن يحيى بن إسحن ، حدثنا عبد الكبير بن دينار ،==

= حدثنا أبو إسحٰق الهمداني، حدثنا الأعمش بسنده سواء.

قال الطبراني :

« لم يروه عن أبى إسحل إلا عبد الكبير بنُ دينار ، ولا عنه إلاً يجيى ابن إسحل » .

 * قُلْتُ : أمَّا يحيى بن إسلحق ، فهو الكاشَغُونى - بضم الغين بعدها واو ساكنة ثم نون

قال الحافظ في « التبصير » (ص ١٢٠٢) :

« روى عن عبد الكبير بن دينار الصائغ ؛ وعنه محمد بن عبد الله بن قهزاذ ، حديثُه في « معجم الطبراني » .

وذكره ابن حبان فى « الثقات » فى ترجمة عبد الكبير بن دينار ، و لم أقف على حاله .

وعبد الكبير بن دينار ، ذكره ابن حبان في « الثقات » (١٣٩/٧) . ووقع عند الدّارميّ وغيره :

« ... أن الأرض زلزت على عهد عبد الله – يعنى : ابن مسعود – فأخبر بذلك ، فقال : إنّا كنا أصحاب محمدٍ صلى الله عليه وسلم نرى الآيات بركات ، وأنتم ترونها تخويفاً ، بينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفرٍ ، إذ حضرت الصلاة وليس معنا ماء إلا يسير ... ثم ساق الحديث بنحوه .

وقد توبع الأعمش .

وتابعه منصور بن المعتمر ، عن إبراهيم ، بسنده سواء .

= أخرجه البخاري (٢/١٥ - فتح) ، والترمذي (٣٦٣٣) ، والدَّارِمَّي (٢٢/١) ، وأحمدُ (٢٠/١) ، وابنُ أبي شيبة (٢٢/١) ، وأحمدُ (٢٠/١) ، وابنُ أبي شيبة (٢٢/١) ، وأبو يعلى خزيمة (ج١/ رقم ٢٠٢) والفريابي في « الدلائل » (ق ٩/١) ، وأبو يعلى في « مسنده » (ج٩/ رقم ٢٧٣٥) ، والطبراني في « الصغير » (٢٢٧/١) ، وابنُ عبد البر في « التمهيد » (٢١٩١١) وابن صاعد في « حديث ابن مسعود » (ج٢/ ق ٨/٢ ، ٩/١) ، وأبو نعيم في « الدلائل » (٣١٢) ، واللالكائي في « أصول الاعتقاد » (١٤٧٩) ، وابيهقي في « الدلائل » (١٢٩٤) ، وفي « الاعتقاد » (١٢٩ - ١٤) ، وقوام السنّة الأصبهاني في « دلائل النبوة » (رقم ٥ ، ١٢٨) والبغوى في « شرح السنة » (١٢٩/٢) ، من طرق عن إسرائيل بن يونس ، عن منصور بن المعتمر .

قال الطبراني :

« لم يروه عن منصور ، إلا إسرائيل » .

* قُلْتُ : وهو ثقةٌ نبيلٌ (١) .

وتابعه عمرو بن أبى قيس ، عن منصور بسنده سواء ، وفيه : « وجعلتُ – القائلُ : ابنُ مسعودٍ – لا آلو ما جعلت فى بطنى ، وعرفتُ أنها بركةٌ من الله نزلت » .

أخرجه ابنُ صاعد في « حديث ابن مسعودٍ » (ج٢/ق ٢/٩) نا محمد ابن إسحٰق ، نا محمد بن حميدٍ ، نا هارون بنُ المغيرة ، عن عمرو بن أبي قيس به .

⁽۱) وقد رواه عنه جماعة من أصحابه منهم : « عبيد الله بن موسى ، والوليد بن القاسم بن الوليد ، وأبو أحمد الزبيرى محمد بن عبد الله بن الزبير ، وإسماعيل بن عمرو البجلي » .

= وهذا سندٌ واهٍ ، ومحمد بن حميد هو الرازى ؛ تالفٌ مع حفظه كما تقدَّم ذكرهُ فى هذا الكتاب . ومحمد بن إسحٰق هو الصاغانى .

وخالفهما جرير بن عبد الحميد ، فرواه عن منصور ، عن إبراهيم ، قال : بلغ عبد الله خسفاً ... فذكره .

فأسقط «علقمة».

أخرجه ابنُ صاعدٍ أيضاً ، وقال :

« رواه جریر مرسلاً » آهـ .

والزيادة مع الواصل ، وقد قبلها البخاريُّ وغيرهُ .

قال الترمذي :

« حديث حسنٌ صحيحٌ » .

وعند الدَّارمِّي وغيره :

« ... سمع عبدُ الله بخسفٍ ، فقال : كنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم نعد الآيات بركة وأنتم تعدونها تخويفاً ... ثم ساق الحديث بنحوه . وفي آخره : قال عبدُ الله : كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يُؤكل » .

٧٨ - قَالَ الأَعْمَشُ : فَحَدَّثَنِى سَالِمُ بْنُ أَبِى الجَعْدِ ، قَالَ : قُلْتُ ، لِجَابِرٍ : كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ ؟
 قَالَ : أَلْفٌ وَحُمْسُمَائَةٍ .

٧٨ - إسْنَادهُ صَحِيْحٌ .

وهو معطوف على الإسناد السابق.

وأخرجه أحمدُ (۲/۱) مثل رواية المصنف ، وكذا ابن حبان (ج۸/ رقم ۲۰۰٦) .

张 柒 柒

والحديث أخرجه البخاري (١٠١/١ - فتح)، واللفظ كه، ومسلم والحديث أخرجه البخاري (٢٢/١) مختصراً، والفريابي في « الدلائل » (ق ٢/٩) وابن حبان (ج٨/ رقم ٢٠٠٤، ٦٠٠٦)، والبيهقي في « الدلائل » (٢/٩) وابن حبان (ج٨/ رقم ٢٠٠٤، ٦٠٠٦)، والبيهقي في « الدلائل » عن الأعمش، علم المرب أبي الجعد، عن جابر بن عبد الحميد، عن الأعمش، حدثني سالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما هذا الحديث، قال: « قد رأيتُني مع النبي صلى الله عليه وسلم، وقد حضرت العصر وليس معنا ماء ، غير فضلة، فجعل في إناء، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم به، فأدخل يده فيه وفرَّج أصابعه ثم قال: « حي على أهل الوضوء. البركة من الله »، فلقد رأيتُ الماء يتفجَّرُ من بين أصابعه، فتوضأ الناسُ وشربوا، فجعلتُ لا آلو ما جعلتُ في بطني منه، فعلمتُ أنه بركة.

قلت لجابر : كم كنتم يومئدٍ ؟ قال ألفٌ وأربعمائة . = وقد رواه عن جرير بن عبد الحميد جماعةً ، منهم :

« إسحلق بن راهوية ، وقتيبةُ بنُ سعيد ، وعثمان بن أبى شيبة » .

وهذا الاختلاف في العدد سيأتي تأويلُه إنْ شاء الله تعالى .

وقد توبع الأعمش .

تابعه اثنان ممن وقفت عليهما:

١ - حصين بن عبد الرحمان ، عن سالم ، عن جابر قال :

(عطش الناسُ يوم الحديبية ، ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم بين يديه رَكُوةً ، فتوضأ منها ثُمَّ أقبل الناس نحوه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما لكم ؟ » قالوا : يا رسول الله ! ليس عندنا ماءً نتوضأ به ولا نشربُ إلاً ما فى ركوتك . قال : فوضع النبي صلى الله عليه وسلم يده فى الركوة ، فجعل الماء يفور من بين أصابعه كأمثال العيون . قال : فشربنا وتوضأنا .

فقلتُ لجابرٍ : كم كنتم يومئدٍ ؟

قال : لو كنا مائة ألفٍ لكفانا ، كنَّا خمس عشرة مائة » .

أخرجه البخاري (١/١٥٥ و ٤٤١/٧ فتح)، والَّلْفُظُ لَهُ، ومسلمٌ (٢/١٨٥٦) وأبو عوانة (٤٨٨/٤ – ٤٨٩) مختصراً، وأحمدُ (٢٢/١٨٥٦)، وابنُ أبي شيبة (٤٤/١٤) وابن خزيمة (ج١/ رقم ١٢٥)، والفريابي في « الدلائل» (ق ١/٩ – ٢)، وابنُ حبان (ج٨/ رقم والفريابي في « الدلائل» (ق ١/٩ – ٢)، وابنُ حبان (ج٨/ رقم ٢٥٠٧)، وأبو نعيم (٣١٣، ٣١٤)، وقوام السُّنة الأصبهاني (١٣٠٠)، والبيهقي (١١٥/٤ – ١١٦) ثلاثتهم في « الدلائل»، والبغويُّ و شرح السُّنة » (٢٩١/١٣) من طرق عن حصين .

٢ - عمرو بن مرة ، عن سالم بنحوه :

أخرجه البخاري (٧٢/١٨٥ - فتح)، ومسلم (٢٥٨/٢)، وقوام السُنة وأبو عوانة (٤٨٨/٤) وأحمد (٣٠٨/٣)، والفريابي (٢/٩)، وقوام السُنة الأصبهاني (٢٥) كلاهما في « الدلائل »، وابن عبد البر في « التمهيد » (١/١٢٠)، وأبو طاهر المخلص في « الفوائد » (ج٦/ ق ١/١٨١)، والبيهقي في « الاعتقاد » (٢٣٨)، وعبد بن حميد في « المنتخب » (١/١٨٥)، والحميدي (١٢٠٥)، وابنُ سعد في « الطبقات » (٩٨/٢)، واطيالسي (٣٩٨).

وأخرجه المصنّفُ في «كتاب التفسير» (ج٢/ رقم ٢٢٥) والدارميّ وأخرجه المصنّفُ في «كتاب التفسير» (ج٢/ رقم ٢١/١)، وأحمدُ (٢١/١٢)، وأحمدُ (٣٥٣/٣، ٣٦٥) وابنُ سعد (٢١/١٨)، واللالكائي في وأبو القاسم البغوي في «مسند ابن الجعد» (١٤٨١/٨)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١٤٨١، ١٤٨١) والبيهقي في «الدلائل» (١١/١) وفي «الاعتقاد» (٢٧٢) وابنُ مندة في «التوحيد» (١٧٧)، وقوام السنّة الأصبهاني في «الدلائل» (١٣٠) (٢٩٤) من طريق شعبة ، عن عمرو بن مرة ، وحصين معاً ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما .

※ ※ ※

ثم اعلم – علَّمنى الله وإياك – أن للحديث طرقاً أخرى عن جابر . ١ – أنس بن مالكِ ، عنه .

أخرَجه الدارميُّ (٢٢/١) ، وأحمدُ (٣٤٣/٣) ، وأبو يعلى (ج٤/ رقم =

= ۲۱۰۷)، والبيهقي في (الدلائل) (١٢/٦) من طرقي عن جعفر بن سليمان، أخبرنا الجعد أبو عنمان، عن أنس بن مالك، عن جابر بن عبد الله، قال: (شكا الناسُ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً العطش، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يعسّر. قال: وقال: (عند أحد منكم ماء ؟) . قال: فأتى بميضاً في فصب فيه. قال: ثم وضع رسول الله عليه وسلم يده في العُسّر. قال جابر: فكنتُ أنظرُ إلى العيون تنبعُ بين أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم، والناسُ يستقون. * قُلْتُ: وسندهُ قوتى .

٢ - نُبيح العنزي ، عنه .

أخرجه الدّارميّ (٢١/١) واللّفظُ لَهُ ، وأحمدُ (٢٩٢/٣ ، ٢٩٢/٥) وابنُ خريمة (٢/٥٥ – أبي شيبة (٢/١٥ – ٤٧٤/١) ، والفريابي (٢/٩) ، وابنُ خريمة (٢/٥٥ – ٥٧) ، والبيهقيّ في « الدلائل » (١١٧/٤) من طريق الأسود بن قيس ، عن جايرٍ قال : غزونا أوساً ، فسرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن يومئذٍ بضعة عشر ومائتين ، فحضرت الصلاةُ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « هل في القوم من طهور ؟ » فجاء رجلّ يسعى بإداوةٍ فيها شيءٌ من ماءٍ ، وليس في القوم ماءٌ غيرهُ ، فصبّه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم في قدحٍ ، ثمّ توضأ فأحسن الوضوء ، ثمّ انصرف وترك القدح ، فركب الناسُ ذلك القدح ، وقالوا : تمسحوا ، تمسحوا . فقال رسول الله عليه وسلم : « على رسلكم » حين سمعهم يقولون ذلك ، فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم : « على رسلكم » حين سمعهم يقولون ذلك ، فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم كفّهُ في الماء والقدح وقال : « بسم الله » ، رسول الله صلى الله عليه وسلم كفّهُ في الماء والقدح وقال : « بسم الله » ، موالذي هو ابتلاني ببصرى ، لقد رأيتُ =

= العيون ، عيون الماء ، نخرج من بين أصابعه ، فلم يرفعها حتى توضئوا

* قُلْتُ : وهذا سندٌ صحيحٌ .

وهو حديثٌ طويلٌ ، أخرج الحاكمُ بعضه (١١١/٤) وصححه ووافقه الذهبيُّ .

※ ※

٣ - عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت ، عنه .

وقد ساق حديثاً طويلاً ، وفيه

« ... فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يا جابر ! ناد بوضوع » . فَقُلتُ : أَلَا بُوَضُوْءٍ ؟ قال : قلت : يا رسول الله ! ما وجدت في الرَّكب من قطرةٍ . وكان رجلٌ من الأنصار يُبَرِّدُ لرسول الله صلى الله عليه وسلم الماء في أشجاب (١) له على حِمَارةٍ (٢) من جريد . قال : فقال لي : « انطلق إلى فلان بن فلان الأنصاري فانظر هل في أشجابه من شيء ، قال : فانطلقتُ إليه فنظرتُ فيها فلم أجد فيها إلاَّ قطرةً في عزلاء شجْبِ منها أو أني أفرغهُ لشربه يابسُهُ (٢) !! ، فأتيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلتُ : يا رسول الله ! إنى لم أجد فيه إلاَّ قطرةً في عزلاء شجب منها لو أَنِي أَفْرِغُهُ لشربه يابسُهُ . قال : « اذهب فائتنى به» فأتيتُه به، فأخذه بيده، =

⁽١) الأشجاب جمع شَجْبِ وهو السقاء البالي .

⁽٢) الحمارةُ بكسر الحاء وتخفيف الميم هي أعوادٌ تُعلُّقُ عليها أسقيةُ الماء .

⁽٣) ومعناه أن الماء قليل جداً فلو أردت أن أفرغه لاشتفه جلدُ السقاء اليابس و لم ينزل منه

= فجعَل يتكلَّمُ بشيء لا أدرى ما هو ، ويغمز بيديه ، ثم أعطانيه فقال : « يا جابر ! ناد بجفنة » فقلتُ : يا جفنة الركب !، فأتيتُ بها تُحملُ ، فوضعتُها بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده في الجفنة هكذا ، فبسطها ، وفرَّق بين أصابعه ، ثمَّ وضعها في قعر الجفنة ، وقال : « نحذ يا جابر فصب على وقل بسم الله » . فصببتُ عليه وقلتُ : بسم الله ، فرأيتُ الماء يتفورُ من بين أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثمَّ فارت الجفنة ودارت حتى امتلأت .

فقال: « يا جابر! ناد من كان له حاجةٌ بماءٍ ». فأتى الناس فاستقوا حتى رووا. قال: فقلتُ: هل بقى أحدٌ له حاجةٌ ؟ فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده من الجفنة ، وهى ملأى ».

أخرجه مسلمٌ (١٤٥/١٨ – ١٤٦ نووى) والَّافْظُ لَهُ ، وقوامُ السُّنة الأصبهاني ، (٣٧) ، والبيهقُّي (٧/٦ – ١٠) كلاهما في « الدلائل » من طريق يعقوب بن مجاهد أبي حزرة ، عن عبادة بن الوليد .

وقد رواه عن جابر آخرون كأبى الزبير ، وعمرو بن دينار وغيرُهما .
ثُمَّ اعلم أن هذه الأحاديث جرت فى وقائع متعددة كما صرَّح بذلك ابنُ
حبان وغيره ، فصلى الله وسلم على نبينا ما ذكره الذاكرون ، وغفل عن
ذكره الغافلون .

٦٢ - بَــاْبُ التَّسْمِيَةِ عِنْد الوُضُوْءِ

٧٩ - أَخْبَرَنَا إِسْحُلَٰى بْنُ إِبْرَاهِیْمَ، قَاٰلَ : أَنْبَأْنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ،
 قَاْلَ : حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ ثَابِتٍ وَقَتَادَةَ ، عَنْ أَنسٍ ، قَاٰلَ : طَلَبَ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضُوْء ، فَقَاْلَ رَسُولَ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضُوْء ، فَقَاْلَ رَسُولَ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مَاءٌ ؟ » فَوَضَعَ يَدَهُ فِي المَاْءِ وَيَقُوْلُ :

« تَوَضَّنُوا بِسْمِ الله » ، فَرَأَيْتُ المَاْءَ يَحْرُجُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ ، حَتَّى تَوَضَّنُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ .

قَاْلَ ثَابِتٌ : قُلْتُ لِأَنْسِ : كُمْ تُرَاهُمْ ؟ قَاْلَ : نَحْوَاً مِنْ سَبْعِيْنَ .

٧٩ - إِسْنَادهُ صَحِيْحٌ.

※ ※ ※

والحديث أخرجه أحمدُ (١٦٥/٣) ، وأبو يعلى في « مسنده » (٣٧٩/٥) وابنُ خزيمة (٧٤/١) ، وابنُ حبان (ج٨/ رقم ٢٥١٠) ، وابنُ السُنّي في « عمل اليوم والليلة » (رقم ٢٧) ، وابنُ مندة في « التوحيد » (١٧٦) : وابنُ عبد البر في « التمهيد » (١٩/١) والدارقطني (٧١/١) ، والبيهقي وابنُ عبد البر في « التمهيد » (١٩/١) والدارقطني (٢٩٣١) ، وقوام السُنة الأصبهاني في « الدلائل » (٢٩٣) جميعاً من طريق =

= عبد الرزاق وهو في « مصنفه » (ج١١/ رقم ٢٠٥٣٥) عن معمر ، عن ثابتٍ وقتادة ، معاً ، عن أنسٍ به .

[تنبيه] : هذا الحديث من زوائد المصنف على أصحاب الكتب الخمسة .

* * *

بوَّب المَصنِّفُ – رحمه الله – على هذا الحديث بقوله: « باب التسمية عند الوضوء » وكذا بوّب ابنُ خزيمة وابنُ السنى ، والدارقطنى والبيهقيُّ . قال البيهقيُّ :

« هذا أصحُّ ما ورد في التسمية » .

مع أنه قد ورد في هذا الباب ، ما هو أصرحُ من حيثُ لفظه من حديث الباب وهو : « لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه » ، فكأنَّهُ لم يصح شيءٌ منها على شرطه ، ولكن هذا الحديث صحيحٌ بمجموع طرقه وشواهده . وقد رواه جماعةٌ من الصحابة ، فأنا أسوق أحاديثهم مع النظر فيها ، والله المستعانُ .

※ ※ ※

﴿ أُولاً : حديث أبي بكر الصديق ، رضي الله عنه .

أخرجه ابنُ أبى شيبة فى « المصنَّف » (٣/١) ، وأبو عبيد فى « كتاب الطهور » (ق ٢/٧) من طريق خلف بن خليفة ، عن ليث ، عن حسين ابن عمار ، عن أبى بكر قال : « إذا توضأ العبدُ فذكر اسم الله فى وضوئه ، طهَّر جسده كُلَّهُ ، وإذا توضأ ولم يذكر اسم الله ، لم يُطهِّر =

= إلاًّ ما أصابه الماءُ » .

* قُلْتُ : وهذا سندٌ ضعيفٌ موقوفٌ .
 وفيه ليث ابن أبى سليم ، وفيه مقالٌ مشهورٌ .

* * *

* ثانياً : حديثُ عليّ بن أبي طالب ، رضى الله عنه .

أخرجه ابنُ عدى فى « الكامل » (١٨٨٣/٥) من طريق عيسى بن عبد الله ، عن أبيه ، عن جدّه ، عن على بن أبى طالب رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا صلاة كمن لا وضوء له ، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه » .

قال ابنُ عدى :

« هذا الإسناد ليس بمستقيم » .

* قُلْتُ : عيسى بن عبد الله متروكٌ كما قال الدارقطني .

وقال ابنُ حبَّان في ﴿ المجروحين ﴾ (١٢١/٢ – ١٢٢) .

« يروى عن أبيه ، عن آبائه أشياء موضوعةً ، لا يحلَّ الاحتجاجُ به ، كانَّهُ كان يهمُ ويخطىءُ ، حتى كان يجيىء بالأشياء الموضوعة على أسلافه ، فبطل الاحتجاجُ بما يرويه لما وصفتُ » اهـ .

恭 恭 恭

* ثَالْتًا : حَدَيْثُ أَبِي سَعِيدَ الْخُذْرَى ، رَضَى الله عَنْهُ .

أخرجه ابن ماجة (٣٩٧) والترمذيُّ في « العلل الكبير » (٣٩٧ - ١١٢/١ -)، وأبو عبيد في « كتاب الطهور » =

= (ق ٧/٧) ، وأحمدُ (٤١/٣) ، وأبو يعلى في « مسنده » (٢/٤/٣ ، ٤٢٤) ، وابنُ السكن في « صحيحه » ، والبزَّارُ – كما في « التلخيص » (٧٣/١) – ، وابنُ السُنِّي في « اليوم والليلة » (رقم ٢٦) ، والطبراني في « الدعاء » (ق ١٠٤/١ – ٢) ، وابنُ عديّ في « الكامل » (١٠٣٤/٣) ، والمدارقطني (١٠٣٤/١) ، والحاكمُ (١٤٧/١) ، والجيهقي (٢/١٤) ، والحافظ في « نتائج الأفكار » (٢٣٠/١) من طريق كثير بن زيد ، ثنا ربيح بن عبد الرحمن بن أبي سعيد ، عن أبيه ، عن جدّه مرفوعاً :

« لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه » .

* قُلْتُ : وهذا سندٌ حسنٌ .

أمًّا كثيرُ بنُ زيدٍ فقد وثقه ابنُ حبَّان ، وابنُ عمار الموصليُّ . وقال أحمد وابنُ معين وابنُ عدى :

« لا بأس به ».

وقال أبو زرعة :

« صدوقٌ ، فيه لينٌ » .

وقال أبو حاتم :

« صالحٌ ، ليس بالقوى ، يُكتبُ حديثُهُ » .

وضعّفه النسائُّى ، وابنُ معينِ فى روايةٍ ، والطبرئُى .

وخلطه ابنُ حزم بـ « كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف » فلم يُصبُ .

وحاصلُ البحث أنَّ كثير بن زيد أقرب إلى القوة منه إلى الضعف ، وهاهنا قاعدةٌ جليلةٌ في الرُّواة المُخْتَلَفِ فيهم ، ذلك أُنْنَا نعتبرُ الجَرْحَ والتَّعْديْل فيهم ، فلك أُنْنَا نعتبرُ الجَرْحَ والتَّعْديْل فيهم ، فحيث يستويان ، فحديثه ، حسن في الشواهد ، وإنْ غلب جانب المعدلين مع عدم تفسير الجرح ، كان إلى القوة أقرب ، وإنْ غلب جانب =

= الجارحين ضعّف .

أُمَّا رُبيح بن عبد الرحمان - بضمِّ الرَّاء وفتح المُوَحَّدَةِ - فوثَّقَهُ ابْنُ حبَّان .

وقال ابنُ عدى :

« أرجو أنَّه لا بأس به » .

وقال أبو زرعة :

(شيخٌ) .

ذكره عنه ابنُ أبى حاتم في « الجَرْح والتعديل » (١٩/٢/١).

وقال ابنُ أبي حاتم في «كتابه » (٣٧/١/١) :

« وإذا قيل في الراوى : « شيخٌ » فهو بالمنزلة الثالثة ، يُكتبُ حديثُهُ ، ويُنظر فيه » اه. .

أمَّا قولُ أحمد:

« ربيح رجلّ ليس بالمعروف » .

فمن عرف حجةً على من لم يعرف ، وقد عرفه غيرة » .

أمَّا البخاريُّ ، فقال :

« منكرُ الحديث » .

ويغلبُ على ظنى – والله أعلمُ – أن حكم البخارتي رحمه الله تعالى له اعتبارٌ آخر ، بخلاف حال رُبيح في نفسه .

وقولُ أبى زرعة - رحمه الله تلخيص جيد لحال ربيح بن عبد الرحمن ، وقد زعم ابن عدى - رحمه الله - أنَّ زيد بن الحباب قد تفرَّد بالحديث عن كثير بن زيد ، وليس كذلك .

بل تابعه أبو أحمد الزبيري ، وأبو عامر العقدي ، وغيرُهما .

= قال أحمد بن حفص:

« سُئُل أَحمد بن حنبل - يعنى وهو حاضرٌ - عن التسمية فى الوضوء ؟ فقال : لا أُعلمُ فيه حديثاً يثبت . وأقوى شيءٍ فيه حديث كثير بن زيد ، عن ربيح ، وربيحٌ رجلٌ ليس بالمعروف » .

رواه ابنُ عدى في « الكامل » (١٠٣٤/٣ – ٢٠٨٧/٦).

وقال أبو بكر الأثرم أحمدُ بْنُ محمد بن هانىء .

« قُلتُ لأبى عبد الله أحمد بن حنبل: التسمية في الوضوء ؟ فقال: أحسنُ شيء فيه حديث رُبيح بن عبد الرحمٰن بن أبى سعيد ، عن أبى سعيد الخدري » .

رواه العقيلي في « الضعفاء » (١٧٧/١) ، والحاكمُ (١٤٧/١) . وقال إسحنق بن راهوية :

« هو أصحُّ ما في الباب » .

وقال الحافظ في « نتائج الأفكار » (٢٣١/١) :

« حديثُ حسنٌ » .

* * *

رابعاً : حديثُ أبى هريرة ، رضى الله عنه .

أحرجه أبو داود (۱۰۱) ، والَّلْفُظُ له ، والترمذَّى فى « العلل الكبير » (۱۱/۱) ، وابنُ ماجة (۲۹۹) ، وأحمدُ (۲۱۸/۲) ، وأبو يعلى (ج۱۱/ رقم ۲۶۰۹) ، وابنُ السكن فى « صحيحه » – كما فى « التلخيص » (ق ۲۲/۱) – ، والطبرانَّى فى « الدعاء » (ق ۲/۲۷) ، وعنه الحافظ فى =

= « النتائج » (١/٥/١) ، والدارقطني (٧٢/١ ، ٧٩) ، والحاكم (١٤٦/١) ، والبيهقي (٣٩/١) ، والبغوي في « شرح السُّنة » (٤٠٩/١) من طريق يعقوب بن سلمة ، عن أبيه ، عن أبي هريرة مرفوعاً : « لا صلاة لمن لا وضوء له ، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله تعالى عليه » .

قال الحاكمُ:

« صحيحُ الإسناد ، فقد احتجَّ مسلمٌ بيعقوب بن أبي سلمة الماجشون ، واسم أبي سلمة دينار » اهـ .

* قُلْتُ : قد وهم الحاكم رحمه الله تعالى من وجهين :

* الْأُوَّلُ: أَنَّ يعقوب ليس هو ابْنَ أبي سلمة الماجشون .

قال ابن الصلاح:

« انقلب إسناده على الحاكم » .

وكذا قال النوويُّ في « المجموع » (٣٤٤/١) .

وقال الحافظُ في « النتائج » (٢٢٦/١) :

« إِنَّمَا هُو يَعْقُوبُ بْنُ سَلَمَةً لَا ابْنَ أَبِي سَلَمَةً ، وَهُو شَيْخٌ قَلْيُلُ الحَدَيْثُ ، ما روى عنه من الثقات سوى محمَّد بْن موسى ، وأبوهُ مجهولٌ ما روى عنه سوى ابْنه » اهـ .

وقال أيضاً في « التلخيص » (٧٢/١) :

« ادعى الحاكمُ أنه الماجشون ! والصوابُ أنَّه الَّليْتُي » .

وسبقه إلى ذلك الذهبي .

وقال أبْنُ دقيق العيد:

« لو سُلِّم للحاكم أنه يعقوبُ بْنُ أبى سلمة الماجشون ، واسمُ أبى سلمة =

= دینار ، فیُحتاج إلى معرفة حال أبى سلمة ، ولیس له ذكر فی شيء من كتب الرجال ، فلا يكون أيضاً صحيحاً » .

* الثانى: قال البخاري في « الكبير » (٢/٢/٢):

« لا يُعرف لسلمة سماعٌ من أبي هريرة ، ولا ليعقوب من أبيه »(١) . وقال الشُّوكانيُّ :

« ليس في إسناده ما يُسقطه عن درجة الاعتبار » .

وللحديث طرقٌ أخرى عن أبى هريرة ، رضى الله عنه ..

١ – محمَّدُ بْنُ سيرين ، عنه مرفوعاً :

« يا أبا هريرة ! إذا توضأت فقل : بسم الله ، والحمد لله ، فإنَّ حفظتك لا تستريحُ ، تكتُبُ لك الحسنات حتى تُحدث من ذلك الوضوء » .

أخرجه الطبراني في « الصغير » (٧٣/١) من طريق عمرو بن أبي سلمة ، حدثنا إبراهيم بن محمد البصري، عن على بن ثابت، عن محمد بن سيرين به .

« لم يروه عن على بن ثابت ، (أخو) (أ) عزرة بن ثابت ، إلا إبراهيم ابن محمد البصري ، تفرَّد به عمرو بن أبي سلمة » .

قال الحافظُ الهيثميُّ في ﴿ المجمع ﴾ (٢٢٠/١):

« إسنادهُ حسنٌ » !! وكذا قال العينى فى « شرح الهداية » – كما فى « رد المحتار » (١١٣/١) .

⁽١) وذكره عنه الترمذيُّ في ﴿ العللِ الكبيرِ ﴾ .

⁽٢) وقع في ٥ المعجم ٥ : ٥ ... على بن ثابت أخو ابن أخي عزرة ١ وهو خطأ .

= * قُلْتُ : وهو عجبٌ ! وإبراهيم هو ابنُ محمد بن ثابت الأنصاري المترجم في « اللَّسان » (٩٨/١) وثقه ابنُ حبان .

وقال ابنُ عدى في « الكامل » (٢٦٠/١ ، ٢٦١) :

« روى عنه عمرو بن أبي سلمة وغيره مناكير » ثمَّ قال :

« وأحاديثه صالحةٌ محتملة ، ولعلَّهُ أَتَى ممن قد رواه عنه » .

* قُلْتُ : وهذا الترجى من ابن عدى – رحمه الله – فيه نظرٌ ، فإنه ساق له أحاديث ، الراوى عنه فيها هو أبو مصعب الزهرى ، وعمرو بن أبى سلمة وكلاهما ثقةٌ ، فلا تكون المناكير إلاَّ من إبراهيم .

وقد أشار الحافظ في « اللَّسان » في ترجمة إبراهيم هذا إلى هذا الحديث ثُمَّ قال : « وهو منكرٌ » .

وقال في « النتائج » (٢٢٨/١) :

« علُّى بنُ ثابت مجهولٌ ، والراوى عنه ضعيفٌ » .

وقد أوردهُ ابنُ الجوزَى في « الموضوعات » (۱۸٥/۳ – ۱۸٦) من طريق عمرو بن أبي سلمة به ، مع طريق أخرى ، ثُمَّ قال :

«هَذَا حَدَيْثُ لِيسَ لَهُ أَصِلٌ ، وَفَي إَسْنَادُهُ جَمَاعَةٌ مِجَاهِيلُ لَا يَعْرَفُونَ أَصِلاً » .

٧ - أبو سلمة ، عنه .

أخرجه الدارقطني (٧١/١) ، والبيهقي (٤٤/١) ، والحافظ في « النتائج » (٢٢٦/١) من طريق محمود بن محمد أبو يزيد الظفري ، ثنا أيوب بن النجار ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة مرفوعاً . « ما توضأ من لم يذكر اسم الله عليه ، وما صلى من لم يتوضأ » . =

= قال الحافظ في « النتائج » :

« هذا حديث غريب ، تفرّد به الظفرى ، ورواته من أيوب فصاعداً مخرج لهم في « الصحيح » ، لكن قال الدارقطنى في الظفرى : ليس بقوى ، وقال يحيى بن معين : سمعت أيوب بن النجار يقول : لم أسمع من يحيى بن أبي كثير سوى حديث واحدٍ ، وهو حديث : « احتج آدمُ وموسى » ، فعلى هذا يكون في السند انقطاع ، إنْ لم يكن الظفري دخل عليه إسناد في إسناد » اهـ .

وسبق البيهقيُّ إلى حكاية هذا عن ابن معين .

۳ – مجاهد ، عنه .

أخرجه الدَّارقطنيُّ (٧٤/١) ، ومن طريقه البيهقُّي (١/٤٥) ، والحافظ في «النتائج» (٢٢٧/١) من طريق مرداس بن محمد ، ثنا محمد بن أبان ، ثنا أيوب بن عائذ ، عن مجاهدٍ ، عن أبى هريرة مرفوعاً :

« من توضأ فذكر اسم الله تطهر جسدُهُ كلُّهُ ، ومن توضأ فلم يذكر اسم الله لم يطهر سوى موضع الوضوء » .

قال الحافظ:

« هذا حديثٌ غريبٌ ، تفرَّد به مرداسُ بنُ محمدٍ ، وهو من ولد أبى موسى الأشعرى ، ضعّفه جماعةٌ ، وذكره ابنُ حبان في « الثقات ، وقال : يغرب وينفرد ، وبقيةُ رجاله ثقات » اه. .

فمثله يصلحُ للاعتبارِ . والله أعلمُ .

恭 恭 恭

= خامساً : حديثُ سعيد بْنِي زيد ، رضي الله عنه .

وقد اختُلف فيه على ألوانٍ ، مع زيادةٍ في متنه .

الأول : يرويه عبد الرحمان بن حرملة ، عن أبى ثفال المُرِّئ ، عن رباح بن عبد الرحمان ، عن جدته ، عن أبيها سعيد بن زيد ، مرفوعاً .

« لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه » .

وقد رواه عن عبد الرحمان بن حرملة جماعة على هذا الوجه ، منهم : ١ – بشو بنُ المفضل .

أخرجه الترمذيُّ في « سننه » (٢٥) ، وفي « العلل الكبير » (١٠٩/١ – ١٠٩/١) ، والدارقطنُّي في « سننه » (٧٣/١) ، وفي « المؤتلف والمختلف » (١٠٩/٢) ، والطبرانُّي في « الدعاء » (ق ٢/٤٥ – ٢/٤٦) . ٢ – وهيب بن خالد .

أخرجه ابنُ أبى شيبة (٣/١) ، وأحمدُ (٣/٢٦) والهيثم بن كليب فى « مسنده » (ق ١/٣١) ، وابنُ المنذر فى « الأوسط » (ج١/ رقم ٣٤٤) ، والعقيلتُى فى « الدعاء » (ق والعقيلتُى فى « الدعاء » (ق 1/٤٦) ، والطبرانتُى فى « الدعاء » (ق 1/٤٦) ، والطحاوتُى فى « شرح المعانى » (١/٢١ – ٢٧) ، والدارقطنتُى (٧٣/١) ، والبيهقُى (٤٣/١) .

٣ - ابنُ أبي فديك .

أخرجه الدارقطنيُّ (٧٢/١ – ٧٣) ، وفي « المؤتلف » (٢/٩/٢) ، والبيهةيُّ (٤٣/١) .

٤ - يعقوب بن عبد الرهمان .

أخرجه الدارقطني (٧٣/١) .

= ٥ - يزيدُ بْنُ عِياض .

أخرجه ابنُ ماجة (٣٩٨)، وأحمدُ (٧٠/٤)، وابنُ شاهين في « الترغيب » (ق ١/٤٨)، والطبراني في « الدعاء » (ق ١/٤٥).

٦ - سليمان بن بلال .

أخرجه أبو عبيد في «كتاب الطهور» (ق ٢/٧)، والطحاوئُ (٢٧/١)، والحاكمُ (٢٠/٤).

٧ – ألحسنُ بْنُ أَبِي جَعَفُر .

أخرجه الطيالسي (٢٤٢، ٢٤٣) قال : حاثنا الحسنُ بنُ أَبَى جعفر المدنيُّ ، عن أَبَى جعفر المدنيُّ ، عن أَبَى عن جدَّته ، عن أَبِي مويطب بن عبد العزى ، عن جدَّته ، عن أَبِيها مرفوعاً فذكره .

كذا رواه الطيالسي .

وخالفه أبو أمية خلاَّد بن قرة السدوسيَّ ، عن الحسن بن أبى جعفر ، عن أبى ثفال ، عن أبى هريرة مرفوعاً : « لا صلاة لمن لا وضوء له ، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه ، ولا يؤمن بالله عبدٌ لا يؤمن بى ، ولا يؤمن بى عبدٌ لا يحبُّ الأنصار ».

فجعل الحديث من « مسند أبي هريرة » .

أخرجه أبو الشيخ في « الطبقات » (٩٨/١ - ٩٩) ، وأبو نُعيم في « أخبار أصبهان » (٣٠٦/١) من طريق محمد بن عامر بن إبراهيم ، ثنا أبي ، ثنا أبو أمية خلاد بن قرة به والطيالسي أوثق من خلاد بن قرة ، بل هذا لا يُعرف من حاله ما يوجب الركون إلى خبره ، ولكن الشأنُ في الحسن ابن أبي جعفر ، فإنه ضعيفٌ . والله أعلمُ .

وخالفهم جماعةً ، وهو :

= * الَّلُونُ الثَّاني :

فرووه عن عبد الرحمٰن بن حرملة ، عن أبى ثفال ، عن رباح بن عبد الرحمٰن ، عن جدَّته ، عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم به .

فلم يذكروا: « سعيد بن زيد ».

قاله حفص بن ميسرة ، وأبو معشر ، وإسلحق بن حازم ذكر ذلك الحافظ في « التلخيص » (٧٤/١) نقلاً عن الدارقطني .

* قُلْتُ : الذي وقفتُ عليه من حديث حفص بن ميسرة وأبي معشر أنه ذكر « سعيد بن زيد » في روايته ، فوافق بشر بن المفضل ومن معه . أخرجه أحمدُ (٤/٠٧ و ٣٨١/٥ – ٣٨٢ و ٣٨٢/٦) ، والطبراني في « الدعاء » (ق ١/٤٦) ، وابنُ الجوزي في « الواهيات » (١/٤٦ – ٣٣٦/١) من طريق الهيثم بن خارجة ، ثنا حفص بن ميسرة ، عن ابن حرملة ، عن أبي ثفال المري ، عن رباح بن عبد الرحمٰن ، عن جدَّته ، عن أبيها به .

وأمًّا ما أشار إليه الدارقطني – رحمه الله تعالى – من مخالفة حفص بن ميسرة فلم أقف عليها حتى ننظر في حال الراوى عن حفص ، فإنْ كان أوثق من خارجة بن الهيثم ، ترجحت عليه روايتُه ، وإلاَّ فالعكسُ . وإنْ تساووا في الحفظ ، فيكون حفصٌ رواه على الوجهين . والله أعلمُ .

ثُمَّ وقفتُ على « علل الدارقطني » (ج١/ق ٢/١٣٠) فرأيتُهُ رواه من طريق سويد بن سعيد ، عن حفص بن ميسرة به ، و لم يذكر « سعيد ابن زيد » .

والهيثم بنُ خارجة أُوثَقُ من سويد بن سعيد ، لأنَّ هذا تكلَّم فيه أحمدُ ، وابنُ معين ، وأبو حاتم ، وغيرُهُم .

= * وأما رواية أبي معشر :

فأخرجها الطبراني في « الدعاء » (ق 1/٤٦) قال :

حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدَّثنى محمد بن أبى بكر المقدمي ، ثنا أبو معشر البراء ، ثنا ابن حرملة ، أنه سمع أبا ثفال ، يقول : سمعتُ رباح – أو رياح : شك المقدمي – ابن عبد الرحمن بن أبى سفيان بن حويطب ، يقول : حدثتنى جدتى ، أنها سمعت أباها يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لا صلاة لمن لا وضوء له ، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه ، ولا يؤمن بالله من لا يؤمن بى ، ولا يؤمن بى من لا يحب الأنصار » .

* قُلْتُ : هكذا روى أبو معشر ، فوافق بشر بن المفضل في ذكره « سعيد بن زيد » .

ولكن اختُلف في سنده .

فأخرجه أحمد (٣٨٢/٦) قال : حدثنا يونسُ ، ثنا أبو معشر ، عن عبد الرحمٰن بن عبد الرحمٰن بن عبد الرحمٰن بن حويطب ، عن جدَّته ، مرفوعاً فذكرته بمثله مع تقديم وتأخير .

فسقط ذكر « سعيد بن زيد » .

* قُلْتُ : ويظهر أنَّ هذا الاختلاف من أبى معشر ، واسمه يوسف بن يزيد ، وذلك لثقة من روى عنه .

أمَا يوسف ، فقد ضعّفه ابنُ معين .

وقال أبو داود :

« ليس بذاك » .

= وقال أبو حاتم :

(يُكتبُ حديثُهُ) .

ووثقه محمد بن أبي بكر المقدمي ، وابنُ حبَّان .

* وأمَّا روايةُ إسحاقَ بْنِ حازمٍ .

فقال أبنُ أبي حاتم في « العلل » (ج٢/ رقم ٢٥٨٩) :

« سألتُ أبى عن حديثٍ رواه أسدُ بنُ موسى ، قال : حدثنا سعيد بن سالم ، عن إسحٰق بن حازم – أو خازم ، شكَّ أسدٌ – ، قال : أخبرنى عبد الرحمٰن بنُ حرملة الأسلمي ، عن ثفال بن أبى ثفال ، عن رباح بن عبد الرحمٰن بن شيبان ، عن أمّه بنت زيد بن نفيل ، قالت: قال رسولُ الله عليه وسلم : « لم يُحبب الله من لم يحببنى ، ولم يحبنى من لم يحب الأنصار ، ولا صلاة لمن لا وضوء له ، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه » .

قال أبي :

هذا خطأً فى مواضعَ . والصحيحُ : عبدُ الرَّحمن بْنُ حرملة ، عن أبى ثفال المريِّ ، عن جدَّته ، عن أبيها المريِّ ، عن جدَّته ، عن أبيها سعيد بن زيد ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، اه. .

* قُلْتُ : وسعیدُ بْنُ سالم القدّاحُ وثقه ابنُ معین ، ورضیه آخرون ولکن تکلّم فیه ابنُ حبان ، وضعّفه الساجی وعثمان الدارمی .

وقال العجليُّ :

« ليس بحجةٍ » .

فهؤلاء الثلاثة متكلُّمٌ فيهم ، ومخالفَتُهم للثقات المتقدمين مرجوحةٌ . =

= * اللون الثالث:

أنَّ الدراورديِّ ، عبدَ العزيز بْنَ محمدٍ ، رواه عن أبي ثفال ، عن رباح بن عبد الرحمٰن ، عن ابن ثوبان ، عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم مرسلاً . هكذا ذكر الدارقطنيُّ في « العلل » – كما في « التلخيص » (٧٤/١) – . فاختلف الدراوردي مع عبد الرحمٰن بن حرملة في إسناده . ولكن اختُلف على الدراورديّ فيه .

فأحرجه الطبراني في «الدعاء» (ق 1/٤٦) من طريقين عن الدراوردي، عن أبي ثفال المري، قال: سمعتُ رباح بن عبد الرحمن بن حويطب، يُحدثُ عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن أبي هريرة مرفوعاً:

« لا صلاة لمن لا وضوء له ، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه » . * قُلْتُ : فلو كان ذكرُ « أبى هريرة » محفوظاً ، لكان اختلافاً قادحاً في رواية الدراوردي ، ولكن الشأن فيمن روى عن الدراوردي الرواية المرسلة .

ثُمَّ رأیتُ الحدیث فی « شرح معانی الآثار » (۲۷/۱) للطحاوی ، فرواه من طریق محمد بن سعید ، قال : أنا الدراوردی ، عن ابن حرملة ، عن أبی ثفال ، عن رباح بن عبد الرحمٰن العامری ، عن ابن ثوبان ، عن أبی هریرة مرفوعاً به .

فلا أدرى ، هل هذا من خطأ النسخة ، أم هو اختلاف آخر على الدراوردى ؟ ذلك أنَّ شيخ الدراوردى في سند الطحاوى ، هو عبد الرحمان ابن حرملة ، بينما شيخُه عند الطبراني هو « أبو ثفال المرى » . فالله أعلمُ =

= بحقيقة الحال .

* الَّلُوْنُ الرَّابِعُ :

رواه حمَّادُ بْنُ سلمة ، عن صدقة مولى آل الزبير ، عن أبى ثفال ، عن أبى بكر بْنِ حويطب^(۱) مرسلاً عن النَّبيّ صلى الله عليه وسلم .

أخرجه الدُّولابتُّي في ﴿ الكُني ﴾ (١٢٠/١) .

وذكره البيهقيُّ (٤٤/١) عن الترمذيّ وهو في «العلل الكبير» (١١١/١) ، قال :

« هو حديثٌ مرسلٌ » .

وصدقةُ مولى آل الزبير جَهَّلَهُ الدَّارِقطنَّى ، كَمَا نقله ابنُ الجوزى في «الواهيات» (٣٣٨/١) .

* قُلْتُ : والراجحُ من هذا الاختلاف هو الوجهُ الأوَّلُ ، الذي رواه
 بشر بن المفضل ، ووهيب ومن معهما كما قال الدَّارقطنيُّ رحمه الله .

وإذ قد رجحنا الوجه الأول ، فلننظر فيه ..

قال الترمذي في « العلل » (١١٢/١):

« سمعتُ إسحٰق بن منصورٍ ، يقولُ : سمعتُ أحمد بن حنبلٍ ، يقولُ : لا أعلمُ في هذا الباب حديثاً له إسنادٌ جيِّدٌ » .

وقال البخاري :

« أحسنُ شيءٍ في هذا الباب حديث رباح بن عبد الرَّحمٰن » .

⁽۱) هو رباح بن عبد الرحمن كما صرّح بذلك الترمذي في « العلل » قال : « ينسبُ إلى جدّه » .

= وقال العقيلي :

« الأسانيد في هذا الباب فيها لين ً ».

وقال ابنُ أبي حاتم في « العلل » (ج١/ رقم ١٢٩) .

« سمعتُ أبى وأبا زرعة ، وذكرتُ لهما حديثاً رواه عبد الرحمٰن بن حرملة ، عن أبى ثفال ... فذكره . فقالا : ليس عندنا بذاك الصحيح . أبو ثفال مجهولٌ ، ورباح مجهولٌ » .

وقال البيهقي :

« أبو ثفال ، ليس بالمعروف جدًّأ » .

ﷺ قُلْتُ : أمَّا أبو ثفال (١) ، فقد قال البخاري :

« في حديثه نظرٌ » .

قال الحافظ في « التلخيص » (٧٤/١):

« وهذه عادته فيمن يضعُّفُهُ » .

وقد فرَّق الشيخُ العلامةُ – ذهبيُّ العصر – المُعلمي اليمانيُّ رحمه الله بين قول البخاريّ : « فيه نظرٌ » وبين : « في حديثه نظرٌ » .

فقال رحمه الله تعالى في « التنكيل » (٢٠٥/١) :

« فقولُه : « فيه نظرٌ » يقتضى الطعن فى صدقه ، وقولُه : « فى حديثه نظرٌ » تُشعر بأنَّهُ صالحٌ فى نفسه ، وإنما الخلل فى حديثه لغفلةٍ أو لسوء حفظ » .

⁽۱) قال الترمذى : فى ﴿ العلل الكبير ﴾ : قلت له – يعنى للبخارى – : أبو ثفال المرى ما اسمه ؟ فلم يعرف اسمه . وسألت الحسن بن عليّ الخلّال فقال : اسمه ثمامة بن وائل ابن حصين ﴾ اهـ .

= * قُلْتُ : وقولُ الشيخ رحمه الله في تفسير قول البخاري « فيه نظر » بأنَّ ذلك يقتضي الطعن في صدقه ، فيه نظرٌ ، فقد قال البخاري في « عبد الرحمس بن هانيء النخعتي » – كما في « التهذيب » (٦٠/٦) – : « فيه نظرٌ ، وهو في الأصل صدوقٌ » ، فهذا يُبين أنَّ المقتضى لا يدوم ، إنما يُقال : إنَّ هذه العبارة تحتمل الطعن في صدقه ، إلاَّ أنْ يُقال : مَنْ قال فيه البخاريُّ هذه العبارة مطلقة ، فالأصلُ أنها لا تشمل صدقه ، إلاَّ أن يردفها بالقرينة التي تُقيِّدُ هذا الإطلاق كما في المثال الذي ذكرتُه ، وفيه بعَّدٌ عندي ، فهذا يحتاجُ إلى نص من الإمام ، أو استقراءِ تتابع عليه جماعةً حتى يوثق بفهمهم ، مع أننا وجدنا أنَّ البخاريّ أطلق هذه العبارة في جماعةٍ ثقات ، لا يشك أحدٌ في صدقهم مثل راشد بن داود الصنعاني ، وسليمان ابن داود الخولاني، وعبد الرحمين بن سليمان الرُّعيني وغيرهم. والصوابُ : ألاَّ يُطَّرِد هذا الفهم . وأيضاً : فتفسير الشيخ اليماني رحمه الله لقول البخاري : « في حديثه نظرٌ » تفسيرٌ حسنٌ رائقٌ ، ويضافُ إليه أنَّ البخاري قد يقول هذه العبارة ، ولا يقصدُ بها الراوي أصلاً ، وإنما يقصدُ أنَّ حديثه لا يصحُّ ، وتكونُ الآفةُ ممن دونه ، والله تعالى أعلمُ .

وأبو ثفال هذا ، ذكره ابنُ حبان في « الثقات » ، إلاَّ أنَّهُ قال :

« ليس بالمعتمد على ما تفرَّد به » .

قال الحافظ :

« فكأنَّما لم يوثِقْهُ » .

وأمَّا قول البزار :

« أبو ثفال مشهور » فيقصد به نفى جهالة العين ، لا الحال ، وقد قال =

= عقب الحبر: ﴿ رَبَاحِ وَجَدَّتُهُ لَا نَعْلَمُهُمَا رُويًا إِلَّا هَذَا الْحَدَيْثُ ، وَلَا حَدَّثُ عن رَبَاحِ إِلاَّ أَبُو ثَفَالَ ، فَالْحَبُرُ مِن جَهَةَ النَقْلَ لَا يُثْبِتُ ﴾ اهـ .

فهذا بخصوص أبى ثفال .

أمًّا رباح ، فمجهولٌ كما قال أبو حاتم وأبو زرعة . والله أعلمُ . وفي « نصب الراية » (٤/١) :

« وأعلَّهُ ابنُ القطان فى « كتاب الوهم والإيهام » وقال : فيه ثلاثةٌ مجاهيلُ الأحوال : جدَّةُ رباحٍ ، لا يُعرف لها اسمٌ ولا حالٌ ، ولا تُعرف بغير هذا . ورباحٌ أيضاً مجهولُ الحال أيضاً مع أنه أشهرهم لرواية جماعةٍ عنه ، منهم الدراورديُ » اه. .

وتعقّبه الحافظُ في « التلخيص » (٧٤/١) فيما يتعلُّقُ بـ « جدَّةَ رباحٍ » فقال :

« كذا قال ! فأمًّا هي فقد عُرف اسمها من رواية الحاكم ، ورواه البيهقي أيضاً مصرِّحاً باسمها . وأمَّا حالُها فقد ذُكرتْ في « الصحابة » ، وإنْ لم يثبُت لها صحبة ، فمثلها لا يُسأل عن حالها » اهـ .

وبعد هذا التحقيق يُعلم ما فى قول الشيخ أبى الأشبال أحمد شاكر رحمه الله ، إذ قال فى « شرح الترمذَّى » (٣٨/١) :

« إسناده جيِّدٌ حسنٌ »!

أمَّا ابنُ القطان ، فقال :

« الحديثُ ضعيفٌ جدًّا » !

 * قُلْتُ : كذا قال! وهو ضعيفٌ فقط، ويصلح في الشواهد والمتابعات، ولا يضرُّ الاختلاف في سنده مع ظهور وجه الترجيح، =

= وقد تحِقق هنا . والله أعلمُ .

قال الحافظ في « النتائج » (٢٣٠/١) :

« لم يبق في رجال الإسناد من يتوقفُ فيه سوى رباح ، وقد تقدَّم النقل عن البخاري أن حديثه هو أحسن حديث في الباب » اهـ .

* * *

* سادساً : حديثُ أنسٍ ، رضى الله عنه .

قال الحافظ في « التلخيص » (٧٥/١) :

« رواه عبد الملك بنُ حبيب الأندلسيُّ ، عن أسد بن موسى ، عن حماد ابن سلمة ، عن ثابتٍ ، عن أنسٍ ، مرفوعاً :

« لا إيمان لمن لم يؤمن بى ، ولا صلاة إلا بوضوءٍ ، ولا وضوء لمن لم يُسم الله » .

 « قُلْتُ : ورجاله ثقات إلا عبد الملك ، فهو شديد الضغف . والله أعلم .

※ ※ ※

* سابعاً : حديثُ سهل بن سعد ، رضي الله عنه .

 = « لا صلاة لمن لا وضوء له ، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه ، ولا صلاة لمن لم يُصلِّ على النبِّي ، ولا صلاة لمن لا يحبّ الأنصار » . * قُلْتُ : وهذا خبَّ منكُرٌ ، وسنده ضعيفٌ جدَّاً .

وعلَّتُهُ عبدُ المهيمن هذا ، فإنه متروكً .

قال الحاكم :

« لم يخرج هذا الحديث على شرطهما ، لأنهما لم يُخرجا عبد المهيمن » . وقال الذهبي :

« عبدُ المهمين واه ».

وقال الدارقطني عقبه:

« عبد المهيمن ليس بالقوي » .

ولكنه لم يتفرُّدْ بمحل الشاهد .

فتابعه أخوه أُبتَى بن العباس ، عن أبيه ، عن جدّه مرفوعاً بالفقرتين الأوليين دون الأخيرتين .

أخرجه الطبرانيُّ في « الكبير » (ج٦/ رقم ٢٩٩٥) ، وفي « الدعاء » (ق ٢/٤٦) ، ومن طريقه الحافظ في « النتائج » (٢/٤٦) .

و لم يتكلم عليه المُناوى بشيءٍ في « الفيض ، (٦/ ٤٤).

وقال الشوكانى فى « النَّيل » (١٦٠/١) :

« أُبِّي مختلفٌ فيه » .

وقال الحافظ عقب تخريجه له:

« عبد المهيمن ضعيفٌ ، وأخوهُ أُبيِّ الذي سُفَّتُه من روايته أقوى منه ». =

= * قُلْتُ : ولا يُفهم من قول الحافظ هذا ، أنه يقوى أُبَّى بن العباس إنما ساق مقالته مساق المقارنة ، إذ الراجحُ في « أُبي » أنه ضعيفٌ ، وأخره « عبد المهيمن » أنه متروك ، فالضعيفُ أقوى من المتروك بلا ريب .

وقد أقمتُ الدلائل على ذلك في «كشف المخبوء بثبوت حديث التسمية عند الوضوء » . فراجعه إن شئت . (ص ٢٩ – ٣٢) .

※ ※ ※

﴿ ثَامِناً : حَدَيْثُ عَائِشَةً ، رَضَى اللَّهُ عَنْهَا .

أخرجه ابنُ أبى شيبة (٣/١) ، وإسحلُّى بن راهويه فى « مسنده » ، وكذا أبو يعلى (١١٩ – زوائده) ، والبزار (ج١/ رقم ٢٦١) ، والطبرانَّى فى « الدعاء » (ق ٢/٤٦) ، وابنُ عدى فى « الكامل » (٢/٤٦) ، والدارقطنَّى (٧٢/١) من طريق حارثة بن أبى الرجال ، عن عمرة ، عن عائشة ، قالت : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقومُ إلى الوضوء ، فيسمى الله حتى يكفى الإناء على يديه ، ثمَّ يتوضأ فيسبغ الوضوء » .

وهو عند بعضهم مختصرٌ .

* قُلْتُ : وهذا سندٌ ضعيفٌ .
 وحارثة هو ابن عبد الرحمان ، كان أحمد يُضعِّفهُ ولا يعتدُ به .

وقال البخاريُّ وأبو حاتمٍ :

« منكر الحديث » .

زاد أبو حاتم :

« ضعيفُ الحاليث ».

= وتركه النسائي .

وكان الإمام أحمد - رحمه الله - ينتقد على إسحق بن راهويه أنه أخرج هذا الحديث في « مسنده » .

قال الحربي :

« قال أحمد : هذا يزعمُ أنه اختار أصحَّ شيءٍ في الباب ، وهذا أضعفُ حديثٍ فيه » !!.

وقال ابن عدى :

« بلغنى عن أحمد بن حبل – رحمه الله – أنه نظر فى « جامع إسحق بن راهويه » ، فإذا أولُ حديثٍ أخرجه فى « جامعه » هذا الحديث ، فأنكره حدّاً وقال : أولُ حديثٍ فى « الجامع » يكونُ عن حارثة » ؟!!.

* * *

* تاسعاً : حديثُ أبي سَبْرة ، رضي الله عنه .

أخرجه الدُّولابِي في (الكُني » (٢/٩١) وابن أبي عاصم في (الآحاد والمثاني » (ج١/ ق ٢/٩٢) ، وأبو القاسم البغويُّ في (الصحابة » – كا في (البتائج » وابن قانع – كا في (تجريد الصحابة » للذهبي – ، والطبرانيُّ في (الكبير » (ج٢٢/ رقم ٢٥٥) وفي (الأوسط » (ج٢/ رقم ١١١٩) ، وفي (الدعاء » (ق ٢٤٦) ، وعنه الحافظ في (النتائج » (٢٣٦/١) من طريق يحيى بن عبد الله نا عيسى بن سبرة ، عن أبيه ، عن جده ، قال : صعد رسولُ الله صلى الله عليه وسلم على المنبر ، فحمد الله عزَّ وجلً وأثنى عليه ثم قال : (أيها الناسُ ! لا صلاة إلاَّ بوضوء ، ولا وضوء لمن =

= لم يذكر اسم الله عليه ، ولم يؤمن بالله من لم يؤمن بى ، ولم يؤمن بى من لم يعرف حقَّ الأنصار » .

وعزاه الحافظ في « الإصابة » (١٤٦/٢) إلى « ابن مندة » في « المعرفة » ، وابن السكن، وسمّويه في « فوائد »، وأبي نعيم في « المعرفة ».

قال الطبراني :

« لا يروى هذا الحديث عن أبي سبرة إلاَّ بهذا الإسناد » .

وقال الحافظُ في « الإِصابةِ » (٢٣٧/٨) :

« وأخرجه أبو موسى ف « المعرفة » وقال : في إسناد حديثه نظرٌ » .

* قُلْتُ : أمَّا عيسي بن سبرة ، فقال فيه أبو القاسم البغوكُ :

« منكر الحديث » .

ذكره الحافظ في « النتائج » .

وأبوه : مجهولُ الحال .

وقال الهيثمثي (٢٢٨/١) :

« عیسی بن سبرة ، وأبوه ، وعیسی بن یزید لم أر من ذکر أحداً منهم » .

وقال أيضاً في نفس الصفحة : « ويحيى بن أبي يزيد بن عبد الله لم أر من ترجمه » ويحيى بن عبد الله من رجال التهذيب (٢٤٢/١١) .

وفيما تقدُّم استدراك على بعض ما قال.

وضعّفه الشوكاني في « النَّيْلِ » (١٦٠/١).

= وقال الحافظ في « النتائج » :

« حديث غريبٌ » .

وقال الذهبيُّ في « تجريد أسماء الصحابة » (٢٠٠/٢) : « هُوَ حديثٌ مُنْكرٌ » .

* * *

* عاشراً : حديثُ ابْنِ مسعودٍ ، رضى الله عنه .

أخرجه الدارقطني (٧٣/١ - ٧٤)، والبيهقي (٤/١٤) وابن عدى (٢٧٠٧/٧)، وابن جميع في « معجمه » (٢٩١ – ٢٩٢)، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٣/٣٩) في ترجمة « ابن مسعود » من طريق أبي بكر الشافعي، وهو في « الغيلانيات » (ج٥/ ق ١/٦٨) عن يحيى بن هاشم (١)، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً: « إذا تطهر أحدكم، فليذكر اسم الله ، فإنه يُطهّرُ جسده كُلّه ، وإن لم يذكر اسم الله في طهوره ، لم يطهر منه إلاً ما مرَّ عليه الماءُ . فإذا فرغ من طهوره فليشهد أن لا إله إلا الله ، وأنَّ محمداً عبده ورسوله ، فإن قال ذلك فُتحت له أبوابُ السماء » .

قال الدَّارقطنيُّ :

« یحیی بنُ هاشم ضعیفٌ » .

وقال البيهقي :

⁽١) وقع في « معجم ابن جُميع » : « يحيى بن هشام » وهو غلطٌ ، وأشار المحققُ إلى أن « هاشم » كتبت في الحاشية ، ومع هذا فقد أثبت الخطأ في المتن . فالله المستعان .

= « هذا ضعيفٌ ، لا أعلمهُ » رواه عن الأعمش غير يحيى بن هاشم ، ويحيى ابنُ هاشم متروك الحديث » .

وقال بنحو ذلك الحافظ في « النتائج » ، و « التلخيص » (٧٥/١) . وقد ذكر الحافظُ في « النتائج » (٢٥٥/١) أنَّ يحيى بن هاشم لم يتفرَّدْ به ، قال متعقباً البيهقَّى :

« قلتُ : بل تابعه محمد بن جابر اليمامي ، عن الأعمش . أخرجه أبو الشيخ في « كتاب الثواب » من طريقه ، مقتصراً على أواخره . ومحمد ابن جابر أصلحُ حالاً من يحيى بن هاشم ، والله أعلمُ » اهد .

* قُلْتُ : ليس فيه محل الشاهد ، فلا يقويه . والله أعلمُ .

* * *

* حادى عشر : حديثُ ابْنِ عمر ، رضى الله عنهما .

أخرجه الدارقطني (٧٤/١ - ٧٥)، والبيهقي (٤٤/١) من طريق عبد الله بن حكيم، أبى بكر الداهري، عن عاصم بن محمد، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً: « من توضأ فذكر اسم الله عليه ، كان طهوراً لجسده، ومن توضأ فلم يذكر اسم الله عليه أيطهّر إلاً مواضع الوضوء منه ».

قال البيهقي :

« وهذا أيضاً ضعيفٌ ، أبو بكر الداهريُّ غيرُ ثقةٍ عند أهل العلم بالحديث » .

وقال الحافظ في « النتائج » (٢٣٧/١) : «تفرَّد به أبو بكر الداهريُّ، واسمه عبدُ الله بْنُ حكم، وهو متروكُ الحديث». =

= * ثاني عشر : حديثُ البراء بن عازبِ ، رضى الله عنه .

أخرجه المستغفري في «كتاب الدعوات» - كما في «كنز العمال» (٢٩٩/٩) مرفوعاً: « ما من عبد يقول حين يتوضاً: بسم الله ، ثُمَّ يقولُ لكلِّ عُضُو: أشهد أن لا إله إلا الله ، وحده لا شريك لَهُ ، وأشهدُ أنَّ محمداً عبده ورسولُهُ ، ثُمَّ يقولُ حين يفرغُ: اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين ، إلاَّ فُتحت له تمانية أبواب الجنة ، يدخلُ من أيّها شاء ، فإن قام من فوره ذلك فصلي ركعتين يقرأ فيهما ، ويعلمُ ما يقول ، انفتل من صلاته كيوم ولدتُه أمُّه ، ثُمَّ يقالُ له: استأنف العمل » .

قال المستغفري :

(حسنٌ غريبٌ) .

* قُلْتُ: لم أقف على سنده ، وإنى لأستبعد صحته جدًا ، بل فيه نكارة ، فلم يصح حديث فيما يقوله المتوضىء على أعضائه .

فقد قال النووئي في «شرح الهذب» (٢٥/١): « لا أصل له ولا ذكره المتقدمون » وقال في « الأذكار » (ص – ٢٤): « وأمَّا الدعاء على أعضاء الوضوء فلم يجيء فيه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم» ('').=

⁽١) ومن الغريب أن يقول النووى ، رحمه الله عقب هذا : ٥ وقد قال الفقهاءُ : يستحبُّ فيه دعواتٌ جاءت عن السلف ... ٥ ثم سرد بعضها .

وكان اللائق به – رحمه الله – أن يقول في هذا الموضع وفي مثله ما قاله في « المجموع » (٢٤/١) في بحث مسح العنق ، فذكر أقوالاً منها استحبابه ، ثم قال : « القول الرابع : لا يُسنُّ ولا يستحبُّ ، وهذا الرابعُ هو الصوابُ ... ولم يثبت فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم . وثبت في « صحيح مسلم » وغيره عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « شر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة » وفي رواية لمسلم « من عمل عملاً =

= وقال ذلك أيضاً في « الروضة » (٦٢/١) .

وقال ابنُ القيم في « المنار » (ص - ١٢٠) : « أحاديثُ الذُّكْرِ على أعضاء الوضوء كلُّها باطلةً ، ليس فيها شيءٌ يصحُّ »(١) .

وكذا قال في « زاد المعاد » (١٩٥/١) ويأتى لفظه قريباً .

ثُمَّ رأيتُ في « إتحاف السادة » (٣٦٨/٢) للزبيدى أنَّ المستغفرى رواه من طريق سالم بن أبي الجعد ، عن البراء ، وهذه آفة اختصار السند ، فإن =

والملاحظ أن كثيراً من الفقهاء لا يجرى في بعض ما يقرره على الأصول ، فإن الاستحباب أحد الأحكام الشرعية الخمسة ، ولا يثبت إلا بدليل ، فأين الدليل في مسألتنا هذه ؟

ومثله قول النووى في « الأذكار » (ص - ٢٣): « قال بعض أصحابنا وهو الشيخ أبو الفتح نصر المقدسي الزاهد : يستحب أن يقول في ابتداء وضوئه بعد التسمية : أشهد أن لا إله إلا الله ... إلح وهذا الذي قاله لا بأس به ، إلا أنه لا أصل له من جهة السنة ... » اهد فتأمَّل – يرحمك الله – كيف أنه صرَّح أنه لا أصل له عن صاحب الشرع صلى الله عليه وسلم ، ومع ذلك قال : لا بأس به ، وكان الصواب أن يفتى بعدم جوازه . فالله المستعان .

[تنبيه] تعقب الحافظُ النوويَّ في قوله : « إلاَّ أنه لا أصل له من جهة السنة » فقال في « النتائج » ٢٤٧/١ بعد أن ذكر حديث البراء : « وفيه تعقب على المصنف في قوله الذي قبل هذا أن التشهد بعد التسمية لم يرد » اه. .

* قُلْتُ : لم يقل النوويُّ : « لم يرد » ، ولكن قال : « لا أصل له من جهة السُّنة » يعنى الصحيحة ، وحتى لو قال ما ذكره الحافظ فلا يُحمل إلاَّ على الورود الصحيح ، لأن مجرد الورود لا يعتبر إلاَّ مع النبوت ، وإلاَّ فورود الحديث عن غير الثقات هو والعدم سواء . والله الموفق .

⁼ ليس عليه أمرنا فهو ردٍّ » اه. .

⁽١) وانظر ٥ التلخيص الحبير ٥ (١٠٠/١) للحافظ ابن حجرٍ رحمه الله تعالى .

= الناظر إلى هذا القدر من السند يجزم بصحته ، والعلة غالباً تكون فيمن دون من بدأ النقل به .

وتبين لى - فيما بعدُ - أن الزبيدي نقل هذا من الحافظ ابن حجر . فإنه قال في « نتائج الأفكار » (٢٤٦/١) : « أخرجه جعفر المستغفري الحافظ في « كتاب الدعوات » من طريق سالم بن أبي الجعد ، عن البراء ... فذكره ثمَّ قال : هذا حديثٌ غريبٌ » .

وقد رأيتُ في المجلس « الثامن والأربعين » من « النتائج » رواية للطبراني في « الأوسط » من طريق الأعمش ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن ثوبان مرفوعاً : « من توضاً فأحسن الوضوء ثمَّ قال عند فراغه : لا إله إلّا الله وحده لا شريك له ، اللهم اجعلني من التوابين ... الحديث » . و لم يذكر التسمية .

ثم قال الحافظ: « سالم لم يسمع من ثوبان ، والراوى له عن الأعمش ليس بالمشهور » .

* قُلْتُ : فكأن هذا من الاختلاف على سالم بن أبى الجعد فى إسناده والله أعلمُ . ولعل تحسين المستغفري له يكون لجملته بقطع النظر عن خصوص ألفاظه . والله المستعان .

* قُلْتُ : فالحاصلُ أن الحديث حسنٌ على أقل أحواله ، صحيحٌ على الراجع بمجموع شواهده ، وأقصدُ بها حديثُ أبى سعيد الخُدْرى ، وبعض الطرق من حديث أبى هريرة ، وسعيد بن زيد ، وسهل بن سعد . وما عدا ذلك فضعْفُهُ لا يُحتمل .

وقد قوى الحديث جماعةً من أهل العلم ، منهم :

ا سحق بن راهویه ، قال :

« أُصحُّ شيء فيه حديث كثير بن زيد » .

٢ - البخاري ، قال :

« حديثُ سعيد بن زيد أحسنُ شيءٍ في هذا الباب » .

٣ – أبو بكر بنُ أبى شيبة ، قال :

« ثبت لنا أنَّ النبَّى صلى الله عليه وسلم » .

٤ - الحافظ المنذري ، قال في « الترغيب » (١٠٠/١) .

« وفى الباب أحاديثُ كثيرة ، لا يسلمُ شيءٌ منها عن مقالٍ ، وقد ذهب الحسنُ ، وإسحْتُ بنُ راهويه ، وأهلُ الظاهر إلى وجوب التسمية فى الوضوء ، حتى أنَّهُ إذا تعمد تركها أعاد الوضوء ، وهو روايةٌ عن الإمام أحمد ، ولا شكَّ أنَّ الأحاديث التي وردت فيها ، وإنْ كان لا يسلمُ شيءٌ منها عن مقالٍ ، فإنها تتعاضدُ بكثرة طرقها ، وتكتسبُ قوةً ، والله أعلمُ » اه. .

أبو عمرو ابن الصلاح:

نقل عنه الحافظ في « النتائج » (٢٣٧/١) قولَهُ :

« ثبت بمجموعها ما يثبُتُ به الحديثُ الحسنُ . والله أعلمُ » .

٦ أبو الفتح اليعمري ، ابن سيد الناس ، قال :

« أحاديث الباب إمَّا صريح غير صحيح ، وإمَّا صحيحٌ غيرُ صريح » . وقد يكونُ مراده نفى الصحة وحدها لا الحسن . والله أعلمُ .

٧ - الحافظُ العراقي ف « تخريج الإحياء » (١٣٣/١) ، وحَسنَّنهُ ف
 « محجة القُرب في فضل العرب » (ص ٢٧ - ٢٨) .

= A - ابنُ القم فقال في « المنار » (٤٥):

« أحاديث التسمية على الوضوء ، أحاديث حسان » .

وقال في ﴿ الزُّادِ ﴾ (١/٩٥/) :

« وكلَّ حديثٍ فى أذكار الوضوء الذى يُقال عليه ، فكذبٌ مختلقٌ ، لم يقُل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً منه ، ولا علَّمهُ أمته ، ولا ثبت عنه غير التسمية فى أوَّلِهِ » اهـ .

٩ - الحافظُ ابْنُ كثيرٍ . قال في « تفسيره » (٣٤/١ - طبع الشعب) :

« حديث حسنٌ » .

وقال الشوكانيُّ في « السيل الجرار » (٧٦/١) :

« قال ابن كثير في « الإرشاد » : طرقهُ يشدُّ بعضها بعضاً ، فهو حديثٌ حسنٌ أو صحيح » .

١٠ – الحافظُ ابنُ حجر .

قال في « التلخيص » (٧٥/١) :

« والظاهر أنَّ مجموع الأحاديث يحدث منها قوة ، تدلُّ على أن له أصلاً » .

وكذلك قوَّاهُ الصَّنَعانَى في «سبل السلام» (۸۰/۱)، والشَّوْكانَى في «نيل الأوطار» (۱٦٠/۱)، وفي «السيل الجرار» (۷۷/۱)، والمباركفورى في «تحفة الأحوذى» (۱۱٦/۱)، والشيخ أبو الأشبال في «شرح الترمذى» (۳۸/۱)، وشيخُنَا محدِّثُ العَصْرِ ناصرُ الدين الألباني في «صحيح الجامع» (۷۷۷۳)، وكذلك في «الإرواء» (۱۲۲/۱) =

= وقال : « إنَّ النفس تطمئنُ لثبوت الحديث » .

أمًّا قولُ الإمام أحمد – رحمه الله – :

« لا أعلم في هذا الباب حديثاً له إسناد جيد » .

فأجاب عنه الحافظ في (النتائج) (٢٢٣/١) فقال :

« لا يلزم من نفى العلم ، ثبوتُ العدم . وعلى التنزُّل : لا يلزمُ من نفى الثبوت ، ثبوتُ الضعف ، لاحتمال أن يراد بالثبوت : « ثبوت الصحة » ، فلا ينتفى الحكمُ بـ « الحُسْن » وعلى التنزُّل : لا يلزم من نفى الثبوت عن كل فردٍ ، نفيه عن المجموع » اهـ .

قُلْتُ : وهذا تحقيقٌ بديعٌ من الحافظ رحمه الله ، وما أظنُّ منصفاً يأباهُ . وقد أجبت عن مقالة الإمام أحمد رحمه الله تعالى فى «كشف المخبوء» فراجعه غير مأمور ، والله المستعانُ ، لاربَّ سواهُ .

٦٣ - بَابُ صَبِّ الحَادِمِ المَاءَ عَلَى الرَّجُلِ لِلْوُضُوْءِ

٨٠ - أُخبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ، وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِيْنِ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ ، وَاللَّهُ لَهُ - ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، وَيُونْسَ ، وَعُمرو بْنِ الْحَارِثِ ، أَنَّ ابْنَ شِهَاْبٍ ، أَخبَرَهُمْ عَنْ عَبَّادِ بْنِ زِيَادٍ ، وَعَمرو بْنِ الْحَارِثِ ، أَنَّ ابْنَ شِهَاْبٍ ، أَخْبَرَهُمْ عَنْ عَبَّادِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ عُرْوَةً بْنِ الْمُغِيْرَةِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ : سَكَبْتُ عَلَى رَسُول الله عَنْ عُرْوَةً بْنُوكَ ، فَمَسَحَ عَلَى الْخُفَيْنِ .
 صَلَى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِيْنَ تَوْضَأَ فِي غَزْوَةٍ تَبُوكَ ، فَمَسَحَ عَلَى الْخُفَيْنِ .

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَانِ :

« لَمْ يَذْكُرْ مَالِكٌ : عُرْوَةَ بْنَ المُغِيْرَةِ » .

٨٠ - إِسْنَادَهُ جَيْدٌ ، والحديثُ صحيحٌ .

سليمانُ بْنُ داود ، هو ابنُ حمَّادٍ ، أبو الربيع .

أحرج له أبو داود ، ووثَّقهُ هو والمصنِّفُ .

وقال ابنُ يونس:

[«]كان زاهداً ، وكان فقيهاً على مذهب مالكٍ » .

وذكره ابنُ حبان في ﴿ الثقات ﴾ (٢٧٩/٨) .

يونس: هو ابنُ يزيد. تقدمت ترجمتهُ.

عمرو بن الحارث: هو ابنُ يعقوب ، أبو أمية الضمري أخرج له الجماعةُ ، وهو ثقةٌ حُجَّةٌ .

= وثقه ابنُ معين ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم ، ويعقوب بن شيبة ، والعجلتُى ، في آخرين .

وقال أبو حاتم الرازى :

« كان عمرو أحفظ أهل زمانه ، لم يكن له نظيرٌ فى الحفظ فى زمانه » . وناهيك بهذا من أبى حاتم ، فقد كان مع عمرو أئمة أعلامٌ كالليث ، ومالك وابن عيينة ويونس وجماعة .

وقال ابنُ وهبٍ :

« ما رأيتُ أحفظ مِن عمرو » .

وقال النسائي المصنَّفُ:

« عمرو بن الحارث أحفظ من ابن جريج_ر » .

* عَبَّادُ بنُ زِيادٍ ، هو ابنُ أبى سُفْيانَ ، ويُكْنَى أبا حربٍ .

لم يوثقه إلا ابنُ حبَّانَ (١٥٨/٧) .

وقال ابنُ المديني :

« مجهولُ ، لم يرو عنه غير الزهرتُ » .

قُلْتُ : ذكر المزتَّى أن مكحول الشامَّى روى عنه أيضاً ، فتنتفى بذلك جهالةُ عينه ، وقد روى له مسلم هذا الحديث الواحد .

وقد أخطأ مالكٌ في نسبه كما يأتي .

* عروة بن المغيرة بن شعبة ، أبو يعفور الكوفُّي .

أخرج له الجماعةُ .

قال الشعبي :

«كان خير أهل بيته » .

ووثقه ابنُ حبان (٥/٥) وقال :

= (كان من أفاضل أهل بيته)

وقال العجلي :

« كوفّى ، تابعّى ، ثقةً » .

* * *

والحديث أخرجه ابنُ وهب في «موطئه» – كما في «التمهيد» (117/1) ومن طريقه المُخلَّص في «الفوائد» (117/1) ومن طريقه المُخلَّص في «الفوائد» (117/1) عن مالكٍ، وعنه ابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» (11/1) عن مالكٍ، ويونس، وعمرو بن الحارث، وابن سمعان، أنَّ ابن شهابٍ أخبرهم، عن عباد بن زياد من ولد المغيرة بن شعبة ، عن عروة بن المغيرة، عن المغيرة ابن شعبة به .

قال المُخلُّص .

« لم يذكر مالك : عروة بن المغيرة ، و لم يذكر ابن سمعان : عبَّاداً » .
 وقال ابن عبد البرّ (١٢٣/١١ – ١٢٤) :

(و لم يذكر مالك عروة بن المغيرة ، و لم يذكر ابن سمعان عباداً ، هكذا قال ابن وهب عن هؤلاء كُلهم ، جمعهم في إسناد واحد ، ولفظ واحد كا ترى ، إلّا ما خصّ من ذكر مالك في عروة ، وذكر ابن سمعان في عبّاد ابن زياد من ولد المغيرة إلّا من رواية ابن وهب هذه ، وإنما يُعرف هذا للك . وأظنُّ ابن وهب حمل لفظ بعضهم على بعض ، وكان يتساهل في مثل هذا كثيراً ، وقد كان ابن شهاب ربما أرسل الحديث عن عروة بن المغيرة ، ولا يذكر ابن سمعان =

= عبَّاد بْنُ زيادٍ . والله أعلمُ ، اهـ .

وأخرجه ابْنُ خزيمة (ج١/ رقم ٢٠٣) ، وابنُ عساكر (ج٨/ ق ٨٨٢) عن ابن وهب ، عن عمرو بن الحارث وحده ، عن الزهريّ به .

وأخرجه أبو داود (۱٤۹) ، وابنُ حبَّان (ج٣/ رقم ٢٢٢١) ، وابنُ عباكر (ج٨/ ق ٨٨١) عن ابن وهب ، عن يونس بن يزيد وَحْدَهُ ، عن الزهرِيُّ به .

وأخرجه ابنُ عبد البر في « التمهيد » (١٢٣/١١) عن سليمان بن بلال ، عن يونسَ به وزاد « حمزة بن المغيرة » مع « عروة بن المغيرة » .

※ ※ ※

وقد رواه عن الزُّهْرِيِّ جماعةٌ آخرون ، منهم :

١ – ابْنُ جريج ِ عنه .

أخرجه مسلم (۲۱۶/۱)، وأبو عوانة (۲۱۱/۱ – ۲۱۰)، والمصنّفُ في « السنن الكبرى » (ج١/ ق ٢١٤/١)، وأحمدُ (٢٥١/٤)، والمصنّفُ في « الأم » (٢٠/١ – ٣٣)، وفي « المسند » (٢٨/١، ٢٩، ٢٩، والمشافعيّ في « الأم » (٢٢/١ – ٣٣)، وفي « المسند » (٢٨/١، ٢٩، ٢٩)، وعبدُ بْنُ حُميدٍ ٣٧)، وعبدُ بْنُ حُميدٍ (٣٩٧)، وابنُ خزيمة (ج٣/ رقم ١٥١٥)، والطبراني في « الكبير » (ج٠٢/ رقم ١٨٥٠)، وابنُ عبد البر في « التمهيد » (١١/١١ – ١٢١)، والبيهقيّ (١/١٤ و ٢/٩٥ – ٢٩٦)، وابنُ عساكر في « التاريخ » والبيهقيّ (١٨٥٠ و ٢/٩٥)، والبغويّ في « شرح السنّة » (١/٥٥١ – ٤٥٤)، والمزيّ في « شرح السنّة » (١/٥٥١ – ٤٥٤)، والمزيّ في « مطوّلاً .

= ٢ - صالح بن كيسان ، عَنْهُ .

أخرجه أبو عوانة (٢١٥/١)، وأحمدُ (٢٤٩/٤)، وعنه ابنُ عبد البر (١٢٤/١ – ١٢٥)، وابنُ عساكر (ج٨/ ق ٨٨٠) من طريق يعقوب بن إبراهيم – زاد أحمدُ : وسعد بن إبراهيم – قالا : حدثنا أبي ، عن صالح ، عن ابن شهابٍ ، قال : حدثنى عبَّاد بْنُ زيادٍ – قال سعدٌ : ابنُ أبي سفيان (١) – ، عن عروة بن المغيرة ، عن أبيه المغيرة بن شعبة ... فذكره .

وأخرجه المصنّفُ في ﴿ الكبرى ﴾ (ج١/ ق ٢/١٤) أخبرنا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم، نا عمّى ، نا أبى، عن صالح بن كيسان به. ٣ – عُقَيْلُ بْوَرُ خالد عَنْهُ .

أخرجه الدَّارميِّ (٢٤٩/١) قال : أخبرنا عبدُ الله بْنُ صالح ، حدَّثنى النَّهُ بْنُ صالح ، حدَّثنى اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، حدَّثنى عقيلٌ ، عن ابن شهابٍ ، أخبرنى عباد بن زيادٍ ، عن عروة بن المغيرة وحمزة بن المغيرة ، عن المغيرة فذكره .

وقد حولف الدَّارمُّي في سنده .

خالفه هارون بن كامل المصري ، ثنا عبد الله بن صالح ، حدَّثنى الله ثن صالح ، حدَّثنى الله عن عباد بن زياد ، عن الله ، عن عباد بن زياد ، عن الله ، حدَّثنى يونس ، بدل « عقيل » = همزة بن المغيرة، عن أبيه . فجعل شيخ الليث هو اليونس » بدل « عقيل » =

⁽۱) المرادُ: أنَّ سعد بْنَ إبراهيم نَسَبَ عبَّاد بن زيادٍ ، فكأنه قال : هو عبَّادُ بْنُ زياد بن أبى سفيان . ووقع في « التمهيد » : « ... ابن شهاب ، حدثنى عباد بن زياد قال : حدثنا سعد بن أبى سفيان ... » كذا !! وهو خطأ فاحشّ جدّاً ، ما أدرى كيف مرَّ على المحقق ؟!! فالله المستعانُ .

= أخرجه الطبراني في « الأوسط » (ج٢/ رقم ٨٨١) عن شيخه هارون ابْن كامل .

قُلْتُ : وشيخُ الطبراني لم أعرفه ، وقد رأيتُ له في « المعجم الأوسط » (ج٢ ق ٢/٣٠٠ – ١/٣٠١) أربعة عشر حديثاً ، شبوخُه فيها : « عبد الله ابن صالح ، وسعيد بن عُفير ، وسعيد بن أبي مريم ، ويحيى بن بكير ، وعمرو بن خالد الحرّاني ، وعبد الغفار بن داود ، أبو صالح الحراني » . وذكره المزيّ في « التهذيب » في الرواة عن عبد الله بن صالح كاتب وذكره المزيّ في « التهذيب » في الرواة عن عبد الله بن صالح كاتب

ثُمَّ رأيتُ شيخنا الألباني – أيَّدهُ الله – قال في « الصحيحة » (١٨٦/٤) : « وهارونُ بْنُ كامل المصريُّ ، لم أجدْ له ترجمةً »^(١) اهـ . لكنَّهُ لم يتفرَّد به .

فتابعه يعقوبُ بْنُ سفيان ، فقال في « المعرفة » (٣٩٨/١) : حدثنا أبو صالح ، عبد الله بن صالح ، حدثنا الَّايْثُ بسنده سواء ، غير أنه جعله عن « حمزة وعروة ابنى المغيرة » كما في رواية الدارمي السابقة . على أن الحديث محفوظ من روايتهما معاً ، ومن رواية كل واحدٍ منهما منفرداً عن الآخر ، كما يأتي إن شاء الله تعالى .

وهذا الاختلافُ – عندى – هو من كاتب الليث ، ففى حفظه مقالً معروفٌ ، مع الصدق والأمانة . رحمه الله تعالى .

⁽١) وأخطأ محقق « المعجم الصغير » للطبراني إذ قال « هارونُ بْنُ كامل المصرئُ ، قال ابْنُ الجزرى : في « غاية النهاية » (٣٤٧/٢) : مقرىءٌ ، ثقةٌ ، شيخُ القراء بدمشق » اهـ . وإنما قال ابنُ الجزري هذا في « هارون بن موسىٰ الأخفش » . فالله المستعالُ .

= وقد خالف مالكٌ مَنْ تقدَّم ذكرُهُمْ ، فرواه عن الزهرتي ، عن عبَّاد بْنِ زيادٍ ، من ولد المغيرة ، عن أبيه ، عن المغيرة بْن شعبة .

أخرجه في « موطئه » (١/٣٦ – ٤١/٣٦) برواية يحيى بن يحيى الَّايْثَىِّ (١) ، عنه .

وقد توبع يحيى بن يحيى عليه .

تابعه عبدُ الرحمٰن بْنُ مهدى، عن مالكِ بسنده سواء.

أخرجه أحمدُ (٢٤٧/٤)، وعنه ابنُ عبد البرِّ في «التمهيد» (١٢٢/١١).

وتابعهما مصعبُ بنُ عبد الله الزبيريُّ ، حدَّثنى مالكُّ بسنده سواء^(۲) . أخرجه أحمد (۲٤٧/٤) ، وابنُ عبد البرِّ ، وابنُ عساكسر (ج٨/ ق ٨٨٠) .

وفى آخر الحديث ، قال مصعب :

« أخطأ فيه مالكٌ خطأ قبيحاً » .

واختُلف فيه على مالكِ .

فرواه أبو مصعب ، عن مالكِ ، عن الزهري ، عن عبَّادٍ ، عن المغيرة . =

⁽۱) وقد رأیتُ بعضَهُمْ یقولُ : إِنَّ مُسْلِماً یروی حدیث مالكِ فی و صحیحه ، عن يحیی بن ابن يحیی بن الليثی ، راوی الموطأ ، وليس ذا بصواب ، إنما يرويه عن يحیی بن يحیی بن بكير أبی زكريا النیسابوری ، أمَّا اللیثی فلم یرو عنه مسلمٌ شیئاً . والله الموفق .

 ⁽۲) هذا يدل على أن رواية مصعب مثل رواية ابن مهدى ، ولكنى رأيتُ ابن عبد البرِّ في « التمهيد »
 (۱۲۱/۱۱) وروى هذا الحديث من طريق أحمد ، فقال فيه : و عباد بن زياد من ولد المغيرة بن شعبة ، عن أبيه .. ، وذكر الحديث ثم قال : « فذكره سواء كما في الموطأ » .
 وأحسبُ أن « المغيرة » سقط من السند ، يدلُ عليه ما في « المسند » و « الموطأ » والله أعلمُ .

= فأسقط ذكر « عروة بن المغيرة » .

أخرجه ابنُ عساكر (ج٨/ ق ٨٧٩) .

* قُلْتُ : فهذا يدلُّ على أنَّ الخطأ فيه من مالكِ ، وقد صرَّح بذلك جماعةً من الحفاظ . وقد مرّ قولُ مصعبِ الزبيري .

* وقال الشافعيُّ – رحمه الله – :

« وهم مالك – رحمه الله – فقال : عبَّادُ بْنُ زيادٍ من ولد المغيرة بن شعبة وإنما هو مولى المغيرة بن شعبة » اهـ .

ذكره البيهقي في « مناقب الشافعي » (٤٩٠/١) ، وعنه ابنُ عساكر (ج٨/ق ٨٨٣) بسنده الصحيح إلى الشافعي .

* وقال ابنُ عساكر عقبهُ :

« أصاب الشافعيُّ – رحمه الله – في أَخْذِهِ على مالكِ – رحمهُ الله – ووهم في قوله : مولى المغيرة » !.

* وقال البخاري في (التاريخ الكبير » (٣٢/٢/٣) :

« وقال مالكٌ : عبَّاد بْنُ زيادٍ ، من ولد المغيرة ... ويقالُ : إِنَّهُ وَهَم » .

* وقال أبو حاتم الرازئ :

« وهم مالكٌ في نسب عبَّادٍ ، وليس من ولد المغيرة » .

ذكره عنه ولدهُ في « الجرح والتعديل » (٨٠/١/٣) .

* وقال ابنُ أبي حاتم في « العلل » (ج١/ رقم ١٨٢) :

« سمعتُ أبى ، وذكر الحديث الذى رواه مالكُ بنُ أنسٍ ، عن ابن شهاب ، ... فذكره . فسمعتُ أبى يقولُ : وهم مالكُ في هذا الحديث في = = نسب عبَّاد بْنِ زيادٍ ، وليس هو من ولد المغيرة ، ويُقال له : عباد بن زياد بن أبي سفيان ، وإنما هو : عباد بن زياد ، عن عروة وحمزة ابنى المغيرة ابن شعبة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم » اه.

﴿ وَقَالَ الدَّارِقَطَنَّى فَى ﴿ الْعَلْلِ ﴾ ﴿ جِ٢ / قُ ١/١٠١ .

« وهم فيه مالك – رحمهُ الله – وهذا ممَّا يعتدُّ به عليه ، لأنَّ عباد بن زياد ابن أبى سفيان ، وهو يروى هذا الحديث عن عروة بن المغيرة ، عن أبيه » اهـ .

* وقال ابنُ عبد البرّ في ﴿ التمهيد ﴾ (١٢٠/١١) :

« هكذا قال مالك في هذا الحديث : عن عبَّاد بْنِ زيادٍ وهو من ولد المغيرة بْنِ شعبة ، لم يختلف رواة الموطأ عنه في ذلك ، وهو وَهَمّ وغلط منه ، ولم يتابِعْهُ أحد من رواة ابن شهابٍ ولا غيرهم عليه ، وليس هو من ولد المغيرة عند جميعهم » اه.

﴾ وقال المزتُّ في « التهذيب » (١١٩/١٤) :

«وقال مالكّ: عباد بن زياد من ولد المغيرة، وذلك معدودٌ من أوهامه» اهـ. وقد حاول بعضُهُمْ دفع كلام الحفاظ في توهيم مالكِ رحمه الله فقال الشيخ محمد زكريا الكاندهلوى في « أوجز المسالك » (٢٤٤/١ – ٢٤٥):

« الأوجهُ عندى أنَّه وقع التحريفُ فى سند هذا الحديث من النُّسَاخ ، لا وهم فيه عن الإمام مالك ، والصوابُ : عن ولد المغيرة بن شعبة ، عن أبيه المغيرة بن شعبة ، فوقع الغلط من النُسَّاخ فى لفظ « عن » قبل قوله : « ولد المغيرة » ، فكتبوا لفظ « مِنْ » بدلها !! ، والثانى فى زيادة لفظ « عن »، كما فى نسخة الزرقانى بعد قوله : « عن أبيه » والصوابُ إسقاطُهُ. =

= ومثلُ هذا الغلط ، بل أشدُّ منه بكثير لا يبعُدُ من النَّسَّاخ كا لا يخفى على من عالجهم ، ويؤيدهُ ما تقدَّم عن البخاريِّ أنَّ بعضَهُمْ رواه عن مالكِ على الصواب ، فتأمَّل » اه. .

* قُلْتُ : تأمَّلْتُ قولك - رضى الله عنك - فوجدتُهُ حقيقاً بالوهاء ، لا يجرى على طريقة العلماء !، فإنَّ هذه الدعوى تتمُّ إذا اختلفت النُسخ ، أمَّا أن يقول ابنُ عبد البرِّ - وهُو مَنْ هُو فى سبر روايات الموطأ - : لم يختلف رواة الموطأ عنه فى ذلك ، فلا يتجه القول بالتصحيف البتة ، لا سيما وقد حكم على الإمام بالوهم جماعة من القدماء كمصعب الزبيرى ، والشافعي وأبى حاتم ، وهؤلاء كانوا يأخذون الرواية مشافهة وليس من الصُّحف حتى يتجه قولُك .

ولا شكَّ أنَّ النُّسَّاخ يقعُ منهم ما هو أشدُّ من ذلك ، ولكن لا يتمُّ لك تعصيب الجناية بهم في هذا الموضع لعدم قيام الدليل على ذلك .

أمًّا ما ذكره البخاري في « التاريخ الكبير » (٣٢/٢/٣) عن بعضهم قال : عن مالكِ ، عن الزهري ، عن عباد ، عن ابن المغيرة ، عن أبيه ، فإننا لا ندرى شيئاً عن حال هذا « البعض » ، فهو مجهول عيناً وحالاً ، ومثل هذا لا قيمة لروايته ما لم نعرف قدره من الضبط والإتقان والثقة ، فلا تُدفع رواية الفحول بنقل مجهول، ولعلَّ البخاري أبهمه لضعفه أو وهمه . والله أعلمُ.

روى هذا الحديث روحُ بْنُ عبادة ، عن مالكِ ، عن الزهرى ، عن عباد بن زيادٍ ، عن رجل من ولد المغيرة ، عن المغيرة .

ذكره الدارقطنيُّ في « العلل » (ج٢/ ق ١/١٠١) وقال :

= « فإن كان روحٌ حفظه عن مالكٍ هكذا ، فقد أتى بالصواب عن الزهري » اه. .

قُلْتُ : والمطالع لكلام ابن عبد البرِّ ، مع ارتياب الدَّارقطنَّى يعلم أنه ليس بمحفوظ ، وكأن الدارقطنَّى توقف فى رواية روح لعدم معرفة القدماء لها إذ المشهور عن مالكِ – رحمه الله – أنَّهُ كان يقول : « من ولد المغيرة » كما قال الحافظُ فى « التهذيب » ، والله أعلمُ .

فالحاصلُ أن مالكاً – رحمه الله – وهم في موضعين :

* الأولُّ : في نسب عباد بن زياد ، وقد تقدُّم ذلك .

* الثانى : في إسقاطه « عروة بن المغيرة ، من السند .

قال ابنُ عبد البرِّ في « التمهيد » (١٢١/١١) :

« وروايةُ مالكِ لهذا الحديث عن ابن شهابٍ ، عن عبَّاد بن زياد ، عن المغيرة ، ولم يسمعُ منه شيئاً » اه. . لغيرة ، ولم يسمعُ منه شيئاً » اه. . نَعَمْ !

رواه مكحولٌ ، عن عباد بن زياد ، عن المغيرة .

ذكره الدارقطني في ﴿ العللِ ﴾ وقال :

« الصحيحُ : قول يونس ، وعمرو بن الحارث ومن تابعهما » .

وحالف الجميع معمرُ بْنُ راشد ، فرواه عن الزهري ، عن المغيرة ، فأعضله .

أخرجه عبد الرزاق في « المُصنَّف » (ج١/ رقم ٧٤٧) عن معمر . والصوابُ رواية ابن جريج ٍ ومن معه ، عن الزهريّ . = وللحديث طرقٌ كثيرةٌ يأتى تفصيلُها بعد حديثين ، والله تعالى يعيننا على إتمامه بخير ، والحمد لله على التوفيق .

* * *

[تنبیه] حدیث الباب دلیل ظاهر علی جواز الاستعانة بالغیر فی الوضوء ، وهو ما فهمه المصنّف رحمه الله ، فهذا دلیل علی بطلان ما أخرجه البزار (ج۱/ رقم ۲۳۱) من طریق النضر بن منصور ، حدثنا أبو الجنوب ، قال : رأیتُ علیاً یستقی ماءً لوضوئه ، فبادرتُه أستقی له ، فقال : مَه یا أبا الجنوب ! فإنی رأیتُ عمر یستقی ماءً لوضوئه ، فبادرتُه أستقی له ، فقال : مه یا أبا الحسن ! فإنی رأیتُ رسول الله صلی الله علم وسلم یستقی ماءً لوضوئه ، فبادرتُه أستقی له ، فقال : « هه یا عمر !

قال البزَّار :

« لا نعلمه يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إلَّا عن عمر بهذا الإسناد » .

وقال الهيثمثّي في « المجمع » (٢٣٧/١) :

« فيه أبو الجنوب وهو ضعيفٌ » اهـ ، كذا اقتصر الهيثمثّى ، وهناك علَّةٌ أخرى وهي النَّصْرُ بْنُ منصور منكرُ الحديث .

وقال عثمان الدارميُّ : قلتُ لابن معين : النضر بن منصور ، عن أبي الجنوب، وعنه ابنُ أبي معشر ، تعرفُهُ ؟ قال : « هؤلاء حمالة الحطب »!!. وقال الحافظ ابنُ كثير في « مسند عمر » (١١٤/١) :

= « النضر بنُ منصور الباهلي ضعّفه عدولٌ من الأئمة ، وشيخُهُ أبو الجنوب عقبة بن علقمة ، ضعّفه أبو حاتم الرازى » اهـ .

ولذلك قال النووى في « المجموع » (٣٣٩/١) : « باطلٌ لا أصل له » . فتعقّبه ابنُ المُلقِّن في « خلاصة البدر المنير » (ق ٢/١٩) بقوله : « في ذلك نظرٌ » اهـ.

* قُلْتُ: لو أراد النووق - رحمه الله - بقوله: « لا أصل له » ما هو مستقر عند المتأخرين أنه « لا إسناد له » لتوجه تعقّبُ ابنِ الملقن ، مع أن عبارة النووى تحتمل نفى الصحة ، فيعنى بها « لا أصل له صحيح » كما يقع في كلام ابن حبّان وابن الجوزي ، والبطلان الذي عناه النووى يرادف النكارة ، ومن النقاد من يطلق لفظة البطلان يريد بها النكارة كأبي حاتم الرازى وغيره ، والنكارة في هذا الحديث تكمُنُ في مخالفته لأحاديث كثيرة استعان فيها النبي صلى الله عليه وسلم بغيره في الوضوء ، سنذكر بعضها قريباً إنْ شاء الله .

﴿ وَفِي البَّابِ عَنِي ابْنِ عَبَّاسِ ، رضي الله عنهما .

أخرجه ابن ماجة (٣٦٢) من طريق مطهر بن الهيئم ، ثنا علقمة بن أبي جمرة الضبعتى ، عن أبيه أبي جمرة ، عن ابن عبَّاسٍ ، قال : ٤ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكلُ طهوره إلى أحدٍ ، ولا صدقته التي يتصدق بها ، يكون هو الذي يتولاها بنفسه » .

قال البوصيري في « الزوائد » (١/١٥٤) :

« هذا إسنادٌ ضعيفٌ . علقمةُ بن أبي جمرة مجهولٌ ، ومطهر بن الهيثم =

= وقال مُغلُطاى في « شرح ابن^(١) ماجة » :

« علقمة مجهول ، ومطهر بن الهيثم متروكً » .

* وله شاهدٌ من حديث عائشة رضي الله عنها .

أخرجه أحمدُ بْنُ منيع في « مسنده » - كما في « المطالب العالية » (ق ٥/١) - قال : حدثنا أبو العلاء - هو الحسن بنُ سوّار (٢٠ - ، عن معاوية بن صالح ، أنَّ أبا حمزة حدَّثه عن عائشة رضى الله عنها قالت : « ولا رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يكلُ صدقةً إلى غير نفسه حتى يكون هو الذي يضعُها في يد السائل ، ولا رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يكلُ وضوءه إلى غير نفسه ، حتى يكون هو الذي يُهيى وضوءه لنفسه حين يقوم من الليل » .

* قُلْتُ : وهذا سندٌ رجالُهُ ثقات ، لكنه منقطع ، وأبو حمزة هو عيسى ابْنُ سليم الحمصيُّ لم يدركِ أحداً من الصحابة .

وله شاهدٌ مرسلٌ .

أخرجه ابنُ أبى شيبة (٢٠٦/٣) قال : حدثنا وكيع ، عن موسى بن عبيدة ، عن عباس بن عبد الرحمٰن المدني ، قال : « خصلتان لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يكلهما إلى أحدٍ من أهله : كان يناول المسكين بيده ، ويضع الطهور لنفسه » . وهذا مرسل ضعيفُ الإسناد ، لأجل موسى بن عبيدة وهو الرَّبذى فإنه ضعيفُ الجفظ .

⁽١) واسم هذا الشرح « الإعلام بسنته عليه السلام » وقفت عليه فى دار الكتب المصرية العامرة ، فى ثلاثة مجلدات منقولة من خط المؤلف برقم (٢٧٥) فلعل الله يقيّض له من ينشره ففيه نفائسُ .

⁽۲) لم يذكر المزى فى « التهذيب » (١٦٩/٦) معاوية بن صالح فى شيوخ الحسن بن سوار وفى ترجمة « معاوية » (حـ٣ / ل ١٣٤٥) لم يذكر « الحسن بن سوار » فى جملة الآحذين عنه ، فيستفاد .

ثُمَّ في هذا والذي قبله نكارةً .

فقد أخرج مسلم (١٩/٧٤٦) ، وأبو عوانة (٢٣١/٢ ، ٣٢٣) ، وأبو داود (٥٦ ، ٢٣١٢) وغيرُهُم عن (٥٦ ، ١٩٩/٣ - ٢٠٠٠) وغيرُهُم عن عائشة رضى الله عنها أنّها ذكرت حديثاً وفيه : ﴿ .. كُنّا نُعِدُ له سواكه ، وطهوره ، فيبعثه الله ما شاء أن يبعثه من الليل ، فيتسوك ، ويتوضأ ، ويصلى ... الحديث ﴾ .

فهذا يدلُّك على أنهم كانوا يُعدُّون له طهوره ، ولو صحت أحاديثُ ترك الاستعانة لحُمل على وقتٍ دون وقتٍ . والله أعلمُ .

茶 茶 茶

ثُمَّ اعلم – رَضَى الله عنك – أن الأحاديث التي دلَّتْ على جواز الاستعانة بالغير في الوضوء كثيرة ، ليس من غايتنا استقصاؤها ، ولكني أنبه على جملة منها . فالله الموفق .

* أُولاً : أسامة بن زيدٍ ، رَضَى الله عَنْهُمَا .

أخرجه البخاري (٣/٣) ٥ - فتح) ومسلم (١٢٨٠ / ٢٦٦) من طريق كريب مولى اثني عبَّاس ، عن أسامة بن زيدٍ قال : « ردفتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفاتٍ ، فلمَّا بلغ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم الشعّب الأيسر ، الذي دون المزدلفة ، أناخ ، فبال ، ثُمَّ جاء فصببتُ عليه الوضوء ، فتوضأ وضوء خفيفاً ، ثُمَّ قلتُ : الصلاة يا رسول الله ! فقال : « الصلاة أمامك » ... الحديث » .

ويأتى تخريجه والكلام على الاحتلاف فى سنده عند الحديث رقم (٦١٠) إن شاء الله تعالى . = [تنبيه] قال الحافظ في « التلخيص » (٩٧/١) :

« ليس ف « البخارى » ذكر الصب » اه. .

وهو وَهَمَّ ، فهو مذكورٌ في الموضع الذي أشرتُ إليه . والحمدُ لله .

* * *

* ثانياً : حديثُ الرُّبيِّع بِنْتِ مُعَوِّذٍ ، رضى الله عنها ، قَالَتْ :

« أُتيتُ النبَّى صلى الله عليه وسلم بميضاًةٍ ، فقال : « اسكبى » فسكبتُ ، فغسل وجهه وذراعيه ... الحديث » .

أحرجه أحمد (٣٥٨/٦ ، ٣٥٩) وأبو داود (١٢٦) ، والترمذيُّ (٣٣) ، وابْنُ ماجة (٣٩٠) وأبو عبيد في « كتاب الطهور » (ق ١/٣٨) ، والبيهقيُّ (٢٤/١ ، ٢٣٧) .

قال الترمذيُ :

« هذا حديثٌ حسنٌ » وتعقبه الشيخ أبو الأشبال بما يستحق النظر ، وسيأتى في « مسح الرأس » إنْ شاء الله تعالى .

* * *

* ثالثاً : حديث ثوبان ، رضى الله عنه .

أخرجه أبو داود (٢٣٨١) ، والنسائي في « الكبرى » - كما في « أطراف المزيّ » (٢٣٤٨) - ، والترمذيُّ (٨٧) ، وأحمد (٢٣٤٨) ، والطبرانيُّ في « الأوسط » (ج١/ ق ٢١٦٦) ، وغيرُهم عن معدان بن أبي طلحة أنَّ أبا الدرداء حدَّثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاء فأفطر ، فلقيتُ =

= ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلت : إِنَّ أَبَا الدرداء حدثنى أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاء فأفطر ، قال : صدق ، وأنا صببتُ له وضوءه .

وهو حديثٌ صحيحٌ ، تكلمت عليه في « غوث المكدود » (رقم ٨) .

※ ※ ※

وفي الباب أحاديث أخرى ذكرتها في « مسيس الحاجة » فلله الحمد .

الوُضُوْءُ مَرَّةً مَرَّةً

٨١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى ، قَال : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ سُفْيَانَ ، قَال : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَال : « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِوُضُوْءِ رَسُوْلِ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ ، فَتَوَضَّا مَرَّةً مَرَّةً » .

ويأتى مطوّلاً برقم (١٠٢ ، ١٠٣) .

* محمَّدُ بْنُ المُثنَّى هو ابنُ عبيد بن قيس بن دينار العَنَزِيُّ ، أبو موسى الحافظُ ، الزَّمِنُ (() . روى عنه الجماعة ، وذكر فى « التهذيب » أنَّ المصنَّف روى عنه نازلاً بواسطة زكريا بن يحيى السجزى المعروف به « خياط السُنَّة » ، ولم تقع للمصنَّف هذه الرواية النازلة فى « السنن الصغرى » ، فلعل ذلك فى « الكبرى » والله أعلمُ .

وأبو موسى هذا ثقةٌ حُجَّةٌ .

فوثقه ابنُ معينٍ ، وابنُ حبان والدارقطنيُ ، ومسلمة بْنُ قاسم ، والخطيبُ وقال : « ثبتٌ ، احتجَّ به سائرُ الأئمة » .

وقال الذهلتي :

4 1 4

٨١ - إسْنَادُهُ صَحِيْحٌ.

⁽١) الزَّمِنُ : ذو الزَّمانة يعنى العاهة .

= (حجَّة)) =

وقال أبو حاتم :

ه صالحُ الحديث ، صدوقٌ ، .

وقال أبو عروبة :

« ما رأيتُ بالبصرة أثبت من أبي موسى ، ويحيى بن حكيم » .

[تنبيه] ذكر الذهبئي في (سير النبلاء) (١٢٦/١٢) عن أبي أحمد بن النباطح ، قال : سمعتُ محمد بن حامد بن السرى ، وقلتُ لَهُ : لم لا تقولُ

في محمد بن المثنى إذا ذكرته: « الزَّمِن » ، كما يقولُ الشيوخُ ؟

قال: لم أَرهُ زَمِناً ، رأيتُهُ يمشى ، فسألتُه فقال: كنتُ فى ليلةٍ شديدةِ البرد فجثوتُ على يدىً ورجلىً ، فتوضأتُ ، وصليتُ ركعتين ، وسألتُ الله ، فقمتُ أمشى . قال: ورأيته يمشى ، ولم أره زمناً » .

قال الذهبي :

« حكاية صحيحة ، رواها السلّفة ، عن الرازى ، أخبرنا أبو القاسم على أبن محمد الفارسي ، حدثنا ابن النّاصح » .

هذا : وقد ذكروا أنَّ محمد بن بشار بنداراً تكلَّم فى أبى موسى صاحب الترجمة ، ولم أقف على ما يوجبُ ذلك سوى ما ذكره الخطيبُ فى لا تاريخه » (١٠٣/٢) بسنده إلى الفرهياني ، قال : سمعتُ أبا موسى – وكان صنَّف حديث داود بن أبى هندٍ ، ولم يكن بندارٌ صنَّفهُ – ، فسمعتُ أبا موسى يقولُ : مِنَّا قومٌ لو قدروا أن يسرقوا حديث داود لسرقوه – يعنى : بنداراً » اه. .

مع أنَّ كلمة أبي موسى يمكن أن تحمل على وجه الثناء على بُندار ، =

= وذلك أن السارق إذا سرق فإنما يأخذُ النفيس الغالى ، وهذا يدلُ على حُسْن انتقاء بندار لأحاديث داود بن أبي هند .

ونظیره ما رواه ابنُ أبی حاتم فی « الجرح والتعدیل » (۳۳۰/۱/۱) عن ابن أبی شیبة عن عبد الرحمن بن مهدی قال : « كان إسرائیل – یعنی : ابن یونس – فی الحدیث لِصّاً » .

قال ابنُ أبي حاتم : يعني : أنَّهُ يتلقفُ العلم تلقُّفاً » .

وروى هذه الكلمة عثمان بن أبى شيبة ، عن ابن مهدى بلفظ : « إسرائيل لصِّ يسرقُ الحديث » . فكأنه رواها بالمعنى ، ولو سُلِّم أنَّ هذا لفظ ابن مهدى لحمل على ما فسره به أبو حاتم ، بدليل أن ابن مهدى كان يقدم إسرائيل في حديث أبى إسحق السبيعى على الثورى وشعبة ؛ فمن المحال أن يقصد بسرقة الحديث ما هو معروف في « الاصطلاح » .

لذلك لم يُحسن الحافظ - رحمه الله - صنعاً ، لأنّه أورد كلمة ابن مهدى برواية عثمان بن أبي شيبة ، عنه بدون تعقيب عليها . فالله تعالى يسامحُنا وإيّاهُ . وكلماتُ الثناء التي ظاهرُها الجرحُ موجودة في كلمات بعض العلماء من ذلك قول أبي حاتم الرازى أنَّ شعبة كان يقول : « إسماعيلُ ابْنُ رجاء شيطانٌ » يعنى من حُسْن حديثه .

ذكره ابنُ أبى حاتم فى « علل الحديث » (ج١/ رقم ٢٤٨) عن أبيه . وهذه فائدة نفيسة حلت منها كتب التراجم التى ترجمت لإسماعيل ، فاهنأ بها !.

وقد تحتملُ كلمةُ أبى موسى وجهاً آخر ، حاصلُه أنَّ بنداراً كان حريصاً على جمع العلم والاستئثار به ، فلو قدر على الاستحواذ على حديث داود بن = = أبي هند ، فلا يشركه فيه أحدّ لفعل .

يدلُّ على ذلك ما رواه الخطيبُ في ﴿ تاريخه ﴾ (١٠٤/٢) من طريق محمد ابن المسيب ، قال : لمَّا مات بُندار جاء رجلٌ إلى أبي موسى ، فقال : يا أبا موسى ! البُشرى مات بندارٌ !! قال : جئت تبشرنى بموته ؟! علىّ ثلاثون حجة إنْ حدثتُ أبداً بحديثٍ ، فبقى أبو موسى بعد بندارٍ تسعين يوماً ، ولم يحدث بحديثٍ ومات » .

* قُلْتُ : فتصرُّفُ أبى موسى تصرفُ محبِّ عاقل ، ولو كان حانقاً لقال كلمة تشف كما عهدناه في كلام الأقران .

ولو سلَّمْنا أن أحدهما تكلَّم في صاحبه ، فلا نقبلُه ، وقد أجلَّ الله تعالى محلهما من العلم والدين ، والله الموفق .

* يحيى : هو ابنُ سعيد القطان .

* سفيانُ : هو الثوريُ كما وقع في رواية الدارميّ ؛ وقد يحتمل أن يكون سفيان بن عيينة ، لأن يحيى القطان يروى عنهما معاً ، كما أنَّ السفيانين أخذا جميعاً عن زيد بن أسلم ، ولكنى أرجحُ أنَّه الثوريُّ ، لأمرين :

* الأُوَّلُ: أنه جاء مصرحاً به فى رواية عبد الرزاق والدارمي ، وابن الجارود ، والمحلى لابن حزم .

* الثانى : هب أننا لم نجد ذلك صريحاً ، فالقاعدةُ فى كلّ من روى عن متفقى الاسم أنْ يُحمل من أهمل نسبُه على من يكون له به خصوصيةٌ من إكثارٍ ونحوه .

وقد روى هذا الحديث وكيع ، عن سفيان ، كما عند الترمذي وغيره ، =

= ووكيع من القدماء وهو قليلُ الرواية عن ابن عيينة ، بخلاف الثورى . ورواه أيضاً أبو نعيم الفضل بنُ دكين ، والضحاك بن مخلد أبو عاصم ، وهُمَا يرويانَ عن الثوري .

ثمَّ رأیتُ کلاماً نفیساً للذهبیّ – رحمه الله – فی ذلك . فقال فی السیر » (۲٦/۷) : « فأصحابُ سفیان الثوری کبارٌ قدماء ، وأصحاب ابن عیینة صغارٌ ، لم یدر کوا الثوری » وذلك أبین ، فمتی رأیت القدیم قد روی ، فقال : حدثنا سفیان ، فأبهم ، فهو الثوری ، وهم : کوکیع ، وابن مهدی ، والفریایی ، وأبی نُعیم ، فإن روی واحدٌ منهم عن ابن عیینة بَیّنَه ، فأمّا الذی لم یلحق الثوری ، وأدرك ابن عیینة ، فلا یحتاج أن ینسبه ، لعدم الإلباس ، فعلیك بمعرفة طبقات الناس » اه .

* قُلْتُ : وهذا من الذَّهبِّ رائقٌ - كعهدنا به - ومَنْ ذكرهم قد رووه
 عن سفيان كما نبهت قريباً .

وقد أخرجه البخاريُّ قال : حدثنا محمد بن يوسف ، قال : حدثنا سفيان . قال الحافظ في « الفتح » (٢٥٨/١) :

« هو الفريابي ، لا البيكندي» يعني : محمد بن يوسف .

والفريابي من الكبار كما تقدُّم في كلام الذهبيّ .

ولكن البدر العينى اعترض الحافظ - كعادته - فقال فى « العمدة » (٢/٣): « وقال بعضهم : سفيان هو الثوري ، والراوى عنه الفريابي لا البيكندي . قلت : جزم هذا القائل بأن سفيان هو الثوري ، وأنّ محمد ابن يوسف هو الفريابي لا دليل عليه ، والاحتال المذكور الذى ذكره الكرماني غير مدفوع ، فافهم » اه .

= * قُلْتُ : الاحتمالُ الذي ذكره الكرمانيُّ في « شرح البخاريّ » (۲۰٦/۲) أنَّ محمد بن يوسف إمَّا أن يكون البيكندي ، وإمَّا الفريابي ، واعتراضُ البدر العيني بدون تقديم الدليل شنشنةٌ عرفناها منه ، العجيبُ قولُهُ : « جزمُ هذا القائل بأن سفيانَ هو الثوري لا دليل عليه » مع أنه قال بعد ذلك بأسطُر : « والراجح أنه الثوريُّ لأن أبا نُعيم صرَّح به في كتابه » اهد . وإذا ترجح أنه الثوريُّ ، فقد يترجح أن الراوي عنه هو الفريابي ، لأنه كثير الرواية عن الثوريّ لذلك لم ينسبهُ ، والحافظُ أقعدُ في هذا الفنِّ من الكرماني ومن الغيني ، وكم من ترجيحات رجَّحها البدرُ العيني ليس عليها دليلٌ واضحٌ مثل العيني ، وكم من ترجيحات رجَّحها البدرُ العيني ليس عليها دليلٌ واضحٌ مثل هذا الموضع ، فالله تعالى يسامحنا وإياهُ ، فإن كثيراً من اعتراضاته على الحافظ واهية ، وبعضها ساقطٌ دعاه إليه المنافرة الواقعة بينهما ، حتى إنه كان حريصاً على تعقبُ الحافظ ما أمكنه ذلك ، وإن لم يكن للاعتراض وجة ، مما أوقعه في تناقض كثير ، وهذا الموضع دليلٌ على ذلك :

فقد روى البخاري في «كتاب العلم » من «صحيحه »: بات ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخولهم بالموعظة والعلم كى لا ينفروا ». قال البخاري : حدثنا محمد بن يوسف ، قال : أخبرنا سفيان ...

فقال العيني في « العمدة » (٤٤/٢) :

« وقال الكرماني : هو محمد بن يوسف أبو أحمد البيكندي ، وهذا وَهَمَّ ، لأنَّ البخاري حيث يُطلق « محمد بن يوسف » لا يريد به إلَّا الفريابي ('' ، وإن كان يروى عن البيكندي ، فافهم » !!.

⁽۱) وممَّا يدلُّ على ذلك أنَّ المزمَّ - رحمه الله - ذكر في « تهذيب الكمال » (۱۸٧/۱۱) الرواة عن سفيان بن عيينة ، فذكر منهم : « محمد بن يوسف البيكندي (خ) ، =

= ثُمَّ قال العينى: « سفيان هو الثورى . فإن قُلْت : محمدُ بْنُ يوسف الفريابي يروى عن سفيان بن عيينة أيضاً كما ذكرنا فما المرجح ههنا لسفيان الثورى ؟ قلت : الفريابي وإن كان يروى عن السفيانين لكنه حيثُ يُطلق لا يريد به إلَّا الثورى » .

* قُلْتُ : فتأمَّل - يرحمك الله - هذا التناقُض ، ولو كان هذا الموضع بعد ذاك ، لقلنا عَلِمَ بعد أن لم يكن يعلم ، مع أنَّ الظاهر أن البدر - رحمه الله - أخذ هذا الكلام من الحافظ ، وقد صرّح به الحافظ في « الفتح » (١٦٢/١) ، ولكن العيني طوّل العبارة لأمرٍ لا يخفي على ذوى الفطن . فالله المستعانُ .

 « زید بْنُ أَسْلَمَ ، أبو أسامة ، ویُقال : أبو عبد الله المدنی الفقیه مولی عمر .

أخرج له الجماعةُ .

وثقه أحمدُ ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم ، والنسائيُ ، وابن خراش ، وابنُ سعد ، ويعقوبُ بنُ شيبة ، وابنُ حبان في آخرين .

وقال ابنُ عجلان :

« ما هِبْتُ أحداً قطُّ ، هيبتي زيد بْنَ أسلم » .

ومحمد بن يوسف الفريابي » ووضع بعد البيكندى علامة « خ » ، يعنى البخارى ، و لم
 يُعلم لـ « محمد بن يوسف الفريابي » بشيء ، ومعنى هذا أن الفريابي لم يرو شيئاً عن
 سفيان بن عيينة في « صحيح البخارى » .

وفی ترجمة سفیان الثوری من نفس الجزء (۱۹۳/۱۱) ذکر المزیّ الرواة عنه ، فذکر منهم : « محمد بن یوسف الفریابی (خ م س ق) » و لم یذکر البیکندیّ فاحفظ هذا فإنه مهمّ ، والله یتولانا وإیاك .

= وذكر ابنُ عبد البرِّ في ﴿ مقدمة التمهيد ﴾ ما يدلُّ على أنَّهُ كان يدلسُ ، وقد صرَّح بالتحديث هنا . والحمد الله .

* عطاءُ بْنُ يَسَارٍ ، أَبُو مُحَمِّدٍ الْهَلَالَّيُ الْمُدَنَّى .

أخرج له الجماعة .

وثقه ابنُ معين ، وأبو زُرعة ، والنسائيُّ ، وابنُ سعدٍ ، في آخرين .

* * *

والحديث أخرجه أبو داود (١٣٨)، والترمذي (٤٢)، وابنُ ماجة (٤١)، وابنُ ماجة (٤١)، وابنُ حبان (ج٣/ رقم ١٠٩٥) والبزار (ج٣/ ق ٣١٢)، وابنُ حزم في « المحلى » (٣٤/٢) من طرقٍ عن يحيى بن سعيد القطان، عن سفيان الثوري بإسناده سواء.

وقد رواه عن يحيى جماعةً من أصحابه ، منهم :

« محمد بن المثنى ، ومحمد بن بشار ، ومسدد بن مسرهد ، وعمرو بن على ، وأبو بكر بن خلاد الباهليُّ » .

قال الترمذي :

« وحديثُ ابن عباسِ أحسنُ شيءٍ في هذا الباب وأصحُ » .

* وقد توبع يحيى القطان .

تابعه محمد بن يوسف الفريابي ، وعبد الرزاق(١)، وأبو عاصم النبيل، ==

⁽۱) وقد رواه عبد الرزاق أيضاً (۱۳۱) عن الثورى ، عن يحيى بن سعيد ، عن رجلٍ ، عن ابن عباس أنه توضأ مرة مرة . فخالفهم في إسناده ومتنه ، ورواية عبد الرزاق مع الجماعة أولى . والله أعلمُ .

= وقبيصة بن عقبة ، وأبو نعيم الفضلُ بن دكين وعبد ربه بن نافع أبو شهاب الحناط ، ومؤمل بن إسماعيل ، وروَّادُ بنُ الجراح .

أخرجه البخارئي (٢٥٨/١) ، والدارمي (٢٩/١) ، والبزار (٢٩/١) ، وابن عدى (٢٩/١) ، وابل عدى (٢٩/١) ، والطحاوئي في « شرح المعاني » (٢٩/١) ، وابن عدى في « الكامل » (١٠٣٨/٣) ، والبيهقي (١٧٢، ٢٧، ٧٣ ، ٨٠) والبغوئي في « شرح السنّة » (٤٤٢/١) ، وأبو عبيد في « كتاب الطهور » (ق في « مصنفه » (ج١/ رقم ١٢٨) ، وعنه أحمد (١/٣٤) ، وابن الجارود في « المنتقى » (ج١/ رقم ١٢٨) ، وابن الجارود في « المنتقى » (٦٩) .

* وقد توبع سفيان الثورئ ، تابعه جماعةٌ منهم :

١ - محمد بن عجلان ، عن زيد بن أسلم به .

أخرجه المصنّفُ ويأتى برقم (١٠٣) وابنُ ماجة (٤٣٩) ، وابنُ أبى شيبة في « المصنّف » (٩/١) ، وابنُ خزيمة (ج١/ رقم ١٤٨) ، وابنُ حبان (ج٣/ رقم ١٠٧٨ ، ١٠٨٦) والبزار (ج٣/ ق ٣١٣) ، وأبو يعلى (ج٤/ رقم ٢٤٨٦) والبيهقيّ في « السنن » (١/٥٥ ، ٧٣) ، والضياء في « المختارة » (ج٣٦/ ق ٣٧٣٧) .

> جميعاً من طريق عبد الله بن إدريس ، عن ابن عجلان به . وسنده قوتي .

> > ۲ - سليمان بن بلال ، عن زيد بن أسلم به .

أخرجه البخاري (٢٤٠/١) ٢٤١–٢٤١ فتح)، وأحمدُ (٢٦٨/١) والبيهقيُّ (٧٢/١).

٣ - معمر بن راشد ، عن زيد بن أسلم .

أخرجه عبد الرزاق في ﴿ المُصنَّفِ ﴾ (ج١/ رقم ١٢٦) .

= وسندهُ على شرط مسلم ، لأنَّ البخاريُّ لم يخرج لمعمر عن زيد بن أسلم شيئاً . والله أعلمُ .

٤ - داود بن قيس ، عن زيد .

أخرجه عبد الرزاق (ج١/ رقم ١٢٧) والبزار (ج٣/ ق ٣١٣)، والحاكم في (المستدرك » (١٥٠/١ – ١٥١) وسندة على شرط مسلم كا قال الحاكم.

٥ - ورقاء بن عمر اليشكري ، عن زيد .

أخرجه أبو بكر الشافعي في « الغيلانيات » (ج٤/ ق ٢/٥٤) ، والبيهقي (٧٣،٦٧/١) من طريق يزيد بن هارون وعبد الصمد بن النعمان ، عن ورقاء بن عمرو به .

قال البيهقي : « هذا إسنادٌ صحيحٌ » .

وخالفهما حجاج بن نصير ، قال : نا ورقاء عن عمرو بن دينار ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس بنحوه .

أحرجه البزَّارُ (ج٣/ ق ٣١٣) ، وقال :

« لا نعلمُ أحداً حدَّث به كما حدَّث به حجَّاجٌ ، لأن غير حجَّاجٍ يُحدِّثُ به عن زيد بن أسلم ، وقال حجاج ، عن ورقاء عن عمرو بن دينار ، عن عطاء بن يسار ، ولا نعلمُ أنَّ عمرو بْنَ دينارٍ روى عن عطاء ، عن ابن عباس حديثاً ، اه. .

 * قُلْتُ : ولا يعتدُ بهذه المخالفة ؛ لأنَّ حجَّاجَ بْنَ نصير ضعيفٌ ، كان يقبل التلقين .

وقال النسائي: « ليس بثقةٍ ولا يكتب حديثهُ . .

٩ - أبو بكر بن محمد ، عن زيد .

أخرجه عبد الرزاق في ﴿ المُصنَّفِ ﴾ ﴿ جِ١ / رقم ١٢٩) .

٧ – خارجة بن مصعب ، عن زيد .

أخرجه الطيالسيُّ في « مسنده » (٢٦٦٠) .

وسندهُ ضعيفٌ جدّاً ، وخارجةُ متروكُ الحديث .

٨ - عبد العزيز بْنُ محمّد الدراورديُّ ، عن زيد .

أخرجه المصنّفُ، ويأتى برقم (١٠٢) وابنُ ماجة (٤٠٣)، والدارميُّ الحرجه المصنّف، ويأتى برقم (١٠١) وابنُ حزيمة (٧٠٣/١٤٣/١)، وابنُ حبان (ج٣/ رقم ٢٠١١)، وأبو يعلى (ج٥/ رقم ٢٦٠١)، وأبو يعلى (ج٥/ رقم ٢٦٧٠، ٢٦٧٠)، وأبو عبيد في «كتاب الطهور» (ق ١/٣٤ – ١/٣٥)، والطحاويُّ (٣٢/١)، والبزار (ج٣/ ق ٣١٢ – ٣١٣)، والحاكم والمبرار)، والبيهقُّ (١/٥٠، ٢٢)، وفي «المعرفة» (٢٢٠/١)، والبيهقُّ (١/٥٠)، والبيهقُّ (١/٥٠)، والمبروة وقد «المعرفة» (٢٢٠/١)، والمبروة ويأتي ويأتي ويأتي والمبروة والمبرو

 « قُلْتُ : وقد تكلَّم البيهقُی فی بعض ألفاظٍ فی رواية الدراوردی وهشام بن سعد الآتیة ، وقد ناقشت ذلك فی الحدیث رقم (۱۰۲) ، فلله الحمد .

٩ – هشام بنُ سعدٍ ، عن زيد .

أخرجه أبو داود (۱۳۷) ، والبزار (ج٣/ ق ٣١٣) ، وابنُ الأعرابي في «مُعجمه » (ج٨/ ق ٢/١٥٨) ، والجاكم (١٤٧/١) ، والبيهقُّي (٧٣/١) ، وفي « المعرفة » (٢٢٢/١) .

. ١ – محمد بن جعفر بن كثير ، عن زيد .

أخرجه البيهقيُّ (٧٣/١) .

عبد الرحمٰن بن زید بن أسلم ، عن أبیه .

أخرجه ابنُ عدى في « الكامل » (١٥٠٣/٤ ، ١٥٨٣) من طريقين عن عبد الرحمٰن به .

وسندهُ واهٍ لأجل عبد الرحمٰن .

وخالفهم الضحَّاك بن شرحبيل ، فرواه عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر بن الخطاب قال: «رأيتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم توضأ مرَّةً مرَّةً». فخالفهم في موضعين :

* الأول : أنه جعل شيخ زيد بن أسلم « أباه » بدل « عطاء بن يسار » .

* الثانى : أنه نقله إلى « مسند عمر » بدل « ابن عباس » .

أخرجه ابنُ ماجة (٤١٢) ، وأحمدُ (٢٣/١) ، والبزار في « مسنده » (ج١/ رقم ٢٩٢) من طريق رشدين بن سعد ، ثنا الضحَّاك بن شرحبيل به . قال الترمذيُّ (٦١/١) :

« وروى رشدين بنُ سعدٍ وغيرهُ هذا الحديث عن الضحاك بن شرحبيل ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر بن الخطاب أنَّ النبَّى صلى الله عليه وسلم توضأ مرَّةً ، وليس هذا بشيءٍ ، والصحيحُ ما روى ابنُ عجلان ، وهشامُ بنُ سعدٍ ، وسفيان الثوريُ ، وعبد العزيز بن محمد ، عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، عن النبِّي صلى الله عليه وسلم» اهد.

* قُلْتُ : وهذا سندٌ ضعيفٌ كما قال البوصيرى في « الزوائد » (١/٦٠) =

= لضعف رشدين بن سعد .

وقد توبع – كما مرَّ فى كلام الترمذيّ – ، فتابعه ابنُ لهيعة ، ثنا الضحاك ابن شرحبيل بإسناده سواء .

أخرجه أبو عبيد في «كتاب الطهور » (ق ١/٣٤) ، وأحمد (٢٣/١) ، وعبد بنُ حميد في « العلل » (ج١/ وعبد بنُ حميد في « المنتخب » (١٢) وابن أبي حاتم في « العلل » (ج١/ رقم ٧٢) ، والطحاوي في « شرح المعاني » (٢٩/١) من طرق ، عن ابن لهيعة به .

قال الحافظ ابن كثير في « مسند عمر » (١١٠/١) :

« هذا إسنادٌ حسنٌ »!.

كذا قال!

وابنُ لهيعة سيءُ الحفظ ، وروايتُه هنا لا تقوى رواية رشدين بن سعد لوجود المخالف القوى لهما ، أمَّا إذا روى أحدهما حديثاً وتابعه الآخر مع عدم وجود المخالف فقد تتقوى روايتهما . لكن متابعة أحدهما للآخر هنا تدلُّ على أن تعصيب الوهم بغيرهما أولى ، وهو ما صرّح به البزَّارُ فقد قال عقب الحديث :

« وهذا الحديث خطأ ، وأحسبُ أن خطأه أتى من قِبَلِ الضحاك بن شرحبيل ، فرواه عنه رشدين بن سعد ، وعبد الله بن لهيعة ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر . والصوابُ ما رواه الثقات عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عبَّاسٍ » اهـ .

* قُلْتُ : وهو تصرفٌ سديدٌ قائمٌ على الأصول ، والضحَّاك فيه ضَعْفٌ . أمَّا الشيخ أبو الأشبال – رحمه الله – فله شأن آخر .

= فإنه قال في « شرح الترمذي » (٦١/١) :

« إسنادها ضعيفٌ لضعف رشدين بن سعد ، ولكن الشارح – يعنى : المباركفورى – ، أشار إلى أنَّ ابن لهيعة رواه أيضاً عن الضحاك ، و لم أطَّلع عليها ، فإن ثبت هذا صحَّ إسنادها ، لأن ابن لهيعة ثقةً » اهـ .

كذا قال !! وهو من تساهله المعهود ، فإنه لما وقف بعد ذلك على رواية ابن لهيعة في « مسند أحمد » (رقم ١٤٩) قال : « إسنادهُ صحيحٌ » . وقد صرَّح أبو حاتم بغلط هذه الرواية ، فقال :

« هذا خطأً ، إنما – هو – : زيد ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس ، عن النبِّي صلى الله عليه وسلم » .

نقله عنه ولده في « علل الحديث » (ج١/ رقم ٧٢) .

وقال الدارقطني في « العلل » (ج٢/ رقم ١٧٠) عن رواية ابن لهيعة : « وَهَمّ » .

وخالف جميعَ من تقدَّم عبدُ الله بْنُ سنانٍ ، فرواه عن زيد بن أسلم ، عن عبد الله بن عمر به .

أخرجه العقيليُّ في « الضعفاء » (٢٦٣/٢) ، وابنُ عدىّ في « الكامل » (١٥٦٠/٤) من طريقين ، عن عبد الله بن سنان .

قال العقيلي :

« رواه سفيان الثوري ، ومعمر ، وداود بن قيس الفراء ، وعبد العزيز ابن الدراوردي ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وهذه الرواية أولى » .

وقال ابنُ عديُّ .

= ﴿ وَلَمْ يَقُلُ : زيد بن أسلم ، عن ابن عمر ، غير عبد الله بن سنان ، وقد روى هذا عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس ... ثم قال : ولعبد الله بن سنان غير ما ذكرتُ من الحديث ، وليس بالكثير ، وعامَّةُ ما يرويه لا يتابع عليه إمَّا متناً ، وإمَّا إسناداً » اه. .

وقال الدارقطنيُّ في « العلل » (ج٢/ رقم ١٧٠) :

« وَهَمّ » .

* وقد توبع عطاء بن يسار ، عن ابن عبَّاسٍ .

تابعه عبيد الله بن عبدِ الله بن عتبة ، عن ابن عباسٍ ، أنَّ النبَّى صلى الله عليه وسلم توضأ مرَّةً ، ومسح رأسه ببلل يده .

أخرجه الآجريُّ في « الفوائد المنتخبة على أبي شعيب » (ق ٢/١٣) من طريق سليمان بن أرقم ، عن الزهريّ ، عن عبيد الله بن عبد الله به . وهذا سندٌ ضعيفٌ جدًاً ، وسليمانُ بْنُ أرقم متروكٌ .

تُركه أبو حاتم وأبو داود والترمذيُّ وابنُ خراشٍ ، والدارقطنيُّ ، وأبو أحمد الحاكم .

وقال ابنُ معين :

« ليس بشيءٍ ، لا يسوى حديثه فِلْسَاً »!!

فلا يثبت من هذا إلاَّ حديث عطاء بن يسار ، عن ابن عباس .

وتابعه المطلب بن عبد الله بن حنطب ، أن ابن عبَّاسٍ كان يتوضأً مرَّةً مرَّةً ويُسند ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأن ابن عمر كان يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً ، ويُسندُ ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

أخرجه أبو عبيد في «كتاب الطهور » (ق ١/٣٤) ، والطيالد أ =

= (۲۷٦٠) ، وأحمدُ (۳۸/۲ – ۳۹) وعنه ابنُ عساكر في « تاريخه » (ج17/ ق ۹۶) من طرقِ عن الأوزاعيّ ، عن المطلب به .

ورواه عن الأوزاعي بعض أصحابه ، منهم :

« ابن المبارك ، والوليد بن مسلم ، وروح بن عبادة ، وعفيف بن سالم الموصلي » .

 * قُلْتُ : وهذا سند صحیح ، ویأتی الکلام علیه فی الحدیث رقم
 (۸۲) .

* * *

قال التُّرمذي :

« وفى البَاْبِ عن : عُمَرَ ، وجابرٍ ، وبُرَيْدَةَ ، وَأَلَى رافعٍ ، واْبنِ لفاكِهِ » .

* أُوَّلاً : حديثُ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ، رَضَى الله عَنْهُ .

وقد مرّ منذ قليل .

* * *

ثَانياً : حديثُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله ، رَضَى الله عَنْهُما .

أخرجه ابنُ أبى شيبة (٩/١ - ١٠) قال : حدثنا شريك ، وابنُ ماجة (٤١٠) قال : حدثنا شريك بن عبد الله (٤١٠) قال : حدثنا عبد الله بن عامر بن زرارة ، ثنا شريك بن عبد الله النحعي ، عن ثابت بن أبى صفية الثالي ؛ قال : سألتُ أبا جعفر ، قُلتُ له : حُدِّثْت عن جابر بن عبد الله أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرَّةً مرَّةً ؟ قال : نعم . قُلتُ : ومرتين مرتين وثلاثاً ثلاثاً ؟ قال : نَعَمْ .

= * قُلْتُ : كذا رواه ابنُ أبى شيبة ، وعبد الله بن عامر بن زرارة ، عن شريك ، فقالا : « حُدِّئت عن جابر ، فهذا صريحٌ في الانقطاع .

وخالفهما إسماعيل بن موسى الفزارى ابن بنت السدى (۱) ، قال : حدثنا شريك ، عن ثابت بن أبي صفية ، قال : قلتُ لأبي جعفر : حَدَّثك جابر ... وساق الحديث ، وفيه : قال - يعنى : جابر - : نَعَمْ » .

فهذا صريحٌ في أنَّ أبا جعفر أخذه من جابرٍ سماعاً .

أحرجه الترمذيُّ (٤٥) ، والدَّارقطنيُّ (٨١/١) .

وإسماعيلُ صدوقٌ ، وأروايته متابعٌ يأتى قريباً ، ولا أرجح بينه وبين ابن أبي شيبة وعبد الله بن عامر ، ففي السند ما سوف تراه !

﴿ قُلْتُ : وهذا سندٌ واهٍ .

وشريك النخعي فيه مقال معروف ، ولكنه توبع على إسناده ، تابعه وكيعُ ابن الجرَّاح ، عن ثابت بن أبى صفية ، قال : قلتُ لأبى جعفر : بلغنا عنك أنك قُلْت : إن رسول الله صلى الله عليه وسلَّم توضأ مرَّةً مرَّةً ؟ قال : نَعَمْ ، حدثنيه جابر بن عبد الله رضى الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . أخرجه الترمذي (٤٦) ، والخطيبُ في « الموضح » (١٢/٢) من طرقٍ عن وكيع .

قال الترمذي :

⁽۱) صرّح في « التهذيب » (۲۰٥/۱) بأنه « نسيب السُّدى » ، ونقل في آخر الترجمة عن أبي على الجياني أنه قال في « رجال أبي داود » : • هو ابنُ أخت السدى » ، لكن قال البخاركُ في « التاريخ الصغير » (۲۸۲/۲) : وفي • الكبير » (۲۷۲/۱/۱) أنه « ابن بنت السدى » وكذا قال الذهبي في « الميزان » (۲۰۱/۱) .

ا وهذا أصح من حديث شريك ؛ لأنّه قد رُوى من غير وجه هذا عن ثابت نحو رواية وكيع ، وشريك كثير الغَلَطِ » اهـ .

 « قُلْتُ : مقصودُ الترمذي أن وكيعاً رواه فذكر الوضوء : مرَّةُ مرَّةُ ،
 و لم يزد على ذلك ، أمَّا شريكُ فذكره بالثلاثة الأحوال .

وقد توبع وكيع على ذلك .

تابعه حفص بن غياث ، ثنا ثابت الثُّمالي ، عن أبي جعفرٍ ، عن جابر ابن عبد الله أن النبَّى صلى الله عليه وسلم توضأ مرَّةً مرَّةً .

أخرجه ابنُ عدى في ﴿ الكاملِ ﴾ (٢٠/٢) وقال :

« وهذا الحديث رواه عن أبى جعفر غيرُ أبى حمزة الثالَّى ، إلاَّ أنى أردت أنَّ حفص بن غياث حدَّث به »(١) .

⁽۱) وفي العبارة اضطراب ، كأن سقطاً وقع فيها ، ومن كثرة الأخطاء في هذه النسخة ، صار المرءً شديد الفَرق منها ، فكم من الساعات التي أهدرتُها – فضلاً عن غيرى – لتصويب تصحيف وقع في حرفٍ من كلمة كتبها أحدُ الجهلاء العابثين من النُسّاخ ، ولم يُلق لها بالاً ، ومع ذلك يكتب الناشر الذي لا يهاب الله عزَّ وجلَّ على لوحة الكتاب : و تحقيق وضبط ومراجعة لجنة من المتخصصين بإشراف الناشر ، !! وقدَّر لنا أن نرى أمثال هؤلاء و المتخصصين ، الذين يعبثون بأثمن ما تملكه أمتنا المسلمة ، فإذا هم فتيةٌ صغارٌ من طلبة الجامعة والمرحلة الثانوية ، لم يخطر ببال أحدهم أن يقرأ كتاباً في قواعد تحقيق المخطوطات ، ولا سمع بكتب المشتبه ، يبحثون عن لقمة العيش ، فوقعوا – ولا أدرى : كيف ؟ – في قبضة هؤلاء الناشرين ، فسخروهم بأجر زهيد تافيه ، ليحققوا أعلى ربح من وراء نشر الكتاب ، ولأن الزمان استدار ، فقد حدثني أحدُ الصادقين أنَّ الناشر فلاناً كان يتكلم مع بعض المتخصصين حقاً في محاولة طبع أرشاد السارى ، للقسطلاني على هيئة و فتح البارى » ، وبعد أن اتفقوا ، ذهب هذا الناشر إلى أماكن الرذيلة ليقضى بقية ليلته مع النساء والخمر ! فهؤلاء هم الذين = الناشر إلى أماكن الرذيلة ليقضى بقية ليلته مع النساء والخمر ! فهؤلاء هم الذين =

= فهذا يؤيّدُ ما ذكره الترمذيّ ، وثابت النُّمالي وإن كان أضعف من شريكِ ، إلاّ أنه رواه على الوجهين .

ويزيدهُ وضوحاً أن جعفر بن محمد ، رواه عن أبيه أبى جعفر محمد بن على بن الحسين ، عن جابرٍ قال : توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلَّم مرَّةً .

أخرجه ابنُ عديّ (٦١٤/٢) من طريق الحارث بن عمران الجعفريّ ، عن جعفر بن محمد به .

وقال: « وهذا الحديثُ لا أعلمُ رواه عن جعفرٍ غير الحارث هذا ، وللحارث عن جعفرٍ غير الحارث هذا ، وللحارث عن جعفرٍ بهذا الإسناد غير حديثٍ ، لا يتابعه عليه الثقات » . . ثم قال : وللحارث أحاديث غير ما ذكرتُ عن جعفر بن محمدٍ ، وعن غيره ، والضَّعفُ بَيِّنٌ على رواياته » اه .

* قُلْتُ: وهذا الترجيح نظريٌ لا يُقوى الحديث ، لأن ثابت بن أبي صفيّة تركه الدَّارقطنيُ في روايةٍ .

وقال الفلاَّسُ والنسائيُّ :

« ليس بثقةٍ » .

والجمهور على تضعيفه .

ومتابعة جعفر بن محمدٍ له لا تنفعه ، ففى الطريق إليه الحارث بن عمران وقد ذكرتُ فيه كلام ابن عدىّ ، وتركه الدارقطنيُّ .

بل قال ابنُ حبان : « كان يضع الحديث على الثقات » .

ينشرون كتب التفسير والحديث ؟! فواغوثاه بالله عز وجل ، وهو المستعان عا كل بليّة .

= فهذه المتابعةُ والعدمُ سواء !!

[تنبيه] عقّب الشيخ أبو الأشبال في « شرح الترمذي » (٦٦/١) على ترجيح الترمذي رواية وكيع على رواية شريك النخعي ، فقال :

« شريك هو ابن عبد الله النخعي الكوفى القاضى ، وهو ثقة مأمون كا قال ابن سعد ، والخطأ لا يأمن منه إنسان ، ولكن زيادة الثقة مقبولة ، وإنما نلجأ إلى الترجيح بين الثقات إذا خالف بعضهم بعضا ، أمَّا إذا زاد أحدهم شيئاً لم يروه الآخر ، ولم يكن بين الروايتين تعارض : فلا موضع للترجيح ، بل نقبل الزائد ، إذ هو بمثابة حديث آخر رواه الثقة » اه.

* قُلْتُ: نَعَمْ! الغلط لا يأمنُ منه إنسان ، فهل يستوى غلطُ مالكِ وشعبة ، والثوري مع غلط شريك ، وابن لهيعة ، والحجاج بن أرطاة ؟! وإنما تقبل الزيادة من الحافظ المتقن الذى لم يكن الغلط معروفاً عنه ، إنما كان يغلطُ في النادر مع الأمانة والضبط ، أمّا من يصفُه النقاد بأنه كثيرُ الغلط ، سيء الحفظ ، فمن المحال أن يُجعل ما يزيده ثابتاً بنفسه ، لا سيما إذا انضم إلى ذلك مخالفة بعض الفحول له .

وقد قدمت في الحديث (٢٩) شيئاً من حال شريك ، فراجعه .

※ ※ ※

* ثالثاً : حَدِيْثُ بُرَيْدَةً بْنِ الحُصَيْبِ ، رَضَى الله عَنْهُ .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » (ج١/ ق ٢/٢١١) قال : حدثنا سيف ابن عمرو الغزي ، نا محمد بن أبي السرى العسقلاني ، نا أبو هنيدة ، نا ابن لهيعة ، عن عبد الله بن هبيرة ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، قال : دعا =

رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء ، فتوضأ واحدةً واحدةً ، فقال :
 « هذا الوضوء الذى لا يقبل الله الصلاة إلا به » . ثُمَّ توضأ ثنتين ثنتين ، فقال : « هذا وضوء الأمم قبلكم » ، ثُمَّ توضأ ثلاثاً ثلاثاً ، فقال : « هذا وضوء الأنبياء من قبلى » .

قال الطبراني :

« لا يروى هذا الحديث عن ابن بريدة إلاَّ بهذا الإِسناد ، تفرَّد به محمد ابن أبى السرى » .

* قُلْتُ : شيخُ الطبرانِّي ، لم أجد له ترجمة ، ووهم محقق « المعجم الصغير » للطبراني وهماً فاحشاً ، إذ قال (٢٩٧/١) : « قال الفتنى في « قانون الموضوعات » (٢٦٢) : متروك ، اتهم بالوضع والزندقة ، وكان وضاعاً » .

وهذا إنما قيل فى «سيف بن عمر الضبي» ، فلله الأمر من قبلُ ومن بعدُ. ومحمد بن المتوكل بن أبى السرى العسقلانى صدوقٌ ، له بعض ما يُنكر عليه ، وأبو هنيدة ، لم أجد له ترجمة ، وليس هو الذى ترجم له ابنُ أبى حاتم فى « الجرح والتعديل » (٢/٤/٥٥٥ – ٤٥٦) فإن هذا يروى عنه داود بن أبى هند ، فهو متقدِّمٌ فى الطبقة على ذاك .

وابنُ لهيعة فيه مقالٌ مشهورٌ ، وبه أعلَّ الهيثمُّى الحديث (٢٣١/١) . ولكن له طريق آخر عن ابن بريدة .

أخرجه ابنُ عدى (٢٢٣٦/٦) من طريق محمد بن يوسف الفريابي ، عن سفيان ، عن عليه أنَّ النبَّ النبَّ عن عليه وسلم توضأ مرَّةً » اهد .

= ولم يذكر بقية المتن .

قال ابنُ عدى :

« وهذا يُعرف بـ « على بن قادم » عن الثورى بهذا الإسناد ، وقد رواه الفريابي ، والفريابي له عن الثورى إفرادات ، وله حديث كثير عن الثورى ، وقد قُدّم الفريابي في سفيان الثورى على جماعةٍ مثل عبد الرزاق ونظرائه ، وقالوا : الفريابي أعلم بالثورى منهم ... والفريابي فيما تبين هو صدوقً لا بأس به » .

قال الذهبي في « الميزان » (٧١/٤) تعقيباً على قول ابن عدى : له عن الثوري إفرادات : « قلْتُ : لأنَّهُ لازمه مدةً ، فلا يُنكر له أن ينفرد عن ذاك البحر » اه. .

وأمَّا رواية على بن قادم التي ذكرها ابنُ عديٍّ :

فأخرجها الرُّوياني في «مسنده» (ج١٦/ ق ١/٣) قال: حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء ، نا على بنُ قادم ، نا سفيان ، عن علقمة ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم توضأ مرَّةً مرَّةً .

وأخرجه تمام الرازى فى « الفوائد » (۱۷۱ ، ۱۷۲) من طریقین آخرین عن علی بن قادم به .

وهذا سند صحيحٌ.

وعلقمة هو ابنُ مرثد، وابنُ بريدة: هو سليمانُ

ثُمَّ أخرجه الرُّويانَّى أيضاً: نا ابنُ حميد ، نا جرير ، عن ليث ، عن عثمان ابن عمير ، عن الله عليه وسلم ابن عمير ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه أنَّ النبَّى صلى الله عليه وسلم توضأ مرَّةً .

وهذا سندٌ ضعيفٌ جدّاً.

وابنُ حميد هو محمد ، وهو واه كما قدمنا .

وليث هو ابنُ أبى سليم ، يُضعَّفُ .

وعثمان بن عمير أبو اليقظان ضعيفٌ منكرُ الحديث(١).

* * *

* رَابِعاً : حَدِيْتُ أَبِي رَافِعٍ ، رَضَى الله عَنْهُ .

أخرجه الرُّويانَّى في « مسنده » (ج ٢٥/ ق ١/١٣٩) ، والطبرانَّى في « الأوسط » (ج ١/ رقم ٩١١) والَّفظُ لَهُ من طريق سعيد بن سليمان الواسطيُّ ، عن عبد العزيز بن محمد الدراورديِّ ، عن عمرو بن أبي عمرو ، عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي رافع ، عن أبي رافع ، قال : « رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فغسل وجهه ثلاثاً ، وغسل يديه ثلاثاً ، ومسح برأسه وأذنيه ، وغسل رجليه ثلاثاً ، ورأيتُهُ مرَّةً أحرى توضأ مرَّةً ،

قال الطبراني :

« لا يروى هذا الحديث عن أبى رافع ، إلا بهذا الإسناد ، تفرّد به الدّراورديُّ » .

ورواه سعيدُ بنُ سليمان الواسطيُّ أيضاً ، عن الدَّراورديّ ، عن عمرو ابن أبي عمرو ، عن عبد الله بن أبي رافع ٍ ، عن أبيه ، عن جدِّه فزاد في سنده : « عبيد الله بن أبي رافع » .

⁽١) لم يذكره المزى في « التهذيب » (٣٧٠/١١) في الرواة عن سليمان بن بريدة ، ف من

= أخرجه الطحاوي في « الشرح » (٣٠/١) .

وتابعه على هذا الوجه نعيم بن حماد – واختلف فيه عليه كما يأتى – وسليمان الشاذكوني ، وهو واهٍ .

ذكره الدارقطني في ﴿ العلل ﴾ (ج٢/ ق ٢/٨٧) .

* قُلْتُ: وهذا الوجهُ أولى ، فقد ذكر البخاريُّ أن الدَّراورديُّ لم يضبطه ، ويدلُّ على ذلك أنَّ سعيد بن سليمان رواه عنه على الوجهين .

وقد رجَّح الدارقطنيُّ رواية من قال: « عبد الله بن عبيد الله بن أبيه ، عن جدِّه » .

يؤيِّذُ هذا الوجه ما :

أخرجه الرُّويانيُّ في ﴿ مسنده ﴾ (ج ٢٥/ق ٢/١٣٨) قال : نا العباسُ ، نا عثمانُ بْنُ محمدٍ ، نا يعقوبُ بْنُ عبد الله المخزوميُّ ، عن عبد الله بن أبي رافع ، عن أبيه عن جدِّه ، قال : ﴿ رأيتُ النبِّ صلى الله عليه وسلم يتوضأ ثلاثاً ، ورأيتُهُ يتوضأ مرَّةً مرَّةً ﴾ .

وعبد الله بن أبى رافع : هو عبد الله بن عبيد الله بن أبى رافع ، يُشْبِهُ أَن يَكُون نُسب إلى جدِّه . والله أعلمُ .

وهذا سندٌ قوتًى . والعباس هو ابنُ عبد العظيم العنبريُّ .

وهذه الرواية أولى من رواية عبد الله بن عبيد الله بن أبى رافع ، عن أبى رافع ، عن أبى رافع ، عن أبى رافع ، فقد قال الحافظ فى « التهذيب » (٣٠٦/٥) فى ترجمة « عبد الله ابن عبيد الله بن أبى رافع » : « قُلْتُ : فى روايته عن جدّه نظر ، ولهذا ذكره ابن حبان فى أتباع التابعين » اهد .

* ووجهٌ آخر من الاحتلاف في سنده .

المالية من المالية من المالية المالية

= فرواه عبد الله بن عمر الخطابى ، وأبو الوليد الطيالسي معاً ، عن الدراوردي ، عن عمرو بن أبى عمرو ، عن عبيد الله بن أبى رافع ، عن أبيه فذكره .

أخرجه ابنُ أبى حاتم في « العلل » (ج١/ رقم ١٧١) وأبو عبيد (ق ٢/٣٣) ، والطبرانيُ في « الكبير » (ج١/ رقم ٩٣٧) ، والدارقطنيُّ (٨١/١) . وهذا سندُ حسنٌ .

قال الهيثمتُّي في « المجمع » (٢٣١/١) :

« رجاله رجال الصحيح » .

وقال صاحبُ « التعليق المغنى » (٨١/١) :

« إسنادهُ صحيحٌ » .

ورواه أحمد بن أبان ، عن الدراوردى ، أنا عمرو بن أبى عسرو ، عن ابن أبى عسرو ، عن ابن أبى رافع ، عن ابن أبى رافع ، عن أبيه أن النبى صلى الله عليه وسلم توضأ مرَّةً مرَّةً . أخرجه البزار (ج١/ رقم ٢٧٢) .

وابنُ أبى رافع : هو عبيد الله .

وأخرجه أبو عبيد (ق ٢/٣٣) ثنا نعيم بن حماد ، عن عبد العزيز بن محمد ، عن عمرو بن أبى عمرو ، عن رجُل – قال عبدُ العزيز : نسيتُ اسمه – ، عن عبيد الله بن أبى رافع ، عن أبيه مثله .

قال أبو عُبَيْدٍ :

« وفى غير حديث نُعيم تسمية هذا الرجل أنه عبد الله بن عبيد الله بن أبيه ، عن جدّه » .

= وقد ذكر البخاري وجوهاً من الاضطراب في سنده .

فقال في ﴿ التاريخ الكبير ﴾ (١٣٨/١/٣ - ١٣٩):

« وقال مرَّةً – يعنى عبد العزيز الدراورديّ ، عن عمرو – : عبيد الله ويعقوب بن خالد ، عن أبي رافع » .

وقال الدارقطنيُّ في « العلل » (ج٢/ ق ٢/٨٧) :

" ورواه أبو همام عن الدراوردى بهذا الإسناد (۱) إلا أنه لم يذكر : (1) عمرو بن أبى عمرو » ، ورواه سعيد بن منصور وضرار بن صرد ، وخلف بن هشام ، عن الدَّراوردى ، عن عمرو بن أبى عمرو ، عن يعقوب بن خالد ، عن أبى رافع ، ورواه الحسن بنُ الصباح الزعفرائي عن سعدويه (۲) عن الدراوردى ، عن محمد بن عمارة ، ويعقوب بن المسيب ، عن أبى رافع ، وأشبهما بالصواب : حديث عمرو بن أبى عمرو ، عن عبد الله بن عبيد الله بن أبى رافع ، عن أبيه ، عن جدّه » .

茶 茶 茶

* خامساً : حديثُ ابْنِ الْفَاكِهِ ، رَضَى الله عَنْهُ .

أخرجه البخاري ف « الكبير » (٢٤٤/١/٣) وأبو عبيد ف « كتاب الطهور » (ق ٢/٣٣) ، وأبو القاسم البغوى ف « مسند ابن الجعد »، (ج٢/ رقم ٣٥٧٢) من طريق على بن الجعد ، أنا عدي بن الفضل ، عن ==

⁽١) يعنى الدراورديّ ، عن عمرو بن أبى عمرو ، عن عبد الله بن عبيد الله بن أبى رافع. عن أبيه عن جده .

⁽٢) هو سعيدُ بنُ سليمان الواسطيُّي .

أبى جعفر ، عن عمارة بن خزيمة بن ثابت ، عن ابن الفاكه . قال :
 ﴿ رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم توصأ مرَّةً مرَّةً ﴾ .

* قُلْتُ : وسندهُ ضعيفٌ جدّاً .

وعديٌ بنُ الفضل تركه أبو حاتم ، وأبو زرعة ، والدَّارقطنُّي . وقال ابنُ معين ، والنسائُّي وغيرهما .

« ليس بثقةٍ » .

وابنُ الفاكه ، قيل : هو عبد الرحميٰن بن الفاكه ، كذا أفرده البغويُّ وابنُ حبان .

وقال البغوتُى : « ليس له غير هذا الحديث » .

أُمَّا البخارِيُّ فإنه يرى أن عبدَ الرحمٰن بْنَ أَلَى قراد - وقد مرّ له حديثٌ برقم (١٦) - هو إبْنَ الفاكه،لذلك أورد هذا الحديث في ترجمته ، فالله أعلمُ .

* * *

* قُلْتُ : وفي الباب أحاديثُ أحرى لم يذكُرْهَا التَّرْمِذِيُ ، مِنْهَا :
 * سادساً : حديثُ عَبدِ الله بْن عُمَر ، رَضَى الله عَنْهُمَا .

ولَهُ عن ابْنِ عُمَرَ طرقٌ ، منها :

١ - معاوية بن قرة ، عنه ، قال :

« توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم مرَّةً مرَّةً ، فقال : « هذا الوضوء الذى لا يقبل الله الصلاة إلاَّ به » ، ثُمَّ توضأ مرتين مرتين ، فقال : « هذا القصد من الوضوء ، يضاعف لصاحبه أجرُهُ مرتين » . ثُمَّ توضأ ثلاثاً ثلاثاً فقال : « هذا وضوئ ، ووضوء خليل الله إبراهيم ، ووضوء الأنبياء قبلى =

= وهو وظيفة الوضوء ، فمن توضأ وضوئ هذا ، ثُمَّ قال : أشهدُ أن لا إله إلاَّ الله ، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُهُ ورسولُهُ ، فتحت له ثمانيةُ أبواب الجنة ، يدخلُ من أيَّها شاء » .

أخرجه أبو يعلى (ج٩/ رقم ٥٩٨ه)، وابنُ حبان فى « المجروحين » (7/17 - 171/7)، وابنُ الأعرابي فى « معجمه » (ج١/ ق (7/17 - 171/7))، والعقيليُّ فى « الضعفاء » (7/4/7))، من طريق عبد الرحيم (۱ بن زيد العميّ ، عن أبيه ، عن معاوية بن قرة ، عن أبن عُمَرَ .

ورواه عن عبد الرحيم بن زيدٍ – هكذا – جماعةً،منهم :

« محمد بن موسى الحرشى ، وسوار بن عمارة ، وعبد الله بـن عبد الوهاب الحجبى ، وأحمد بن بشير المذكر » .

وتابعهم مرحومُ بْنُ عبد العزيز العطَّارِ ، حَدَّثني عبدُ الرحيم به .

أخرجه ابْنُ ماجةً (٤١٩) قال : حدَّثنا أبو بكر بن خلاَّد الباهليُّى ، حدَّثنى مرحومٌ به .

وقد حولف شيخُ ابن ماجة فيه .

خالفه بشر بن عبيس بن مرحوم ، فرواه عن جدّه مرحوم بن عبد العزيز ، عن عبد الرحيم بن زيد ، عن أبيه ، عن معاوية بن قرة ، عن أبيه ، عن جدّه ثُمّ ذكر الحديث .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » (ج٢/ ق ١/٩٠) قال : حدثنا محمد =

⁽١) في ﴿ كتاب العقيلي ﴾ : ﴿ عبد الرَّحمن ﴾ !! وهو تصحيفٌ .

= ابن على الصائغ ، نا بشر بن عبيس به وقال :

« هكذا روى هذا الحديث مرحوم بن عبد العزيز ، عن عبد الرحيم بن زيد ، عن أبيه ، عن معاوية بن قرة ، عن أبيه ، عن جدُّه » .

 « قُلْتُ : وأبو بكر – واسمه محمد – ابن خلاد أقوى من بشر بن عبيس ، وهذا الاختلاف هو من عبد الرحيم أو من أبيه .

وذكر الدَّارقطنَّى فى « العلل » (ج ٤/ق ١/٥٢) أن مرحوم بن عبد العزيز العطار رواه عن عبد الرحيم بن زيد ، عن أبيه زيد العَمِّى ، عن معاوية بن قرَّة مرسلاً (١) . ولم أقف على راويه عن مرحوم بن عبد العزيز ، وفى ظنى لن يكون أوهى من عبد الرحيم بن زيد ، وهو أضعفُ مَنْ فى السند فقد كذبه ابن معين ، وتركه أبو حاتم والنسائَّى ، ووهاهُ أبو زرعة الرازى ، فالسندُ تالفٌ .

وقد توبع على الوجه الأُوَّلِ .

فتابعه سلاَّم الطويل ، عن زيد العَمِّى ، عن معاوية بن قرة ، عن اُبنِ عمر .

أخرجه الطيالسيُّ (١٩٢٤) ، وابنُ أبى حاتم فى « العلل » (ج١/ رقم ١٠٠) ، وابنُ عدى فى « الكامل » (١١٤٦/٣ – ١١٤٧) وعنه البيهقيُّ (١٠/٨ – ٨١) ولكنها متابعةٌ ساقطةٌ لا يُفرح بها .

وسلام الطويل متروكٌ أيضاً .

⁽١) ورواه داود بن المحبر ، عن أبيه ، عن جده ، عن معاوية بن قرة ، عن أبيه مرفوعاً أخرجه ابنُ عدى (٩٦٦/٣) . وداود بن المحبر ساقطٌ البته هو والعدم سواء .

= وزيد العَمَّى^(۱) ضعيفٌ ، وهّاهُ الذهبيُّ ، وضعّفه الجمهورُ . قال ابن أبي حاتم في « العلل » (ج1/ رقم ١٠٠) :

« سألتُ أبى عن حديث رواه عبد الرحيم بن زيد العَمَّى ... فذكره ، فقال أبى : عبد الرحيم بن زيد متروكُ الحديث ، وزيد العَمَّى ضعيفُ الحديث ، ولا يصحُّ هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وسئل أبو زرعة عن هذا الحديث فقال : هو عندى واهٍ ، ومعاويةُ بْنُ قرة لم يلحق ابن عمر .. » .

ثُمَّ نقل ابن أبى حاتم عن أبيه قوله فى حديث سلام الطويل: «سلام الطويل متروك الحديث، وزيد العَمَّى ضعيفُ الحديث». وقال البيهقيُّ :

« وهكذا روى عبد الرحيم بن زيد العَمِّى عن أبيه وخالفهما غيرُهما ، وليسوا في الرواية بأقوياء » .

فخالفهما أبو إسرائيل إسماعيل بن خليفة الملائى ، فرواه عن زيد العَمَّى ، عن ابن عمر فذكره .

أخرجه أحمدُ (٩٨/٢) وعنه الدارقطنيُّ (٨١/١) .

وأبو إسرائيل الملائى الراجحُ ضعفُهُ ، وهو خيرٌ من سلاَّم وعبد الرحيم =

⁽١) العَمِّى - بفتح المهملة وتشديد الميم . قال أحمدُ بْنُ صالح : « إنما سُمِّى العَمِّى لأنه كان إذا سئُل قال : حتى أسأل عمِّى » !.

= ولكن قال الدارقطني في « العلل » (ج٤/ ق ١/٥٢):

« وهم فيه – يعنى أبا إسرائيل – والصوابُ قول مَنْ قال : عن معاوية ابن قرَّة » اهـ .

وقال الهيثمثُّي في « المجمع » (٢٣٠/١) :

« رواه أحمدُ ، وفيه زيد العَمِّى ، وهو ضعيفٌ ، وقد وُثِّق ، وبقيَّةُ رجاله رجال الصحيح » !

قال الشيخ أبو الأشبال في « شرح المسند » (٨٦/٨):

« وهم جدًا ، والعجبُ من الهيثميّ أن يسهو فيذكر أن رجاله رجال الصحيح ، وما كان أبو إسرائيل الملائي من رجال الصحيح قطُّ ! ما روى له واحدٌ من الأيمة » اهـ .

وأمًّا قول أبى زرعة : « معاوية بن قرة لم يلحق ابْنَ عُمَرَ » ، فتعقَّبه الشيخ أبو الأشبال رحمه الله فى « شرح المُسند » (۸۷/۸) فقال : « وفى هذا نظر ، بل هو خطأ ؛ لأنَّ معاوية بْنَ قرَّة مات سنة (١١٣) وهو ابْنُ (٧٦) سنة ، فقد ولد نحو سنة (٣٧) وأدرك ابْنَ عمر إدراكاً طويلاً ، وهو ثقة لم يذكر بتدليس » اه. .

* قُلْتُ : وهذا الذي ذكره أبو الأشبال متجة ، ولكن نقل الحافظ في « التهذيب » أن أبا حاتم قال : « لم يلق ابْنَ عمر » ، وهذا أخصُ في الدعوى من كلام أبي زرعة فإن الإدراك أعم من اللَّقيا ، كمثل أبي سلمة الحزاعي منصور بن سلمة ، قال الحافظ في « الفتح » (٢٤١/١) : « أدركه البخاري ، لكنه لم يلقه »(١) .

⁽١) ومثله قول أبي حاتم في «سوار بن عمارة الرمليّ»: «أدركته ولم أسمع منه» ومثلُّهُ كثير.

= وكأنّه لذلك لم يذكر أحدٌ من القدماء ممن ترجم لمعاوية بن قرة مثل البخاري في « التاريخ الكبير » (٣٣٠/١/٤) ، وابنُ أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٣٧٨/١/٤) ، وابنُ حبان في « الثقات » (٤١٢/٥) ، لم يذكر واحدٌ منهم « ابن عمر » في شيوخ معاوية بن قرة ، وإنما ذكروا « أنس بن مالك » ، ولو كان لمعاوية رواية عن ابن عمر لذكروه في شيوخه ، لا سيما أنه من الصحابة .

يؤيِّدُهُ أَن الحاكم ذكر هذا الحديث في « المستدرك » (١٥٠/١) وقال : « مرسلٌ مشهورٌ » وهو يعنى بالإرسال هنا الانقطاع على عادة القدماء في تسمية الانقطاع بالإرسال . وكلَّ هذا الذي ذكرتُه قد يرجح الانقطاع ، لكنى لا أجزمُ به والله أعلمُ .

. ووجهٌ آخر من الاختلاف في سنده .

فرواه عبد الله بْنُ عرادة (۱) الشيباني وهو ضعيفٌ ، عن زيد العَمِّي ، عن معاوية بن قرَّة ، عن عبيد بن عمير ، عن أُبِّي بْنِ كعب ... فذكره .

أخرجه ابْنُ ماجة (٤٢٠) والهيثمُ بْنُ كليب في « مسنده » (ق ١٠٦/ ا – ٢) ، والدارقطنيُّ (٨١/١) ، والعقيليُّ في « الضعفاء » (٢٨٨/٢) ، والآجريُّ في « الأربعين » (ص – ٥٨) .

قال الحافظ في « التلخيص » (٨٢/١) :

« وعبد الله بن عرادة ، وإنْ كانت روايتُه متصلة ، فهو متروكٌ » اهـ . وقال الدارقطنيُّ في « العلل » (ج٤/ ق ١/٥٢) :

⁽١) وقع في « مسند الهيثم » : « عبد الله بن عبادة » ! وهو تصحيفٌ .

= « ورواه عبد الله بن عرادة ... و لم يُتابع عليه » .

وقال العقيليُّ :

« فيه نظرٌ » .

٧ - عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر .

أخرجه الدَّارقطنَّى (٨٠/١) ، والبيهفَّى فى « السُّنن » (٨٠/١) ، وفى « المعرفة » (٢٣٢/١) من طريق المسيّبِ بُنِ واضحٍ ، قال : حدثنا حفص ابن ميسرة ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ... فذكره .

قال الدارقطني :

« تفرَّد به المسيّبُ بْنُ واضع ، عن حفص بن ميسرة ، والمسيبُ ضعيفٌ » .

وقال البيهقيُّ :

« وهذا الحديث من هذا الوجه يتفرَّد به المسيّبُ بْنُ واضح وليس بالقويِّ » .

وقال في « المعرفة »:

« المسيّبُ بْنُ واضح عِيرُ محتجّ به ، وروى من أَوْجُهٍ كلُّها ضعيفٌ » . وقال عبدُ الحق الأشبيلي في « الأحكام » :

« هذا الطريق من أحسن طرق الحديث » .

نقله الزيلعيُّ في « نصب الراية » (٢٨/١) .

قال الحافظ في « التلخيص » (٨٢/١) :

« وهو كما قال لو كان المسيب حفظه ، ولكن انقلب عليه إسنادُهُ ، وقال ابنُ أبى حاتم : المسيبُ صدوق إلاَّ أنَّهُ يخطىءُ كثيراً » .

= * قُلْتُ : ومعنى قول عبد الحق أنَّ هذا الطريق هو أخفُّ الطرق ضعفاً ، لا أنَّهُ حسنٌ ، فكُنْ منه على ذكْرٍ .

وقد اختُلف على المسيب بن واضح في إسناده .

فرواه محمد بن تمام بن صالح ، ثنا المسيبُ بْنُ واضح ، ثنا سليمان بن عمر و النخعُى ، عن أبى حازم ، عن ابن عمر ، قال : « توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم مرَّةً مرَّةً ، فأسبغ الوضوء ، ثُمَّ قال : « هذا وظيفة الوضوء ، ووضوء من لا يقبل الله صلاة إلا به » ثُمَّ توضأ مرتبن مرتبن ، ثُمَّ قال : « هذا وضوء من يضاعف الله له الأجر مرتبن » ثُمَّ توضأ ثلاثاً ثلاثاً ، وقال : « هذا وضوئ ووضوء الأنبياء قبلي وما زاد فهو إسراف وهو من الشيطان » .

أخرجه ابنُ عدى (١٠٩٧/٣) في « الكامل » .

وسنده تالفّ ، وأبو داود النخعيُّ قال ابن معين : « كذَّابٌ حبيثٌ » .

٣ – نافع ، عنه .

أحرجه تمام الرازى فى « الفوائد » (١٦٩) من طريق على بن الحسين بن الحنيد ، نا أبو نعيم عبيد بن هشام الحلبي ، نا عبد العزيز بن محمد الدراوردي ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرَّةً .

قال تمام:

« لم يحدث به غير ابن الجنيد » .

* قُلْتُ: ابن الجنيد ثقةً حافظً.

وثقه ابنُ أبى حاتم (١/٩/١/٣) .

= وقال الذهبي في « السير ، (١٦/١٤):

« الإمام الحافظ الحجة ، من أئمة هذا الشأن » .

وبقية رجال السند ثقات إلا عبيد بن هشام فإنهم ضعّفوه لكونه يتلقن لتغيُّر حدث له . عافانا الله وسائر أحبابنا في الله تعالى .

وأخرجه تمام أيضاً (١٧٠) من طريق سعيد بن عبد الملك نا يونس بن بكير الشيبانى ، عن محمد بن إسحنق ، عن نافع ، عن ابن عمر به . وسنده ضعيفٌ لضعف سعيد بن عبد الملك ، وعنعنة ابن إسحاق .

* * *

* سَابِعَاً : حَدِيْثُ عَبْدِ الله بْنِ عمرو ، رَضَى الله عَنْهُمَا .

أخرجه البزَّارُ (ج١/ رقم ٢٦٩)، والطبرانَّى فى « الأوسط » (ج٢/ ق ق ١/١٦٣) من طريق بكر بن يحيى بن زبان ، نا مندلُ بْنُ على ، عن ابن أبى نجيح ، عن مجاهد ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مرَّةً رَاد الطبرانيُّ : « ثمَّ قام فصلى » .

قال البزَّارُ :

لم يروه عن عبد الله بن عمرو إلا مجاهد ، ولا عنه إلا أبن أبى نجيح » .
 وقال الطبراني :

« لم يرو هذا الحديث عن ابن أبى نجيح إلَّا مندلُ ، تفرَّد به بكر بن يحيى » .

* قُلْتُ : أمَّا مندلُ بْنُ على فضعيفٌ .

ولكن تابعه عبيد الله بن عمرو الرقى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، =

= عن ابن عمرو فذكره .

أخرجه الطحاوي في « شرح المعانى » (٢٩/١) من طريق يحيى بن صالح الوحاظي ، قال : ثنا عبيدُ الله بن عمرو به .

ويحيى الوحاظى فيه مقالٌ من قبل حفظه ، وقد خالفه على بنُ معبد الرقي ، وهو أوثقُ مِنْهُ ، فرواه عن عبيد الله بن عمرو ، عن الحسن بن عمارة ، عن ابن أبى نجيح ، عن مجاهد ، عن عبد الله بن عمرو به .

أخرجه الطحاوئي أيضاً .

والحسنُ بن عمارة متروك الحديث ، كان شعبةُ شديد الحمل عليه ، وكان يُكذُّبُهُ .

* * *

* ثامِناً : حَدِيْثُ عَائِشة ، رَضَى الله عَنْهَا .

أخرجه ابنُ عدى (٢٦٨٣/٧) من طريق يحيى بن ميمون بن عطاء ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن عائشة أن النبى صلى الله عليه وسلم توضأ مرَّةً ، وقال : « هذا فرضُ الوضوء » . وتوضأ مرَّتين مرَّتيْن ، فقال : « من زاد زاده الله » وتوضأ ثلاثاً ثلاثاً ، وقال : « هذا وضوؤنا معاشر الأنبياء ، فمن زاد فقد أساء وظلم » .

* قُلْتُ : وهذا سندٌ واهِ جدّاً .

ويحيى بن ميمون تركه الدارقطني ، بل كذَّبه عمرو بْنُ على والسَّاجي . وقال النسائي :

« ليس بثقةٍ ولا مأمونٍ » .

= وقال أحمدُ:

﴿ لَيْسِ بِشَيٌّ ، خَرَقْنَا حَدَيْتُهُ ، كَانَ يَقَلُّ الْأَحَادِيثُ ﴾ .

وفي ﴿ علل الحديث ﴾ (ج١/ رقم ١٤٦) لابن أبي حاتم قال :

إ سُئل أبو زرعة عن حديث ... فذكر هذا الحديث . فقال أبو زرعة :
 هذا حديث واه منكر ، ضعيف » .

وقال فى موضع آخر من « العلل » (ج١/ رقم ١٧٢): « قال أبو زُرعة : ليس لهذا الحديث أصلٌ ، وامتنع من قراءته ، و لم يقرأه علينا » .

※ ※ ※

* تاسيعاً : حَدِيْثُ زيد بن ثابتٍ وأبى هريرة ، رَضَى الله عَنْهُما .

أخرجه الحلال في « الأمالى » (٩٥) والدَّارقطني في « غرائب مالك » -- كا في « نصب الراية » (٢٩/١) - ، وأبو نُعيم في « أخبار أصبهان » كا في « نصب الراية » (٢٩/١) - ، وأبو نُعيم في « أخبار أصبهان » عن ربيعة ، عن ابن المسيب ، عن زيد بن ثابتٍ وأبي «ريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلَّم أنهُ دعا بالماء فتوضاً مرَّةً مرَّةً ، وقال : « هذا الذي لا يقبل الله العمل إلَّا به » ، وتوضاً «رَّتين مرتين ، وقال : « هذا الذي يضاعفه الله للأجر » وتوضأ ثلاثاً ، وقال : « هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي صلوات الله عليهم أجمعين » .

قال الدَّارقطنُّي :

﴿ تَفَرُّد بِهِ عَلَّى بْنُ الْحَسِنِ ، وَكَانَ ضَعَيْفًا ﴾

= وقال الحافظُ في ﴿ التلخيصِ ﴾ (٨٢/١) :

ه هو مقلوبٌ ، و لم يروه مالكٌ قطُّ ، اهـ .

وقال الذهبي في ﴿ الميزانِ ﴾ (١٢٠/٣) .

ه هو فی عداد المتروکین » .

وقال ابنُ حبان :

« لا يحلُّ كتبُ حديثه إلَّا على جهة التعجُّب » .

* * *

* عاشراً : حَدِيْثُ أَنس ، رَضَى الله عَنْهُ .

أحرجه ابنُ شاهين في « الترغيب »(١) (ق ٢٦٢/ ١-٢) من طريق محمد بن مصفى ، أنا ابنُ أبى فديك ، قال : حدَّثنى طلحة بن يحيى ، عن أنس بن مالكِ قال : « دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء ، فغسل وجهه مرَّةً ويده مرَّةً ، ورجليه مرَّةً مرَّةً ، وقال : « هذا وضوء لا يقبل الله عز وجل الصلاة إلا به » ثمَّ دعا بوضوء فتوضأ مرتين مرتين ، وقال : « هذا وضوء ، من توضأ ضاعف الله له الأجر مرتين » ثمَّ دعا بوضوء فتوضأ ثلاثاً وقال : « هكذا وضوء نبيكم صلى الله عليه وسلم والنبيين قبله، أو قال : « هذا وضوء الأنبياء قبل » .

وعزاه الحافظ في « التلخيص » (٨٢/١ - ٨٣) لأبي على بن السكن في « صحيحه » .

قال شيخُنا الألباني في « الصحيحة » (٤٦٦/١):

⁽١) كما ف و الصحيحة ، (٢٦١) لشيخنا حفظه الله .

= « وهذا إسنادٌ رجاله ثقات ، وفى بعضهم خلاف ولكنه منقطع ، فإن طلحة بن يحيى هو ابن النعمان بن أبى عياش الزرق لم يذكروا له روايةً عن

أحدٍ من الصحابة ، بل ولا عن التابعين » اهـ .

* * *

* حادى عشر : حَدِيْتُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، رَضَى الله عَنْهُ .

أخرجه الطبراني في « الكبير » (ج.٧/ رقم ١٢٥) من طريق محمد بن سعيد ، عن عبادة بن نسى ، عن عبد الرحمان بن غنم ، عن معاذ بن جبل ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ واحدةً ، واثنتين ، وثلاثاً ، كُلُّ ذلك كان يفعل .

 * قُلْتُ : وسندُه تالفٌ البتة .

ومحمَّدُ بْنُ سعيد هو المصلوب على الزندقة كذابٌ يضعُ الحديث وتساهل الهيثميُّ في شأنه ، فقال في « المجمع » (٢٣٣/١) يعلُّ هذا الحديث : « فيه محمد بن سعيد المصلوب ، وهو ضعيفٌ »!! .

ثم وجدتُه في مكان آخر من « المجمع » (٨٣/٨) قال :

« يضعُ الحديث » .

※ ※ ※

* ثانى عشر : حديثُ الجُلَاسِ بْنِ صليت اليربوعي ، رضى الله عنه .

أخرجه ابنُ مندة ، وأبو نعيم في « الصحابة » من طريق عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة ، حدثتني أم منقذ بنت الجلاس بن صليت ، عن أبيها أنَّه أتى النبَّى صلى الله عليه وسلم فسأله عن =

= الوضوء ، فقال : « واحدةً تجزىء وثنتان » قال : ثمَّ رأيتُه توضأ ثلاثاً .

قال ابنُ مندة:

« غريبٌ لا يُعرف إلاَّ من هذا الوجه » .

قال الحافظ في « الإصابة » (١/٩٥/١):

« عبد الرحمن متروك الحديث ».

ثمَّ بحمد الله تعالى الجزءُ الثانى من (بذل الإحسان) ويتلوه (الجزءُ الثالث) ، وأوَّلهُ : أخبرنا سويدُ بْنُ نصرٍ ... والله أسألُ أن يتقبَّله منى بقبولٍ حسنٍ ، وأن ينفع به ، وأن يطيل في طاعته عمرى ، حتى أوفق إلى إتمامه على الوجه الذي يرضيه إن شاء الله ، إنه ولى ذلك والقادرُ عليه .

و كتبه أبو إسحاق الحوينى الأثرى مسلماً ، حامداً لله تعالى ، ومصلياً على نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم

فهارس بذل الإحسان

- ١ الأحاديث النبوية
 ٢ شيوخ النسائى
 - ٣ رجال الإسناد
- ع من حكم عليهم المصنف بجرح أو تعديل
 - ٥ الصحابة رواة الأحاديث
 - ٦ الموضوعات والفوائد

□ فهرس الأحاديث □

الصفحة	طرف الحسديث
***	ائتونی بدلوٍ من مائها
V1	ابنی ابنی لا تقطعوا بوله
رقم ٥٥	• اتركوه
رقم ٧٦	• أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء
r.7	أتيت هذه الليلة بالحمى فإذا عجوز
77 2	اجعله فی إناءِ ثم ائتنی به
٥٣	احفروا مكانه ثم صبوا عليه ذنوبأ
T1V	ادنو فتوضئوا
To	إذا بلغ الماء أربعين قلةً
78	إذا بلغ الماء قلتين أو ثلاثاً
778	إذا تطهر أحدكم فليذكر اسم الله
رقم ٦٣	• إذا شرب الكلب في إناء أحدكم
رقم ۲٥	• إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث
رقم ۲۲،۵۵۲،۲۲	• إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم
رقم ۲۷	• إذا ولغ الكلب في الإناء
77 7	اذهب فائتنى به
***	ازدهر بمیضأتك فسیكون لها نبأ

⁽١) الأحاديث المسبوقة بالعلامة السوداء هي أحاديث السنن ، والعزو إليها بالرقم بخلاف باق الأحاديث والمذكورة في التخريج . وبالله التوفيق .

441	أسبغوا الطهور
٣١	أفطر الحاجم والمحجوم
رقم ٦٠	• أقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي
٧.	ألست بمسلم ؟
771.77.	الله أكبر خربت خيبر
رقم ٦١	• اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج
77	اللهم اغفر له وارحمه
4.7	اللهم انقل عني الوباء
*•1	الأعمال بالنية
رقم ٤٥	• أمر صلى الله عليه وسلم بدلو من ماء
رغم ۲۶	• أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فأتى بماء
7 £ A	إن سبقنى لم أقربه
777	إن في داركم كلباً
<i>દ્</i> ૧	أنت مع من أحببت
777	انطلق إلى فلان بن فلان
رقم ٥٧	• إنما الأعمال بالنيات
رقم ۲۸	• إنها ليست بنجس ، إنها من الطوافين عليكم والطوفات
717	أوسعوه تملاؤه
رقم ۸۱	• ألا أخبركم بوضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم
777	أيها الناس لا صلاة إلا بوضوء
777	بسم الله
777	تعالوا فتوضئوا
رقم ۷۹	 توضئوا بسم الله
4. L. L.	جيء بها

110	الحل ميتنه الطهور ماؤه
رقم ۷۷	• حتى على الطهور
TTA	خذ یا جابر فصب علیؓ
00	خذوا ما بال عليه من التراب
رقم ٥٦	• دعوه واهريقوا على بوله
777	دعوها ساعة
رقم ۸۰	• سكبت على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توضأ
777	السنور سبع
Y • 9	السنور من أهل البيت
# 77 2	صبوا عليه فإنما بعثتم ميسرين
ፕ ለ٦	الصلاة أمامك
777	على رسلكم
777	عند أحدٍ منكم ماء ؟
Y 0 A	قدس العدس على لسان سبعين نبياً
777	قوموا واقضوا حاجتكم
رقم ۷۱	• كان الرجال والنساء يتوضئون جميعاً
رقم ۷۳	• كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بمكوك
رقم ۷۸	• كم كنتم يومئلًا ؟
.**	• كنت أتعرق العرق فيضع رسول الله صلى الله عليه وسلم
رقم ۷۰	فاه حيث وضعت
77	لقد تحجرت واسعأ
Y • , , , .	لقد حظرت واسعأ ويحك
404	لم يحبب الله من لم يحبني
1.4	ماء البحر طهور

٧.	ما حملك على أن بُلت في مسجدنا
778	ما لكم ؟
٤٨	المرء مع من أحب
770	من توضَّأُ فذكر اسم الله
772	من زاد زاده الله
۲ ۸۳	مه یا عمر فانی اکره أن یشرکنی أحد فی طهوری
114	نهي عن جعل المنديل والقمامة في البيت
270	هذا الذي لا يقبل الله العمل إلا به
٤٢٤	هذا فرض الوضوء
110	هذا القصد من الوضوء
21062.9	هذا الوضوء الذي لا يقبل الله الصلاة إلا به
273,573	هذا وضوء من توضأ ضاعف الله به الأجر
577	هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به
373	هذا وضوؤنا معاشر الأنبياء
9.3,773	هذا وضوئى ووضوء الأنبياء قبلى
110	هذا وضوئى ووضوء خليل الله إبراهيم
273	هذا وظيفة الوضوء
270	هذا يضاعفه الله للأجر
773	هكذا وضوء نبيكم
٣٣٦	هل في القوم من طهور
رقم ۷۹	• هل مع أحد منكم ماء
٢٠١٠٨٠١٠٢١	هو الحلال ميتته الطهور ماؤه
رقم ۹۹	• هو الطهور ماؤه
711617.	هي من الطوافين عليكم والطوافات

الوضوء المبارك لا تزرموا ابنى ولا تستعجلوه • لا تزرموه 04 لا تقطعوا على الرجل بوله 79 لا صلاة لمن لا وضوء له 407.40.451 • لا يبولن أحدكم في الماء الدائم رقم ۱۵۸۰۵ یا أنس اسکب لی وضوء 777 يا أنس إن الهر من متاع البيت 777 يا أيها الناس إنما الأعمال بالنية 7.0 يا جابر ناد بجفنةٍ 227 يا جابر ناد بوضوء 227 يا جابر ناد من كان له حاجة بماء

771

□ فهرس شيوخ النسائي □

رقم الحديث	الاستم
٦٥،(٦٤)	١ – إبراهيم بن الحسن بن الهيثم
7 & (\ 9 (\ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \	٢ – إسحاق بن إبراهيم بن راهويه
۸٠،٧٥،٧١	۳ – الحارث بن مسكين
(07)	٤ – الحسين بن حريث
(\lambda ·)	ه – سليمان بن داود
(Y°)	٦ – سليمان بن منصور
(00)	٧ – سويد بن نصر ، راوية ابن المبارك
(07)	٨ – عبد الرحمن بن إبراهيم = دحيم
7717.	۹ – علی بن حجر
٧٣،٧٠	۱۰– عمرو بن علتی
V7:YY:7,X:7Y:09:02:0	۱۱– قتيبة بن سعيد أبو رجاء 🔻
٧٤	۱۲- محمد بن بشار = بندار
٦٧	١٣– محمد بن عبد الأعلى الصنعاني
79	۱۵- محمد بن عبد الله بن يزيد
(٨١)	١٥– محمد بن المثنى أبو موسى
(۲۲)، ۱۷	١٦– هارون بن عبد الله بن مروان الحمال
0 7	۱۷– هناد بن السرى
(Y°)	۱۸– یحیی بن حبیب بن عربی
٥٨	١٩– يعقوب بن إبراهيم الدورق

🗆 فهرس رجال السند 🗆

رقم الحديث	الاسم
VY	١ – إبراهيم بن يزيد النخعي
(\tau) (\(\frac{1}{2}\)	٢ - إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة
ο Λ	٣ – إسماعيل بن علية
79	٤ - أيوب بن أبي تميمة السختياني
(۳۰)، ۷۹	٥ - ثابت بن أسلم البناني
. الرحمن بن زید (٦٤)	٣ - ثابت بن عياض الأحنف، مولى عبد
(77)	۷ – جبیر بن نفیر
7167.	۸ – جریر بن عبد الحمید
(Y£)	۹ – حبیب بن زید بن خلاد
(77)	۱۰ حبیب بن عبید
35, 05	١١- حجاج بن محمد الأعور
(07)	١٢– حماد بن أسامة أبو أسامة
٧٥ ، ٥٣	۱۳– حماد بن زید
NY .	۱۶– حالد بن الحارث
77	١٥- ذكوان أبو صالح السمان
(37), 07	١٦- زياد بن سعد بن عبد الرحمن
(14)	١٧- زيد بن أسلم
٧A	١٨- سالم بن أبي الجعد
(09)	١٩ - سعيد بن سلمة

۸۱،۷۸،۷۷،۷۰	۲۰ سفیان بن سعید الثوری
79	۲۱– سفیان بن عیینة الهلالی
٧٨،٦٦	٢٢- سليمان بن مهران الأعمش
Y & . V Y . \ Y	٢٣– شعبة بن الحجاج
٧.	۲۶- شریح القاضی
(09)	٢٥- صفوان بن سليم
(Y£)	۲۲– عباد بن تميم
(^·)	۲۷– عباد بن زیاد بن أبی سفیان
٦٣	۲۸– عبد الله بن ذكوان = أبو الزناد
(٧٣)	٢٩- عبد الله بن عبد الله بن جبر
(°Y)	٣٠- عبد الله بن عبد الله بن عمر
٧٥ ،(٥٥)	٣١– عبد الله بن المبارك
٨٠	٣٢– عبد الله بن وهب
(50)	٣٣– عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي
۷٥ ،(۱۱)	٣٤- عبد الرحمن بن القاسم
٧.	۳۵– عبد الرحمن بن مهدی
77	٣٦– عبد الرحمن بن هرمز
٧٩،٧٨،٧٧	٣٧– عبد الرزاق بن همام
70	٣٨– عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج
(50)	٣٩- عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
(0 \(\)	. ٤- عبيدة بن حميد بن صهيب
15, 74	٤١ – عروة بن الزبير
(\lambda ·)	٤٢– عروة بن المغيرة
(^\)	2۳– عطاء بن يسار

YY . Yo	٤٤- علقمة بن وقاص
(77)	ه٤- على بن مسهر
(1.)	٤٦ - عمارة بن القعقاع
(50)	٤٧- عمر بن عبد الواحد
(4.)	٤٨– عمرو بن الحارث
(°Y)	٤٩ - عوف بن أبي جميلة الأعرابي
oY	۰۵- عیسی بن یونس
Y9	٥١ – قتادة بن دعامة السدوسي
77	٥٢ الليث بن سعد
V1,7,7,7,7,09	٥٣ – مالك بن أنس
۸۰،۷٦،۷٥	
(Y°)	٥٤- محمد بن إبراهيم التيمي
(07)	٥٥– محمد بن جعفر بن الزبير
V £	٥٦- محمد بن جعفر الهذلي غندر
79,00,00	٥٧- محمد بن سيرين
۲۰،۲۷،۰۸	۰۸- محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى
(07)	۰۹- محمد بن الوليد بن عامر الزبيدى
(11)	٦٠- مسعود بن مالك أبو رزين
77	٦١– مطرف بن عبد الله بن الشخير
(77)	٦٢– معاوية بن صالح
Y9	
(17), (17)	٦٤– معن بن عيسي
(09)	٦٥- المغيرة بن أبي بردة الكناني
Y.	٦٦- المقدام بن شريح

Y 1	٦٧ نافع
7.1	٦٨– هشام بن عروة
(70)	٦٩- هلال بن أسامة
(07)	٧٠- الوليد بن كثير
00-01	٧١– يحيى بن سعيد الأنصاري
۸۱ ،۷۳	٧٢- يحيى بن سعيد القطان
(°A)	۷۳- یحیی بن عتیق
(77)	٧٤– يزيد بن حميد الضبعى أبو التياح
٨٠	٥٧٠- يونس بن يزيد
٦.	٧٦– أبو زرعة بن عمرو بن جرير
(1/)	٧٧– حميدة بنت عبيد بن رفاعة
(47)	٧٨– كبشة بنت كعب بن مالك
	٧٩- ابن جريج = عبد الملك
	٨٠- ابن القاسم = عبد الرحمن بن القاسم
	۸۱– أبو التياح = يزيد بن حميد
	۸۲– أبو رزين = مسعود بن مالك
	٨٣- أبو الزناد = عبد الله بن ذكوان
	۸۶- أبو صالح = ذكوان
	٨٥- الأعرج = عبد الرحمن بن هرمز
	٨٦– الأوزاعي = عبد الرحمن بن عمرو
	۸۷- الزهری = محمد بن مسلم
	$-\Lambda\Lambda$ $=$ Δ Δ Δ Δ Δ Δ

☐ فهرس الصحابة ☐ للجزء الأرل والثاني

رقم الحديث	الاسم
7,50,19,15,7	ا أنس بن مالك
V9. V7. V7. 79.00	
VA(***	۲ – جابر بن عبد الله الأنصاري
01	٣ – جرير بن عبد الله البجلي
711117177111	٤ – حذيفة بن اليمان
نصاری ، فی الکنی	ه – خالد بن زيد = أبو أيوب الأ
17	٦ – زيد بن أرقم
19,11	۷ – سلمان الفارسي
٤٣	۸ – سلمة بن قيس
T Ł	٩ – عبد الله بن سرجس
AliTI	. ١- عبد الله بن عباس
٧١،٥٢،٣٧،٢٣،١٥،١٢	١١ عبد الله بن عمر
، الأشعرى ، في الكني	١٢ – عبد الله بن قيس = أبو موسى
VV. { Y. F 9	١٣- عبد الله بن مسعود
74,41	١٤ – عبد الله بن المغفل
T.	١٥- عبد الرحمن بن حسنة
17	١٦– عبد الرحمن بن أبي قراد
٧٥	١٧- عمر بن الخطاب

۱۸- عوف بن مالك 77 ١٩– المغيرة بن شعبة ۸۰،۱۷ ٢٠- المهاجر بن قنفد 3 ٢١- أبو أيوب الأنصارى 77,71,77 ۲۲– أبو قتادة 71,57,70,75 ۲۳- أبو موسى الأشعرى 2.4 ۲۶– أبو هريرة 1343011111333 7.10910110110. 77,70,72,77 ٢٥- أم عمارة بنت كعب ٧٤ ٢٦– أميمة بنت رقيقة 27 ٧٧- عائشة بنت أبي بكر الصديق 011, 17, 17, 33,

* * *

□ فهرس الرواة الذين حكم عليهم المصنف □ بجرح أو تعديل أو عرفهم بنسب وغيره

رقم الصفحة	الاسيم
771	أبان بن صمعة
177	أبان بن أبي عياش
1 80	أبان بن يزيد العطار
177	إبراهيم بن إسماعيل بن أبى حبيب
١٨٦	إبراهيم بن الحسن بن الهيثم
777	إبراهيم بن الحكم بن أبان
1.7	إبراهيم بن سعد الزهرتي
104	إبراهيم بن صدقة
727	إبراهيم بن محمد بن ثابت الأنصاري
757	إبراهيم بن محمد بن الحارث أبو إسحاق الفزارى
170	إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي
۲٦.	أبي بن العباس
Y1.	أحمد بن منصور الرمادى
AY	أحمد بن محمد بن أبى موسى الأنطاكي
109	أحمد بن يحيى الحلواني
778	أحمد بن يعقوب بن المقرى
١٦٧	أسباط بن محمد
184	إسحاق بن إبراهيم الدبرى

94	إسحاق بن إبراهيم بن سعيد المزنى الصواف
717	إسحاق بن حازم
187	إسحاق بن زياد
T18119A	إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة
771	إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير
*1.	إسماعيل بن العباس أبو على الوراق
۸۸,	إسماعيل بن علية
170118811886	إسماعيل بن عياش
188	إسماعيل بن مسلم المكي
٤.٥	إسماعيل بن موسى الفزارى
770	أنس بن عياض
T Y	أيوب بن أبي تميمة السختياني
707	بقية بن الوليد
٤٦	ثابت بن أسلم البناني
£. V	ثابت الثمالي
171	ثابت بن عياض الأحنف مولى عبد الرحمن بن زيد
408	جابر الجعفى
177	الجارود بن أبي يزيد
١٣.	جبير بن نفير
178	جرير بن عبد الحميد
777	جعفر بن الحارث
7 2 7	جعفر بن الزبير
٥٣٥	جعفر بن سعد بن سمرة
***	جعفر بن عنبسة

1.27	جمیل بن الحسن
YA.	الحارث الأعور
*1 *	الحارث بن شيل
AY	الحارث بن عطية
1. V	الحارث بن عمران الجعفرى
YY	الحارث بن عمير
771	حارثة بن عبد الرحمن
707	حارثة بن محمد
79.	حبيب بن زيد بن خلاد الأنصارى
18.	حبیب بن عدی أبو حفص الحمصی
Y • 9	الحجاج بن أرطأة
141	حجاج بن محمد الأعور
Y0X	الحجاج بن ميمون
T9A	حجاج بن نصير
114	حرام بن عثمان
701	حریث بن أبی مطر الفزاری
191	حسان بن إبراهيم
1416178	الحسن البصرى
40.109	الحسن بن أبى جعفر
£7£	الحسن بن عمارة
٨٤	الحسن بن محمد البلخي
4 T	الحسين بن حريث الحسين بن السروري
757	الحسين بن السميدع
770	حسين بن عبد الله بن ضميرة

177	الحسين بن على الكرابيسي
***	حفص بن عمر العدني
109	حفص بن واقد
7.7.7 .	الحكم بن أبان
104	الحكم بن عبد الملك
18	حماد بن أسامة أبو أسامة
٤٦	حماد بن زید
70	حماد بن سلمة
Y 0 A	حمید بن أبی حمید
44	خارجة بن مصعب
717	خالد بن عمرو الأموى
1 2 7	خالد بن عمرو السلمي أبو الأخيل
100	خالد بن يحيى الهلالي
140	خبیب بن سلیمان
٧٨	الخصيب بن ناصح
441	خلف بن خليفة
70.	خلاد بن قرة
١٧٦	داود بن الحصين
£ \ Y	داود بن المحبر
70	رباح بن عبد الرحمن
707	رباح بن أبي معروف
454	ربيح بن عبد الرحمن
7.7.7	الربيع بن بدر
4.8	الربيع بن زياد الهمداني

77	الربيع بن سليمان المرادي	,
£ • 1	رشدین بن سعد	
١٨٦	زياد بن سعد بن عبد الرحمن الخراساني	
	زهیر بن محمد	
7790	زید بن أسلم	
£ \ A	زيد العَمِّي	
73 A	سالم بن أبي الجعد	
7.Y.E	سالم بن سرج	
Y7Y	سالم بن نوح	
777	سبرة والد عيسى	
17.	السرى بن عاصم	
177	سعدان بن نصر	
17.	سعید بن أوس بن ثابت أبو زید النحوی	
1 20	سعید بن بشیر	
404	سعيد بن سالم القداح	
1	سعید بن سلمة المخزومی	
TTT	سعيد بن سليم الضبي	
AFY	سعید بن عامر	
144	سعید بن عبد الجبار بن یزید القرشی	
£ Y Y	سعيد بن عبد الملك	
70	سفیان بن حسین	
\\\$		
707	سلم بن المغيرة	
720	سلمة والد يعقوب	
188	سليم بن عامر	
	_ 117 _	

٤٠٣	سليمان بن أرقم
٤١٠	سليمان بن بريدة
TYT	سلیمان بن داود بن حماد
70.	سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي
111	سليمان بن داود أبو أيوب الهاشمي
YA .	سليمان بن أبي سليمان القافلاني
100	سليمان بن سمرة
1.7	سليمان بن عبد الرحمن الدمشقى
719	سلیمان بن مسافع
797	سليمان بن منصور أبو الحسن البلخي
779	سماك بن حرب
79	سمعان بن مالك
o.	السميدع بن وهب
701	سوید بن سعید
197	سويد بن عبد العزيز
٥٧	سوید بن نصر المروزی
٤١٧	سلام الطويل
٤٠٩	سيف بن عمرو الغزى
2.0177918.	ً شريك بن عبد الله النخعي
47.41	شعيب بن أيوب الصريفيني
7 8	صالح بن أبى الأخضر
717	صالح بن حسان
700	صدقة مولى آل الزبير
۹.	صفوان بن سليم المدنى

		·		
		•	0	
	٤. \		الضحاك بن شرحبيل	1
. :	101		الضحاك بن مخلد أبو عاصم	
	277		طلحة بن يحيى بن النعمان	
	YY •		عامر بن شراحیل الشعبی	
	79.		عباد بن تميم بن غزية	
	777		عباد ب <i>ن</i> زیا د	
	Y7.		عباد بن منصور	.*
	217		العباس بن عبد العظيم العنبرى	
	770		عبد الله بن حكيم أبو بكر الداهري	
	717		عبد الله بن سعید المقبری	
	₹• ٣ ,. • •		عبد الله بن سنان	
	TVV(90		عبد الله بن صالح كاتب الليث	
	97.4		عبد الله بن عبد الله بن أويس	
	777		عبد الله بن عبد الله بن جبر بن عتيك	
	17		عبد الله بن عبد الله بن عمر المدنى	•
	£7.		عبد الله بن عرادة	
	140		عبد الله العمري	
	V9		عبد الله بن عيسى	
	٤٠٩،٤٠١،١	۲۳،۳۸	عبد الله بن لهيعة	
	٥٧		عبد الله بن المبارك	
	717		عبد الله بن محمد بن أبي شيبة	•
	1.7		عبد الله بن محمد بن ربيعة القدامي	
	717		عبد الله بن محمد المسندى	
	٥٥		عبد الله بن معقل بن مقرن	
	٥٤		عبد الجبار بن العلاء	
			عبد البجر بن العارو	

عبد الرحمن بن إبراهيم = دحيم ٦. عبد الرحمن بن إسحاق 95 عبد الرحمن بن أبي الزناد 727,777 عبد الرحمن بن زياد الإفريقي 770 عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ٤., عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة £YA عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي 15 عبد الرحمن بن الفاكه 210 عبد الرحمن بن القاسم 772 عبد الرحمن بن أبي قرّاد 110 عبد الرحمن بن أبي كريمة والد السدى 175 عبد الرحمن بن زيد العمي £17 عبد الرزاق بن همام الصنعاني 1 & A عبد السلام بن حرب 177 عبد العزيز بن عمران بن أبي ثابت 111 عبد العزيز بن محمد الدراوردي 217 عبد الكبير بن دينار 44. عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد 499 عبد الملك بن حبيب الأندلسي 409 عبد الملك بن أبي سليمان 17. عبد الملك بن عمير 07 عبد المهيمن بن العباس 77. عبد الوهاب بن الضحاك 125 عبد الوهاب بن عطاء 77 عبدة بن سليمان 100

.					
	214			عبيد الله بن أبى رافع	
	7.7			عبيد الله بن عبد الله بن عتبة	
	140			عبيد الله بن العمرى	
	Y1			عبيد الله الهذلي	
	90	**		عبيد بن عبد الواحد بن شريك	
	277			عبيد بن هشام	
	01			عبيدة بن حميد بن صهيب	
	747,707			عتبة بن أبى حكيم	
	٤١١			عثمان بن عمير أبو اليقظان	
	٤١٥			عدى بن الفضل	
	144			عصمة بن راشد	
	7 & A			عطاء بن خباب المکی	
	897		*	عطاء بن يسار	
	178			عقبة بن أبى الحسناء اليمامي	
	۳۸۳			عقبة بن علقمة أبو الجنوب	
	۲1.			عكرمة بن قتادة	
	474			علقمة بن أبي جمرة	
	٤١٠			علقمة بن مرثد	
*.	191			على بن أحمد بن عمر الحمامي	
	727			على بن ثابت	
	270			على بن الحسين	
	277			على بن الحسين بن الجنيد	
	٨٠			على بن عاصم	
	1976189			على بن مسهر الكوفي	

272	علی بن معبد
178	عم الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب
YV •	عمار بن معاوية الدهني
178	عمارة بن القعقاع
***	عمر بن حفص أبو حفص العبدى
777	عمر بن حفص المكي
7.	عمر بن عبد الواحد بن قيس السلمي
٨٦	عمر بن هارون البلخي
١٦٠،٨٠	عمران بن خالد الخزاعي
٣٨	عمرو بن حريث
754109	عمرو بن أبي سلمة
7.1.1	عمرو بن عبد الله أبو إسحاق السبيعي
TY.	عنبسة بن عمار
٧٣	عوف بن أبى جميلة الأعرابي
777	عیسی بن سبرة
٣٨٥	عیسی بن سلیم الحمصی
YOV	عیسی بن شعیب
71	عیسی بن عبد الله
775	عيسى بن المسيب
777	عیسی بن یزید
171	فرج بن فضالة
771	فردوس الواسطى
178	فرقد بن الحجاج
178	فرقد السبخي

171	فليح بن سليمان
To	القاسم بن عبد الله العمرى
474	قبيصة بن عقبة
77.	قتادة بن دعامة السدوسي
Y • 9	قتادة بن عبد الله بن أبي قتادة
Y1.	قتادة بن يحيى
411)	قيس بن الربيع
27	کثیر بن زید
***	كعب بن عبد الرحمن بن أبى قتادة
£ \$**	لوط بن یحیی
211,421,472,6	ليث بن أبي سليم
70.6111	مبارك بن فضالة
1.7	مبشر بن إسماعيل
AV	المتوكل بن أبى سبرة
177	المثنى بن الصباح
17.	مجاعة بن الزبير
779	مجاهد بن جبر
797	محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي
170	محمد بن إبراهيم بن حبيب
277	محمد بن إسحاق
107	محمد بن بشار = بندار
¥7.5	محمد بن بكار بن الريان
770	محمد بن جابر الیمامی
10	محمد بن جعفر بن الزبير بن العوام

Y7Y.	محمد بن حسان بن فیروز الواسطی
18	محمد بن الحسين بن أحمد أبو الفتح الأزدى
r.7	محمد بن الحسن بن زبالة
AYY	محمد بن الحسن بن على أبو جعفر الطوسي
רר	محمد بن أبي حفصة
211644	محمد بن حمید
٧٢	محمد بن حنيفة
£ 7 Y	محمد بن سعيد المصلوب
YT	محمد بن سيرين
777	محمد بن عبد الله بن حفص بن هشام
٧١	محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي
PP () T (Y	محمد بن عمر الواقدي
1.1	محمد بن غزوان
778	محمد بن كثير القرشي القصاب
Y Y	محمد بن ماهان
٤٠٩	محمد بن المتوكل بن أبى السرى العسقلاني
474	محمد بن المثنى أبو موسى
\ £ Y	محمد بن مروان العقيلي
77	محمد بن الوليد بن عامر الزبيدي
79	محمد بن يزيد أبو هشام الرفاعي
777	محمد بن یزید الواسطی
٣٤٨	یحمو د بن محمد أبو يزيد الظفری
٣٤٨	مرداس بن محمد
18.	مروان بن جعفر

سلم بن مخشى سبب بن واضح واضح ٢٥٣ ماهان ماهان ماهان ٢٥٩	الم
صعب بن ماهان ضر بن غسان الأزدى ٢٥٩	•
ضر بن غسان الأزدى	
طرف بن عبد الله بن الشخير	
طهر بن الهيثم	
ماوية بن صالح بن حدير عاوية بن صالح بن حدير	
عتمر بن سلیمان ۱۰۱	
من بن عیسی بن یحیی بن دینار ۲۳٤،۱۲۹	
غيرة بن أبى بردة الكنانى	
نغيرة بن سقلاب	
عيرة بن عبد الرحمن المدنى	
ندل بن علی	
هدی بن عیسی	
وسى بن أيوب النصيبي الأنطاكي	
وسی بن عبیدة الربذی	
وسی بن محمد بن إبراهیم التیمی	
وسی بن نصر وسی بن نصر	
و بمبی بن سبر ؤمل بن إسماعيل	
* * * *	
س ر بن مسرر	
وح بن حبیب مارون بن عبد الله بن مروان	
مارون بن کامل ۳۷۷	
مارون بن قامل ماشیم در القاسیم أیو النضر	

101	هشام الدستوائي
Y . £	هشام بن عروة
772,700	هشیم بن بشیر
144	 هلال بن أسامة بن على
701	الهيثم بن خارجة
١٣٨	ورقاء بن عمر
175	الوليد بن أبي ثور
10	الوليد بن كثير المدنى
177	الوليد بن مسلم
** .	يحيى بن إسحاق الكاشغونى
90	یحیی بن بکیر
797	یحیی بن حبیب بن عربی
**	یحیی بن حسان
1771	یحیی بن حکیم
£ 7 £	يحيى بن صالح الوحاظي
777	يحيى بن عبد الله = هو ابن أبى يزيد
١.٨	يحيى بن عبد الله بن الضحاك البابلتي
۲1.	یحیی بن عبد الله بن أبی قتادة
779	يحيى بن عبد الحميد الحمانى
٨٨	یحیی بن عتیق
Y11	یحیی بن أبی كثیر
441	يحيى بن المهلب أبو كدينة
£ 7 £	یحیی بن میمون
٣٦٤	یحیی بن هاشم

الليثي ١٩٩	یحیی بن یحیی
يد بن عبد الله	-
	يزيد يقال له -
الضبعي أبو التياح	
	يزيد الرشك يزيد الرشك
	يزيد بن محمد
	يعقوب بن إبرا
· ·	يعقوب بن سد
	يعقوب بن الوا
	يوسف بن خال
	یر ۔ بن یوسف بن یزیا
	يونس بن حبيد
	یر ن بن عبید یونس بن عبید
	أبو إسرائيل الما
	ابر بار بن خ أبو بكر بن خ
	أبو بكر بن أبي
707	أبو ثفال
£ Y Y	أبو داود النخع
YOY	أبو الرجال
أبي الزناد	أبو القاسم بن
۸٦	أبو مريم
رهری	أبو مصعب الز
· · ·	
	أبو هنيدة

الفراسي 119 جدة رباح بن عبد الرحمن TOX حميدة بنت عبيد بن رفاعة الأنصارية 191 كبشة بنت كعب بن مالك ۲.. أم داود بن صالح 411 أم صبية 472 أم المبارك بن فضالة 40. أم النعمان الكندية 777

※ ※ ※

□ فهرس الموضوعات والفوائد □

فحة	الموضــوع الصا
٣	مقدمة المصنّف
0	اعتراض بعض الناس على المصنِّف والرد عليه
0	مناقشة العلماء ليس من الغيبة المحرمة
٧.	بل التعقب وبيان الغلط من النصح الواجب شرعاً
٩	يجب قبول الحق من قائله مع قطع النظر عن كونه متقدماً أو متأخراً
ŶΥ	اعتذار المصنف عما كتبه محقق « صفة المنافق » في إهدائه له
11	ذكر بعض فضائل محدث العصر الشيخ الألباني حفظه الله
	• باب التوقيت في الماء ، وفيه حديث « إذا بلغ الماء قلتين
١٣	لم يحمل الخبث ،
١٤.	جرح الضعيف للثقة مردود
	عادة المصنفين في « الضعفاء » أنهم قد يوردون الثقة لأي مغمز
١٤	فيه وإن كان ما أوردوه ليس بجرح
10	إثبات ثقة الوليد بن كثير ، وتخطئة أبي بكر بن العربي في جرحه
10	لا يعول على الجرح المجمل إذا قابل التوثيق المحقق
10	يراعى في قبول نقد الناقد تمكنه في هذا الفن
10	المذهبُ لا يعول عليه في الجرح إذا ثبتت أمانة الراوى وضبطه
77	تخريج حديث القلتين
۱۷	ذكر من صحح الحديث من العلماء
١٧	تاج الدين السبكي يذكر في « الطبقات » أشهر آراء صاحب الترجمة

	بيان أن تضعيف أبن عبد البر للحديث غير جيد، وذكر بعض
۱۸	من رد عليه في ذلك
۱۸	ذكر الطعون على حديث القلتين ، أنه مضطرب السند
۱۹	وأنه مضطرب المتن ، ومعل بالوقف ، وشاذ
۲.	الرد على هذه الطعون تفصيلاً
۲١	حديث ابن إسحاق حسنٌ إذا صرّح بالتحديث
۲۱	ذكر متابعة للوليد بن كثير
77	ذكر الاختلاف على ابن إسحاق في هذا الحديث
7 £	ذكر متابعة لمحمد بن جعفر بن الزبير
7 2	ذكر الاختلاف على حماد بن سلمة في حديث القلتين
۲٥,	ترجيح أن الاختلاف من حماد بن سلمة لثقة من روى عنه الوجهين
۲٦	ذكر خطأ وقع في « تاريخ ابن معين » برواية عباس الدُّوْري
۲٧	من حفظ حجةً على من لم يحفظ
٧ ٢	ذكر الاختلاف على الوليد بن كثير في إسناد الحديث
۲۸	ذكر أقوال العلماء في هذا الاختلاف
4	ليس يصار إلى الترجيح إلا مع تعذر الجمع
79	الرد على أبي بكر بن العربي في غمزه تصحيح الدارقطني لحديث القلتين
٣.	سد نقص وقع في النسخة المطبوعة من « المستدرك »
۲.	تعقب البيهقي لوهم وقع فيه شيخهُ الحاكمُ النيسابوري
	تصحیح البخاری لحدیث « أفطر الحاجم والمحجوم » رغم
۲۱	الاختلاف فيه على يحيى بن أبى كثير
۲٦	للمصنف جزء مُفردٌ في طرق هذا الحديث
	إذا روى الراوى المتقن الحديث على وجهين مختلفين لا يكون
٣٢	ذلك علة قادحة

	ليس كل من تكلم فيه أبو داود امتنع من التخريج له في (السنن)
44	י ט ייינט יונט יונט יונט יונט יונט יונט
٣٣	ذكر مثال لإثبات أنه ليس كل اختلاف مضر
44	تعقب العلائي على أبي سليمان الخطابي
78	قول الحافظ في نفي الاضطراب عن حديث القلتين
۲٤	تعقب الشيخ أحمد شاكر على الحافظ وذكر وهم لأحمد شاكر فى تعقبه
	ما وقع من الاختلاف في حديث القلتين غير قادح
40	حديث (إذا بلغ الماء أربعين قلة) باطل ، وبيان ذلك
	المحفوظ في حديث (الأربعين قلة » أنه موقوف على عبد الله بن عمرو
	كان أيوب السختياني ربما أمسك عن رفع الحديث هيبة ، فوقفه
٣٧	للحديث لا يضر
٣٧	ذكر أثر لأبي هريرة والاختلاف في إسناده
٣9	كلام العلائي على حديث « الأربعين قلة »
٤.	إعلال حديث القلتين بالوقف غير حيد، وتحقيق ذلك
٤.	لیس معنی قول الناقد « أصح » تساوی « صحیح »
	لم يعل البيهقي حديث عبيد الله وأخيه بالوقف وبيان ذلك ، والرد
٤١	على من احتج بقول البيهقي
٤١	تعقب على الْأستاذ محمود شاكر
٤٢	من وجوه الترجيح كثرة الملازمة
٤٢.	إعلال حديث القلتين بالشذوذ ليس بصواب وتحقيق ذلك
	صحة السند لا تستلزم صحة المتن ولكن بشرط
	شهادة المصنف على الشيخ محمد الغزالي أنه جاهل بعلم الحديث
٤٣	مع ضعف في الفقه أداه إلى تبنى كثير من الأقوال الساقطة
	تفرد الثقة بالحديث لا يكون علة قادحة إلا بشروط

٤٤	من أوضح الامثلة على ذلك حديث ﴿ إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنَّيَاتِ ﴾ من أوضح الامثلة على ذلك حديث ﴿ إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنَّيَاتِ ﴾
٤٦	• باب ترك التوقيت في الماء وفيه حديث البائل في المسجد
٤٦	ذكر تصحيف وقع في بعض النسخ المطبوعة من « سنن النسائي »
٤٦	لا يوجد إسناد ثلاثي في و سنن النسائي » وأعلى ما عنده رباعي
٤٧	قتيبة بن سعيد لم يلحق حماد بن سلمة
٤٧	ذكر طرق حديث البائل في المسجد
٤٩	ذكر وهم للهيثمي
٥١	معنى كلمة « الحذَّاء »
٥١	قول الناقد: لم يكن من الحفاظ المتقنين ، ليس بجرح ٍ قادح
٥١	لا يعتد بالجرح المجمل أمام التوثيق المحقق
٥٢	رد تضعیف عبد الحق الأشبیلي لعبیدة بن حمید
	ذكر مخالفة عبد الجبار بن العلاء لأصحاب ابن عيينة في حديث
٥٣	البائل في المسجد
٥ ٤	ذكر « الحفر » في حديث البائل في المسجد غير محفوظ ودليل ذلك
٤ ٥	شرط تقوية المرسل بالمرسل
00	تعقب للبدر العيني على الخطابي والنظر فيه
٦٥	تعقب علی ابن الجوزی
٥٨	ذكر أبيات رائقة لابن المبارك أرسلها إلى الفضيل بن عياض
٦١	ذكر بعض مآثر الأوزاعتي رحمه الله
٦٤	بيان الاختلاف على الزهري في حديث البائل في المسجد
70	سفيان بن حسين ضعيف في الزهري
70	الاختلاف في الحديث منه مضر ومنه غير مضر ودليل ذلك
٦٨	ذكر شواهد لحديث البائل في المسجد
٦9	تعقب على ابن الجوزى

۷۳ و	• باب الماء الدام وفيه حديث : ﴿ لا يبولنَّ أَحدكُمْ فَ الماء الدامم ا
٧٣ .	رمي الراوي بالبدعة لا يضره إذا كان أميناً ضابطاً
٧٤.	كان لابن سيرين تأييدٌ إلهي في تعبير الرؤى ، وذكر مثال لذلك
٧٤	الكتاب المنسوب لابن سيرين في تعبير الرؤيا لا يصح
۷٥	ذكر طرق حديث: ﴿ لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ﴾
1	كان أيوب السختياني ربما أوقف الحديث المرفوع هيبة وخشية ،
۳۷	
٧٩	
٧٩	ذكر وهم للزيلعتي
۸ 1 "	تعقب على الدارقطنتي وبيانه من وجوړ
<u>۸</u> ٣	إذا روى الثقة حديثاً على وجهين مختلفين فيحمل على التنوع
٠	نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن البول في الماء الدائم دليل على
۸٦	إباحته في الماء الجاري
۸٧	حدیث : « نهی عن البول فی الماء الجاری » منکرٌ وبیان علته
^Y	ذكر وهم للمنذري والهيثمتي
۸٩	أخذ الأجرة على التحديث جائز
۹٠	• باب ماء البحر ، وفيه حديث : « هو الطهور ماؤه »
۹۱	تخریج الحدیث
۹٤	ذكر بحث للشيخ الألياني
ه	النظر في بحث الشيخ
	ذكر الاختلاف على ابن إسحاق في هذا الحديث وبيان أنه
٩٧	لم يجوده ، وكلام الذهبي في ذلك
۲۶	تعقب على الرافعي
ች ለ	ذكر العلل التي أعل بها حديث البحر

99	عتراض ابن دقيق العيد على التروذي والنظر فيه
1 • •	لجواب عن العلل السابقة تفصيلاً
	إذا زكى بعض أئمة الجرح والتعديل راوياً لم يرو عنه إلا واحد
١	والمرسى بسل الماري والماري والماري المارية والمارية والما
١٠١	الاختلاف في اسم الراوى ليس بعلة
١٠٢	رد عنارت في المسلم المراوك لي لن . تقديم الأحفظ المرسيل على المسند الأقل حفظاً هو المختار
	لقديم الاحتطاء المراق على الله الأنصاري في حديث البحر الاختلاف على يحيى بن سعيد الأنصاري في حديث البحر
١٠٢	الاحتلاف على يعني بن تشاية المسلوف عند الله المسلمة ودليل ذلك السلمة الله الله الله الله الله الله الله الل
١٠٣	لا يعل حديث سعيد بن سنهه ودين داف
١٠٤	د كر الانجتلاف على يحيى الدلطان في الحديث
١٠٥	ذكر بعض أوجه الاختلاف لم يذكرها الدارقطني
•	ذكر طرق حديث: « هو الطهور ماؤه »
۱۷	تعقب على العقيلي في ذكره سليمان بن عبد الرحمن الدمشقى
۱۰۸	في « الضعفاء »
	ذكر الاختلاف على يحيى بن أبي كثير في حديث البحر
منهم	ذكر من صحح حديث البحر من العلماء ، وقد ذكر المصنَّفُ
	ستةً وثلاثين عالمًا
· · ·	بيان أن البخاري لم يستوعب الأحاديث الصحيحة
11	إذا تلقى العلماء الحديث بالقبول ، فيدل ذلك على صحته
١٤	ذكر شواهد لحديث الباب
١٧	بيان خطأ عبد الحق الأشبيلي في تضعيفه إسحاق بن حازم
7 £	• باب الوضوء بالثلج
77	• باب الوضوء بماء الثلج
Y V	وهم المحاكم والذهبتي
. .	• باب الوضوء بماء البرد

1 7	لا وجه لإطلاق تضعيف معاوية بن صالح
15	إذا اختلف على الراوى الضعيف في إسناد حديث فلا يحمل على التعدد ١
١٣	ذكر شواهد لحديث الباب
١٣	ذكر وهم للهيثمتي
۱۳	• باب سؤر الكلب ٦
۱۳	لفظ غريب ذكره الزركشي ، وليس له ذكر في الكتب
	تعقب المصنف على ابن عبد البر والإسماعيلي وابن مندة في ذكرهم
	أنَّ مالكاً تفرد برواية : « إذا شرب الكلب » وبيان أن أصحاب
۱۳	مالك لم يتفقوا عليه في رواية الحديث
١٣	قول لأبي عوانة فيه نظر ۸
۱۳	ذكر المتابعات لمالك على لفظ: ﴿ إِذَا شُرِبِ الكلبِ ﴾
	تعقب على البيهقي والرد على الجوزقاني وابن الجوزي في تضعيفهما
١٤	
۱٤	إِذَا وجد في السند ضعيف وكذاب ، فالحملُ على الكذاب ؟
١٤	طرق حديث : ﴿ إِذَا وَلَغَ الْكُلِّبِ ﴾ تفصيلاً
۱٤	تقديم الطحاوي لأيوب السختياني على هشام بن حسان والنظر في ذلك ٦
۱٤۱	
1 &	
۱٤,	قولٌ للزيلعيّ والنظر فيه
10	كان أيوب السختياني ربما أمسك عن رفع الحديث هيبة ٢،١٥١
	نظر في رواية لأحمد في « مسنده »
10	يقبل حديث من في حفظه شيء ، بشرط عدم المخالفة ه
	كلام الشيخ الألباني في فليح بن سليمان
	ذكر مخالفة عطاء بن رباح لأصحاب أبى هريرة فى حديث الولوغ ٦

*	
177	بيان خطأ الكرابيسي في رفع الحديث
١٦٧	تضعیف ابن حزم لعبد السلام بن حرب والرد علیه
١٦٨	إذا وثق أبو حاتم رجلاً ، فإنه صحيحُ الحديث
179	بلدى الرجل أعلم به
179	إعلال الحديث بتفرد عبد الملك بن أبي سليمان
١٧٠	قول الراوى الموافق لروايته أولى من قوله المخالف لها
1 7 1	تعقب للبدر العيني على الحافظ ابن حجر والرد عليه
١٧٢	رجال الصحيح ليسوا على درجةٍ واحدة من القوة
۱۷۳	تعقب على مقالة لابن الملقن
۱۷٤	ذكر وهم للهيثمي
1 V &	حدیث فی ابن ماجة فات البوصیری وهو علی شرطه
١٧٧	
	رواية ابن القاسم عن مالك تكثر فيها المخالفة للأحاديث الثابتة
۱۷۸	الرد على الشيخ محمود شلتوت في خطأ له حول هذا الحديث
1 7 9	تتريب الإناء من ولوغ الكلب واجبٌ
1.1	الرد على الحنفية في دعواهم نسخ الأمر بالغسل سبعاً
١٨٣	تضعيف بعض الأحناف الرواية التي فيها ذكر التراب، والرد عليه
١٨٤	رواية : « أولاهنَّ بالتراب » هي الراجحة لأمور
١٨٨	تنبيه على تصحيف في « مسند أحمد »
1.49	كلمةً يتردد معناها بين الجرح والتعديل
190	• باب تعفير الإناء الذي ولغ فيه الكلب بالتراب
197	سبق قلم لابن الجوزى
A.P.I	• باب سؤر الهرة
	كبشة بنت كعب هل هي زوجة أبي قتادة أم ابنه ؟ ثم اختلفوا

7.1	هل هي زوجة ثابت أم عبد الله ابني أبي قتادة
7 - 7	تخریج الحادیث
7.0	رواية مالك لحديث الهرة هي أجود الروايات
۲.٦	ذكر العلماء الذين صححوا الحديث
7.7	إعلال ابن مندة للحديث ورد ابن دقيق العيد عليه
7.7	تعقب لابن الملقن على ابن دقيق العيد في بعض بحثه
Y • A	حديثان لحميدة بنت عبيدة لم يعرفهما ابن مندة
, ݕA	ذكر طرق حديث الهرة
7.9	ذكر وهم للهيثمي
711	تصحیف وقع فی سنن البیهقی الکبری
717	تعقب على الهيثمي
717	
719	وهم للحاكم والذهبتي
. 77.1	وهم للحاكم
777	تعليل ابن خزيمة لحديث والنظر فيه
772	تعقب للحافظ على الحاكم
770	تعقب للحافظ على الحام تعقب على المباركفورى
770	نعقب على المبار تصورى خلف الترمذي في الباب خلف أحاديث لم يذكرها الترمذي في الباب
777	
777	ذكر وهم لابن الجوزى
۲۳.	إدا القرد اجهون بسيء فهو منتيت
777	• باب سؤر الحمار
772	• باب سؤر الحائض
777	• باب وضوء الرجال والنساء جميعاً
17 1	ذكر وهم للحاكم

747	• باب فضل الجنب
779	ذكر الاختلاف على الزهري في هذا الحديث
۲٤.	نظر أهل العلم في هذا الاختلاف
137	ذکر متابعات للزهرتی
727	بيان أن ابن سعد ليس بعمدة إذا خالف
7 2 2	ذكر طرق الحديث عن عائشة
7	حدیث عزاه المزی لمسلم ولیس فیه
977	شواهد لحديث عائشة السابق
777	حديث أم سلمة والاختلاف فيه
۲٧.	حديث أم صبية وذكر الاختلاف فيه
1 7 7	خطأ قبيصة بن عقبة في تسمية أم صبية
TVT	توهيم الحفاظ لوكيع بن الجراح وتبرئته
3 V Y	بيان أن النبي صلى الله عليه وسلم محرم لجميع نساء الأمة
7 7 0	حديث ميمونة بنت الحارث والاختلاف فيه
777	ترجيح البخاري لحديث الفضل بن دكين ، والنظر فيه
Y 	خلط في « عمدة القارى » في نقل عبارة الإسماعيلي
7 7 7	تنبیه علی سقط فی « مصنف عبد الرزاق » و « أبی عوانة »
7 Y A	الجمع أولى من الترجيح
7 7 9	حديث أم هانيء وذكر الاختلاف فيه
279	سماع مجاهد بن جبر من أم هانىء ممكن
۲۸.	حدیث أنس بن مالك
۲۸.	حديث على بن أبى طالب وبيان الاختلاف فيه
Y A Y	حدیث جابر بن عبد الله
7 /\	• باب القدر الذي يكتفي به الرجل من الماء للوضوء

Y A A	خطأ في (مسند أحمد)
791	دكر خطأ وقع في « تحفة الأشراف »
7 7 9 7	• باب النية في الوضوء
797	قول الناقد « يروى مناكير » لا يعنى أنه « منكر الحديث »
798	المنكر قد يطلقه أحمد على الفرد الذي لا متابع له
798	تخريج حديث: ﴿ إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّياتِ ﴾
۲9 A	شواهد لحديث الأعمال لا تصح
٣٠٠	تعقب للعراقي على الخطابي
	ذكر متابعات لرواة حديث الأعمال
۲۰٦	لا دليل على أن حديث: « الأعمال » سيق لمهاجر أم قيس
٣.٧	ذكر وهم لابن السبكى
٣٠٨	هل إذا وجد في الإسناد مجهول يوصف بالانقطاع
7.93	وهم الحافظ المنذرى في عزوه حديث : ﴿ الْأَعْمَالَ ﴾ للسنة دون ابن ماج
	توهيم بعض العلماء لابن دحية في عزوه هذا الحديث للموطأ
4.3	وبيان أنهم واهمون دونه
71.	حديث : ﴿ الْأَعْمَالَ ﴾ غريب فرد ، وأخطأ من زعم أنه متواتر
77.7	لا يصح حديث: ﴿ الأعمال ﴾ إلا عن عمر بن الخطاب وحده
414	الرد على من أعلّ حديث « الأعمال » بالانقطاع
71 &	• باب الوضوء من الإناء
710	طرق الحديث عن أنس
717	توهيم أحمد بن عبدة في الفظة في الحديث وبيان أنه برىء
٣٢.	وهم للحافظ ابن حجر
. 771	وهم للهيثمي
777	شواهد لحديث أنس في تكثير الماء ببركته صلى الله عليه وسلم

440	ذکر أحادیث أخری لم یشر إلیها الترمذی
٣٢٧	وهم غريب لابن بطال نبه عليه الحافظ
449	• باب التسمية على الوضوء
	ذكر طرق حديث : « لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه »
٣٤.	وبيان أنه صحيح
٣٤٢	ذكر خطأ لابن حزم
454	قاعدة جليلة في الرواة المختلف فيهم
454	من عرف حجة على من لم يعرف
722	ذكر طرق حديث أبي هريرة
720	وهم للحاكم نبه عليه ابن الصلاح وآخرون
459	ذكر طرق حديث سعيد بن زيد والاختلاف فيه
T01	ذكر أحد مسالك الترجيح عند الاختلاف
	الفرق بين قول البخاري « فيه نظر » وقوله « في حديثه نظر »
707	وذكر كلام للشيخ اليماني والنظر فيه
TO A	تعقب على ابن القطان وأحمد شاكر
771	ينبغى التيقظ لكلام العلماء عند المقارنة بين الرواة
778	خطأ وقع فيه محقق « معجم ابن جميع »
٢٦٦	تعقب على النووي
777	أحاديث الذكر على الأعضاء حال الوضوء باطلة
777	من آفات اختصار السند عند النقل
	ذكر من قوى حديث: « لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه »
419	من العلماء
۲۷۱	كلام قوى للحافظ في الرد على كلمة للإمام أحمد
T Y T	• باب صب الحادم الماء على الرجل للوضوء

1	
	بيان خطأ مالك في نسب عباد بن زياد وكلام العلماء في ذلك
	طرق حديث المغيرة بن شعبة في المسح على الخفين
TY7 (.	خطأ فاحش جداً وقع فيه محقق الجزء الحادى عشر من (التمهيد
	التنبيه على يحيى بن يحيى راوى الموطأ ليس هو يحيى بن يحيى
TYA	الذي يروى عنه مسلم في « صحيحه » أحاديث مالك
**************************************	أقوال العلماء في خطأ مالك
TY9	وهم للشافعي نبه عليه ابن عساكر
** **********************************	محاولة بعض المعاصرين نفى الخطأ عن مالك والرد عليه ــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
	حديث الباب دليل على جواز الاستعانة بالغير في الوضوء
۳۸۳	والأحاديث المانعة لا تصح
۳۸٤	تعقب لابن الملقن على النووى والنظر فيه
" ለገ	ذكر بعض الأدلة على جواز الاستعانة بالغير في الوضوء
۳۸٧	وهم للحافظ ابن حجر
٣٨٩	• باب الوضوء مرة مرة
	تأويل كلمة لمحمد بن المثنى فى بُندار وحملها على الثناء
791	تعقب على الحافظ
T91	فائدة نفيسة خلت منها كتب التراجم
797	ترجيح أن سفيان الذي يروى عنه يحيى القطان هو الثورى
797	قاعدة هامة في من أهمل نسبة وكيفية تعيينه
٣٩٣	كلام نفيس للذهبي في ذلك
797	تعقب للبدر العيني للحافظ ابن حجر والرد عليه
۳۹٤	بيان تناقض البدر العيني
. ۳۹۷	ذكر المتابعات لسفيان الثورى
T9 A	بیان أن البخاری لم یخرج شیئاً لمعمر عن زید بن أسلم
	_ ٤ ٧

2.4	ذكر المتابعات لزيد بن أسلم
٤٠٤	ذكر الشواهد لحديث ابن عباس في الوضوء مرة مرة
٤٠٦	نسخة الكامل لابن عدى لا يوثق بها
٤٠٦	ذكر مثال مخز لبعض الناشرين
٤٠٩	ذكر وهم فاحش لمحقق الطبراني الصغير
٤١٥	أحاديث أخرى لم يذكرها الترمذي في الباب
217	تصحيف في « الضعفاء » للعقيلي
٤١٩	تعقب لأبي الأشبال على الهيئمي
٤١٩	التحقيق أن معاوية بن قرة أدرك ابن عمر
19	الإدراك أعمم من اللقيا
٤٢.	القدماء يسمون الانقطاع إرسالأ
	قول الناقد : « هذا أحسن شيء » ليس معناه أنه « حسن » بل
7 7	قد يقصد أنه أخفها ضعفاً
4	الفهار س

※ ※ ※